

شرح ألفية السيوطي

في علم الحديث

المسمى

إسعاف ذوي الوطر

بشرح نظم الدرر في علم الأثر

شرح

راجي غفور ربّه الكريم

محمد بن الشيخ العلامة

علي بن آدم بن موسى الإشيوي الولوي

المدرس بدار الحديث الجعزية بمكة المكرمة
عفا الله عنه وعن والده

بتميم وشرح العلامة الشيخ

أحمد بن محمد بن شاذان

الجزء الثاني

دار الأمانة
للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

رقم الإيداع: ١٣٥٧٢ / ٢٠٠٨

التسجيل الدولي: 0 - 55 - 6211 - 977

دار النشر
للنشر والتوزيع

٢٨ من منشأة التحرير جسر السويس عين شمس الشرقية - القاهرة - ج.م.ع

ت. فاكس: ٢٦٤٢٢٣٢٣

ت: ٢٦٣٦٣٧٨٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتابة الحديث وضبطه

- ٤٣١- كِتَابَةُ الْحَدِيثِ فِيهِ اخْتِلَافًا
ثُمَّ الْجَوَازُ بَعْدُ إِجْمَاعًا وَفِي
٤٣٢- (مُسْتَتَدُ الْمَنَعِ حَدِيثُ مُسْلِمٍ :
« لَا تَكْتُبُوا عَنِّي » فَالْخُلْفُ نَمِي
٤٣٣- فَبَغَضُهُمْ أَعْلَهُ بِالْوَقْفِ
وَأَخْرُونَ عَلَّلُوا بِالْخَوْفِ
٤٣٤- مِنْ اخْتِلَاطٍ بِالْقُرْآنِ فَانْتَسَخَ
لَأَمْنُهُ ، وَقِيلَ : ذَا لِمَنْ نَسَخَ
٤٣٥- الْكُلَّ فِي صَحِيفَةٍ ، وَقِيلَ : بَلْ
لَأَمِنْ نَسْيَانَهُ ، لَا ذِي خَلَلٍ (*)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتابة الحديث وضبطه

أي هذا مبحث كتابة الحديث، وضبطه بالشكل، ونحوه، وما ألحق بذلك من الخط الدقيق، والرمز، الدارة، وغير ذلك.
وهو النوع التاسع والثلاثون من أنواع علوم الحديث، والمناسبة بينه وبين الباب السابق واضحة؛ لأن من تحمل الحديث بنوع من الأنواع السابقة يحتاج إلى كتابته، وضبطه، فيناسب ذكره بعده.

كِتَابَةُ الْحَدِيثِ فِيهِ اخْتِلَافًا
(مُسْتَتَدُ الْمَنَعِ حَدِيثُ مُسْلِمٍ :
فَبَغَضُهُمْ أَعْلَهُ بِالْوَقْفِ
مِنْ اخْتِلَاطٍ بِالْقُرْآنِ فَانْتَسَخَ
الْكُلَّ فِي صَحِيفَةٍ ، وَقِيلَ : بَلْ
ثُمَّ الْجَوَازُ بَعْدُ إِجْمَاعًا وَفِي
« لَا تَكْتُبُوا عَنِّي » فَالْخُلْفُ نَمِي
وَأَخْرُونَ عَلَّلُوا بِالْخَوْفِ
لَأَمْنُهُ ، وَقِيلَ : ذَا لِمَنْ نَسَخَ
لَأَمِنْ نَسْيَانَهُ ، لَا ذِي خَلَلٍ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: اختلف الصحابة قديمًا في جواز كتابة الأحاديث، فكرها بعضهم، =

(كتابة الحديث) مبتدأ، خبره جملة قوله: (فيه اختلافاً) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، والمعنى: أن كتابة الحديث والعلم يختلف فيه العلماء من السلف: الصحابة، والتابعين، عملاً وتركاً.

فكرهاً للتحريم غير واحد، فمن الصحابة: ابن عمر، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وأبو سعيد الخدري، ومن التابعين: الشعبي، والنخعي، بل أمروا = لحديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحاه» رواه مسلم في صحيحه. وأكثر الصحابة على جواز الكتابة، وهو القول الصحيح. وقد أجاب العلماء عن حديث أبي سعيد بأجوبة: فبعضهم أعله بأنه موقوف عليه، وهذا غير جيد، فإن الحديث صحيح.

وأجاب غيره بأن المنع هو من كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة خوف اختلاطهما على غير العارف في أول الإسلام.

وأجاب آخرون بأن النهي عن ذلك خاص بمن وثق بحفظه خوف اتكاله على الكتابة، وإن لم يثق بحفظه فله أن يكتب.

وكل هذه إجابات ليست قوية.

والجواب الصحيح: أن النهي منسوخ بأحاديث أخرى دلت على الإباحة، فقد روى البخاري ومسلم: أن أبا شامٍ اليماني التمس من رسول الله ﷺ أن يكتب له شيئاً سمعه من خطبته عام فتح مكة فقال: «اكتبوا لأبي شاه» وروى أبو داود والحاكم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «قلت يا رسول الله، إني أسمع منك الشيء، فأكتبه؟ قال: نعم، قال: في الغضب والرضا؟ قال: نعم، فإني لا أقول فيهما إلا حقاً». وروى البخاري عن أبي هريرة قال «ليس أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فإنه يكتب ولا يكتب».

وروى الترمذي عن أبي هريرة قال: «كان رجل من الأنصار يجلس إلى رسول الله ﷺ فيسمع منه الحديث فيعجبه، ولا يحفظه، فشكا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: «استعن بيمينك»، وأوماً بيده إلى الخط».

وهذه الأحاديث مع استقرار العمل بين أكثر الصحابة والتابعين ثم اتفاق الأمة بعد ذلك على جوازها: كل هذا يدل على أن حديث أبي سعيد منسوخ، وأنه كان في أول الأمر حين خيف اشتغالهم عن القرآن، وحين خيف اختلاط غير القرآن بالقرآن، وحديث أبي شاه في أواخر حياة النبي ﷺ، وكذلك إخبار أبي هريرة - وهو متأخر الإسلام - أن عبد الله بن عمرو كان يكتب وأنه هو لم يكن يكتب يدل على أن عبد الله كان يكتب بعد إسلام أبي هريرة، ولو كان حديث أبي سعيد في النهي متأخراً عن هذه الأحاديث في الإذن والجواز: لعرف ذلك عند الصحابة يقيناً صريحاً. ثم جاء إجماع الأمة القطعي بعد قرينة قاطعة على أن الإذن هو الأمر الأخير، وهو إجماع ثابت بالتواتر العملي عن كل طوائف الأمة بعد الصدر الأول. رضي الله عنهم أجمعين.

وقد قال ابن الصلاح (ص ١٧١): «ثم إنه زال ذلك الخلاف، وأجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته، ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الأعصر الآخرة» ولقد صدق.

بحفظه عنهم كما حفظوه حفظاً .

وأجازها بالقول، أو بالفعل غير واحد من الفريقين، فمن الصحابة: عمر، وعلي، وابنه الحسن، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وأنس، وجابر، وابن عباس، وكذا ابن عمر أيضاً في قول، ومن التابعين: قتادة، وعمر بن عبد العزيز، بل حكاه عياض عن أكثر الفريقين .

وقال غير واحد منهما كما صح: «قيدوا العلم بالكتاب» بل روي رفعه، ولا يصح^(١) . وقال أنس: كتب العلم فريضة . قاله السخاوي^(٢) .

وقال البلقيني: وفي المسألة مذهب ثالث، وهو الكتابة والمحو بعد الحفظ . اهـ^(٣) .
(ثم بعد هذا الخلاف كله (الجواز) للكتابة (بعد) أي بعد الخلاف المذكور بين الصحابة والتابعين (إجمالاً) حال من «الجواز»، أي: حال كونه مجعماً عليه، وقوله (وفي) فعل ماضٍ، أي تم، يقال: وفي الشيء يفي: إذا تم، فهو وافٍ فقلوله: «الجواز» مبتدأ، خبره جملة «وفي». الظرف متعلق بـ «وفي» .
وحاصل المعنى: أن الخلاف المذكور زال، فصار في المتأخرين جواز الكتابة أمراً مجعماً عليه .

قال ابن الصلاح: ولولا تدوينه في الكتب لدرس في العصر الأخيرة .
ثم ذكر مستند المانعين بقوله: (مستند المنع) الدليل الذي اعتمد عليه المانعون من كتابة الحديث، مبتدأ خبره قوله: (حديث مسلم) أي: الحديث الذي أخرجه مسلم بسنده في «صحيحه»، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (لا تكتبوا عني) بفتح الياء للوزن، وإن كان لغة في النشر أيضاً، إلا أن الغالب السكون، وتمام الحديث: «شيئاً سوى القرآن، ومن كتب عني شيئاً سوى القرآن فليمحاه»، وفي رواية: «أنه استأذن النبي ﷺ في كتب الحديث، فلم يأذن له» .
وأما مستند الإباحة فكثير .

منه: قوله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه» متفق عليه، يعني به: خطبة حجة الوداع .
ومنه: حديث: «ايتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتاباً» الحديث رواه البخاري .

(١) وقد صححه الشيخ الألباني بمجموع طرقه . انظر ج ٥ السلسلة الصحيحة ص ٤١ - ٤٤ .

(٢) فتح ج ٣ ص ٣٠ - ٣٢ .

ومنه: ما رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: «كنت أكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ وذكر الحديث، وفيه: أنه ذكر للنبي ﷺ، فقال له: «اكتب» وفي لفظ: قلت: يا رسول الله ﷺ أكتب ما أسمعك منك في الغضب والرضا؟ فقال: «نعم، فإني لا أقول إلا حقاً»^(١) وكانت تسمى صحيفته تلك الصادقة، رواه ابن سعد وغيره، كما ذكره الصنعاني، وغير ذلك من الدلائل الواضحة الكثيرة.

ولما كان بين حديث مسلم، والأحاديث الدالة على الإباحة تعارض، احتاج العلماء إلى التوفيق بينهما، فاختلفوا فيه، كما أشار إلى ذلك بقوله: (فالخلف) بالضم، أي: الاختلاف بين العلماء في هذا الحديث لمعارضته الأحاديث الدالة على الجواز كالأحاديث المذكورة، ف«الخلف» مبتدأ خبره جملة قوله: (نُـمِى) بالبناء للمفعول، أي نسب إليهم. يعني أنهم اختلفوا في التوفيق (فبعضهم) أي بعض المختلفين (أعله) أي: حديث مسلم الدال على المنع (بالوقف) أي: بأنه موقوف على أبي سعيد، يعني: أن بعض العلماء حكموا بأن لحديث أبي سعيد علة، وهي كونه موقوفاً على أبي سعيد، وبه جزم البخاري وغيره.

(وآخرون) من المختلفين أيضاً (عللوا بالخوف) أي: جعلوا علة النهي عن الكتابة في حديث أبي سعيد الخوف (من اختلاط القرآن) بتخفيف الهمزة بنقل حركتها إلى ما قبلها، وهو جائز في النثر، وبه قرئ في السبعة، يعني: أنهم جعلوا علة النهي لأجل خوف اختلاط الحديث بالقرآن، وهذا يدل على أن النهي كان في حين نزول القرآن، فلما انقطع نزوله نسخ. كما قال (فانتسخ) أي: صار النهي منسوخاً (لأنه) أي: أمن الاختلاط المذكور.

وحاصل المعنى: أن سبب النهي كان خوف اختلاط القرآن بغيره، فلما زالت العلة بسبب انقطاع نزول القرآن صار منسوخاً، لزوال الموجب (وقيل: ذا) أي: نهى الكتابة (لمن نسخ الكل) بالنصب على المفعولية أي: كتب القرآن والحديث معاً (في صحيفة) واحدة، فإنهم كانوا يسمعون تأويل الآية، فرجما كتبوه معها، فنهوا عن ذلك لخوف الاشتباه.

قال الحافظ: ولعل من ذلك: ما قرئ شاذاً في قوله: ﴿مَا لِبَشَرٍ﴾ حولاً ﴿فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ﴾ [سبأ: ١٤]. اهـ.

وحاصل المعنى: أن النهي المذكور مختص بمن جمع القرآن وغيره في صحيفة واحدة، وأما غيره فلا للأحاديث الدالة على وجود الكتابة منه ﷺ ومن الصحابة بأمره (وقيل: بل)

(١) حديث صحيح، انظر صحيح أبي داود للشيخ الألباني ج ٢ رقم ٣٠٩٩.

٤٣٦- ثُمَّ عَلَى كَاتِبِهِ صَرْفُ الْهِمَمِ

لِلضَّبْطِ بِالنَّقْطِ وَشَكْلِ مَا عَجَمَ (*)

٤٣٧- وَقِيلَ: شَكْلُ كُلِّهِ لَدِي ابْتِدَاءَ

وَفِي سُمِّيَ مَحَلُّ لَبْسٍ أُكِّدًا (**)

النهي عن الكتابة كائن (لأمن نسيانه) بالنصب على المفعولية لـ «أمن»، أي: لشخص يأمن النسيان (لا) لـ (ذي خلل) أي: صاحب نقص في حفظه. وحاصل المعنى: أن النهي لمن أمن من النسيان بعد الحفظ، ووثق بحفظه، وخيف اتكاله على الخط، إذا كتب، والإذن لمن خيف نسيانه، فيكون النهي مخصوصاً. والحاصل: أن الذي استقر عليه الإجماع بعد الاختلاف هو الاستحباب، وقال الحافظ: لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم. وقال الذهبي: إنه يتعين في المائة الثالثة، وهلم جرأً ويتحتم. اهـ. ولكن لا ينبغي الاقتصار عليه حتى لا يصير له تصور، ولا يحفظ شيئاً، فقد قال الخليل [من الرجز]:

ليس بعلم ما حوى القمطر ما العلم إلا ما حواه الصدر
وقال آخر [من البسيط]:

استودع العلم قرطاساً فضيعه وبئس مستودع العلم القراطيس
ثم ذكر مسألة العناية بكتابة الحديث، فقال:

ثُمَّ عَلَى كَاتِبِهِ صَرْفُ الْهِمَمِ لِلضَّبْطِ بِالنَّقْطِ وَشَكْلِ مَا عَجَمَ
وَقِيلَ: شَكْلُ كُلِّهِ لَدِي ابْتِدَاءَ وَفِي سُمِّيَ مَحَلُّ لَبْسٍ أُكِّدًا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال ابن الصلاح (ص ١٧١) «على كنية الحديث وطلبته صرف الهمة إلى ضبطه ما يكتبونه أو يحصلونه بخط الغير من مروياتهم على الوجه الذي رَوَوْه شكلاً ونقطاً يؤمن معها الالتباس. وكثيراً ما يتهاون بذلك الواثق بذنه وتيقظه، وذلك وخيم العاقبة، فإن الإنسان معرض للنسيان وأول ناس أول الناس. وإعجام المكتوب يمنع مع استعجابه، وشكله يمنع من إشكاله. ثم لا ينبغي أن يعتني بتقيد الواضح الذي لا يكاد يلبس، وقد أحسن من قال: (إنما يُشكَلُ ما يُشكَلُ). وقد كان الأولون يكتبون بغير نقط ولا شكل، ثم لم تبن الخطأ في قراءة المكتوب لضعف القوة في معرفة العربية: كان النقط، ثم كان الشكل.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي ينبغي ضبط الأعلام التي تكون محل لبس؛ لأنها لا تدرك بالمعنى، ولا يمكن الاستدلال على صحتها بما قبلها ولا بعدها.

(ثم) بعد أن عرفنا رفع الخلاف السابق، واستقرار الإجماع اللاحق، على جواز الكتابة يتأكد (على كاتبه) أي الحديث (صرف) أي رد (الهمم)، جمع همة بالكسر: أول العزم. وقد تطلق على العزم القوي، فيقال: له همة عالية. أفاده الفيومي.

قلت: والمعنى الثاني هو المقصود هنا.

يعني: أنه يتأكد على كاتب الحديث رد همة القوية. ثم ظاهر عبارته يفيد الوجوب، وهو الذي تفيد عبارة ابن خلد، وعياض، وصرح به الماوردي، لكن في حق من يحفظ العلم بالخط، ويحتمل أن يكون على سبيل الاستحباب المتأكد، أفاده السخاوي^(١) (للضبط) متعلق بـ «صرف»، أي: ضبط ما يحصله بخطه، أو بخط غيره من مرويه وغيره من كتب العلوم النافعة، ضبطاً يؤمن معه اللبس (بالنقط) متعلق بـ «الضبط»، يعني: أن ذلك الضبط يكون بنقط الحروف، وهو مصدر نقطت الكتاب، من باب قتل، والنقطة بالضم اسم للفعل، والجمع نقط مثل غرفة وغرف، والنقطة بالفتح: المرة، أفاده الفيومي. وفي «ق» وشرحه نقط الحرف ونقطه تنقيطاً، أي بالتخفيف، والتشديد: أعجمه، والاسم النقطة بالضم، وهو رأس الخط.

والمعنى: أنه يضبط الحرف الذي يستعجم، أي يستبهم بإغفاله بحيث يصير فيه عجمة، فيزيل ذلك بإعجامة، فيميز الخاء المعجمة عن الخاء المهملة، والذال المعجمة عن الدال المهملة، كحديث «عليكم بمثل حصي الخذف»^(٢) فيعجم كلاً من الخاء والذال بالنقط، وكالتقيع بالنون، والبقيع بالباء، وما أشبه ذلك، وإن لم يتقيد بذلك كثير من المتقدمين اتكالاً على حفظهم.

فعن الثوري: الخطوط المعجمة كالبرود المعلمة.

وقال بعض الأدباء: رُبَّ علم لم تعجم فضوله، استعجم محصوله. وعن الأوزاعي، عن ثابت بن معبد: نور الكتاب الإعجام (و) يضبطه أيضاً بـ (شكل) أي وضع حركات (ما) أي الحرف الذي (عجم) أي: استبهم، يقال: شكلت الكتاب شكلاً، من باب قتل: أعلمته بعلامات الإعراب. يعني: الفتحة، والضممة، والكسرة، والسكون، وأشكلته بالالف لغة، أفاده الفيومي.

= قال أبو إسحق النجيمي - بالنون المفتوحة ثم الجيم -: «أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس، لأنه لا يدخله القياس، ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه».

(١) فتح ج ٣ ص ٤٠.

(٢) أخرجه مسلم، والنسائي، وأحمد.

وقال أيضاً: استعجم الكلام علينا: مثل استبهم، وأعجمت الحرف بالآلف: أزلت عجمته بما يميزه عن غيره بنقط وشكل، فالهمزة للسلب، وأعجمته: خلاف أعربته، وأعجمت الباب: أقفلته. اهـ.

قلت: لم أجد في كتب اللغة التي بين يدي عجم ثلاثياً بمعنى استبهم، وإنما هو استعجم، ولعل الناظم اضطره الوزن إلى أن يستعمل الثلاثي، ولو قال بدل هذا البيت: وليضبط الكاتب ما يستعجم بالنقط والشكل يزول الوهم لكان أولى. والله أعلم.

قال ابن الصلاح: إعجام المكتوب يمنع من استعجابه، وشكله يمنع من إشكاله. قال: وكثيراً ما يعتمد الواثق على ذهنه، وذلك وخيم العاقبة^(١)، فإن الإنسان معرض للنسيان، وأول ناس أول الناس^(٢). اهـ^(٣).

ثم إن ما ذكر من الشكل للمشكل فقط، فقد نقل أن أهل العلم يكرهون الإعجام والإعراب إلا في الملتبس، إذ لا يحتاج إليهما في غيره، وقيل: ينبغي شكل الكل للمبتدئ، وإليه أشار بقوله: (وقيل شكل كله) مبتدأ خبره قوله (الذي ابتدا) أي: شكل المشكل وغيره مستحسن للمبتدئ، وفي نسخة الشارح «يُشكّل» بصيغة المضارع، فتسكن لأمه للوزن.

وحاصل المعنى: أنه يستحسن شكل الكل للمبتدئ، غير المتبحر في العلم، قال القاضي عياض: وهو الصواب؛ لأنه لا يميز ما يشكل مما لا يشكل ولا صواب وجه إعراب الكلمة من خطئه. اهـ^(٤).

وقال العراقي: وربما ظن أن الشيء غير مشكل لوضوحه وهو في الحقيقة محل نظر يحتاج إلى ضبط، وقد وقع بين العلماء خلاف في مسائل مرتبة على إعراب الحديث، كحديث: «ذكاة الجنين ذكاة» أمه فاستدل به الجمهور على أنه لا تجب ذكاة الجنين بناء على

(١) أي غير محمود العاقبة.

(٢) قال أبو الفتح البستي -، وكان يكثر التجنيس في شعره - (من البسيط):

يا أفضل الناس إفضالاً على الناس وأكثر الناس إحساناً إلى الناس
نسيت وعدك والنسيان مغتفر فاعذر فأول ناس أول الناس

اهـ. فتح المغني ج ٣ ص ٤٣.

(٣) علوم الحديث ص ٨٨ - ٨٩.

(٤) الإلماع ص ١٥٠.

٤٣٨ - وَأَضْبَطَهُ فِي الْأَصْلِ وَفِي الْحَوَاشِي

مُقَطَّعًا حُرُوفَهُ لِلنَّاشِي (*)

رفع «ذكاة أمه»، ورجح الحنفية النصب على التشبيه، أي: يذكى مثل ذكاة أمه. اهـ^(١).
(وفي سمي) متعلق بـ «أُكِّدَا»، وهو لغة في الاسم؛ لأن فيها ثمانين عشرة لغة، جمعها ابن مالك في بيت بقوله:

سم سمة واسم سمة كذا سمي سماء بثلاث لأول كلها
(محل لبس) بالجر صفة لـ «سمي»، أي: موضع التباس على قارئه (أكدا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، أي: أكد شكل ما يلتبس من الأسماء.

وحاصل المعنى: أن العلماء من المحدثين وغيرهم أكدوا في ضبط ما يلتبس من الأسماء، لا سيما الأسماء الأعجمية، والقبائل الغريبة، لقلة التمييز فيها، بخلاف الإعراب، ولذا قال بعضهم: إنها أولى الأشياء بالضبط؛ لأنها لا يدخلها قياس، ولا قبلها، ولا بعدها شيء يدل عليها، ثم ذكر محل الضبط فقال:

وَأَضْبَطَهُ فِي الْأَصْلِ وَفِي الْحَوَاشِي مُقَطَّعًا حُرُوفَهُ لِلنَّاشِي
(واضبطه) أي: المشكل من الأسماء، والألفاظ (في الأصل) أي نفس الكتاب (و) اكتبه أيضاً (في الحواشي) أي: هامش الكتاب قبالة، حسبما جرى عليه رسم جماعة من أهل الضبط؛ لأن جمعهما أبلغ في الإبانة، والبعد من الالتباس، بخلاف الاختصار على أولهما، فإنه ربما داخله لفظ، أو شكل لغيره مما فوقه، أو تحته، فيحصل الالتباس، لا سيما عند دقة الخط، وضيق الأسطر قاله ابن الصلاح، تبعاً لعباض (مقطّعا) اسم فاعل، أو مفعول حال من الفاعل، أو المفعول (حروفه) مفعول به لـ «مقطّعا»، أو نائب فاعله، أي: حال كونك مقطّعا حروف ذلك المشكل، أو حال كون حروف ذلك المشكل مقطّعة (لِلنَّاشِي) أي: للمبتدئ الذي لا يميز الحروف، أي: لأجل أن تظهر وتوضح له، قال في القاموس: الناشئ الغلام، والجارية، جاوزا حد الصغر. اهـ.
وإنما خص المبتدئ؛ لأنه أشد حاجة إلى البيان من غيره.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يحسن في الكلمات المشكلة التي يخشى تصحيفها أو الخطأ فيها: أن يضبطها الكاتب في الأصل ثم يكتبها في الحاشية مرة أخرى بحروف واضحة، أو يفرق حروفها حرفاً حرفاً ويضبط كلاً منها، لأن بعض الحروف الموصولة يشبهه بغيره.
قال ابن دقيق العيد: «من عادة المتقنين أن يبالغوا في إيضاح المشكل فيفرقوا حروف الكلمة في الحاشية ويضبطوها حرفاً حرفاً».

وقد رأينا ذلك في كثير من المخطوطات العتيقة.

(١) انظر التدريب ج ٢ ص ٦٦.

٤٣٩- وَالْخَطَّ حَقَّقْ لَا تُعَلِّقْ تَمْشُقْ (*)

وَلَا - بِلا مَعْدَرَةٍ - تُدَقِّقْ (**)

وحاصل معنى البيت: اضبط أيها المحدث المشكل في نفس الكتاب واكتبه أيضاً في الحاشية قبالة مع تقطيع الحروف فإن هذا أنفع، وذلك لأنه يظهر شكل الحرف بكتابته مفرداً في بعض الحروف، كالنون، والياء التحتانية، بخلاف ما إذا كتبت مجتمعة، والحرف المذكور في أولها، أو وسطها، أفاده السخاوي^(١).

ثم ذكر ما ينبغي أن يتنبه له الكاتب في كتابه، وهو تحقيق الخط، فقال:
وَالْخَطَّ حَقَّقْ لَا تُعَلِّقْ تَمْشُقْ وَلَا - بِلا مَعْدَرَةٍ - تُدَقِّقْ
(والخط) مفعول مقدم لقوله: (حقق) أمر من التحقيق، يقال: حققت العقدة، إذا أحكمت شدها، أفاده في «التاج».

والمعنى: أحكم خطك أيها المحدث بتبيين حروفه، فلا تخط ما لا يستحق الخلط، ولا تفرق ما لا يستحق التفريق، كما بينه^(٢) بقوله: (لا تعلق) نهى من التعليق، وهو فيما قيل: خلط الحروف التي ينبغي تفرقتها، وإذهاب أسنان ما ينبغي إقامة أسنانه، وطمس ما ينبغي إظهار بياضه، قاله السخاوي ولا (تمشق) نهى من المشق، يقال: مشقت الكتاب مشقاً من باب قتل: أسرعت في فعله، قاله في «المصباح».

وقال السخاوي: المشق - بفتح أوله وإسكان ثانيه -، وهو خفة اليد وإرسالها، مع بعثرة الحروف، وعدم إقامة الأسنان، فأفاد أن بين التعليق والمشق عمومًا وخصوصًا وجهياً، يجتمعان في عدم إقامة الأسنان، ويختص التعليق بخلط الحروف وضمها، والمشق ببعثرتها وإيضاحها بدون القانون المؤلف^(٣).

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: التعليق: خلط الحروف التي ينبغي تفرقتها.

والمشق - بفتح الميم - : سرعة الكتابة.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كره العلماء الكتابة بالخط الدقيق من غير عذر؛ لأنه قد تشبه فيه

الحروف، وكثيراً ما تصعب قراءته.

قال حنبل بن إسحاق - ابن عم الإمام أحمد - : «رأيت أحمد بن حنبل وأنا أكتب خطاً دقيقاً، فقال: لا تفعل، أحوج ما تكون إليه يخونك - يعني: أن شدة حاجته إليه عندما يدخل في السن ويحتاج إلى القراءة فيه للطلاب أو لنفسه، ثم لا يقوى بصره على تبيين الحروف الدقيقة. وهذه حكمة جيدة.

(١) فتح ج ٣ ص ٤٦ .

(٢) فقوله: لا تعلق على آخر البيت، توضيح لمعنى حقق .

(٣) انظر الفتح ج ٣ ص ٤٩ .

٤٤٠- وَيَنْبَغِي ضَبْطُ الْحُرُوفِ الْمُهِمْلَةِ

بِنَقْطِهَا أَوْ كَتَبَ حَرْفِ أَسْفَلَهُ

٤٤١- أَوْ هَمْزَةً أَوْ فَوْقَهَا قُلَامَةً

أَوْ فَتْحَةً (أَوْ هَمْزَةً عَلامَةً)

(ولا بلا معذرة) أي : دون عذر متعلق بـ (تدقق) أي : لا ترقق خطك من غير عذر .
وصرح النووي وغيره : بأنه مكروه ، أي : كراهة تنزيه ؛ لأنه لا ينتفع به من في نظره
ضعف ، بل ربما يعيش الكاتب نفسه حتى يضعف بصره .

وقد قال الإمام أحمد لابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل ، وقد رآه يكتب خطأ
دقيقاً : لا تفعل ، فإنه يخونك أحوج ما تكون إليه ، رواه الخطيب في «جامعه» ^(١) .

وعن أبي حكيمة ، قال : كنا نكتب المصاحف بالكوفة ، فيمر علينا علي بن أبي طالب
فيقوم علينا ، فيقول : «أجل قلمك» قال : فقططت منه ، ثم كتبت فقال : «هكذا نوروا ما
نور الله عز وجل» رواه الخطيب أيضاً ^(٢) .

احترز بقوله : «بلا معذرة» عما إذا كان لعذر ، كأن لا يكون في الورق سعة ، أو كان
الكاتب رجلاً ، يحتاج إلى تدقيق الخط ، ليخف عليه حمل كتابه ، أو لفقره بأن لا يجد
الثمن ، أو يجده ولا يجد الورق .

ولما بين ضبط الحروف المعجمة ، شرع يبين ضبط المهملة منها ، فقال :

وَيَنْبَغِي ضَبْطُ الْحُرُوفِ الْمُهِمْلَةِ بِنَقْطِهَا أَوْ كَتَبَ حَرْفِ أَسْفَلَهُ

أَوْ هَمْزَةً أَوْ فَوْقَهَا قُلَامَةً أَوْ فَتْحَةً (أَوْ هَمْزَةً عَلامَةً)

(وينبغي) أي : يندب ندباً مؤكداً ، لا يحسن تركه ، وهي من الأفعال التي لا تتصرف
فلا يقال : انبغي ، خلافاً لبعضهم وحكي عن الكسائي أنه سمعه من العرب ، أفاده الفيومي
(ضبط الحروف المهملة) كالдал ، والراء ، والصاد ، والطاء ، والعين ، ونحوها إلا الحاء ،
ولم يستثنها كما استثناهما العراقي لوضوحها ؛ لأنها لو جعلت تحتها نقطة لالتبست بالجينم ،
فترك العلامة لها علامة .

ثم اختلف في كيفية ضبطها على ستة أقوال : أشار إلى الأول بقوله : (بنقطها) بما فوق
الحروف المعجمة المشاكلة لها ، فيجعل تحت الدال ، والراء ، والسين ، والصاد ، والعين ،

(١) الجامع ج ١ ص ٢٦١ .

(٢) الجامع ج ١ ص ٢٦١ .

النقط التي فوق نظائرها - هذا قول بعضهم .

وأشار إلى الثاني بقوله : (أو) لتنويع الخلاف ، أي قال بعضهم : يميزها بـ (كتب حرف) بفتح الكاف وسكون التاء بمعنى كتابة حرف (أسفله) أي : تحت الحرف المهمل ، بأن يجعل تحته حرف صغير مثله ، قال في «التدريب» : ويتعين ذلك في الحاء المهملة .

قال القاضي : وعليه عمل أهل المشرق والأندلس .

وأشار إلى الثالث بقوله (أو) لتنويع الخلاف أيضاً ، أي قال بعضهم : يميزها بكتابة همزة) بالجر عطفاً على «حرف» أي بكتب همزة أسفله . وأشار إلى الرابع بقوله (أو) للتنويع أيضاً ، أي قال بعضهم : يميزها (فوقها) أي الحروف المهملة المذكورة (قلامه) بالجر عطفاً على المجرور قبله ، أي بكتب قلامه ، وهي بالضم : ما سقط من الظفر ، كما في «المختار» ، أي : بكتابة علامة كقلامه الظفر ، مثل الهلال مضطجعة على قفاها ، لتكون فرجتها إلى فوق ، ولأجل ذلك فقد مثلت بالقلامه ، إذ المشاهد في خط كثيرين لا يشابهها من كل وجه ، بل هي منجمعة من أسفلها هكذا (٧) قاله السخاوي (١) .

وأشار إلى الخامس بقوله : (أو) للتنويع أيضاً ، أي قال بعضهم : يميزها بكتب (فتحة) فوقها ، أي : خط صغير يشبه فتحة ، وليس بفتحة حقيقة ، ولا يظن له كثيرون ، لكونه خفياً غير شائع ، ولذا اشتبه على بعضهم حيث توهمه فتحة لذلك الحرف ، فقرأ رضوان بفتح الراء ، وليست الفتحة إلا علامة الإهمال ، وذلك موجود في كثير من الكتب القديمة ، قاله ابن الصلاح .

وأشار إلى السادس بقوله : (أو همزة) أي قال بعضهم : يميزها بكتب همزة فوقها .

وحاصل معنى البيتين : أنه ينبغي الاعتناء بتمييز الحروف المهملة عن المعجمة بعلامات ذكر منها ستة : قيل : بنقطها تحتها بالنقط الذي فوق نظائرها ، وقيل : بكتابة حرف صغير مثلها تحتها ، وقيل : بكتابة علامة كقلامه الظفر فوقها ، وقيل : بكتابة همزة فوقها ، وقيل : بكتابة خط صغير كفتحة فوقها ، وقيل : كهمزة فوقها .

وبقي سابع : وهو أن يكتب ما يدل على الضبط بألفاظ كاملة دالة عليه ، كما نقل عن بعضهم أنه كتب في حديث أبي الحوراء تحته حور عين خوفاً من أن يصحف بأبي الجوزاء بالجيم والزاي ، أفاده السخاوي (٢) .

(١) فتح ج ٣ ص ٥٥ - ٥٦ .

(٢) فتح ج ٣ ص ٥٧ .

٤٤٢- وَالنَّقْطُ تَحْتَ السَّيْنِ قِيلَ : صَفَاً

وقيل - كَالسَّيْنِ :- أَثَافِي (*) تُلْفَى (**)

٤٤٣- (وَالْكَافُ لَمْ تُبَسِّطْ فَكَافٌ كُتِبَا

فِي بَطْنِهَا ، وَاللَّامُ لَامًا صَحَبَا (***)

ولما اختلف في نقط السين من تحت ذكره بقوله :

وَالنَّقْطُ تَحْتَ السَّيْنِ قِيلَ : صَفَاً وقيل - كَالسَّيْنِ :- أَثَافِي تُلْفَى

(والتقط) الكائن (تحت السين) المهملة (قيل صفًا)، أي يجعل مبسوطاً صفًا واحدًا،

ف«النقط» مبتدأ خبره جملة قيل : صفًا، (وقيل) يجعل كالسين، أي : مثل نقطها أثافي جمع أثفية بضم الهمزة وتكسر، وسكون الثاء المثلثة، وكسر الفاء وتشديد الياء : وهو ما يوضع عليه القدر، والياء في الأثافي مشددة، وتخفف، أفاده في المختار. وقوله : كالسين متعلق بقوله : (تلفى) بالبناء للمفعول، أي توجد، أو حال من النقط، وقوله : «أثافي» مفعول ثانٍ مقدم عليه.

وحاصل المعنى : أن النقط التي تميز بها السين المهملة اختلفت في كيفية كتابتها، فقيل : تجعل صفًا واحدًا مبسوطاً، لئلا يلزم ازدحام النقطة أو النقطتين مع ما يحاذيها من السطر الذي يليها، فيظلم، بل ربما يحصل به لبس، وقيل : كصورة النقط التي فوق الشين مثل الأثافي، قال السخاوي : لكن الأنسب والأبعد عن اللبس قلبها فتكون النقطتان المحاذيتان للمعجمة من فوق محاذيتين للمهملة من أسفل. اهـ^(١).

ولما لم يتعرض أحد من أهل هذا الفن للكاف واللام مع أن أصحاب التصانيف في

الخط ذكروهما أراد الناظم أن يبين ذلك تنميماً للفائدة، فقال :

وَالْكَافُ لَمْ تُبَسِّطْ فَكَافٌ كُتِبَا فِي بَطْنِهَا ، وَاللَّامُ لَامًا صَحَبَا

(١) فتح ج ٣ ص ٥٦ .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : أثافي جمع أثفة، وهي ما يوضع عليه القدر، شبه بها نقط الشين الموضوعة

هكذا (..) لقرب الشكل.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : ينبغي ضبط الحروف المهملة لبيان إهمالها، كما تعرف المعجمة بالنقط؛ لأن بعض القراء

قد يتصرف عليه الحرف المهمل فيظنه معجماً وأن الكاتب نسي نقطه. وطرق البيان كثيرة : فمنهم من يضع تحت الحرف

المهمل مثل النقط الذي فوق المعجم المشابه له، كالسين، يضع تحتها ثلاث نقط، إما صفًا واحدًا هكذا (..) وإما مثل نقط

الشين المعجمة، ومنهم من يكتب الحرف نفسه بخط صغير تحت الحرف المهمل، مثل (ح) تحت الحاء، و (س) تحت

السين، وهكذا. ومنهم من يكتب همزة صغيرة تحت الحرف أو فوقه. ومنهم من يضع خطأً أفقيًا فوق الحرف هكذا (-)

ومنهم من يضع فوقه رسمًا أفقيًا. كقلامة الظفر هكذا (ب). وتجد هذه العلامات كثيرًا في الخطوط القديمة الأثرية.

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : الكاف تكتب برسمين : أحدهما هكذا (د) وهو واضح، والثاني شبه =

٤٤٤ - وَالرَّمَزَ بَيْنَ وَسِوَاهُ أَفْضَلُ

وَبَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ يُفْصِلُ

(والكاف) مبتدأ خبره جملة فكاف كتباً (لم تبسط) حال من الكاف على رأي، أي حال كونها غير مبسوبة فـ (كاف) مبتدأ، والفاء زائدة (كتباً) بالبناء للمفعول وألف الإطلاق (في بطنها) متعلق بـ «كتب»، أي: كتب في بطن الكاف كافاً صغيرة، والمعنى: أن الكاف إذا لم تكتب مبسوبة تكتب في بطنها كاف صغيرة، لثلاث تشبه باللام.

وذلك لأن الكاف تكتب برسمين: أحدهما، هكذا (ك)، وهذه لا تحتاج إلى ميم لوضوحها، والثاني: شبه اللام فهذه تحتاج إلى ميم، فتكتب فيها كاف صغيرة، أو هي همزة، هكذا (ك) (واللام) مبتدأ خبره جملة قوله: (لأنها) مفعول مقدم لقوله: (صحبا) بالبناء للفاعل، والألف للإطلاق، أي: تصحب اللام لأمّا في بطنها، أي: كلمة «لام» في وسطها، يعني: هذه الكلمة بحروفها الثلاثة لا صورة (ل) ويوجد ذلك كثيراً في خط الأدباء هكذا (ل^ل).

ولم يتكلم على الهاء آخر الكلمة، والهمزة المكسورة، وبينهما في التدريب، فقال: والهاء آخر الكلمة يكتب عليها هاء مشقوقة تميزها من هاء التأنيث التي في الصفات ونحوها، والهمزة المكسورة هل تكتب فوق الألف والكسرة أسفلها، أو كلاهما أسفل اصطلاحات للكتاب والثاني أوضح. اهـ^(١).

ثم تكلم على ما يصطلح عليه الشخص لنفسه من الرموز، فقال:

وَالرَّمَزَ بَيْنَ وَسِوَاهُ أَفْضَلُ

(والرمز) مفعول مقدم لقوله (بين) فعل أمر من التبين، أي: وضع الرمز الذي تجعله لنفسك اصطلاحاً في أول الكتاب أو آخره، لثلاث يقع غيرك في حيرة فهم مرادك.

والحاصل: أنه لا بأس أن يصطلح الإنسان إذا كثرت الروايات في أحاديثه، أو كثرت الكتب التي ينقل منها في كتابه على رموز اختصاراً، لكن عليه أن يبين ذلك في كتابه لئلا يصعب على غيره فهم مراده، ومع كونه لا بأس به، فعدم الرمز أولى، كما قال (وسواه) أي غيره، وهو عدم الرمز، مبتدأ خبره قوله (أفضل) أي: أولى، فيكتب عند كل

= اللام، فهذه تكتب فيها كاف صغيرة، وهي المعروفة في أكثر الكتابات الآن (ك)، وقد يظن من لا خبرة له أن ما في بطنها همزة وهو وهم، بل هي كاف. وأما اللام فإن بعضهم يميزها بكتابة كلمة «لام» في وسطها بحرف صغير.

وأرى أنه ينبغي أيضاً كتابة الهمزات في الحروف المهموزة، وأن تكون التي في أول الكلمة فوق الألف إن كانت مفتوحة، وتحتها إن كانت مكسورة، وأكثر الكاتبين يختارون وضع الهمزة فوق الألف مطلقاً، مفتوحة أو مكسورة، ولكن الذي اخترناه أولى وأوضح.

٤٤٥- بَدَارَةٌ ، وَعِنْدَ عَرَضٍ تُعْجَمُ (*)

وَكَرِهُوا فَصْلَ مُضَافٍ يُوْهِمُ (**)

راوٍ كتاب اسمه بكماله مختصراً بدون زائد على التعريف به ، فلا يقول في الفربري مثلاً :
أبو عبد الله محمد بن يوسف ، بل يختصر على الفربري ، أو نحوه .
ثم بين الدارة التي تجعل للفصل بين الحديثين ، فقال :

بَدَارَةٌ ، وَعِنْدَ عَرَضٍ تُعْجَمُ وَبَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ يُفْصَلُ

(وبين كل اثنين أي : حديثين متعلق بـ (يفصل) بالبناء للمفعول ، أو للفاعل ، أي يميز
استحباباً (ب) وضع (دائرة) أي : حلقة منفرجة ، أو مطبقة ، والدارة : هي الدائرة ، وهي ما
أحاط بالشيء كما تفيد عبارة «ق» .

والحاصل : أنه يميز بين الأحاديث بوضع الدائرة ، لئلا يحصل التداخل بأن يدخل عجز
الأول في صدر الثاني ، أو العكس ، إذا تجردت المتون عن الأسانيد ، وعن صحابيها ،
كأحاديث «الشهاب» ، و«النجم» ، وغيرها .

وكذلك يفصل بين الحديث ، وبين ما يكتبه بآخره من إيضاح لغريب ، وشرح معنى
ونحوه .

وكذا يفعل في التراجم ورؤوس المسائل .

(وعند) تمام (عرض) للكتاب على الشيخ (تعجم) أي : تنقط تلك الدارة بنقطة في
وسطها .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : إذا جعل الكاتب لنفسه اصطلاحاً خاصاً ، أو كان يكتب تبعاً لاصطلاح
معروف من قبل ، بالرمز إلى كتب معينة أو أعلام مخصوصة ، كالمعروف عند المحدثين ، من الرمز للبخاري
(خ) وللمسلم (م) إلخ : فينبغي له أن يبين هذا الرمز في أول كتابه أو في آخره ، لئلا يختلط على القارئ . ولو
عدل عن الرمز وأوضح الأسماء كاملة كان أحسن جداً .

ثم إن المتقدمين كانوا يفصلون بين كل حديثين أو اثنين بدائرة هكذا (هـ) ، وعند عرض النسخة ومقابلتها على
الأصل أو على الشيخ يضع نقطة في الدائرة التي تلي الحديث المقابل ليعرف ما قبله مما بقي عليه ، وهو
اصطلاح جيد .

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : أي كرهوا فصل المضاف عن المضاف إليه بكتابة الأول في سطر ثم الثاني
في السطر الآخر ، كما يكتب «عبد الله» مثلاً ، فإنه إذا كتب لفظ الجلالة في أول السطر الثاني وجاء بعده
اسم أو وصف كان موهماً سوء الأدب . وهذا مرجعه ومُرجع أمثاله - مما يوهم في القراءة - إلى ذوق
الكاتب وحسن تقديره لما يكتب .

٤٤٦- وَأَكْتُبُ ثَنَاءَ اللَّهِ وَالتَّسْلِيمَا

مَعَ الصَّلَاةِ (وَالرُّضَى) تَعْظِيمَا

وحاصل المعنى: أنه يغفل تلك الدارة عن العلامة حتى يعرض الكتاب، ويقابله بالأصل، أو نحوه، فإذا عارضه ينقط في الدارة التي تلي الحديث المقابل نقطة، أو يخط وسطها خطأ حتى لا يكون بعد في شك، هل عارضه أو سها، فتجاوزه لا سيما حين يخالف فيه.

ثم بين حكم المضاف والمضاف إليه في الكتابة، فقال:

وَكَرِهُوا فَصْلَ مُضَافٍ يُوْهِمُ

و (كرهوا) أهل الحديث في الكتابة (فصل مضاف) عن المضاف إليه، وقوله: (يوهم) صفة لـ «فصل»، أي: يوقع الوهم في معنى غير لائق.

وحاصل المعنى: أن العلماء كرهوا فصل المضاف عن المضاف إليه في الخط بكتابة الأول في سطر، ثم الثاني في سطر آخر، إذا كان يوهم معنى غير لائق، مثل عبد الله، وعبد الرحمن ابن فلان، فلا يكتب «عبد» آخر السطر، واسم «الله» مع ابن فلان أو السطر الآخر، احترازاً عن قبح الصورة، وإن كان غير مقصود، وكـ «رسول» من رسول الله فلا يكتب «رسول» في آخر سطر، واسم «الله» مع الصلاة في أول سطر آخر.

وكذا غير المضاف والمضاف إليه مما يستبشع كقوله: الله ربي لا أشرك به شيئاً، فلا يكتب «لا» في سطر، و«أشرك به» في سطر آخر، وهذا كله كراهة تنزيه، وأوجه بعضهم.

ولا شك في تأكده إذا كان التعبيد آخر الصفحة اليسرى، والاسم الكريم وما بعده في أول الصفحة اليمنى، فإن الناظر إذا رآه كذلك، ربما لم يقلب الورقة، وابتدئ بقراءته كذلك بدون تأمل.

وإنما قيد بقوله: «يوهم»؛ لأنه إذا لم يوهم معنى غير لائق فلا بأس به، بأن لم يكن بعد اسم الله مثلاً ما ينافيه، بأن يكون آخر الكتاب، أو الحديث، أو يكون بعده شيء ملائم له غير مناف، كقول البخاري في آخر الجامع: سبحان الله العظيم، ومع هذا فجمعهما في سطر واحد أولى.

ثم ذكر ما يستحسن عند الكتابة، وهو الثناء على الله سبحانه، والصلاة والسلام على النبي ﷺ حيث كتب اسمهما، وكذا الترضي عن الصحابة، فقال:

وَأَكْتُبُ ثَنَاءَ اللَّهِ وَالتَّسْلِيمَا مَعَ الصَّلَاةِ (وَالرُّضَا) تَعْظِيمَا

(واكتب) أيها الكاتب للحديث، وغيره على وجه الاستحباب المتأكد (ثناء الله) سبحانه كلما مر ذكره، كعز وجل، أو تبارك وتعالى، أو نحوهما إجلالاً له سبحانه؛ لأنه يحب الحمد.

ففي حديث الأسود بن سريع^(١) رضي الله عنه كما أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأحمد وغيرهما أنه أتى النبي ﷺ فقال: قد مدحت ربي بمحامد ومدح، وإياك فقال: «أما إن ربك يحب الحمد» وفي لفظ «المدح»^(٢) الحديث قاله السخاوي^(٣).

(و) كذا اكتب (التسليماً مع الصلاة) على النبي ﷺ كلما مر ذكره، تعظيماً وتنويهاً بشأنه الشريف، وأداء لبعض حقه؛ لأنه الواسطة في نيل الدرجات عند الله سبحانه بما أتى به من عند الله من نعمة دين الإسلام، فوجب مكافأته بقدر المستطاع، وهو الدعاء له فقد أخرج أحمد وغيره بسندهم عن ابن عمر مرفوعاً: «من صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه به فادعوا الله حتى تروا أنكم قد كافأتموه» قال النووي: حديث صحيح. وقد صرح بوجوب الصلاة عليه ﷺ كلما ذكر اسمه جمع من العلماء وأوجبها بعضهم في الصلاة.

وأخرج الترمذي وحسنه، وابن حبان وصححه، عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنه ﷺ قال: «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة».

قال ابن حبان: في هذا الخبر بيان صريح على أن أولى الناس برسول الله ﷺ يوم القيامة، أصحاب الحديث إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم.

وقال أبو نعيم: هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار ونقلتها، لأنه لا يعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على رسول الله ﷺ أكثر مما يعرف لهؤلاء نسخاً وذكرأ.

وأما ما روي في ثواب كتابة الصلاة عليه ﷺ فليس بثابت مرفوعاً، فلا نشتغل به.

(والرضا) أي: اكتب الترضي عن الصحابة رضي الله عنهم، ومثله الترحم على العلماء، وقوله: (تعظيماً) مفعول لأجله، أي: اكتب كل ما ذكر لأجل تعظيمهم، أو حال مما ذكر، أي: حال كونك معظماً لهم.

وقال النووي رحمه الله: ولا يستعمل عز وجل، ونحوه في النبي ﷺ، وإن كان عزيزاً

(١) بفتح السين، التميمي السعدي، صحابي نزل البصرة، ومات أيام الجمل، وقيل: سنة ٤٢ هـ . ١ هـ . «ت».

(٢) ضعيف أخرجه أحمد، والنسائي، والحاكم . انظر ضعيف الجامع الصغير . ص ١٧٤ .

(٣) فتح ج ٣ ص ٦٥ ، ٦٦ .

٤٤٧- وَلَا تَكُنْ تَرْمِزُهَا أَوْ تُفَرِّدِ

وَلَوْ خَلَا الْأَصْلُ، خِلَافَ أَحْمَدِ (*)

جليلاً، ولا الصلاة والسلام في الصحابة استقلالاً، ويجوز تبعاً. اهـ (١).

ثم إن كتابة ما ذكر يكون بالتمام، ولا ينبغي الاختصار بالرمز، وإليه أشار بقوله:

وَلَا تَكُنْ تَرْمِزُهَا أَوْ تُفَرِّدِ

(ولا تكن) أيها المحدث (ترمزها) من بابي قتل، وضرب، وأصله: الإشارة والإيحاء بالشفيتين، والحاجب، كما في «المختار»، لكن المراد هنا الاختصار في الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ونحوها في الخط على حرف أو حرفين وأكثر، فتكون منقوصة صورة، كما يفعله الكسائي، والجهلة من أبناء العجم غالباً، وعوام الطلبة، فيكتبون بدلاً عن ﷺ «ص» أو «صلم» أو «صلعم»، فذلك لما فيه من نقص الأجر لنقص الكتابة - على ما قيل - خلاف الأولى (٢).

وصرح ابن الصلاح والنووي بالكراهة. قلت: لا أرى له دليلاً، وكذا يكره أفراد

أحدهما عن الآخر، كما أشار إليه بقوله:

(أو تفرد) عطف على «تكن» مجزوم، وكسرت داله للروي و «أو» بمعنى الواو، أي:

ولا تفرد أحدهما عن الآخر، فإنه مكروه، صرح به النووي رحمه الله متمسكاً بمرور الأمر بهما في الآية معاً، وخص ابن الجزري الكراهية بما وقع في كتب رواه الخلف عن السلف؛ لأن الاختصار على بعضه خلاف الرواية، قال: فإن ذكر رجل النبي ﷺ فقال: «اللهم صل عليه» مثلاً، فلا أحسب أنهم أرادوا أن ذلك يكره. اهـ.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ينبغي أن يكتب أيضاً الثناء على الله تعالى والصلاة على رسوله ﷺ

والترضي والترحم على الصحابة والعلماء السابقين، ولا يرمز إلى ذلك بل يكتبه كاملاً، فإن بعض الناس

يرمز إلى الصلاة مثلاً (صلعم) أو (ص) وبعضهم يرمز إلى الترضي (رض)، وهذا اختصار غير جيد.

وذهب أحمد بن حنبل إلى أن الناسخ يتبع الأصل الذي ينسخ منه، فإن كان فيه ذلك كتبه. وإلا لم يكتبه،

وفي كل الأحوال يتلفظ الكاتب بذلك حين الكتابة، فيصلي نطقاً وخطاً إذا كانت في الأصل صلاة، ونطقاً

فقط إذا لم تكن.

وهذا هو القول المختار عندي، محافظة على الأصول الصحيحة لكتب السنة وغيرها، وكذلك أختاره في طبع

آثار المتقدمين، وبه أعمل إن شاء الله.

(١) قلت: الخلاف في الصلاة على غير الأنبياء استقلالاً مشهور، قد بسطت الكلام فيه في غير هذا المحل،

والراجع عندي عدم الكراهة لعدم الحجة على المنع. والله أعلم.

(٢) لكن فيه نظر، لما قدمنا قريباً

٤٤٨- ثُمَّ عَلَيْهِ حَتْمًا (المُقَابَلَةُ)

بِأَصْلِهِ أَوْ فَرَعَ أَصْلُ قَابَلَهُ

وقال الحافظ: إن كان فاعل أحدهما يقتصر على الصلاة دائماً فيكره من جهة الإخلال بالأمر بالإكثار منهما، والترغيب فيهما، وإن كان يصلي تارة، ويسلم أخرى من غير إخلال بواحدة منهما فلم أقف على دليل يقتضي كراهته، ولكنه خلاف الأولى إذ الجمع بينهما مستحب. اهـ.

قلت: ما قاله الحافظ رحمه الله هو الراجح عندي. والله أعلم.
ثم إن كتابة ما ذكر لا يتقيد بوجوده في الكتاب المنقول منه؛ لأنه ثناء ودعاء، وإليه أشار بقوله:

وَلَوْ خَلَا الْأَصْلُ، خِلَافَ أَحْمَدَ

(ولو خلا الأصل) المنقول منه، لعدم التقيد به في ذلك، فإنه ثناء ودعاء تثبته أنت، لا كلام ترويه عن غيرك (خلاف) الإمام (أحمد) بن حنبل رحمه الله تعالى، فـ «خلاف»، حال^(١) من فاعل «اكتب» أي: اكتب ذلك كله مخالفاً لأحمد، أو من محذوف، أي: قلت هذا مخالفاً له، فإنه رحمه الله يكتب كثيراً اسم النبي ﷺ بدون ذلك، ذكره الخطيب، ولعله كما قال ابن الصلاح: يرى التقيد في ذلك بالرواية، لالتزامه اقتضاءها، فحيث لم يجدها في أصل شيخه، وعز عليه اتصالها في جميع من فوقه من الرواة، لا يكتبها تورعاً من الزيادة، كمنعه إبدال «النبي» بـ «الرسول»، وإن لم يختلف المعنى. قال الخطيب: بلغني أنه كان يصلي نطقاً^(٢).

ثم ذكر مسألة مقابلة الكتاب، فقال:

بِأَصْلِهِ أَوْ فَرَعَ أَصْلُ قَابَلَهُ

ثُمَّ عَلَيْهِ حَتْمًا الْمُقَابَلَةُ

(ثم) بعد أن يكتب ويتم المقصود (عليه) أي الكاتب نفسه، أو نائبة (حتماً) أي: وجوباً، كما صرح به الخطيب، وكذا عياض، وقال ابن الصلاح: لا غنى لمجلس الإملاء عن العرض، والجار والمجرور خبر مقدم لقوله: (المقابلة) أي: مقابلة كتابه، تقول: قابلت الكتاب قبلاً، ومقابلة: أي جعلته قبالة أي جعلته قبالته، وصيرت في أحدهما كل ما في الآخر، ويقال لها

(١) قوله: حال. أي على قلة من مجيء الحال مصدراً معرفة إذ الغالب مجيء الحال مصدراً نكرة كما قال ابن

مالك:

ومصدر منكر حالاً يقع بكثرة كبغته زيد طلع

(٢) انظر فتح الغيث ج ٣ ص ٨٦ - ٨٩.

٤٤٩- وَخَيْرُهَا مَعَ شَيْخِهِ إِذْ يَسْمَعُ

وَقَالَ قَوْمٌ: مَعَ نَفْسٍ أَنْفَعُ

أيضاً: المعارضة، يقال: عارضت بالكتاب الكتاب: أي: جعلت ما في أحدها مثل ما في الآخر، مأخوذ من عارضت بالثوب إذا أعطيته، وأخذت ثوباً غيره، أفاده السخاوي^(١).
(بأصله) متعلق بـ«المقابلة»، أي: بالكتاب الذي أخذه عن شيخه بسائر وجوه الأخذ الصحيحة، وكذا بأصل أصل الشيخ الذي أخذ الطالب عنه المقابل به أصله (أو) المقابلة بـ(فرع أصل) أي: كتاب منقول من أصل الشيخ (قابله) صاحبه بأصل الشيخ، والجملة صفة لـ«فرع»، أو حال منه، يعني: أنه تكفي المقابلة بفرع مقابل على أصل الشيخ مقابلة معتبرة موثوقاً بها، أو بفرع مقابل كذلك على فرع ولو كثر العدد بينهما، إذ الغرض المطلوب أن يكون كتاب الطالب مطابقاً لأصل مرويه وهو كتاب شيخه، فسواء حصل بواسطة فأكثر، أو بدونها.

ثم إن التقييد في الأصل بكونه قد قوبل الأصل عليه لا بد منه، وإلا فلو كان لشيخ شيخه عدة أصول قوبل أصل شيخه بأحدها لا تكفي المقابلة بغيره لاحتمال أن يكون فيه زيادة أو نقص، فيكون قد أتى بما لم يروه شيخه له، أو حذف شيئاً مما رواه له شيخه، كما أشار إليه ابن دقيق العيد رحمه الله.

ومما قيل في المقابلة قول بعضهم: من كتب ولم يقابل، كمن غزا ولم يقاتل، وقول بعضهم: اكتب، وقابل، وإلا فألتق في المزايل.

وعن يحيى بن أبي كثير: أنه قال: مثل الذي يكتب ولا يعارض، مثل الذي يقضي حاجته، ولا يستنجي بالماء.

وعن الأخفش قال: إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض خرج أعجمياً.

وقال السخاوي: والظاهر أن محل الوجوب حيث لم يثق بصحة كتابته، أو نسخته، أما من عرف بالاستقراء ندور السقط والتحريف منه فلا. اهـ^(٢). ولما اختلفوا في كيفية المقابلة ذكره بقوله:

وَخَيْرُهَا مَعَ شَيْخِهِ إِذْ يَسْمَعُ وَقَالَ قَوْمٌ: مَعَ نَفْسٍ أَنْفَعُ

(١) فتح ج ٣ ص ٧٤ - ٧٥ .

(٢) فتح ج ٣ ص ٧٧ .

٤٥٠- وقيل: هذا واجب، (ويكتفى

إن ثقة قائله في المفتي)

وقيل: هذا واجب، (ويكتفى إن ثقة قائله في المفتي) (وخيرها) أي المقابلة، مبتدأ خبره قوله: (مع شيخه) على كتابه مباشرة الطالب بنفسه (إذ يسمع) الطالب من الشيخ، أو عليه، أو يقرأ، لما يجمع ذلك من وجوه الاحتياط والإتقان من الجانبين، أي: إن كان كل واحد منهما أهلاً لذلك، فإن لم تجتمع هذه الأوصاف نقص من مرتبته بقدر ما فاته منها، قاله ابن الصلاح^(١).

وقيد ابن دقيق العيد في «الاقتراح» الخيرية بتمكن الطالب مع ذلك مع التثبت في القراءة، أو السماع، وإلا فتقديم العرض حينئذ أولى.

قال: بل أقول: إنه أولى مطلقاً؛ لأنه إذا قيل أولاً كان حالة السماع أيسر، وأيضاً فإن وقع إشكال كشف عنه، وضبط، فقرأ على الصحة، وكم من جزء قرئ بغتة، فوقع فيه أغاليط، وتصحيقات لم يتبين صوابها إلا بعد الفراغ، فأصلحت، وربما كان ذلك على خلاف ما وقعت القراءة عليه، وكان كذباً إن قال: قرأت لأنه لم يقرأ على ذلك الوجه. اهـ^(٢).

والحاصل: أن أفضل المقابلة أن يمكك هو وشيخه كتابيهما حالة التسميع، وما لم يكن كذلك فهو أنقص رتبة.

وقال بعضهم: أفضلها مع نفسه وإليه أشار بقوله: (وقال قوم) من المحدثين، وهو أبو الفضل محمد بن أحمد الهروي الحافظ، عديم النظير في العلوم، خصوصاً في حفظ الحديث، وهو أول من سنَّ بهراً تخريج الفوائد، وشرح حال الرجال، والتصحيح، مات سنة ٤١٣ هـ^(٣).

المقابلة (مع نفس) أي نفس الطالب يعني حرفاً حرفاً (أنفع) من المقابلة مع شيخه. والحاصل: أن أبا الفضل قال: أصدق المعارضة مع نفسه، أي لكون ذلك حينئذ لم يقلد غيره ولم يجعل بينه وبين كتاب شيخه واسطة، وهو بذلك على ثقة ويقين من مطابقتها، وأوجب ذلك بعضهم كما أشار إليه بقوله: (وقيل: هذا) المذكور من المقابلة مع نفسه (واجب) فلا تصح مقابله مع أحد سوى نفسه.

(١) علوم الحديث ص ١٦٩.

(٢) الاقتراح ص ٢٩٢ - ٢٩٣.

(٣) طبقات الحفاظ ص ٤١٣.

٤٥١ - وَنَظَرُ السَّامِعِ مِنْهُ يُنْدَبُ

فِي نُسْخَةٍ ، وَأَبْنُ مَعِينٍ : يَجِبُ

يعني: أن بعضهم أوجب المقابلة مع نفسه فلا يقلد غيره، لكنه مردود. قال ابن الصلاح: إنه مذهب متروك، وهو من مذاهب أهل التشديد المرفوضة في عصرنا، والقول الأول أولى^(١). قال السخاوي: لا سيما والفكر يتشعب بالنظر في النسختين بخلاف الأول.

والحق كما قال ابن دقيق العيد: أن ذلك يختلف باختلاف الناس، فرب من عاداته عدم السهو عند نظره فيهما، فهذا مقابلته بنفسه أولى، ورب من عاداته السهو فهذا مقابلته مع غيره أولى^(٢).

ثم إن الصحيح أنه لا يشترط المقابلة بنفسه، بل يكفي مقابلة ثقة غيره، وإليه أشار بقوله: (ويكتفي) بالبناء للمفعول أي يكتفي بالمقابلة (إن) شرطية (ثقة قابله) أي: إن قابل الكتاب ثقة غيره (في المقتضى) أي القول المختار.

وحاصل المعنى: أنه لا يشترط في صحة السماع مقابلة الشخص بنفسه، بل تكفي مقابلة ثقة، أي: وقت كان، حال القراءة أو بعدها، وهذا هو الصواب الذي قاله الجمهور. وَنَظَرُ السَّامِعِ مِنْهُ يُنْدَبُ فِي نُسْخَةٍ ، وَأَبْنُ مَعِينٍ : يَجِبُ (ونظر السامع) أي: الشخص الذي يسمع الحديث، وهو مبتدأ، خبره جملة يندب (منه) أي: من الشيخ متعلق بـ «السامع» وفي نسخة الشارح معه وهو قريب من معنى الأول (يندب) بالبناء للمفعول أي: يستحب (في نسخة) متعلق بـ «نظر»، يعني: أنه ينظر في نسخة إما له، أو لمن حضر من السامعين، أو الشيخ.

والحاصل: أنه يستحب أن ينظر الطالب حين سماع الحديث في نسخة من الكتاب المسموع؛ لأنه أضيظ وأجدر أن يفهم معه ما يستمع، لوصول المقروء إلى قلبه؛ من طريقي السمع والبصر، كما أن الناظر في الكتاب إذا تلفظ به يكون أثبت في قلبه؛ لأنه يصل إليه من طريقين، ويتأكد النظر إذا أراد السامع النقل منها، لكونه حينئذ كأنه قد تولى العرض بنفسه. ثم إن كونه مستحباً هو الذي صرح به الخطيب^(٣)، وهو الصواب، وهو الصواب الذي قاله الجمهور، وقال ابن معين: يجب ذلك، وإليه أشار بقوله (وابن معين) مبتدأ خبره

(١) علوم الحديث ص ١٦٩ .

(٢) الاقتراح ص ٢٩٦ - ٢٩٧، والفتح المغيث ج ٣ ص ٨٠ .

(٣) الكفاية ص ٢٣٨ .

٤٥٢- إِنْ لَمْ يُقَابِلْ جَازَ أَنْ يَرْوِيَ إِنْ

يَنْسَخُ مِنْ أَصْلٍ ضَاطِبٌ ثُمَّ لِيُبَيِّنَ

محذوف تقديره «قائل»، وهو الإمام أبو زكريا يحيى بن معين بن عون الغطفاني، مولاهم، البغدادي، ثقة، حافظ، مشهور إمام الجرح والتعديل، مات سنة ٢٣٣ هـ. بالمدينة، وله بضع وسبعون سنة، وقوله: (يجب) مقول للخبر المقدر. والمعنى: أن ابن معين قال: يجب النظر المذكور.

وذلك أنه سئل عن من لم ينظر في الكتاب، والمحدث يقرأ، أيجوز له أن يحدث بذلك عنه؟ فقال: أما عندي فلا، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم. اهـ^(١).
لكن ابن الصلاح قال: إن هذا من مذاهب المتشددین في الرواية، والصحيح عدم اشتراطه، وصحة السماع، ولو لم ينظر أصلاً في الكتاب حالة السماع^(٢).
ثم إنه تجوز له الرواية، وإن لم يقابل إذا كان منقولاً من أصل معتمد، وكان الناقل ضابطاً قليل السقط، لكن يبين حال الرواية ذلك، وإليه أشار بقوله:

إِنْ لَمْ يُقَابِلْ جَازَ أَنْ يَرْوِيَ إِنْ يَنْسَخُ مِنْ أَصْلٍ ضَاطِبٌ ثُمَّ لِيُبَيِّنَ

(إن) شرطية (لم يقابل) كتابه بالأصل ونحوه (جاز) له (أن يروي) منه، والحالة هذه على ما قاله الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، وأبو بكر الإسماعيلي، والبرقاني، والخطيب، لكن بشروط ثلاثة أشار إلى الأول بقوله: (إن) شرطية أيضاً (ينسخ) ذلك الفرع (من أصل) بنقل حركة الهمزة إلى نون «من» ووصلها للوزن، أي: يكتبه من أصل معتمد (ضابط) بالرفع فاعل «ينسخ» أي: ناقل متقن بحيث لا يكون سقيم النقل، كثير السقط (ثم لين) مضارع أبان، أي: يظهر للناس عند الرواية أنه لم يعارضه. وحاصل المعنى: أنه يجوز له أن يروي بدون مقابلة بالأصل، ونحوه بشروط ثلاثة عند من ذكرنا من الأئمة:

الأول: أن يكون الناقل للنسخة صحيح النقل، قليل السقط.

الثاني: أن ينقله من الأصل.

الثالث: أن يبين حال الرواية أنه لم يقابله.

ذكر هذا الشرط فقط للإسماعيلي، وذكره مع الثاني الخطيب، والأول ابن الصلاح^(٣).

(١) انظر الكفاية للخطيب البغدادي ص ٢٣٨.

(٢) علوم الحديث ص ١٦٩.

(٣) انظر التدريب ج ٢ ص ٧٦.

٤٥٣ - وَكُلُّ ذَا مُعْتَبَرٍ فِي الْأَصْلِ (*)

وَسَاقِطًا خَرَجَ لَهُ بِالْفَصْلِ

ومنع الرواية بدون مقابلة وإن اجتمعت الشروط القاضي عياض رحمه الله (١).
وكل ما ذكرنا يشترط أيضاً في كتاب شيخه، كما أشار إليه بقوله:
وَكُلُّ ذَا مُعْتَبَرٍ فِي الْأَصْلِ

(وكل ذا) أي المذكور من المقابلة وما يتعلق بها، وهو مبتدأ خبره قوله: (معتبر في الأصل) أي الكتاب المنقول منه، وهو كتاب شيخه، يعني: أن المقابلة المذكورة هنا معتبرة أيضاً في كتاب الشيخ، فلا بد فيها منها.

قال ابن الصلاح رحمه الله: ثم إنه ينبغي أن يراعى في كتاب شيخه بالنسبة إلى من فوقه مثل ما ذكرنا أن يراعى من كتابه، ولا يكون كطائفة من الطلبة، إذا رأوا سماع شيخ لكتاب قرؤوه عليه من أي نسخة اتفقت. اهـ (٢).

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: بعد إتمام نسخ الكتاب تجب مقابلته على الأصل المنقول منه أو على أصل آخر مقابل أو على نسخة منقولة من الأصل مقابلة. وهذا لتصحيح المنسوخ خشية سقوط شيء منه أو وقوع خطأ في النقل. قال عروة بن الزبير لابنه هشام: «كتبت؟ قال: نعم، قال: عرضت كتابك؟ قال: لا. قال: لم تكتب». قال الأخفش: «إذا نسخ الكتاب ولم يعارض، ثم نسخ ولم يعارض: خرج أعجمياً». ويقابل الكاتب نسخة على الأصل مع شيخه الذي يروي عنه الكتاب - إن أمكن - وهو أحسن - أو مع شخص آخر، أو يقابل بنفسه وحده كلمة كلمة، ورجحه أبو الفضل الجارودي فقال: «أصدق المعارضة مع نفسك»، بل ذهب بعضهم إلى وجوبه، فقال: «أصدق المعارضة مع نفسك»، بل ذهب بعضهم إلى وجوبه فقال: «لا تصح مع أحد غير نفسه، ولا يقلد غيره».

وأرى أن هذا يختلف باختلاف الظروف والأشخاص، وكثير من الناس يتقنون المقابلة وحدهم ويطمنون إليها أكثر من المقابلة مع غيرهم. وإذا لم يتمكن الكاتب من مقابلة نسخته بالأصل فيكتفي بأن يقابلها غيره ممن يثق به. ويستحب لمن يسمع من الشيخ أن يكون بيده نسخة يقابل عليها، فإن لم يكن فينظر مع أحد الحاضرين في نسخته. وذهب ابن معين إلى اشتراط ذلك، فقد سئل عن من لم ينظر في الكتاب والمحدث يقرأ: هل يجوز أن يحدث بذلك، فقال: «أما عندي فلا يجوز، ولكن عامة الشيوخ هكذا سماعهم».

قال النووي: «والصواب» الذي قاله الجمهور «أنه لا يشترط». أما إذا لم يعارض الراوي كتابه الأصل: فذهب القاضي عياض وغيره إلى أنه لا يجوز له الرواية عند عدم المقابلة. والصواب: الجواز إذا كان ناقل الكتاب ضابطاً صحيح النقل قليل السقط، وينبغي أن يبين حين الرواية أنه لم يقابل على الأصل المنقول منه، كما كان يفعل أبو بكر البرقاني، فإنه روى أحاديث كثيرة قال فيها: «أخبرنا فلان ولم أعارض بالأصل». ثم إن الشروط التي سبقت في تصحيح نسخة الراوي ومقابلتها بأصلها إلخ:- تعتبر أيضاً في الال المنقول عنه، لئلا يقابل نسخته على أصل غير موثوق به ولا مقابل على ما نقل منه.

(١) الإلماع ص ١٥٩ .

٤٥٤- مُنْعَطِفًا، وَقِيلَ: مَوْصُولًا إِلَى

يُمْنَى بَغَيْرِ طَرْفِ سَطْرِ وَأَعْتَلَى (*)

٤٥٥- وَبَعْدَهُ «صَحَّ» وَقِيلَ: زِدْ «رَجَعَ»

وَقِيلَ: كَرَّرْ كَلِمَةً، لَكِنْ مُنْعَ

ثم ذكر كيفية تخريج الساقط فقال:

وَسَاقِطًا خَرَجَ لَهُ بِالْفَصْلِ

يُمْنَى بَغَيْرِ طَرْفِ سَطْرِ وَأَعْتَلَى

وَقِيلَ: كَرَّرْ كَلِمَةً، لَكِنْ مُنْعَ

مُنْعَطِفًا، وَقِيلَ: مَوْصُولًا إِلَى

وَبَعْدَهُ «صَحَّ» وَقِيلَ: زِدْ «رَجَعَ»

(وساقطاً) مفعول لفعل محذوف على الاشتغال، أي: خرج شيئاً ساقطاً من الكتاب،

ويسمى اللحق بفتح اللام، والحاء المهملة يسمى بذلك عند أهل الحديث والكتابة، أخذاً من الإلحاق، أو من الزيادة فإنه يطلق على كل منهما لغة، قاله في «التدريب»^(١).

وقال السخاوي رحمه الله: والأصل في هذا الباب قول زيد بن ثابت في نزول قوله تعالى: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾ بعد نزول: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥]، كما في سنن أبي داود فألحقها، والذي نفسي بيده لكأنني أنظر إلى ملحقتها عند صدع في كتف. اهـ^(٢).

(خرج) أمر من التخريج (له) اللام زائدة، أي: خرج ذلك الساقط بالفصل أي: الخط الفاصل بين الكلمتين اللتين بينهما الساقط، حال كونه (منعطفاً) إلى فوق السطر؛ لأن يخط من موضوع سقوطه من السطر خطأ صاعداً إلى فوق، ثم يعطفه بين السطرين عطفة يسيرة إلى جهة الحاشية التي يكتب فيها اللحق هكذا (٦) إلى اليمين، أو هكذا إلى اليسار.

ويبدأ فيها بكتبه اللحق مقابلاً للخط المنعطف هذا هو المختار في التخريج.

وقيل: يمد العطفة إلى أول اللحق وإليه أشار بقوله: (وقيل) يكتب الفاصل (موصولاً)

أي بأول اللحق، يعني: أنه يمد العطفة من موضع السقوط حتى تلتحق بأول اللحق، واختاره الرامهرمزي^(٣)، لما فيه من مزيد البيان، لكنه كما قال ابن الصلاح غير مرضي^(٤)،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: خ: وعلا.

(١) ج ٢ ص ٧٦.

(٢) فتح ج ٣ ص ٨٦.

(٣) المحدث الفاصل ص ٦٠٦.

(٤) علوم الحديث ص ١٧٢.

بل هو كما قال عياض: تسخيم للكتاب^(١)، وتسويد له، لا سيما إن كثرت الإلحاقات.
قال العراقي: إلا أن لا يكون مقابله خالية، ويكتب اللحق في موضع آخر، فيتعين حينئذٍ
جر الخط إليه، أو يكتب قبالة، يتلوه كذا وكذا، في الموضع الفلاني، ونحو ذلك، لزوال
اللبس^(٢)، (إلى يميني) متعلق بـ «موصول» أي موصولاً إلى الجهة اليمنى من الحاشية إن اتسعت
له، لاحتمال طرو سقط آخر في بقية السطر فيخرج إلى جهة اليسار، فلو خرج للأولى إلى
اليسار، ثم ظهر سقط آخر، فإن خرج إلى اليسار أيضاً اشتبه موضع هذا بموضع ذاك، وإن
خرج للثاني إلى اليمين تقابل طرفا التخريجين، وربما التقيا، فيظن أنه ضرب على ثانيهما. قاله
في التدريب^(٣) (بغير طرف سطر) خبر لمحدوف، أي: هذا كائن بغير طرف سطر.
والطرف، بفتح الطاء وسكون الراء: منتهى كل شيء. اهـ. (ق)، والمراد هنا آخر
السطر. والسطر بفتح فسكون، ويحرك: الخط والكتابة. قاله في «ق» أيضاً لكن الضبط
الأول هو المتعين هنا للوزن.

وحاصل المعنى: أنه يخرج الساقط إلى جهة اليمنى بشكل زاوية قائمة هكذا ٣ إلى
اليمن هذا إذا لم يكن الساقط في آخر السطر، وإلا فيخرجه إلى جهة الشمال للأمن حينئذٍ
من النقص بعده وليكون متصلاً بالأصل.

قال العراقي: نعم إن ضاق ما بعد آخر السطر لقرب الكتابة من طرف الورق، أو
لضيقة بالتجليد، بأن يكون السقط في الصفحة اليمنى فلا بأس حينئذٍ بالتخريج إلى جهة
اليمنى. اهـ^(٤).

(واعتلى) أي: كتب الساقط صاعداً إلى أعلى الورقة من أي جهة كان، لا نازلاً على
أسفلها، لاحتمال وقوع سقط آخر فيه، أو بعده، فلا يجد له مقابله موضعاً لو كتب الأول
إلى أسفل.

وموضع الجملة نصب على الحال^(٥)، أي: حال كونه معتلياً (وبعده) أي: بعد انتهاء
الساقط، والظرف خبر مقدم لقوله: «صح» مبتدأ لقصد لفظه، أي: لفظ: «صح» كائن

(١) التسخيم: التسويد، فحذف التسويد للتفسير.

(٢) شرح الألفية ج ٢ ص ١٤١.

(٣) ج ٢ ص ٧٧.

(٤) شرح الألفية ج ٢ ص ١٤١.

(٥) ولا يحتاج إلى تقدير قد على مذهب الكوفيين، وهو الظاهر.

٤٥٦- وَخَرَجْنَ لِغَيْرِ أَصْلٍ مِنْ وَسَطٍ

وَقِيلَ: ضَبَّبَ خَوْفَ لَبْسٍ مَا سَقَطَ (*)

بعد الساقط الملحق في الحاشية.

وحاصل المعنى: أنه إذا انتهى اللحق يكتب في آخره كلمة (صح) فقط، إشارة إلى انتهائه، وثبوته في الأصل، وتكون صغيرة لثلاث تشبه مع ألفاظ اللحق.

(وقيل زد) أيها الكاتب على «صح»، لفظ «رجع» يعني: أن بعضهم كما حكاه عياض قال: يكتب «صح» مع «رجع»، أو يقتصر على «رجع»، وبعضهم يكتب «انتهى اللحق»، قال عياض: والصواب «صح»^(١) (وقيل كرر كلمة) بسكون اللام مع فتح الكاف وكسرها كما تقدم، مخفف كلمة بكسر اللام، أي: أعد الكلمة المتصلة بداخل الكتاب.

وحاصل المعنى: أنك تكرر الكلمة التي اتصلت باللحق داخل الكتاب بأن تكتبها بالهامش أيضاً ليدل على أن الكلام منتظم، لكن هذا القول غير مرضي، كما قال (لكن منع) بالبناء للمفعول، أي رد هذا القول؛ لأنه تطويل موهم، فقد يجيء في الكلام ما هو مكرر مرتين، أو ثلاثاً، لمعنى صحيح، فإذا كررنا الحرف لم نأمن أن يوافق ما يتكرر حقيقة، أو يشكل أمره، فيوجب ارتياباً وزيادة إشكال.

وهذا كله في تخريج الساقط، وأما ما يكتب من غير أن يكون ساقطاً فقد ذكره بقوله:

وَخَرَجْنَ لِغَيْرِ أَصْلٍ مِنْ وَسَطٍ وَقِيلَ: ضَبَّبَ خَوْفَ لَبْسٍ مَا سَقَطَ

(١) الإلحاح ص ١٦٢.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إذا سقط من الناسخ بعض الكلمات وأراد أن يكتبها في نسخهته فالأصوب

أن يضع في موضع السقط - بين الكلمتين - خطأ رأسياً ثم يعطفه بين السطرين بخط أفقي صغير إلى الجهة التي سيكتب فيها ما سقط منه، فيكون بشكل زاوية قائمة هكذا - إلى اليمين، أو هكذا - إلى اليسار. واختار بعضهم أن يطيل الخط الأفقي حتى يصل إلى ما يكتبه، وهو رأي غير جيد؛ لأن فيه تشويهاً لشكل الكتاب، ويزداد هذا التشويه إذا كثرت التصحيحات، ثم يكتب ما سقط منه ويكتب بجواره كلمة «صح» - وكلمة «رجع» والاكتفاء بالأولى أحسن وأولى.

وذهب بعضهم إلى أنه يكتب عقب السقط الكلمة التي تلوها في صلب الكتاب، ولكن هذا غير مقبول، لثلاث يظن القارئ أن الكلمة المكتوبة في الحاشية وفي الصلب مكررة في الأصل، وهو إيهام قبيح.

وأما إذا أراد أن يكتب شيئاً بحاشية الكتاب على سبيل الشرح أو نحوه - ولا يكون إنمافاً لسقط من الأصل - فيحسن أن يرسم العلامة السابقة في وسط الكلمة التي يكتب عنها فتكون العلامة فوقها، ليفرق بين التصحيح وبين الحاشية.

واختار القاضي عياض أن يضرب فوق الكلمة. وفي عصورنا هذه نضع الأرقام للحواشي كما ترى في هذا الكتاب.

٤٥٧- مَا صَحَّ فِي نَقْلِ وَمَعْنَى وَهُوَ فِي

مَعْرِضٍ شَكَّ «صَحَّ» فَوْقَهُ قُنْفِي

٤٥٨- أَوْ صَحَّ نَقْلًا وَهُوَ فِي الْمَعْنَى فَسَدَ

ضَبَبٌ وَمَرَضٌ فَوْقَهُ صَادٌ تَمَدَّ

(وخرجن) أمر من التخريج، و«النون» نون التوكيد الخفيفة، ومفعول محذوف، أي العلامة (لغير أصل) أي لأجل كتابة شيء غير أصل من شرح، أو فائدة، أو تنبيه على غلط، أو اختلاف رواية، أو نسخة، أو نحو ذلك (من وسط) أي وسط الكلمة التي تشرح أو ينبه على ما فيها.

وحاصل المعنى: أن ما يكتب في الحاشية من غير الأصل كالأشياء المذكورة تخرج له العلامة استحباباً من وسط الكلمة المخرج لأجلها، لا بين الكلمتين، ليفارق التخريج الساقط.

وقال القاضي عياض: الأولي أنه لا يخرج له خطأ، بل ضب عليه^(١)، كما أشار إليه بقوله (وقيل ضبب) أي اجعل على الحرف المخرج عليه ضبة، أو نحوها تدل عليه، والضبة: صاد ممدودة هكذا «ص» وسيأتي بيانها (خوف لبس ما سقط) أي لأجل خوف الالتباس بما سقط من أصل الكتاب.

والمعنى: أن بعضهم قال: لا تكتب علامة التخريج المتقدمة، لئلا يلتبس غير الساقط بالساقط، إذا اتحدت علامتان، بل يجعل على الحرف ضبة، أو نحوها تدل عليه.

لكن رد عليه بأن ذلك اصطلاح به لغير ذلك، كما يأتي قريباً، فخوف اللبس حاصل أيضاً، بل هو فيه أقرب، لافتراق صورتَي التخريج، في الأولى باختصاص الساقط بقدر زائد، وهو الإشارة في آخره بما يدل على أنه من الأصل.

ثم إن من شأن المتقنين الحذاق الاعتناء بالتصحيح، والتضبيب، والتمريض، كما بين ذلك بقوله:

مَا صَحَّ فِي نَقْلِ وَمَعْنَى وَهُوَ فِي مَعْرِضٍ شَكَّ «صَحَّ» فَوْقَهُ قُنْفِي
أَوْ صَحَّ نَقْلًا وَهُوَ فِي الْمَعْنَى فَسَدَ ضَبَبٌ وَمَرَضٌ فَوْقَهُ صَادٌ تَمَدَّ

(ما) مبتدأ، أي الكلام الذي (صح في نقل) أي رواية (ومعنى) أي فيما يعني ويقصد منه (و) الحال (هو) أي الكلام الصحيح فيهما (في معرض شك) أي محل عروضه، أي

ظهوره، يقال: قلت في معرض كذا وزان مسجد، أي في موضع ظهوره، أفاده الفيومي (صح) أي هذا اللفظ، مبتدأ لقصد لفظه، خبره جملة قوله: «قفي» (فوقه) أي فوق ما هو معرض للشك متعلق بقوله (قفي) أي تبع، بمعنى كتب، وجملة المبتدأ والخبر خبر «ما».

وحاصل معنى البيت: أنه إذا وجد كلام صحيح معنى ورواية، وهو عرضة للشك في صحته، أو الخلاف فيه: كتب فوقه كلمة «صح» تامة كبيرة، أو صغيرة، وهو أحسن، إشارة بها إلى أنه لم يغفل عنه وأنه قد ضبطه وصرح على ذلك الوجه، لئلا يبادر الواقف ممن لم يتأمل إلى تخطئته، وهذا هو الأشهر والأحسن.

ويكفي كتابتها في الحاشية مثلاً، لا بجانبه، لئلا يلتبس (أو صح نقلاً) أي من حيث النقل والرواية (وهو في المعنى) أي من جهة المعنى (فسد) بأن يكون غير جائز من حيث العربية، أو شاذاً عند جمهور أهلها، أو مصحفاً، أو ناقصاً للكلمة، فأكثر، أو مقدماً، أو مؤخراً، أو نحو ذلك (ضرب) أمر من التضييب (ومرض) أمر من التمرير.

والتضييب والتمرير شيء واحد فسر بقوله (فوقه) أي فوق ما ذكر مما صح نقلاً وفسد معنى، خبر مقدم لقوله (صاد) أي كائنة فوقه صاد، وجملة وقوله: (تمد) بالبناء للمفعول صفة لـ «صاد» أي صاد ممدودة، والجملة بيان لمعنى التضييب.

وحاصل معنى البيت: أن ما صح نقلاً، ولكن في معناه فساد كتب فوقه علامة التضييب، وتسمى أيضاً التمرير وهي صاد ممدودة هكذا (ص) وهي مهملة مختصرة من «صح»، ويجوز أن تكون ضاداً معجمة مختصرة من «ضبة»، ولا تخلط بالمرض، لئلا تلتبس بخط الضرب الآتي لا سيما عند صغر فتحتها، قاله السخاوي^(١).

وفرق بين الصحيح والسقيم حيث كتب على الأول حرف كامل لتمامه، وعلى الثاني حرف ناقص، ليدل نقصه على اختلاف الكلمة، قاله في «التدريب»^(٢).

وقال السخاوي: إنما كانت نصف «صح» إشارة إلى أن الصحة لم تكمل في ذلك المحل مع صحة نقله وروايته كذلك، وتنبهاً له لمن ينظر فيه على أنه مثبت في نقله غير غافل، وإنما اختص التمرير بهذه الصورة فيما يظهر، لعدم تحتم الخطأ في المعلم عليه، بل لعل غيره ممن يقف عليه يخرج له وجهاً صحيحاً، كما وقع لابن مالك في كثير من روايات «الصحيح»، أو يظهر له هو بعد في توجيه صحته ما لم يظهر له الآن فيسهل عليه تكميلها

(١) فتح ج ٣ ص ٩٣.

(٢) ج ٢ ص ٧٩.

٤٥٩- كَذَاكَ فِي الْقَطْعِ وَفِي الْإِرْسَالِ

وَبَعْضُهُمْ أَكَّدَ فِي اتِّصَالِ

٤٦٠- لِعَظْفِ أَسْمَاءٍ بِصَادٍ بَيْنَهُمْ

وَاخْتَصَرَ التَّصْحِيحَ فِيهَا بَعْضُهُمْ (*)

«صح» التي هي علامة لمعرض الشك . اهـ (١).

والضبة مأخوذة من ضبة القدح التي تجعل لما يكون به من كسر، أو خلل، ولا يقال: إن ضبة القدح للجبر، وهذه ليست كذلك؛ لأن التشبيه وقع من حيث إن كلاً وُضع على ما فيه خلل.

وإما مأخوذة من ضبة الباب، لكون الحرف مقفلاً لا يتجه لقراءته كما أن الضبة يقفل

بها.

قال التبريزي: ويجوز أن تكون إشارة إلى صورة ضبة ليوافق صورتها معناها. أفاده السخاوي (٢).

ثم إن هذه الضبة تستعمل أيضاً في موضع الانقطاع، أو الإرسال، كما بين ذلك

بقوله:

كَذَاكَ فِي الْقَطْعِ وَفِي الْإِرْسَالِ

لِعَظْفِ أَسْمَاءٍ بِصَادٍ بَيْنَهُمْ

وَاخْتَصَرَ التَّصْحِيحَ فِيهَا بَعْضُهُمْ

(كذلك) أي مثل ما تقدم من كتابة صاد ممدودة على ما صح نقلاً، واختل معنى توضع

هذه العلامة (في) موضع (القطع) أي محل انقطاع السند (وفي) موضع (الإرسال) منه،

فقوله: كذلك، وفي القطع، يتعلقان بتوضع، أو تكتب المقدر.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من شأن المتقين في النسخ والكتابة أن يضعوا علامات توضح ما يخشى

إيهامه: فإذا وجد كلام صحيح معنى ورواية وهو عرضة للشك في صحته أو الخلاف فيه: كتب فوقه

«صح». وإذا وجد ما صح نقله وكان معناه خطأ وضع فوقه علامة التضييب - وتسمى أيضاً «التمريض» -

وهي صاد ممدودة هكذا «ص» ولكن لا يلفظها بالكلام، لئلا يظن أنه إلغاء له وضرب عليه.

وكذلك توضع هذه العلامة على موضع الإرسال أو القطع في الإسناد، وكذلك فوق أسماء الرواة المعطوفة

نحو «فلان وفلان» لئلا يتوهم الناظر أن العطف خطأ وأن الأصل «فلان عن فلان».

والأحسن في الإرسال والقطع والعطف ونحوها: وضع علامة التصحيح، كما هو ظاهر. وفيما كان خطأ في

المعنى أن يكتب فوقه أو بجواره كلمة «كذا» وهو المستعمل كثيراً في هذه العصور.

(١) فتح ج ٣ ص ٩٣ .

(٢) فتح ج ٣ ص ٩٤ ، ٩٥ .

٤٦١- وَمَا يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ فَاْمَحُ أَوْ

حُكَّ أَوْ اضْرَبْ، وَهُوَ أَوْلَى، وَرَأَوْا

٤٦٢- وَصَلًا لِهَذَا الْخَطِّ بِالْمَضْرُوبِ

وَقِيلَ: بَلْ يُفَصِّلُ مِنْ مَكْتُوبٍ

٤٦٣- مُنْعَطِفًا مِنْ طَرَفَيْهِ أَوْ كَتَبَ

صِفْرًا بِجَانِبَيْهِ أَوْ هُمَا أَصَبَ

وحاصل المعنى: أنه إذا وقع في الإسناد انقطاع، أو إرسال، فمن عادتهم تضبيب موضع الانقطاع والإرسال، وهو من قبيل ما تقدم ذكره من التضبيب على الكلام الناقص. ومما تستعمل فيه العلامة المذكورة عند بعض العلماء الأسماء المتعاطفة إشارة إلى تأكيد صحته كما بين ذلك بقوله: (وبعضهم أكد) مبتدأ وخبر، أي أن بعض المحدثين كتب العلامة المذكورة تأكيداً (في) حال (اتصال) للسند أي عدم انقطاع أو إرسال خلاف المسألة المتقدمة (لعطف أسماء) أي عند عطف أسماء الرواة بعضهم على بعض، مثل ما يقال: حدثنا فلان، وفلان، وفلان فاللام للتوقيت، كما في قوله تعالى: ﴿اقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، أي عند دلوها؛ أي زوالها.

وحاصل المعنى: أن بعض المحدثين كما يوجد في بعض الأصول القديمة في الإسناد الجامع لجماعة من الرواة في طبقة متعاطفين يكتب علامة تشبه الضبة فيما بين أسمائهم، تأكيداً للعطف، خوفاً من أن يجعل غير الخير مكان الواو «عن». ويتوهم من لا خبرة له أنها ضبة، وليس كذلك، فينبغي التنبيه لذلك^(١).

واستعمل بعضهم الصاد اختصاراً من صح كما نبه عليه بقوله: (واختصر التصحيح) أي كتب علامة التصحيح وهو لفظة «صح» (فيها) أي الصاد المذكورة (بعضهم) فاعل «اختصر».

وحاصل المعنى: أن بعض المحدثين ربما اختصر «صح» التي هي علامة التصحيح بالصاد المذكورة فيكتب هكذا «ص» فيوهم كونها تضبيباً وليس كذلك، فينبغي التفتن له.

ثم ذكر مسألة إبطال الزائد فقال:

حُكَّ أَوْ اضْرَبْ، وَهُوَ أَوْلَى، وَرَأَوْا

وَقِيلَ: بَلْ يُفَصِّلُ مِنْ مَكْتُوبٍ

صِفْرًا بِجَانِبَيْهِ أَوْ هُمَا أَصَبَ

وَمَا يَزِيدُ فِي الْكِتَابِ فَاْمَحُ أَوْ

وَصَلًا لِهَذَا الْخَطِّ بِالْمَضْرُوبِ

مُنْعَطِفًا مِنْ طَرَفَيْهِ أَوْ كَتَبَ

(١) انظر علوم الحديث ص ١٧٦، والإرشاد للنووي ١/ ٣٤٠، وفتح المغيث للعراقي ٣/ ٣٤.

٤٦٤ - بِنَصْفِ دَارَةٍ فَإِنْ تَكَرَّرَا

زِيَادَةُ الْأَسْطُرِ سِمَهَا أَوْ عَرَا

بِنَصْفِ دَارَةٍ

(وماً) اسم موصول مفعول مقدم، أو مبتدأ خبره جملة الطلب بعده، أي الذي (يزيد في الكتاب) مما ليس منه، أو كتب على غير وجهه، فأبطله بأحد أمور، مما سلكه العلماء، وهو إما المحو المشار إليه بقوله: (فامح) أيها الكاتب، والمحو: هو الإزالة بدون سلخ حيث أمكن، بأن تكون الكتابة في لوح، أو رق أو ورق صقيل جداً، أو في حال طراوة المكتوب وأمن نفوذ الحبر بحيث يسود القرطاس.

وهو إما بالإصبع، أو بخرقه، أو لعقه، وعن إبراهيم النخعي كان يقول: من المروءة أن يرى في ثوب الرجل وشفتيه مداد^(١)، أي لدلالته على الاشتغال بالتحصيل. ثم ذكر الطريق الثاني وهو الحك بقوله: (أو حك) أيها الكاتب، أمر من حك الشيء، من باب قتل: قشره، وأزاله.

وأشار بالحك، ويعبر عنه بالبشر بفتح فسكون إلى الرفق بالقرطاس، ويقال له أيضاً: الكشط، بفتح فسكون بالكاف والقاف، وهو سلخ القرطاس بالسكين، ونحوها. تقول: كشطت البعير كشطاً: إذا نزعته جلده، وكشطت الجل عن ظهر الفرس، والغطاء عن الشيء: إذا كشفت عنه، أفاده السخاوي^(٢).

ثم ذكر الطريق الثالث، وهو الضرب بقوله: (أو اضرب) على الزائد (وهو) أي الضرب المفهوم من اضرب (أولى) أي أحسن من المحو والحك.

وعن بعضهم قال: كان الشيوخ يكرهون حضور السكين مجلس السماع حتى لا يبشر شيء، لأن ما يبشر منه ربما يصح في رواية أخرى، وقد يسمع الكتاب مرة أخرى على شيخ آخر، يكون ما بشر من رواية هذا صحيحاً في رواية الآخر، فيحتاج إلى إلحاقه بعد أن يبشر، بخلاف ما إذا خط عليه وأوقفه من رواية الأول، وصح عند الآخر اكتفى بعلامة الآخر عليه بصحته، أفاده في «التدريب»^(٣).

وقال بعضهم: الحك تهمة حيث يتردد الواقف عليه أكان الكشط لكتابة شيء بدله ثم

لم يتيسر أو لا؟

(١) علوم الحديث ص ١٧٩.

(٢) فتح ج ٣ ص ٩٦.

(٣) ج ٢ ص ٨٠.

ثم إنهم اختلفوا في كيفية الضرب على خمسة أقوال أشار إلى الأول بقوله: (ورأوا) أي أكثر الضابطين كما نقله عياض عنهم^(١) (وصلاً لهذا الخط) أي المضروب (بالمضروب) عليه، وهو الزائد بحيث يكون مختلطاً به.

وحاصل المعنى: أن أكثر العلماء قالوا في كيفية الضرب: يخط فوق المضروب عليه خطأً بيناً دالاً على إبطاله باختلاطه به، ولا يطمسه، بل يكون ممكناً للقراءة، ويسمى هذا الضرب عند المغاربة الشق، بفتح المعجمة وتشديد القاف من الشق وهو الصدع، أو شق العصا، وهو التفريق، كأنه فرق بين الزائد وما قبله وما بعده من الثابت بالضرب. وقيل: هو الشقة بفتح النون والمعجمة، من شق الطير في حبالته: علق فيها، فكأنه أبطل حركة الكلمة وأعمالها بجعلها في وثاق يمنعها من التصرف. أفاده في «التدريب»^(٢).

ثم ذكر القول الثاني في الضرب، فقال: (وقيل) لا يخلط الخط المذكور بالمضروب عليه (بل يفصل) بالبناء للمفعول (من مكتوب) وهو الزائد المضروب عليه. وحاصل المعنى: أنه لا يخلط خط الضرب بالمضروب عليه، بل يجعل فوقه منفصلاً عنه، حال كونه (منعطفاً من طرفيه) أي على طرفي المكتوب الزائد، ويحتمل أن يعود الضمير إلى الخط المضروب، أي حال كون ذلك الخط منعطفاً من جهة طرفيه على المضروب عليه بحيث يكون كالنون المقلوبة هكذا ٣ .

ثم أشار إلى الثالث بقوله: (أو) لتنوع الخلاف، أي قال بعضهم: (كتب) بصيغة المعلوم، وفاعله ضمير يعود إلى المفهوم من السياق، أي من أراد إبطال الزائد، وقوله: (صفرًا) مفعوله: أي كتب مرید إبطال الزائد صفرًا بجانبه، وهي دائرة صغيرة، وهي بكسر الصاد كما تفيد عبارة «التاج».

وهذا القول: حكاه عياض^(٣) عن بعض الأشياخ المحسنين لكتبهم، قال: وسميت بذلك لخلو ما أشير إليه بها عن الصحة، كتسمية الحساب لها بذلك، لخلو موضعها من عدد. قاله السخاوي^(٤).

(١) الإلماع ص ١٧١ .

(٢) ج ٢ ص ٨١ .

(٣) الإلماع ص ١٧١ .

(٤) فتح ج ٣ ص ١٠٠، ١٠١ .

٤٦٥- وَيَعْضُّهُمْ يَكْتُبُ «لا» (أَوْ «من») عَلَى

أَوَّلِهِ (أَوْ « زَائِدًا ») ثُمَّ «إِلَى»

(بجانبية) أي جانبي الزائد إن اتسع المحل، ولم يلتبس بالدائرة التي تجعل فصلاً بين الحديثين، ونحو ذلك، وإلا فأعلى الزائد كالخط المتقدم.

ثم أشار إلى الرابع بقوله: (أو) لتنوع الخلاف أيضاً، أي قال بعضهم: (هما) أي الجانبان، مبتدأ خبره قوله (أصب) هما، أمر من الإصابة، أي أصب الجانبين من الزائد (بنصف دائرة) أي كالهلال هكذا ().

والدائرة لغة في الدائرة، جمعها دارات، سُمِّيَتْ به لاستدارتها أفاده الفيومي.

هذا كله فيما إذا كان الزائد في سطر واحد، فأما إذا تكررت الأسطر، فقد بينه بقوله:

..... فَإِنْ تَكَرَّرَ زِيَادَةُ الْأَسْطُرِ سَمَّيْنَاهَا أَوْ عَرَّاهَا

وَيَعْضُّهُمْ يَكْتُبُ «لا» (أَوْ «من») عَلَى أَوَّلِهِ (أَوْ « زَائِدًا ») ثُمَّ «إِلَى»

(فإن تكررا) بألف الإطلاق، فعل ماضٍ وفاعله قوله (زيادة الأسطر) أي إن كثر الزائد

المضروب عليه بأن كان فوق سطر (سمها) جواب الشرط بتقدير الفاء، أي فسمها، أمر من وسم يسم، كوعد يعد، أي فعلم عليها كلها، والضمير المنصوب عائد على «الأسطر».

حاصل المعنى: أنه إذا تكررت الأسطر فعلم على أول كل سطر وآخره لما فيه من زيادة

البيان والإيضاح.

(أو عرا) أي خلا عن العلامة، وأصل عري عري، كرضي خفف بفتح عين الكلمة،

وهي لغة طييء يقولون في فعل المكسور العين إذا كان معتل اللام بالياء: فعل يفعل بفتح

العين في الماضي والمضارع للتخفيف، كبقي وفني، وأما عرا يعرو، كغزا يغزو، فهو بمعنى

«نزل»، ولا يناسب هنا.

وفاعله ضمير يعود إلى المتكرر المفهوم من «تكرر»، أي عري المتكرر عن العلامة في

كل سطر اكتفاء بما في أول الزائد وآخره، وفيه عطف الجملة الخبرية على الإنشائية وهو جائز عند بعضهم.

وحاصل المعنى: أنه إذا كثرت سطور الزائد فاجعل علامة الإبطال في أول كل سطر

وآخره للبيان إن شئت، أو لا تكرر العلامة، بل اكتف بها في أول الزائد وآخره، وإن

كثرت السطور، حكاه القاضي عياض رحمه الله عن بعضهم^(١).

٤٦٦- وَإِنْ يَكُ الضَّرْبُ عَلَى مُكْرَرٍ

فَالثَّانِي اضْرِبْ فِي ابْتِدَاءِ الْأَسْطُرِ

٤٦٧- وَفِي الْأَخِيرِ : أَوَّلًا أَوْ وَزَعًا

وَالْوَصْفَ وَالْمُضَافَ صَلَّ لَا تَقْطَعَا

ثم ذكر الخامس بقوله:

(وبعضهم) أي العلماء (يكتب) علامة لإبطال الزائد كلمة «لا» النافية أو كلمة «من» الجارة (على أوله) أي الزائدة (أو) يكتب زائداً أي لفظه «زائد» (ثم) يكتب كلمة «إلى» الجارة في آخره. وحاصل المعنى: أن بعضهم يكتب لإبطال الزائد «لا» النافية، أو من الجارة، أو كلمة «زائد»، وفي آخره كلمة «إلى» الجارة، إشارة إلى أن هذا القدر زائد على أصل الكتاب. قال السخاوي رحمه الله: وذلك - والله أعلم - فيما يجوزون أن نفيه أو إثباته غير متفق عليه في سائر الروايات، ولذا يضاف إليه في بعض الأصول الرمز لمن وقع عنده، أو نفي عنه من الرواة، وقد يقتصر على الرمز لكن حيث يكون الزائد كلمة، أو نحوها^(١). وقد قال ابن الصلاح تبعاً لعياض: إن مثل هذه العلامة تحسن فيما ثبت في رواية وسقط من أخرى^(٢).

ثم إن هذا كله فيما إذا كان الزائد غير مكرر، وأما إذا كان مكرراً، فقد ذكره بقوله:

وَإِنْ يَكُ الضَّرْبُ عَلَى مُكْرَرٍ فَالثَّانِي اضْرِبْ فِي ابْتِدَاءِ الْأَسْطُرِ
وَفِي الْأَخِيرِ : أَوَّلًا أَوْ وَزَعًا وَالْوَصْفَ وَالْمُضَافَ صَلَّ لَا تَقْطَعَا

(وإن يك) مضارع كان حذف نونها، كما قال ابن مالك رحمه الله:

وَمِنْ مُضَارِعٍ لِكَانٍ مُنْجَزِمٌ تُحْدَفُ نُونٌ وَهُوَ حَذْفُ مَا التَزِمَ

وإنما حذفها مع أن شرط الحذف أن لا يليها ساكن؛ لضرورة الوزن.

(الضرب) الذي يجعل علامة لإبطال الزائد، وهو اسم يك، وخبرها قوله: (على مكرر) أي على زائد مكرر، مرتين فأكثر (فالثاني) مفعول مقدم لقوله: (اضرب) أيها المريد لإبطال الزائد، يعني أنك تضرب على الزائد الثاني إن كان (في ابتداء الأسطر) متعلق بـ«اضرب» أي في أول السطر (و) اضرب فيما إذا كان المكرر (في الأخير) أي آخر السطر (أولاً) أي أول المكررين مثلاً، صوتاً لأوائل السطور، وأواخرها عن الطمس.

(١) فتح ج ٣ ص ١٠٠.

(٢) الإلماع ص ١٧١، علوم الحديث ص ٩٧.

٤٦٨- وَحَيْثُ لَا وَوَقَعَا فِي الْأَثْنَا:

قَوْلَانِ : ثَانٍ ، أَوْ : قَلِيلٌ حُسْنًا (*)

فقوله: «في الأخير» عطف على قوله: «في ابتداء»، وقوله: «أولاً» عطف على الثاني، عطف معمولين على معمولي عامل واحد، هو جائز بالاتفاق.

(أو وزعا) بالبناء للمفعول من التوزيع، أي قسم المكرران بين سطرين بأن اتفق أحدهما في آخر السطر والآخر في أوله.

فـ «أو» بمعنى الواو، و«وزعا» بتقدير حرف مصدري عطف على «الأخير».

وحاصل المعنى: أنك تضرب أول المكررين في حال وقوع التكرار في آخر السطر، وفي حال وقوعه موزعاً على سطرين، بأن وقع أحدهما آخر السطر، ووقع الآخر أول السطر الذي يليه.

هذا كله فيما إذا لم يكن مثل الموصوف مع الصفة، أو المضاف مع المضاف إليه، وأما إذا كان كذلك، فأشار إلى حكمه بقوله: (والوصف والمضاف) مبتدأ، أو مفعول مقدم لقوله (صل) كلا منهما بالموصوف والمضاف إليه، (ولا تقطعا) كلا منهما، والألف بدل من نون التوكيد.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان المكرر المضاف والمضاف إليه، أو الموصوف والصفة، ونحو ذلك روعي اتصالهما، ولا يراعى أول السطر ولا آخره، فلا يضرب على المكرر بينهما، بل على الأول في المضاف والموصوف، والآخر في المضاف إليه والصفة، لأن ذلك مضطر إليه للفهم، فمراعاته أولى من مراعاة تحسين الصورة في الخط.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إذا غلط الكاتب فزاد في كتابته شيئاً: فإما أن يحوه إن كان قابلاً للمحو،

أو يكشطه بالسكين ونحوها، وهذا عمل غير جيد، والأصوب: أن يضرب عليه بخط يخطه عليه مختلطاً بأوائل كلماته ولا يطمسها، وبعضهم يخط فوقه خطاً منعطفاً عليه من جانبيه هكذا - أو يضع الزيادة بين صفرين مجوفين هكذا ه ه، أو بين نصفي دائرة وكل هذا موهم.

وإذا كان الزائد كثيراً فالأحسن أن يكتب فوقه في أوله كلمة «لا» أو «من» أو «زائد» وفي آخره فوقه أيضاً كلمة «إلى» ليعرف القارئ الزيادة بالضبط من غير أن يشتبه فيها. وتجد هذا كثيراً في الكتب المخطوطة القديمة التي عني أصحابها بصحتها ومقابلتها.

وإذا كانت الزيادة بتكرار كلمة واحدة مرتين:

فقل: يضرب على الثانية مطلقاً.

وقيل بالتفصيل: فيضرب عليها إن كانتا في أول السطر أو وسطه، ويضرب على الأولى إن كانتا في آخر السطر أو كانت الأولى في آخره والثانية في أول السطر التالي، مع ملاحظة أن لا يفصل بين الوصف والموصوف ولا بين المضاف والمضاف إليه، وإن كانتا في وسط السطر أبقى أحسنهما صورة وأوضحهما.

٤٦٩- وَذُو الرِّوَايَاتِ يَضُمُّ الزَّائِدَةَ

مُؤَصَّلًا كِتَابَهُ بِوَاحِدَةٍ

٤٧٠- مُلْحَقَ مَا زَادَ بِهِامِشَ وَمَا

يَنْقُصُ مِنْهَا فَعَلَيْهِ أَعْلَمَا

٤٧١- مُسَمِّيًا أَوْ رَامِرًا مُبَيَّنًا

أَوْ ذَا وَذَا بِحُمُرَةٍ وَبَيِّنَا

(وحيث لا يكون المكرر نحو الوصف والمضاف (و) الحال أنه قد (وقعا) بألف الإطلاق، أي المكرر (في الأثنا) أي وسط السطور، لا في أولها، ولا في آخرها (قولان) مبتدأ، خبره الظرف قبله، أي قولان للعلماء كائنان حيث لا يكون المكرر من نحو ما ذكر. الأول: أنه يضرب (ثان) أي ثاني المكرر، لأنه الذي كتب خطأ، والخطأ أولى بالإبطال. والثاني: ما أشار إليه بقوله (أو) يضرب (قليل حسناً) وإن كان أولاً، دون كثير الحسن، وإن كان ثانياً.

يعني أن بعضهم قال: يضرب على قليل الحسن، سواء كان أولاً، أو ثانياً، لأن الكتاب علامة لما يقرأ فأولى الحرفين بالإبقاء أدلهما عليه، وأجودهما صورة.

ثم ذكر مسألة كيفية جمع الروايات لمن كان عنده روايات مختلفة، فقال:

وَذُو الرِّوَايَاتِ يَضُمُّ الزَّائِدَةَ

مُؤَصَّلًا كِتَابَهُ بِوَاحِدَةٍ

يَنْقُصُ مِنْهَا فَعَلَيْهِ أَعْلَمَا

أَوْ ذَا وَذَا بِحُمُرَةٍ وَبَيِّنَا

مُلْحَقَ مَا زَادَ بِهِامِشَ وَمَا

يَنْقُصُ مِنْهَا فَعَلَيْهِ أَعْلَمَا

مُسَمِّيًا أَوْ رَامِرًا مُبَيَّنًا

(وذو) أي صاحب (الروايات) المختلفة، فـ «ذو» مبتدأ خبره جملة قول (يضم) بالبناء للفاعل (الزائدة) من الرواية، حال كونه (مؤصلاً كتابه) أي بانياً كتابه (بواحدة) أي على رواية واحدة، هي أساس الروايات الأخرى، يقال: أصلته تأصيلًا: جعلت له أصلًا ثابتًا، يبنى عليه، قاله في «المصباح»، فكأنه جعل رواية من تلك الروايات كالأساس الثابت، وبقيّة تلك الروايات كالبناء المتفرع.

حال كونه (ملحق ما زاد) من الروايات الأخرى (بهامش)، أي حاشية كتابه، قال في «ق» الهامش: حاشية الكتاب مولد. اهـ.

ويقال له: الطُّرَّةُ أيضًا. كما قاله في «التاج» (وما) موصولة، مبتدأ، أي الذي (ينقص منها) أي الروايات (فعليه أعلمنا) بألف الإطلاق، وبناء الفعل للفاعل، والفاء زائدة، أي كتب

٤٧٢- وَكَتَبُوا «حَدَّثَنَا» «ثَنَا» «وَنَّا»

و«دَّثَنَا» ثُمَّ «أَنَا» «أَخْبَرَنَا»

٤٧٣- أَوْ «أَرْنَا» أَوْ «أَبْنَا» (أَوْ «أَخْنَا»

«حَدَّثَنِي» قِسْمَهَا عَلَى «حَدَّثَنَا»

عليه علامة، حال كونه (مسمياً) صاحب تلك الروايات باسمه، أو بما يغني عنه (أو رامزاً) أي مشيراً إليه بحرف أو أكثر من اسمه حال كونه (مبيناً) ذلك الرمز في أول الكتاب، أو في آخره كما تقدم (أو) أعلم (ذا) أي الزائد من الرواية (و) أعلم أيضاً (ذا) أي الناقص منها (بحمرة) أو نحوها من المداد المخالفة للكتاب (و) الحال أنه قد (بيناً) ذلك في أوله أو آخره كما مر.

وحاصل ما أشار إليه: أنه إذا كان الكتاب مروياً بروايات متنوعة يقع في بعضها اختلاف، وأراد أن يجمع بينها في نسخة واحدة ينبغي له أن يبين الكتاب أولاً على رواية واحدة، ثم إذا خالف ما في الرواية الأخرى بزيادة، أو نقص، أو إبدال لفظ بلفظ، أو حركة إعرابية، أو نحوها اعتنى به، إما بكتابة ما زاد، أو أبدل، أو اختلف إعرابه في الحاشية، أو بين السطور، إن اتسع مع كتابة اسم راويها معها، أو بالإشارة إليه بالرمز إليه أيضاً، وإما بكتابة الزائد ونحوه في الرواية الأخرى بحمرة أو نحوها من الألوان المخالفة للمداد المكتوب بها الأصل، وما نقص حوق عليه بحمرة أو نحوها.

ولكنه يوضح مراده بأن يقول: رمزت لفلان بكذا، وأشارت لفلان بالحمرة، أو نحوها، بأول كل مجلد، أو آخره، ولا يعتمد على حفظه في ذلك، فربما ينسى ما اصطاح عليه، لطول العهد، ويوقع غيره في حيرة من مراده بذلك.

ولما جرت عادة أهل الحديث باختصار بعض ألفاظ الأداء في الخط، دون النطق، بين

ذلك، فمنها: حدثنا، وأخبرنا كما قال:

وَكَتَبُوا «حَدَّثَنَا» «ثَنَا» «وَنَّا» وَ«دَّثَنَا» ثُمَّ «أَنَا» «أَخْبَرَنَا»

أَوْ «أَرْنَا» أَوْ «أَبْنَا» (أَوْ «أَخْنَا» «حَدَّثَنِي» قِسْمَهَا عَلَى «حَدَّثَنَا»)

(وكتبوا) أي أهل الحديث ومن تبعهم اختصاراً في الخط على الرمز (حدثنا) أي هذا

اللفظ بحيث شاع ذلك وظهر حتى لا يكاد يلتبس، ولا يحتاج الواقف عليه، كالذي قبله إلى بيان، وهم في ذلك مختلفون، فمنهم: من يقتصر منها على (ثنا) أي الحروف الثلاثة الأخيرة (و) منهم من يحذف أول الثلاثة أيضاً ويقتصر على (نا) الضمير فقط (و) منهم من يقتصر على (دثنا) فيترك منها الحاء فقط.

٤٧٤- «وَقَالَ» «قَافًا» (مَعَ «ثَنَا» أَوْ تُفَرَّدُ)

وَحَذَفُهَا فِي الْخَطِّ أَصْلًا أَجُودُ

(ثم) بمعنى الواو، أي واختصروا أيضاً كلمة أخرى، فكتب بعضهم (أنا) مختصراً كلمة (أخبرنا) فحذف الحاء والذين بعدها، وهي أصول الكلمة (أو) يضم إلى الضمير الراء فيقتصر على (أرنا أو) يقتصر على ترك الحاء والراء فقط، فيكتب (أبنا) وهذا غير مستحسن للخوف من اشتباهها بأبنائنا وإن لم يصطلحوا على اختصارها (أو) يقتصر على ما عدا الموحدة والراء، فيكتب (أخنا) وجد هذا في خط بعض المغاربة، ولكن لم يشتهر. هذا كله في المذكر المتصل بضمير الجمع، وأما المؤنث المتصل بالجمع، وكذا «أبنائنا»، و«أبنائي»، و«أخبرني»، فلا يختصرونه، وأما حدثي المتصل بياء المتكلم فيختصرونها كما قال: (حدثني قسها على حدثنا) ف«حدثني»: أي هذه الكلمة مبتدأ خبره جملة «قسها على حدثنا»، أي مثلها بها أيها المحدث في الاختصار لها، فتكتب «ثني» أو «دثني» بحذف الحاء والفاء أو بحذف الحاء فقط.

ومما اختصروا أيضاً كلمة قال وإليه أشار بقوله:

«وَقَالَ» «قَافًا» (مَعَ «ثَنَا» أَوْ تُفَرَّدُ) وَحَذَفُهَا فِي الْخَطِّ أَصْلًا أَجُودُ

(و) كتبوا لفظ (قال) اختصاراً (قافا) مجموعة (مع ثنا) أي تكتب معها هكذا «قثنا»، (أو تفرد) القاف عنها فتكتب هكذا «ق ثنا»، والأول كما قال السخاوي^(١) منقول عن بعضهم، كالدمياطي، قيل: إنه تفرد بذلك، وكتب بخطه في صحيح مسلم كذلك حتى توهم بعض من رآها كذلك أنها الواو الفاصلة بين الإسنادين وليس كذلك (وحذفها) أي حذف «قال»، مبتدأ (في الخط) أي الكتابة، دون النطق، متعلق بـ «حذف» (أصلاً) أي رأساً من غير رمز إليها (أجود) أي أحسن من كتابتها رمزاً، وهو خبر المبتدأ.

وحاصل معنى البيت: أنه جرت عادة المحدثين بحذف كلمة قال في أثناء الإسناد خطأً، والرمز إليها بكتابة «ق» فبعضهم يجمعها مع أداة التحديث فيكتب قثنا يريد قال: حدثنا، وقد توهم بعض من رآها كذلك أنها الواو التي تأتي بعد حاء التحويل، وليس كذلك^(٢).

وبعضهم يفردا فيكتب هكذا (ق ثنا) وكل هذا اصطلاح متروك، بل الأجود حذفها خطأً أصلاً، ولكن لا بد من النطق بها كما يأتي في قوله:

وقال في الإسناد قلها نطقاً إلخ.

(١) فتح ج ٣ ص ١٠٨.

(٢) هكذا ذكر في التدريب، وفتح المغني أن التوهم في هذه الحالة، والذي يظهر أنه في الحالة الثانية، أعني فيما إذا كتبت مفردة هكذا: ق ثنا، لا فيما إذا كتبت متصلة هكذا: قثنا، فهي أبعد من الالتباس بالواو؛ فتأمل.

٤٧٥- وَكَتَبُوا «ح» عِنْدَ تَكْرِيرِ سَنَدٍ

فَقِيلَ: مِنْ «صَحَّ» وَقِيلَ: ذَا انْفَرَدَ

٤٧٦- مِنَ الْحَدِيثِ ، أَوْ لِتَحْوِيلِ وَرَدَّ

أَوْ حَائِلٍ ، وَقَوْلُهَا لَفْظًا أُسَدَ (*)

ثم ذكر كتابة (ح) عند تكرار السند، فقال:

وَكَتَبُوا «ح» عِنْدَ تَكْرِيرِ سَنَدٍ فَقِيلَ: مِنْ «صَحَّ» وَقِيلَ: ذَا انْفَرَدَ

مِنَ الْحَدِيثِ ، أَوْ لِتَحْوِيلِ وَرَدَّ أَوْ حَائِلٍ ، وَقَوْلُهَا لَفْظًا أُسَدَ

(وكتبوا) أي أهل الحديث في كل ما يريدون الجمع بين إسناده أو أسانيده من

الحديث، أو الكتاب، أو نحوهما (ح) أي لفظها مفعول به لـ «كتبوا».

أي كتبوا حاء مفردة (عند) إرادة (تكرير سند) للحديث الواحد، أو نحوه، وهي في

كتب المتأخرين أكثر، وفي صحيح مسلم أكثر منها في صحيح البخاري.

ثم إنهم اختلفوا في هذه الحاء مما اختصرت؟ كما بين ذلك بقوله: (فقيل) إنها مختصرة

(من) كلمة (صح) ولذا وجد بخط الحافظين: أبي عثمان الصابوني، وأبي مسلم عمر بن

علي الليثي البخاري، والفقهاء أبي سعد محمد بن أحمد بن محمد بن الخليل الخليلي

مكانها بدلاً عنها صح، فهذا يدل على أنها مختصرة منها، وحسن إثبات صح هنا لثلاث

يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولثلاث يركب الإسناد الثاني على الأول، فيجعل

إسناده واحداً، قاله ابن الصلاح^(١) (وقيل ذا) أي لفظ «ح» مبتدأ خبره جملة قوله (انفرد)

أي اختصر (من) كلمة (الحديث) أي هو رمز إلى قولهم: «الحديث»، كما حكاه ابن

الصلاح عن بعض أهل المغرب أنهم يقولون مكانها: الحديث (أو) لتنويع الخلاف، أي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من روى الكتاب بروايات مختلفة جعل نسخه على رواية منها واعتبرها

أصلاً، ثم يكتب ما زاد في الروايات الأخرى بالهامش، ويبين ما نقص في الروايات الأخرى عنها بعلامة

يرمز بها إليها أو يسميها، أو يكتب بمداد آخر ويبين اصطلاحه في أول النسخة أو في آخرها.

وتجد هذه الطرق كثيرة في الكتب المخطوطة الصحيحة.

وتجد بيان اختلاف الروايات على أدق في النسخة اليونانية من البخاري، وهي التي طبعت في بولاق بمصر

بأمر المرحوم السلطان عبد الحميد ثم طبعت بمصر مراراً على غرارها. ثم إن الناظم ذكر بعض الاختصارات

التي يلجأ إليها المحدثون في نسخ الكتب، وهي ظاهرة.

(١) علوم الحديث ص ٩٩ .

وقيل: إنها إشارة (لتحويل) من إسناد إلى إسناد آخر، وجملة قوله (ورد) صفة لـ «تحويل» أي وارد في السند، أو الجار متعلق به، أي ورد الحاء لتحويل سند إلى آخر.

وهذا محكي عن بعض فضلاء الأصفهانيين، كما ذكره ابن الصلاح^(١) (أو) لتنويع الخلاف أيضاً، أي وقيل: إنها إشارة لـ (حائل) أي إلى لفظ حائل، الذي هو من حال بين الشئين يحول: إذا حجز بينهما، لكونها حالت بين الإسنادين، وهذا نقله ابن الصلاح عن الحافظ الرحال أبي محمد عبد القادر الرهاوي الحنبلي، قال: ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء إليها في القراءة، وأنكر كونها من الحديث وغيره، وأنه لم يعرف غيره عن مشايخه، وفيهم عدد كانوا حفاظ الحديث في وقتهم.

قال السخاوي: ونحوه في كونها من حائل لكن مع النطق بذلك قول الدمياطي، وقد قرأ على بعض المغاربة، فصار كلما وصل إلى «ح» قال حاجز وهو في النطق بمعناها خاصة موافق لما حكاه ابن الصلاح عن بعض المغاربة أنه يقول الحديث كما مر^(٢).

ثم إن الأولى وفاقاً لابن الصلاح، والنووي أن يقول القارئ عند الانتهاء إليها حاء، ويمر، وإليه أشار بقوله (وقولها) أي النطق بها مبتدأ (لفظاً) مفعول مطلق لـ «قول» (أسد) أي أصوب خبر المبتدأ.

يعني: أن التلغظ بها حاء مفردة كما كتبت عند الانتهاء إليها، والاستمرار في قراءة ما بعدها هو الأحسن، والأحوط من الوجوه المتقدمة، وإن كان غير متعين كما قاله السخاوي^(٣).

(تنبيه) قال السخاوي رحمه الله: ثم إنه لم يختلف من حكينا عنهم في كونها حاء مهملة، بل قال ابن كثير: إن بعضهم حكى الإجماع عليه، قال: ومن الناس من يتوهم أنها خاء معجمة، أي هو إسناد آخر، وهذا حكاه الدمياطي أيضاً، فقال: وبعض المحدثين يستعملها، بالحاء المعجمة، يريد بها آخر، أو خبراً، وزاد غيره: أو إشارة إلى الخروج من إسناد إلى إسناد؛ والظاهر كما قال بعض المتأخرين أن ذلك اجتهد من أئمتنا في شأنها من حيث إنهم لم يتبين لهم فيها شيء من المتقدمين.

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) فتح ج ٣ ص ١١٢.

(٣) المصدر السابق.

٤٧٧- وَكَاتِبُ التَّسْمِيعِ فَلْيُبَسِّمِلِ

وَيَذْكُرِ اسْمَ الشَّيْخِ (نَاسِبًا جَلِيًّا)

٤٧٨- ثُمَّ يَسُوقُ (سَنَدًا وَمَتْنًا

لِأَخِيرٍ، وَلَيَتَجَانَبُ وَهْنًا)

قال الدمياطي: ويقال: إن أول من تكلم على هذا الحرف ابن الصلاح وهو ظاهر من ضنيعه، لا سيما وقد صرح في أول المسألة بقوله: ولم يأتنا عن أحد ممن يعتمد بيان لأمرها. اهـ. كلام السخاوي^(١).

ثم ذكر مسألة كتابة التسميع، وهو المسمى بالطبقة، فقال:

وَكَاتِبُ التَّسْمِيعِ فَلْيُبَسِّمِلِ وَيَذْكُرِ اسْمَ الشَّيْخِ (نَاسِبًا جَلِيًّا)

(وكاتب التسميع) أي الطالب الذي يريد كتابة السماع، فـ «التسميع» بمعنى «السماع» أي المسموع، إذ التسميع صفة للشيخ الذي يسمع الحديث، ومثل المسموع المقروء، و«كاتب» مبتدأ خبره جملة قوله (فليبسمِل) أي ليكتب البسملة استحباباً في أول كتابه (ويذكر) بالجزم عطفاً على ما قبله (اسم الشيخ) الذي سمع منه الحديث، أو قرأ عليه كتاباً، أو جزءاً، ونحو ذلك، ولو قال: و«يكتب» بدل و«يذكر» لكان أولى حال كونه (ناسباً) أي عازياً له إلى ما يوضحه، يقال: نسبته إلى أبيه نسباً من باب طلب: عزوته إليه، كما في المصباح. والمراد أن يذكره بما يتضح به من نسب، وكنية، ولقب، ونسبة إلى قبيلة، أو بلدة، أو حرفة، أو مذهب.

كما أشار إليه بقوله: (جلي) فعيل بمعنى مفعول حال من الشيخ، وقف عليه على لغة ربيعة، أي حال كونه جلياً أي متضحاً للناس بحيث لا يخفى، ولا يلتبس مع غيره.

وصورة ذلك أن يكتب حدثنا أبو فلان فلان بن فلان الفلاني، ثم يسوق المسموع، أو

المقروء على لفظه كما أشار إليه بقوله:

ثُمَّ يَسُوقُ (سَنَدًا وَمَتْنًا لِأَخِيرٍ، وَلَيَتَجَانَبُ وَهْنًا)

(ثم) بعد كتابة البسملة، واسم الشيخ، ونسبه، وكنيته، ونحو ذلك (يسوق) أي يذكر (سنداً ومتناً) لذلك المسموع (لآخر) أي إلى آخر السند والمتن على لفظه (وليتجانب) أي يتباعد كاتب السماع (وهنا) بفتح فسكون، أي ضعفاً في كتابة التسميع، بمعنى أنه لا

٤٧٩- وَيَكْتُبُ التَّارِيخَ مَعَ مَنْ سَمِعُوا

٤٨٠- وَلَيْكَ مَوْثُوقًا ، وَلَوْ بَخَطَهُ
فِي مَوْضِعٍ مَا ، وَأَبْتَدَاءً أَنْفَعُ

٤٨١- أَوْ ثَقَّةً ، وَالشَّيْخُ لَمْ يُخْتَجِ إِلَى
لِنَفْسِهِ ، وَعَدُّهُمْ بِضَبْطِهِ

تَصْحِيحِهِ ، وَحَذَفُ بَعْضِ حُظُلَا

يتساهل في ذلك، بل يتحرى في تفصيل الأفوات، وبيان السامع، والمسمع، والمسموع
بعبارة بيّنة، وكتابة واضحة، وإنزال كل منزلته، وكذا عليه أن يكتب تاريخ السماع، كما
ينبغي ذكر محله، وقارئه، كما أشار إليه بقوله:

وَيَكْتُبُ التَّارِيخَ مَعَ مَنْ سَمِعُوا فِي مَوْضِعٍ مَا ، وَأَبْتَدَاءً أَنْفَعُ

(ويكتب) كاتب التسميع (التاريخ) بالهمزة ويخفف أي وقت السماع (مع) بسكون
العين لغة في الفتح، أي مع كتابة (من سمعوا) أي الطلبة الذين سمعوا الحديث معه (في
موضع ما) أي في أي مكان كان في أول الكتاب أو آخره، والجار متعلق بـ «كتب»، و«ما»
لتأكيد العموم (و) لكن كونه (ابتداء) أي في أول الكتاب قبل البسملة فوق سطرها (أنفع)
من غيره.

وحاصل المعنى: أنه إذا كتب التسميع ينبغي له أن يكتب تاريخ السماع، وإذا كان معه
غيره يكتب أسماءهم، وأنسابهم، من غير اختصار لما لا يتم كل منهم بدونه، فضلاً عن
حذف أحد منهم، وكذا عدد مجالسه إن تعددت معينة، وتمييز المكملين، والمفوتين،
والناعسين، والمتحدثين، والباحثين، والكاتبين، ونحو ذلك، ويكون ذلك في أي موضع
من مواضع الكتاب بحيث لا يخفى، في أول الكتاب، أو أثنائه، أو آخره. ولكن كونه في
أول ورقة من الكتاب أولى، وإن كان السماع في مجالس كتب عند انتهاء السماع في كل
مجلس علامة البلاغ، ويكتب في الذي يليه التسميع والتاريخ كما قاله الخطيب^(١).

وينبغي أن يكون الكاتب موثقاً به كما ذكره بقوله:

وَلَيْكَ مَوْثُوقًا ، وَلَوْ بَخَطَهُ
لِنَفْسِهِ ، وَعَدُّهُمْ بِضَبْطِهِ
أَوْ ثَقَّةً ، وَالشَّيْخُ لَمْ يُخْتَجِ إِلَى
تَصْحِيحِهِ ، وَحَذَفُ بَعْضِ حُظُلَا

(وليك) كاتب التسميع (موثقاً) به أي غير مجهول الخط ، بل يكون معروفاً خطه عند أصحاب الحديث (ولو) كان كتابة التسميع (بخطه لنفسه) إذا كان ثقة .
وحاصل المعنى: أنه ينبغي أن يكون التسميع بخط شخص موثق به غير مجهول الخط ، ولا بأس أن يكتب سماعه بخط نفسه إذا كان ثقة كما فعله الثقات ، سواء كان معه غيره أم لا .

ويكون اعتماده في السامعين وتمييز فواتهم على ضبط نفسه ، كما كره بقوله : (وعدهم) جملة فعلية أي عد السامعين (بضبطه) أي ضبط نفسه ، إن حضر جميع السماع (أو) بضبط (ثقة) غيره ممن حضر السماع .

وحاصل المعنى: أنه إن حضر جميع التسميع ضبط أسماءهم بنفسه ، وإن كان غير حاضر في بعضه أثبت ذلك معتمداً على إخبار من يثق بخبره من حاضريه .
ثم إنه لا يشترط في ذلك تصحيح الشيخ بخطه ، كما أشار إليه بقوله : (والشيخ) المسمع ، مبتدأ خبره جملة قوله (لم يحتج) بالبناء للمفعول ، ونائب فاعله قوله (إلى تصحيحه) أي كتابته على التسميع بأنه صحيح .
وحاصل المعنى: أنه إذا كان التسميع بخط ثقة فلا يحتاج إلى كتابة الشيخ عليه بخطه بالتصحيح .

وقد أخرج ابن الصلاح بسنده عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله بن منده : أنه قرأ ببغداد جزءاً على أبي أحمد الفرضي ، وسأله خطه ، ليكون حجة له ، فقال له أبو أحمد : «يا بني عليك بالصدق ، فإنك إذا عرفت به لا يكذبك أحد ، وتصدق فيما تقول ، وتنقل ، وإذا كان غير ذلك ، فلو قيل لك : ما هذا خط أبي أحمد ، ماذا تقول لهم ؟» .

ثم عليه الحذر من حذف بعض السامعين لغرض كما أشار إليه بقوله : (وحذف بعض) من السامعين ، أي عدم إثبات أسمائهم في كتابة التسميع ، لأجل غرض فاسد ، وهو مبتدأ خبره جملة قوله (حظلاً) بالبناء للمفعول والألف للإطلاق ، أي منع .

وحاصل المعنى: أن حذف أسماء بعض الحاضرين لغرض فاسد ، كعداوة بينهما لا يجوز ؛ لأن هذا ينافي الثقة والأمانة العلمية .

٤٨٢- وَمَنْ سَمَاعُ الْغَيْرِ فِي كِتَابِهِ

بِخَطِّهِ (أَوْ خُطَّ بِالرَّضَى بِهِ)

٤٨٣- نَلْزِمُهُ بِأَنْ يُعِيرَهُ، وَمَنْ

بِغَيْرِ خَطٍّ أَوْ رِضَاَهُ فَلْيُسَنَّ

٤٨٤- وَلْيُسْرِعِ الْمُعَارُ ثُمَّ يَنْقُلْ

سَمَاعَهُ مِنْ بَعْدِ عَرْضِ يَخْصُلُ (*)

ثم ذكر حكم من ثبت سماع غيره في كتابه أو نحوه بقوله :

بِخَطِّهِ (أَوْ خُطَّ بِالرَّضَا بِهِ)

وَمَنْ سَمَاعُ الْغَيْرِ فِي كِتَابِهِ

بِغَيْرِ خَطٍّ أَوْ رِضَاَهُ فَلْيُسَنَّ

نَلْزِمُهُ بِأَنْ يُعِيرَهُ، وَمَنْ

سَمَاعَهُ مِنْ بَعْدِ عَرْضِ يَخْصُلُ

وَلْيُسْرِعِ الْمُعَارُ ثُمَّ يَنْقُلْ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: بعد سماع الكتاب على الشيخ ينبغي كتابة ذلك على النسخة التي سمع

فيها، ويبدأ بالتسمية لفظاً وخطاً، ثم يكتب اسم شيخه ونسبه بإيضاح، ثم يسوق إسناده إلى مؤلف الكتاب، وإذا كان يروي أحاديث عن شيخه - في غير كتاب مؤلف - فيذكر متن كل حديث عقب إسناده، ويكتب تاريخ السماع وأسماء الحاضرين الذين سمعوا معه.

والأحسن أن يكتب كل هذا في أول الكتاب، ولو كتبه في آخره فلا بأس به، وينبغي أن يكون كاتب السماع موثقاً به، ولا بأس أن يكتب الشخص سماعه لنفسه بخطه.

وإذا كتب الشيخ على السماع بخطه أن هذا صحيح كان جيداً، كما نلجده كثيراً على النسخ العتيقة للمتقدمين، وإن لم يكتب فلا بأس إذا كان كاتب التسميع ثقة.

نقل ابن الصلاح (ص ١٨٣): أن الحافظ ابن منده قرأ ببغداد جزءاً على أبي أحمد الفرضي وسأله خطه ليكون حجة له، فقال له أبو أحمد: «يا بني عليك بالصدق، فإنك إذا عرفت به لا يكذبك أحد وتصدق فيما تقول وتنقل، وإذا كان غير ذلك فلو قيل لك: ما هذا خط أبي أحمد الفرضي، ماذا تقول لهم؟!».

ولا يجوز لكاتب السماع أن يسقط أسماء بعض الحاضرين لغرض فاسد، فإن هذا ينافي الثقة والأمانة. ويجب عليه أن يعير نسخته لمن يطلبها من كتب اسمه في السماع لينقل منها إذا كان اسمه كتب بخط صاحب النسخة أو برضاه، وأما إن كتب بغير رضاه وعلمه، فله الخيار في ذلك، وإعارتها إياه أفضل. وينبغي للمستعير أن يسرع بالنقل والمقابلة ثم يعيد الكتاب إلى صاحبه.

نقل ابن الصلاح (ص ١٨٤) عن الزهري قال: «إياك وغلول الكتب. قيل له: وما غلول الكتب؟ قال: حبسها عن أصحابها».

ونقل: «أن رجلاً ادعى على رجل بالكوفة سماعاً منعه إياه، فتحاكما إلى قاضيهما حفص بن غياث، فقال لصاحب الكتاب: أخرج إلينا كتبك، فما كان من سماع هذا الرجل بخط يدك الزمناك، وما كان بخطه أعفيناك».

(ومن) موصولة مبتدأ، أي: الشخص الذي (سماع الغير) كلام إضافي، مبتدأ، خبره قوله: (في كتابة)، أو جزئها، أو نحوهما (بخطه) أي: خط صاحب الكتاب (أو خط) بالبناء للمفعول، أي: كتب سماع الغير في كتابه بخط غيره لكن (بالرضا به) أي: بسبب رضاه، أو مع رضاه بذلك، وجملة قوله: (نلزمه) خبر المبتدأ، أي: نلزم ذلك الشخص الذي في كتابه سماع الغير على الوجه المذكور (بأن يعيره) أي: يعير ذلك الكتاب لذلك الغير، ليكتب منه، أو يقابل عليه، أو ينقل سماعه، أو يحدث منه.

وحاصل المعنى: أن من ثبت في كتابه، أو نحوه سماع غير، فأراد من كان اسمه في طبقة السماع أن يستعير ذلك الكتاب منه وجب عليه إعارة ذلك الكتاب إن كان بخطه، أو خط غيره لكن برضاه.

(ومن) موصولة، أو شرطية مبتدأ، أي: من ثبت ذلك في كتابه (بغير خط) منه (أو) خط، لكن بغير (رضاه) أي: رضا صاحب الكتاب، وقوله: (فليس) أي: يستحب أن يعيره، خبر المبتدأ، أو جواب الشرط.

وحاصل المعنى: أنه إن كان ثبوت سماع الغير بغير رضاه استحب له الإعارة، وهذا الذي قلنا: من أنه يجب عليه إن كان بخطه، أو رضاه، ويستحب إذا لم يكن كذلك هو الراجح، الذي قاله أئمة مذاهبيهم في زمانهم: منهم القاضي حفص بن غياث الحنفي، وإسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي، وأبو عبد الله الزيري الشافعي، ووجهه البلقيني بأنه من المصالح العامة.

قال: وأصله إعارة الجدار لوضع جذوع الجار عليه، وقد ثبت ذلك في الصحيحين. وقال بوجوبه جمع من العلماء وهو أحد قولي الشافعي.

فإذا كان يلزم الجار بالعارية مع دوام الجذوع في الغالب فلأن يلزم صاحب الكتاب مع عدم دوام العارية أولى. اهـ^(١).
وخالف في المسألة بعضهم.

= ونقل نحو ذلك عن إسماعيل بن إسحاق القاضي. قال أبو عبد الله الزيري: «لا يجيء في هذا الباب حكم أحسن من هذا، لأن خط صاحب الكتاب دال على رضاه باستماع صاحبه معه».

وبالجملة فلا ينبغي له كتمانها إياه، ومنعه منه، فقد قال وكيع: أول بركة الحديث إعارة الكتب.

وقال سفيان الثوري: من بخل بالعلم ابتلي بإحدى ثلاث: أن ينساه، أو يموت ولا ينتفع به، أو تذهب كتبه.

وقال الناظم: وقد ذم الله مانع العارية بقوله: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٧]، وإعارة الكتب أهم ماعون. قاله في التدريب^(١) (و) إذا أعاره الكتاب ف (ليسرع) ذلك (المعار) اسم مفعول من أعاره، أي: الذي أعطي العارية.

يعني: أنه إذا أعاره صاحب الكتاب كتابه فلا يبطئ عليه به، بل يرده بعد انقضاء الحاجة.

فقد قال الزهري رحمه الله: إياك وغلول الكتب، قيل: وما غلولها؟ قال: حبسها عن أصحابها (ثم) إذا نسخ الكتاب (ينقل سماعه)، أي: يثبت عليه (من بعد عرض) أي: مقابلة ذلك الكتاب (يحصل) أي: يوجد ذلك العرض، ووصف العرض بالحصول، إشارة إلى أنه لا بد أن يكون عرضاً صحيحاً متقناً.

وحاصل المعنى: أنه إذا نسخ المعار الكتاب لنفسه، وأراد أن يثبت سماعه عليه، فلا بد له من المقابلة، بل لا ينبغي إثبات سماع في كتاب مطلقاً، إلا بعد مقابله، لئلا يغتر أحد به قبلها، إلا أن يبين في الإثبات والنقل أن النسخة غير مقابلة.

(تمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «مستند المنع» إلى قوله: «لا ذي خلل»، وقوله: «أو همزة علامه»، وقوله: «والكاف لم تبسط» البيت، وقوله: «والرضا»، وقوله: «حتماً»، وقوله: «ويكتفي إن ثقة» البيت، وقوله: «أو من» وقوله: «أو زائداً»، وقوله: «أو أخنا» البيت، وقوله: «مع ثنا أو تفرد» وقوله: «سنداً ومتناً» البيت، وقوله: «أو خط بالرضا به».

ولما كان الباب المتقدم في كتابة الحديث وضبطه، وهما مطلوبان لأجل أن يثبت ما سمعه، ثم يرويه لغيره ناسب أن يتبعه بباب صفة رواية الحديث، فلذا قال:

صفة رواية الحديث

- ٤٨٥- وَمَنْ رَوَى مِنْ كُتُبٍ وَقَدْ عَرِيَ
حَفْظًا أَوْ السَّمَاعَ لَمَّا يَذْكُرُ
٤٨٦- أَوْ غَابَ أَصْلُ إِنْ يَكُ التَّغْيِيرُ
يَنْدُرُ أَوْ أُمِّيٌّ أَوْ ضَرِيرٌ
٤٨٧- يَضْبِطُهُمَا مُعْتَمِدٌ مَشْهُورٌ
فَكُلٌّ هَذَا جَوْزُ الْجُمْهُورِ

صفة رواية الحديث

أي هذا مبحث صفة رواية الحديث، وأدائها، وما يتعلق بها، وهو النوع الأربعون من أنواع علوم الحديث.

وقد تقدم بيان كثير من ذلك في ضمن النوعين قبله، وغيرهما كألفاظ الأداء:

حَفْظًا أَوْ السَّمَاعَ لَمَّا يَذْكُرُ	وَمَنْ رَوَى مِنْ كُتُبٍ وَقَدْ عَرِيَ
يَنْدُرُ أَوْ أُمِّيٌّ أَوْ ضَرِيرٌ	أَوْ غَابَ أَصْلُ إِنْ يَكُ التَّغْيِيرُ
فَكُلٌّ هَذَا جَوْزُ الْجُمْهُورِ	يَضْبِطُهُمَا مُعْتَمِدٌ مَشْهُورٌ

(ومن) شرطية، أو موصولة مبتدأ (روى) أي: أراد رواية حديث (من كتب) مصنفه فيه، متقنة مقابلة، مصونة، وقد صح عنده سماع ما تضمنته (وقد عري) كرضي: أي: خلا، وسكنت الياء للوزن (حفظًا) منصوب بنزع الخافض أي: منه، والجملة حال من الفاعل، أي: والحال أنه خالٍ من الحفظ لتلك الكتب، بحيث لم يذكر تفصيل أحاديثها حديثًا حديثًا.

وحاصل المعنى: أن من أراد رواية حديثه لا يحفظه، أو كان يحفظه إلا أنه سيئ الحفظ معتمدًا على كتبه (أو السماع) منصوب على المفعولية لـ «يذكر» مقدمًا (لما) نافية جازمة، أي: لم (يذكر) مجزوم بـ «لما» كسرت راؤه مراعاة للتقفية، والجملة عطف على قوله: «وقد عري» أي أو حال كونه غير ذاك سماع ذلك الحديث، أي: ولا عده.

يعني: أنه أراد رواية حديث رآه في كتابه بخطه، أو بخط غيره ممن يثق به غير متذكر سماعه وعده.

(أو) أراد رواية حديث، وقد (غاب) عنه (أصل) أي: كتابه الذي سمع منه، والجملة

يعني: أنه أراد أن يروي حديثاً من كتاب غاب عنه مدة بإعارة أو ضياع، أو سرقة، ولو طال الغيبة، بشرط عدم التغيير، كما أشار إليه بقوله (إن يك التغيير) أي تبديل ذلك الأصل (يندر) أي يقل.

يعني: أن الغالب على الظن سلامته منه، ولا سيما إذا كان ممن لا يخفى عليه ذلك غالباً.

(أو) أراد رواية حديث شخص (أمي) هو الذي لا يحسن الكتابة، قيل: نسبة إلى الأم، لأن الكتابة مكتسبة فهو على ما ولدته أمه من الجهل بالكتابة، وقيل: نسبة إلى أمة العرب، لأن أكثرهم كانوا أميين. أفاده الفيومي. فقوله: أمي فاعل لمحذوف، أي أراد، كما قدرناه، وكذا ضرير الآتي.

(او) أراد رواية حديث شخص (ضرير) كأمر، الرجل الذاهب البصر جمعه أضرأ. قاله في «ق» وشرحه، وجملة قوله (يضبطهما) صفة لـ «أمي» و«ضرير» سكن طاؤه للوزن، والأصل يضبط لهما، ففيه حذف وإيصال.

يعني: أنه يضبط للأمي والضرير ما سمعاه (معتمد) أي ثقة يعتمدان عليه، مرفوع على الفاعلية، وقوله (مشهور) صفة لـ «معتمد» وقوله (فكل هذا) مفعول مقدم لـ «جوز» أي كل ما ذكرناه من قوله: ومن روى من كتب، (جوز الجمهور) أي جوز الرواية به جل العلماء المحققين، والجملة جواب من، أو خبرها.

وحاصل معنى الأبيات الثلاثة: أنه اختلف العلماء في هذه المسائل الأربع:

الأولى: مسألة الاحتجاج بمن لا يحفظ حديثه، وإنما يحدث من كتبه معتمداً عليها. فذهب الجمهور إلى جواز الرواية بذلك وثبوت الحجة به، إذ كان قد ضبط سماعه، وقابل كتابه على الوجه المعتبر في ذلك، ولو غاب عنه الكتاب إذا كان الغالب عليه السلامة من التغيير، ولا سيما إن كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالباً، لأن الاعتماد في باب الرواية على غالب الظن.

وذهب قوم إلى منع الاحتجاج بذلك، قالوا: لا حجة إلا فيما روى من حفظه وتذكره. روي ذلك عن أبي حنيفة، ومالك، وأبي بكر الصيدلاني المروزي الشافعي.

الثانية: إذا وجد المحدث سماعه في كتابه بخطه، أو خط من يثق به، سواء الشيخ، أو غيره، فلا يخلو، إما أن يتذكره، أو لا، فإن تذكره جازت له روايته بلا خلاف، إن كان

٤٨٨- وَمَنْ رَوَى مِنْ غَيْرِ أَصْلِهِ بِأَنْ

يَسْمَعَ فِيهَا الشَّيْخُ أَوْ يَسْمَعَ: لَنْ

٤٨٩- يُجَاوِزُوهُ، وَرَأَى أَيُّوبُ

جَاوَزَهُ (وَفَصَّلَ الْخَطِيبُ:

حافظاً له، وعلى المعتمد إن لم يكن حافظاً له، وإن لم يذكر سماعه، ولا عدمه ففيه الخلاف، والصحيح جواز الرواية، وعليه الشافعي، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، والأكثرون من أصحاب الشافعي، لعمل العلماء به سلفاً وخلفاً، وباب الرواية مبني على التوسعة.

وعن أبي حنيفة، وبعض أصحاب الشافعي: لا تجوز روايته له حتى يتذكر، وأما إذا ذكر السماع، ولكن لم يجد بذلك خطأ، فقال السخاوي^(١) رحمه الله: المعتمد الجواز.

الثالثة: أنه إذا غاب عنه الكتاب وكان اعتماده عليه دون الحفظ، فذهب بعض أهل التشديد في الرواية إلى أنه لا تجوز الرواية منه، لغيبته عنه، وجواز التغيير فيه، والصواب الذي عليه الجمهور، كيحيى القطان، وفضيل بن ميسرة، وغيرهما من المحدثين كما حكاه عنهم الخطيب، وجنح هو إليه إذا كان الغالب على الظن من أمره سلامته من التغيير جازت الرواية منه، لاسيما إذا كان ممن لا يخفى عليه في الغالب إذا غير ذلك أو شيء منه، لأن باب الرواية مبني على غلبة الظن فإذا حصلت أجزأ.

الرابعة: مسألة الأمي والضريير اللذين لا يحفظان حديثهما من فم من حدثهما، فالجمهور على صحة روايتهما إذا ضبط لهما سماعهما ثقة، وحفظاً كتابهما عن التغيير بحسب حالهما، ولو بثقة غيرهما إلى الأداء مع الاستعانة حين الأداء أيضاً بثقة في القراءة بحيث يغلب على الظن سلامته من الزيادة والنقص والتغيير ونحوها.

ومنع من ذلك غير واحد من الأئمة كابن معين، وأحمد، لجواز الإدخال عليهما ما ليس من سماعهما.

ثم ذكر حكم من أراد رواية الحديث من نسخة ليس فيها سماعه، ولا هي مقابلة بنسخة سماعه غير أنها سمعت على شيخه، أو فيها سماع شيخه على شيخه، فقال:

وَمَنْ رَوَى مِنْ غَيْرِ أَصْلِهِ بِأَنْ
يَسْمَعَ فِيهَا الشَّيْخُ أَوْ يَسْمَعَ: لَنْ
يُجَاوِزُوهُ، وَرَأَى أَيُّوبُ
جَاوَزَهُ (وَفَصَّلَ الْخَطِيبُ:

٤٩٠- إِنْ اِطْمَأَنَّ أَنَّهَا الْمَسْمُوعُ

فَلِإِنْ يُجِزُهُ يَحِ الْمَجْمُوعُ (*)

إِنْ اِطْمَأَنَّ أَنَّهَا الْمَسْمُوعُ فَإِنْ يُجِزُهُ يَحِ الْمَجْمُوعُ

(ومن) موصولة مبتدأ خبره جملة «لن يجوزوه» (روى) أي أراد الرواية (من) نسخة (غير أصله) أي سماعه، يعني: أنها ليست مما سمعها على شيخه، ولا هي مقابلة بها كما هو الأولي في ذلك (بأن يسمع فيها) الباء بمعنى مع، و«يسمع» ثلاثي بفتح الياء، أي يسمع في تلك النسخة التي أراد الرواية عنها (الشيخ) الذي سمع هو عليه في نسخة خلافها على الشيخ الأعلى (أو يسمع) من الإسماع رباعياً، أي غيره، يعني أن الشيخ أسمع في تلك النسخة غير ذلك الشخص الذي أراد الرواية منها (لن يجوزوه) أي لم يجز هذا الفعل جمهور المحدثين، لأنه قد يكون في تلك النسخة زوائد ليست في نسخة سماعه.

وحاصل المعنى: أنه إذا أراد الرواية من نسخة ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة؛ به ولكن سمعت على شيخه، أو فيها سماع شيخه على الشيخ الأعلى، وكذا إذا كتبت عن شيخه، وسكنت نفسه إليها لم يجز الرواية منها عامة المحدثين، وقطع بها ابن الصباغ.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: تشدد قوم من علماء الحديث فأفراطوا: فمنهم من ذهب إلى أنه لا يجوز للراوي أن يروي إلا ما كان حافظاً له ولا يعتمد على كتابه، وتساهل آخرون فاستجازوا برواية ما سمعوه ولم يحفظوه من نسخ لم تقابل على أصولها. وهذان طرفا إفراط وتفریط.

والصواب التوسط - وهو ما ذهب إليه الجمهور - فتجوز الرواية لمن سمع الحديث أو الكتاب من أصله الذي سمع فيه، وإن لم يكن حافظاً لما يرويه، ويروي أيضاً إذا كان سماعه مكتوباً على كتابه ولكنه لا يتذكر أنه سمع الكتاب، وكذلك إذا كان أصله قد غاب عنه ثم عاد إذا كان الغالب على ظنه سلامته من التغيير غالباً. وكذلك الأعمى والأمي إذا استعان أحدهما بشخص ثقة في ضبط سماعه وحفظ كتابه.

وإذا روى من نسخة ليس فيها سماعه أو ليست مقابلة على أصله الذي فيه سماعه ولكن سمعت على شيخه الذي يروي عنه، أو كان فيها سماع شيخه على من يحدثهم عنه، أو كتبت عن شيخه واطمأنت نفسه إلى صحتها - : لم تجز له الرواية منها عند أكثر المحدثين.

ورخص في ذلك أيوب السخيتاني ومحمد بن بكر البرساني. وهو الصواب عندي؛ لأن العبرة في الرواية بالثقة واطمئنان النفس إلى صحة ما يروي. وذهب الخطيب إلى أنه متى عرف أن هذه الأحاديث هي التي سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها عنه إذا سكنت نفسه على صحتها.

وهذا في الحقيقة هو القول الذي قبله، وإن جعله الناظم غيره. وهذا كله إذا لم يكن للراوي إجازة عامة عن شيخه لمروياته أو لهذا الكتاب، فإن كانت له إجازة جاز له الرواية مطلقاً؛ لأنه إن كان في النسخة الأخرى زيادات فقد رواها عن شيخه بالإجازة.

٤٩١- مَنْ كُتِبَ خِلَافَ حِفْظِهِ يَجِدْ

وَحِفْظُهُ مِنْهَا الْكِتَابَ يَعْتَمِدْ

(ورأى أيوب) بن أبي تيمية، كيسان السخيتاني بفتح المهملة، أو كسرهما بعدها معجمة ساكنة، ثم مثناة فوقية مكسورة، ثم تحتانية، وآخره نون، العنزي بزاي، أبو بكر، البصري، الفقيه، أحد الأئمة الأعلام، سيد الفقهاء، كان ثقة ثبتاً حجة جامعاً للعلم. ولد سنة ٦٦ وتوفي سنة ١٣١ هـ.

(جوازه) مفعول «رأى»، أي: صحة الرواية من تلك النسخة مطلقاً، يعني: أن أيوب جوز الرواية من النسخة المذكورة، وكذا محمد بن بكر البرساني.

(وفصل) من التفصيل (الخطيب) الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي المتوفى سنة ٤٦٣ هـ، وهو ابن ٧١ سنة، يعني: أنه حكم في هذه المسألة بالتفصيل قائلاً (إن اطمأن) أي: سكنت نفسه، يقال: اطمأن القلب: سكن، ولم يقلق، والاسم الطمأنينة (أنها) أي: تلك النسخة، أو الأحاديث التي فيها (المسموع) من الشيخ، و«أن» ومعمولها مجرور بحرف جر محذوف قياساً، أي: اطمأن في سماعها من الشيخ، وجواب «إن» محذوف؛ أي جازت الرواية. يعني أنه إذا سكنت نفسه بأن تلك الأحاديث هي التي سمعها من الشيخ جاز له أن يرويها إن تيقن صحتها وسلامتها وإلا فلا.

هذا كله إذا لم تكن له إجازة من الشيخ المسمع له، وإلا فتجوز له الرواية كما قال ابن الصلاح، وإليه أشار بقوله (فإن يجزه) أي: يجز الشيخ إياه رواية تلك النسخة، أو سائر مروياته، كما تقدم أنه لا غنى له في كل سماع عن الإجازة احتياطاً ليقع ما يسقط في السماع على وجه السهو وغيره من كلمة فأكثر مروياً بالإجازة (بيح المجموع) فعل مغير الصيغة ونائب فاعله، من الإباحة، وهو جواب إن، أي: يجز رواية مجموع ما في تلك النسخة مطلقاً.

والحاصل: أنه إذا كانت له إجازة عامة من شيخه لمروياته، أو لهذه النسخة جازت له الرواية منها، وله أن يقول: حدثنا وأخبرنا، من غير بيان للإجازة، والأمر قريب يتسامح بمثله. وإن كان في النسخة سماع شيخ شيخه فيحتاج أن يكون له إجازة عامة من شيخه، ومثلها لشيخه من شيخه.

ثم بين حكم من تخالف حفظه مع كتابه، فقال:

مَنْ كُتِبَ خِلَافَ حِفْظِهِ يَجِدْ وَحِفْظُهُ مِنْهَا الْكِتَابَ يَعْتَمِدْ

٤٩٢- كَذَا مِنَ الشَّيْخِ وَشَكَّ ، وَاعْتَمَدَ

حِفْظًا إِذَا أَيقَنَ ، وَالْجَمْعُ أَسَدٌ

٤٩٣- كَمَا إِذَا خَالَفَ ذُو حِفْظٍ (*) وَفِي

مَنْ يَرُوهُ بِالْمَعْنَى خِلَافٌ قَدْ قُفِيَ

كَذَا مِنَ الشَّيْخِ وَشَكَّ ، وَاعْتَمَدَ
كَمَا إِذَا خَالَفَ ذُو حِفْظٍ
حِفْظًا إِذَا أَيقَنَ ، وَالْجَمْعُ أَسَدٌ

(من) موصولة، أو شرطية مبتدأ (كتبه) بضم فسكون، منصوب بنزع الخافض، أي: في كتبه (خلاف حفظه) مفعول مقدم لقوله (يجد) وهو صلة «من»، أو فعل الشرط (وحفظه منها) مبتدأ وخبر، في محل نصب حال من فاعل يجد، أي والحال أن حفظ ذلك الشخص من تلك الكتب (الكتاب) مفعول مقدم لقوله (يعتمد) خبر «من»، أو جوابها، يعني أنه يعتمد على كتابه دون حفظه (كذا) خبر لمحدوف، أي الحكم كائن كذا إذا كان حفظه (من) فم (الشيخ و) لكنه (شك) في حفظه (واعتمد) الراوي الذي تخالف حفظه مع كتابه (حفظًا) دون الكتاب (إذا أيقن) وثبت في حفظه، ولم يتشكك فيه (و) لكن (الجمع) بين الحفظ والكتاب في حال الرواية، مبتدأ خبره قوله (أسد) أي: أصوب من الاختصار على ما في الكتاب، فيقول: حفطي كذا، وفي كتابي كذا، كما فعله الأئمة (كما) يستحسن الجمع له (إذا خالف) هـ (ذو حفظ) أي: شخص حافظ، متقن، فيقول: حفطي كذا، وقال فيه فلان كذا، أو قال فيه غيري كذا، ونحو ذلك كما فعله سفيان وغيره. وحاصل ما أشار إليه في هذه الأبيات: أنه إذا وجد الحافظ في كتابه خلاف ما يحفظه، وقلنا بالمعتمد من الاكتفاء في الرواية بكتابه المتقن المحفوظ عنده، ولو لم يكن حافظًا، نظر، فإن كان حفظه من الكتاب رجع إلى ما فيه، ولو اختلف المعنى، وإن كان حفظ من المحدث، أو من القراءة عليه اعتمد حفظه دون كتابه إذا لم يتشكك، أما مع الشك، أو سوء الحفظ فلا.

والأحسن له حينئذ الجمع بينهما كما فعل همام، وقد روى حديث أنه ﷺ: «اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة» فقال: هكذا في حفطي، وفي كتابي «ثوبين» هذا مع عدم

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من حفظ حديثه من كتابه ثم وجد حين الرواية أن حفظه يخالف كتابه:-

اعتمد الكتاب. وإذا حفظ من لفظ شيخه اعتمد على حفظه إذا أيقن به، واعتمد على كتابه إذا شك في الحفظ. والأحوط الجمع بينهما، فيقول: «في حفطي كذا وفي كتابي كذا» كما إذا خالفه غيره من الحفاظ الثقات فيقول: «حفطي كذا وقال فيه فلان كذا».

٤٩٤- فَلَاكْثَرُونَ جَوَزُوا لِلْعَارِفِ

ثَالِثُهَا : يَجُوزُ بِالْمُرَادِفِ

٤٩٥- وَقِيلَ : إِنْ أَوْجَبَ عِلْمًا الْخَبَرَ

وَقِيلَ : إِنْ يَنْسَ ، وَقِيلَ : إِنْ ذَكَرَ

٤٩٦- وَقِيلَ : فِي الْمَوْقُوفِ وَأَمْنُهُ لَدَى (*)

مُصَنَّفٍ ، وَمَا بِهِ (تُعْبَدًا)

٤٩٧- وَقُلْ أَخِيرًا : «أَوْ كَمَا قَالَ» وَمَا

أَشْبَهَهُ ، كَالشَّكِّ فِيمَا أُبْهِمَا (**)

التنافي بينهما إذا الحلة لا تسمى حلة إلا إذا كانت ثوبين من جنس واحد .

وفعله أيضاً شعبة في حديث ابن مسعود في التشهد : «ثم يصلي على النبي ﷺ» وقال : هكذا في حفظي ، وهو ساقط في كتابي .

وفعله أيضاً يحيى بن سعيد ، وأبو قلابة الرقاشي ^(١) .

وهكذا الحكم فيما إذا خالفه في حفظه بعض الحفاظ ، فليقل : حفظي كذا وكذا ، وقال فيه فلان ، أو غير كذا وكذا ونحوه . فقد فعله شعبة في حديث ابن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض فقال : «يتصدق بدينار أو نصف دينار» قال شعبة : أما حفظي فمرفوع وزعم فلان وفلان أن الحكم لم يرفعه ، فقليل له : يا أبا بسطام حدثنا بحفظك ، ودعنا من فلان ، وفلان ، فقال : ما أحب أن عمري في الدنيا عمر نوح ، وإني حدثت بهذا ، وسكت عن هذا . وفعله سفيان ، والفضل بن الحباب ، وأبو معمر .

ثم ذكر مسألة الرواية بالمعنى واختلاف العلماء فيها ، فقال :

مَنْ يَرُوْ بِالْمَعْنَى خِلَافَ قَدْ قُفِي
ثَالِثُهَا : يَجُوزُ بِالْمُرَادِفِ
وَقِيلَ : إِنْ يَنْسَ ، وَقِيلَ : إِنْ ذَكَرَ
مُصَنَّفٍ ، وَمَا بِهِ تُعْبَدًا
أَشْبَهَهُ ، كَالشَّكِّ فِيمَا أُبْهِمَا

..... وَفِي
فَلَاكْثَرُونَ جَوَزُوا لِلْعَارِفِ
وَقِيلَ : إِنْ أَوْجَبَ عِلْمًا الْخَبَرَ
وَقِيلَ : فِي الْمَوْقُوفِ وَأَمْنُهُ لَدَى
وَقُلْ أَخِيرًا أَوْ كَمَا قَالَ وَمَا

(١) انظر الكفاية ص ٢٢٠ ، ٢٢١ ، وعلوم الحديث ص ١٨٩ ، والإرشاد للنووي ج ١ ص ٢٥٩ .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : خ : والمنع لدي .

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : اتفق العلماء على أن الراوي إذا لم يكن عالماً بالألفاظ ومدلولاتها =

= ومقاصدها، ولا خيرًا بما يحيل معانيها، ولا بصيرًا بمقادير التفاوت بينها: لم تجز له رواية ما سمعه بالمعنى بل يجب أن يحكي اللفظ الذي سمعه من غير تصرف فيه. هكذا نقل ابن الصلاح والنووي وغيرهما الاتفاق عليه. ثم اختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعارف العالم. فمنعها أيضًا كثير من العلماء بالحديث والفقه والأصول. وبعضهم قيد المنع بأحاديث النبي ﷺ المرفوعة وأجازها فيما سواه. وهو قول مالك، رواه عنه البيهقي في المدخل وروى عنه أيضًا أنه كان يتحفظ من الباء والياء والتاء في حديث رسول الله ﷺ.

وبه قال الخليل بن أحمد، واستدل له بسحديث «رُبَّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» فإذا رواه بالمعنى فقد أزاله عن موضعه ومعرفة ما فيه.

وذهب بعضهم إلى جواز تغيير كلمة بمرادفها فقط. وذهب آخرون إلى جوازها إن أوجب الخبر اعتقادًا وإلى منعها إن أوجب عملاً.

وقال بعضهم بجوازها إذا نسي اللفظ وتذكر المعنى؛ لأنه وجب عليه التبليغ وتحمل اللفظ والمعنى وعجز عن أداء أحدهما فيلزمه أداء الآخر.

وعكس بعضهم فأجازها لمن حفظ اللفظ ليتمكن من التصرف فيه دون من نسيه. والأقوال الثلاثة الأخيرة خيالية في نظري.

وجزم القاضي أبو بكر بن العربي بأنه إنما يجوز لك للصحابة دون غيرهم.

قال في أحكام القرآن (ج ١ ص ١٠): «إن هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة ومنهم. وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى، وإن استوفى ذلك المعنى. فإنا لو جوزناه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث، إذا كل أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل. وجعل الحرف بدل الحرف فيما رآه، فيكون خروجًا من الأخبار بالجملة. والصحابة بخلاف ذلك، فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان:

أحدهما: الفصاحة والبلاغة، إذ جبلتهم عربية، ولغتهم سليقة.

الثاني: أنهم شاهدوا قول النبي ﷺ وفعله، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة، واستيفاء المقصد كله. وليس من أخبر كمن عاين.

ألا تراهم يقولون في كل حديث: أمر رسول الله ﷺ بكذا، ونهى رسول الله ﷺ عن كذا، ولا يذكرون لفظه، وكان ذلك خبرًا صحيحًا ونقلًا لازمًا. وهذا لا ينبغي أن يستريب فيه منصف لبيانه».

وقال ابن الصلاح (ص ١٨٩): «ومنع بعضهم في حديث رسول الله ﷺ. وأجازها في غيره. والأصح جواز ذلك في الجميع إذا كان عالمًا بما وصفناه، قاطعًا بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه؛ لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين، وكثيرًا ما كانوا ينقلون معنى واحدًا في أمر واحد بالفاظ مختلفة، وما ذلك إلا لأن معولهم كان على المعنى دون اللفظ، ثم إن هذا الخلاف لا نراه جاريًا ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ويشيب بدله فيه لفظًا آخر بمعناه. فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم من ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب، ولأنه إن ملك تغيير اللفظ =

(وفي من يرو) الحديث، ف «من» شرطية، ولذا جزم «يرو» بها (بالمعنى) لا باللفظ الوارد، والجار الأول متعلق بـ «قفي»، والثاني متعلق بـ «يروى» وقوله (خلاف) مبتدأ، أي: اختلاف بين العلماء، وقوله (قد قفي) بالبناء للمفعول، أي: تبع، وبحث عنه، خبر لـ «خلاف»، أو الجار والمجرور الأول خبر مقدم، (وخلاف) مبتدأ مؤخر، وجملة «قفي» صفة.

والمعنى: أن العلماء اختلفوا في جواز رواية الحديث بالمعنى على أقوال:

الأول: ما ذكره بقوله:

(فالأكثر) من السلف، وأصحاب الحديث، وأرباب الفقه والأصول، وهو مبتدأ خبره جملة قوله: (جوزوا) ذلك (للعارف) أي: للشخص العارف بمدلولات الألفاظ، ومقاصدها، وما يحيل المعنى، والمحتمل من غيره، والمراد منها، ولو كان غير صحابي سواء كان ذلك في المرفوع، أو في غيره، إذا قطع بأداء المعنى، لأن ذلك هو الذي تشهد به

= فليس يملك تغيير تصنيف غيره.

واقراً في هذا الموضوع بحثاً نفسياً للإمام الحافظ ابن حزم في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام» - (ج ٢ ص ٨٦ - ٩٠). وقد استوفى الأقوال وأدلتها شيخنا العلامة الشيخ طاهر الجزائري رحمه الله في كتابه «توجيه النظر» - (ص ٢٩٨ - ٣١٤).

وبعد: «فإن هذا الخلاف لا طائل تحته الآن، فقد استقر القول في العصور الأخيرة على منع الرواية بالمعنى عملاً، وإن أخذ بعض العلماء بالجواز نظراً، قال القاضي عياض: «ينبغي سد باب الرواية بالمعنى، لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يحسن، كما وقع للرواة قديماً وحديثاً». والمتتبع للأحاديث يجد أن الصحابة - أو أكثرهم - كانوا يروون بالمعنى ويعبرون عنه في كثير من الأحاديث بعباراتهم، وأن كثيراً منهم حرص على اللفظ النبوي، خصوصاً فيما يتعبد بلفظه، كالشهاد والصلاة وجوامع الكلم الرائعة، وتصرفوا في وصف الأفعال والأحوال وما إلى ذلك.

وكذلك نجد التابعين حرصوا على اللفظ، وإن اختلفت ألفاظهم فلما مرجع ذلك إلى قوة الحفظ وضعفه، ولكنهم أهل فصاحة وبلاغة، وقد سمعوا ممن شهد أحوال النبي ﷺ وسمع ألفاظه. وأما من بعدهم فإن التساهل عندهم في الحرص على الألفاظ قليل، بل أكثرهم يحدث بمثل ما سمع، ولذلك ذهب ابن مالك - النحوي الكبير - إلى الاحتجاج بما ورد في الأحاديث على قواعد النحو، واتخذها شواهد كشواهد الشعر، وإن أبى ذلك أبو حيان رحمه الله، والحق ما اختاره ابن مالك.

وأما الآن فلن ترى عالماً يجيز لأحد أن يروي الحديث بالمعنى، إلا على وجه التحديث في المجالس، وما الاحتجاج وإيراد الأحاديث رواية فلا.

ثم إن الراوي ينبغي له أن يقول عقب رواية الحديث «أو كما قال» أو كلمة تؤدي هذا المعنى، احتياطاً في الرواية، خشية أن يكون الحديث مروياً بالمعنى. وكذلك ينبغي له هذا إذا وقع في نفسه شك في لفظ ما يرويه ليبراً من عهده.

أحوال الصحابة، والسلف، ويدل عليه روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة، واستدل لذلك الشافعي بحديث: «أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه» قال: وإذا كان الله برأفته بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف علمنا منه بأن الكتاب قد نزل لتحل لهم قراءته، وإن اختلف لفظهم فيه ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، فكان ما سوى كتاب الله سبحانه أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه.

ويدل على ذلك أيضاً كما قال الخطيب: اتفاق الأمة على أن للعالم بمعنى خبر النبي ﷺ وللسامع بقوله أن ينقل معنى خبره بغير لفظه، وغير اللغة العربية، وأن الواجب على رسله، وسفرائه إلى أهل اللغات المختلفة من العجم وغيرهم أن يرووا عنه ما سمعوه وحملوه مما أخبرهم به، وتعبدهم بفعله على السنة رسله، سيما إذا كان السفير يعرف اللغتين فإنه لا يجوز أن يكل ما يرويه إلى ترجمان، وهو يعرف الخطاب بذلك اللسان، لأنه لا يأمن الغلط، وقصد التحريف على الترجمان، فيجب أن يرويه بنفسه، وإذا ثبت ذلك صح أن القصد برواية خبره، وأمره، ونهيه إصابة معناه وامتنال موجبته دون إيراد نفس لفظه، وصورته.

وعلى هذا الوجه لزم العجم وغيرهم من سائر الأمم دعوة الرسول ﷺ إلى دينه، والعلم بأحكامه.

وأما الحديث^(١) الذي ذكره في التدريب استدلالاً على المسألة فهو حديث مضطرب لا يصح الاحتجاج به كما أوضحه السخاوي رحمه الله، بل ذكره الجوزقاني في الموضوعات.

واحترز بقوله: للعارف، عن غيره، فإنه لا يجوز له رواية ما سمعه بالمعنى بلا خلاف، لأنه لا يؤمن بتغييره من الخلل والتحريف.

والقول الثاني: قول طائفة من أصحاب الحديث والفقه والأصول أنه لا تجوز الرواية إلا بلفظه المروي.

وإليه ذهب ابن سيرين، وثعلب، وأبو بكر الرازي من الحنفية، وروي عن ابن عمر، وإليه مال عياض قال: ينبغي سد باب الرواية بالمعنى، لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه

(١) وهو ما رواه ابن منده والطبراني عن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي قال: قلت: يا رسول الله، إني أسمع منك الحديث لا أستطيع أن أؤديه كما أسمعه منك يزيد حرفاً أو ينقص حرفاً. فقال: «إذا لم تحلوا حراماً ولم تحرموا حلالاً، وأصبتم المعنى فلا بأس».

يحسن كما وقع للرواة كثيراً قديماً وحديثاً. اهـ^(١).

وهذا القول هو المطوي في قوله: (ثالثها) أي: الأقوال المروية في المسألة، وهو للخطيب البغدادي، ف«ثالثها» مبتدأ خبره جملة قوله (يجوز) ذلك (بالمرادف) فقط كإبدال قام به «نهض»، وقال به «تكلم»، واجلس به «قعد»، ونحو ذلك.

يعني: أنه يجوز إبدال لفظ بمرادفه مع بقاء التركيب وموقع الكلام، وإلا فلا؛ لأنه قد لا يوفي بالمقصود، وهذا معنى قول الحافظ في النزعة: وقيل إنما يجوز في المفردات، دون المركبات، فافهم.

قال الخطيب: وهذا القول هو الذي نختاره مع شرط آخر، وهو أن يكون سامع لفظ النبي ﷺ عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان، وبأن رسول الله ﷺ يريد به ما هو موضوع له، فإن علم تجوز به واستعارته له لم يسغ له أن يروي اللفظ مجرداً دون ذكره ما عرفه من قصده ﷺ ضرورة، غير مستدل عليه فإنه إن استدل به على أنه قصد به معنى من المعاني جاز عليه الغلط، والتقصير في الاستدلال، ووجب نقله له بلفظ الرسول ﷺ لينظر هو وغيره من العلماء فيه. اهـ^(٢).

والقول الرابع: ما أشار إليه بقوله (وقيل: إن أوجب) أي: أثبت وأفاد (علماً) أي اعتقاداً (الخبر) أي: الحديث الذي يروى بالمعنى، وهو فاعل «أوجب»، وجواب إن محذوف دل عليه ما قبله، تقديره: جازت الرواية بالمعنى.

وحاصل المعنى: أنه تجوز الرواية بالمعنى إن كان موجب الحديث علماً؛ لأن المعول على معناه دون لفظه، ولا تجوز إن كان موجه عملاً، كحديث «تحليلها التسليم، وتحريمها التكبير» وحديث: «خمس يقتلن في الحل والحرم».

والقول الخامس: ما أشار إليه بقوله: (وقيل: إن ينس) المحدث لفظ الحديث، ولكن بقي معناه مرتسماً في ذهنه جازت له الرواية بالمعنى، لأنه تحمل اللفظ والمعنى معاً، فإذا عجز عن أحدهما لزمه أداء الآخر لمصلحة تحصيل الحكم، وإن لم ينس فلا؛ لأن في كلامه ﷺ من الفصاحة ما ليس في غيره.

وهذا القول للماوردي من كبار الشافعية في كتابه «الحاوي».

والقول السادس: عكس ما قبله، وهو ما أشار إليه بقوله:

(١) انظر «التدريب» ج ٢ ص ٩٣ - ٩٦.

(٢) الكفاية ص ٣٠٠، ٣٠١.

(وقيل: إن ذكر) المحدث لفظ الحديث جازت الرواية بالمعنى، لا إن نسيه؛ لأنه إذا ذكره يتمكن من التصرف فيه.

والقول السابع: ما أشار إليه بقوله (وقيل) تجوز الرواية بالمعنى (في الموقوف) على الصحابي، أو غيره، لا في المرفوع إليه ﷺ.

حكاه ابن الصلاح عن بعضهم، ورواه البيهقي في «المدخل» عن مالك، وروي عنه أيضاً أنه كان يتحفظ من الباء والتاء في حديث رسول الله ﷺ. وروي عن الخليل بن أحمد أنه قال ذلك أيضاً.

واستدل له بقوله ﷺ: «رُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» فإذا رواه بالمعنى فقد أزال عن موضعه معرفة ما فيه.

وبقيت أقوال لم يذكرها في النظم نذكرها تكميلاً للفوائد، فنقول:

الثامن: أنه يجوز ذلك للصحابة دون غيرهم، لظهور الخلل في لسانهم بخلاف الصحابة فهم أرباب اللسان، وأعلم الخلق بالكلام، حكاه الماوردي، والرويان في باب القضاء، بل جزمًا بأنه لا يجوز لغير الصحابة، وجعل الخلاف في الصحابة دون غيرهم.

التاسع: أنه لا يجوز لغير الصحابة والتابعين بخلاف من كان منهم، وبه جزم حفيد القاضي أبي بكر، قال: لأن الحديث إذا قيده الإسناد وجب أن لا يختلف لفظه فيدخله الكذب.

العاشر: أنه لا يجوز في الرواية والتبليغ خاصة بخلاف الإفتاء والمناظرة. قاله ابن حزم في كتابه «إحكام الأحكام». ذكر هذه الأقوال الحافظ السخاوي رحمه الله^(١).

ثم إن هذا الخلاف كله في غير ما دُون في المصنفات، وأما ما فيها فلا يجوز تغييره كما أشار إليه بقوله: (وامنع) أيها المحدث أي: ما ذكر من الرواية بالمعنى قطعاً (لدى) أي: عند النقل عن كتاب (مصنف) بفتح النون أي مؤلف، فلا يجوز التغيير لما فيه.

وحاصل المعنى: أنه لا خلاف في منع الرواية بالمعنى لما تضمنته بطون الكتب؛ لأنه إنما رخص في ذلك لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والنصب، وذلك منتفٍ في الذي اشتملت عليه الكتب.

(١) راجع فتح المغيث ج ٣ ص ١٣٧ - ١٤٥، والتدريب ج ٢ ص ٩٣ - ٩٧.

قال ابن الصلاح: ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره. اهـ^(١).
قال السخاوي: وهذا قد يؤخذ منه اختصاص المنع بما إذا روي التصنيف نفسه، أو
نسخه، أما إذا نقلنا منه إلى تخارجنا وأجزائنا فلا، إذ التصنيف حينئذ لم يتغير، وهو
مالك لتغيير اللفظ، أشار إليه ابن دقيق العيد.

ومال الحافظ إلى ذلك أيضاً إذا قرن بما يدل عليه كقوله: بنحوه^(٢). (و) امنعه أيضاً
اتفاقاً في نقل (ما) أي: الحديث الذي (به) أي: بلفظه (تعبداً) بالبناء للمفعول، والألف
للإطلاق يقال: تعبدته: دعوته إلى الطاعة. أفاده الفيومي.

أي: فيما دعينا، وأمرنا إلى الطاعة بلفظه، كالآذان، والتشهد، والتكبير، والتسليم،
وجميع الأذكار، والأدعية النبوية، فإنه لا يجوز تغييرها بلا خلاف.

ثم ذكر ما ينبغي لمن يروي بالمعنى بقوله: (وقل) أيها الراوي بالمعنى (أخيراً) أي: عقب
الحديث المروي بالمعنى (أو كما قال) مقول قل، أي هذا اللفظ، يعني: أنك تقول بعد انتهاء
المروي بالمعنى: أو كما قال ﷺ في المرفوع، أو كما قال فلان في غيره (وما أشبهه) الواو
بمعنى (أو)، أي: أو قل ما أشبه هذا اللفظ من نحو قولك: أو شبه هذا، أو نحو هذا، أو
مثله، فقد كان كثير من الصحابة وغيرهم يفعلونه مع أنهم أعلم الناس بمعاني الكلام حذراً
من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر.

فعن ابن مسعود أنه قال يوماً: قال رسول الله ﷺ فاغرورت عيناه، وانتفخت
أوداجه، ثم قال: أو مثله، أو نحوه، أو شبيهه، رواه ابن ماجه، وأحمد، والحاكم.
وعن أبي الدرداء أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ قال: «أو نحوه، أو شبيهه».

(١) علوم الحديث ص ١٩١.

(٢) وعبرة الحافظ السخاوي، رحمه الله، بعد نقل كلام ابن الصلاح: وهذا قد يؤخذ منه اختصاص المنع بما إذا
روينا التصنيف نفسه، أو نسخه، أما إذا نقلنا منه إلى تخارجنا وأجزائنا فلا، إذ التصنيف حينئذ لم يتغير،
وهو مالك لتغيير اللفظ، أشار إليه ابن دقيق العيد، وأقره شيخنا - يعني الحافظ ابن حجر - وهو ظاهر، وإن
نازع المؤلف - يعني العراقي - فيه، وحينئذ فهو كما قال ابن دقيق العيد: لا يجري على الاصطلاح، فإن
الاصطلاح على أن لا تغير الألفاظ بعد الانتهاء إلى الكتب المصنفة، لكن ميل شيخنا إلى الجواز إذا قرن بما
يدل عليه، كقوله: بنحوه - اهـ. فتح المغيث ج ٣ ص ١٤٧.

قلت: هذا الذي ذكره الحافظ السخاوي رحمه الله تحقيق حسن جداً، فيجوز لمن ينقل إلى تصانيفه من الكتب
المصنفة أن يتصرف فيها، فينقلها بالمعنى، لكنه يشير إلى ذلك كما قاله الحافظ رحمه الله تعالى. والله

٤٩٨- وَجَائِزُ حَذْفِكَ بَعْضِ الْخَبَرِ

إِنْ لَمْ يُخَلِّ الْبَاقِي عِنْدَ الْأَكْثَرِ

٤٩٩- وَأَمْنَعُ لِدِي تَهْمَةً فَإِنْ فَعَلَ

فَلَا يُكْمَلُ خَوْفٌ وَصَفٌ بِخَلَلٍ

٥٠٠- وَالْخُلْفُ فِي التَّقْطِيعِ فِي التَّصْنِيفِ

يَجْرِي ، وَأَوَّلَى مِنْهُ بِالتَّخْفِيفِ (*)

رواه الدارمي في مسنده ، وعن أنس رضي الله عنه أنه كان إذا حدث عن رسول الله ﷺ فرغ ، قال : «أو كما قال رسول الله ﷺ» . رواه ابن ماجه وأحمد .

(كالشك) أي : كما يحسن لك أن تقول ما ذكر في حال شكك (فيما) أي : اللفظ الذي (أبهما) بالبناء للمفعول ، وألف الإطلاق ، أي : أغلق عليك أمره ، فلم تهتد لمعرفة . وحاصل المعنى : أنه إذا شك القارئ ، أو الشيخ في لفظه ، أو أكثر فقرأها على الشك ، فإنه يحسن أن يقول : أو كما قال ؛ لأنه يتضمن إجازة من الراوي ، وإذناً في رواية صوابها عنه إذا بان ، ولا يشترط إفراد ذلك بلفظة الإجازة كما قاله ابن الصلاح^(١) .

ثم إن العلماء اختلفوا أيضاً في جواز اختصار الحديث ، وإليه أشار بقوله :

وَجَائِزُ حَذْفِكَ بَعْضَ الْخَبَرِ إِنْ لَمْ يُخَلِّ الْبَاقِي عِنْدَ الْأَكْثَرِ

وَأَمْنَعُ لِدِي تَهْمَةً فَإِنْ فَعَلَ فَلَا يُكْمَلُ خَوْفٌ وَصَفٌ بِخَلَلٍ

وَالْخُلْفُ فِي التَّقْطِيعِ فِي التَّصْنِيفِ يَجْرِي ، وَأَوَّلَى مِنْهُ بِالتَّخْفِيفِ

(وجائز) خبر مقدم ، وقوله : (حذفك) مبتدأ مؤخر (بعض الخبر) مفعول به لـ «حذف» .

(١) راجع «التدريب» ج ٢ ص ٩٧-٩٨ ، و«فتح المغيب» ج ٣ ص ١٤٨-١٤٩ .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : اختصار الحديث بحذف بعضه جائز ، بشرط أن لا يخل بباقي المعنى .

ومنع ذلك بعض العلماء . والراجح الجواز ، وعليه عمل الأئمة .

والمفهوم أن هذا إذا كان الخبر وارداً بروايات أخرى تاماً ، وأما إذا لم يرد تاماً من طريق أخرى فلا يجوز ؛ لأنه كتمان لما وجب إيلاؤه .

وإذا كان الراوي موضعاً للتهمة في روايته فينبغي له أن يحذر اختصار الحديث بعد أن يرويه تاماً ، لئلا يتهم بأنه زاد في الأول ما لم يسمع أو أخطأ بنسيان ما سمع ، وكذلك إذا رواه مختصراً وخشي التهمة : فينبغي له أن لا يرويه تاماً بعد ذلك .

وبناء على الخلاف في جواز الاختصار اختلفوا أيضاً في جواز تقطيع الحديث في الأبواب ، والذي عليه عمل الأئمة هو الجواز ، كما فعل مالك والبخاري وأبو داود والنسائي والترمذي وغيرهم في مصنفاتهم : يأتون بجزء من الحديث في باب ، ثم بجزء آخر منه في باب غيره ، وهكذا .

يعني: أنه يجوز لك أن تحذف بعض الحديث، وتقتصر على بعضه، حيث كنت عارفاً به، وإلا فلا (إن لم يخل) من الإخلال، وهو التقصير أي: إن لم يقصر (الباق) بحذف الياء للوزن أي: المذكور عن إفادة تمام المعنى (عند الأكثر) متعلق بـ «جائز» أي عند أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم.

وحاصل معنى البيت: أن حذف بعض المتن يجوز عند جمهور العلماء بشرطين: أحدهما: كونه عالماً عارفاً بكيفية الاختصار بأن يعرف ما يحصل به الخلل في ذلك. الثاني: وهو الذي في النظم أن لا يكون المذكور مخللاً بالمقصود، وذلك بكونه منفصلاً عن المتروك، غير متعلق به بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة في حذفه، كالاستثناء، مثل قوله: «لا يباع الذهب بالذهب إلا سواء بسواء» والغاية مثل قوله: «لا يباع النخل حتى يزهى» والشرط ونحوها.

قال الحافظ السخاوي رحمه الله بعد ذكر ما تقدم: ثم إن ما ذهب إليه الجمهور لا ينازع فيه من لم يجز النقل بالمعنى؛ لأن الذي نقله والذي حذفه والحالة هذه بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر. اهـ^(١).

وسواء في ذلك رواه أو غيره قبله تماماً أم لا، ومقابل قول الجمهور أقوال ثلاثة: الأول: المنع مطلقاً، سواء تقدمت روايته له تماماً، أم لا، كان عارفاً بما يحصل به الخلل أم لا، بناء على منع الرواية بالمعنى مطلقاً؛ لأن رواية الحديث على النقصان، والحذف لبعض متنه يقطع الخبر ويغيره عن وجهه، وربما حصل الخلل والمختصر لا يشعر. الثاني: الجواز مطلقاً، احتاج إلى تغيير لا يخل بالمعنى، أم لا تقدمت روايته له تماماً، أم لا، وبه قال مجاهد، وابن المبارك.

ولكن هذا الإطلاق ينبغي تقييده بما إذا لم يكن المحذوف متعلقاً بالمأني تعلقاً يخل بالمعنى حذفه كما تقدم في قول الجمهور.

القول الثالث: قول من قال بالتفصيل، وهو أنه إن لم يكن رواه على التمام مرة أخرى هو أو غيره لم يجز، وإن جازت الرواية بالمعنى، وإن كان رواه على التمام مرة أخرى هو أو غيره بحيث أمن بذلك تفويت سنة أو حكم أو نحو ذلك جاز.

هذا كله إن ارتفعت منزلته عن التهمة، فأما من رواه مرة تماماً، فخاف إن رواه ثانياً

ناقصاً أن يتهم بزيادة فيما رواه أولاً، أو نسيان لغفلة وقلة ربط فيما رواه ثانياً، فلا يجوز له النقصان ثانياً إن تعين عليه أداء تمامه.

وإلى هذا أشار بقوله: (وامنع) أيها المحدث حذف بعض الخبر (لذي تهمة) أي: لمن يتهم في روايته بعدم الضبط فيما رواه، فإنه يجب عليه أن يزيل هذه التهمة فلا يروي ناقصاً، والتهمة بضم التاء وفتح الهاء، كهزمة: الظن، وتسكين الهاء لغة كما أفاده الفيومي نقلاً عن الفارابي.

(فإن) أبى إلا أن يروي ناقصاً و (فعل) ذلك بأن حذف بعض الخبر، فرواه مرة ناقصاً (فلا يكمل) أي لا يرو ذلك بعده تاماً (خوف وصف) أي: لأجل خوف وصف ذلك الراوي (بخلل) في روايته.

وحاصل المعنى: أنه إن خاف على نفسه أن يتهم باضطراب نقله وجب الاحتراز عنه. وإيضاح ذلك أنه لو رواه أولاً تاماً، فخاف إن رواه ثانياً ناقصاً أن يتهم بزيادة فيما رواه أولاً، أو نسيان لغفلة، وقلة ضبط فيما رواه ثانياً، فلا يجوز له النقصان ثانياً ولا ابتداء إن تعين عليه أداء تمامه، لئلا يخرج بذلك باقية عن الاحتجاج به.

فإن أبى إلا أن يرويه ناقصاً، ففعل فلا يكمله بعد ذلك، أي لا يرويه تاماً بل يكتم الزيادة. قال سليم الرازي: فإن رواه ناقصاً أولاً، ثم أراد روايته تاماً، وكان ممن يتهم بالزيادة كان ذلك عذراً له في تركها وكتمانها.

وتوقف فيه العز بن جماعة؛ لأن المفسدة المترتبة على الكتم وتضييع الحكم أشد من الاتهام، وما يتعلق به، وأشد المفسدتين يترك بارتكاب الأخف إذا تعين طريقاً، خصوصاً والزيادة غير قادحة، وأخص منه إذا قلنا: إنها مقبولة، وكيف يكون ذلك عذراً في شيء تحمله عن النبي ﷺ، إلا أن يحمل العذر على أنه عذر في التأخير، لا الإهمال، ويتطرق إلى هذا أيضاً الكلام في وقت الحاجة باعتبار التأخير عنها؛ لأنه بذلك يعرض الزائد لإخراجه عن حيز الاستشهاد به، أو المتابعة ونحوها. ذكره السخاوي رحمه الله (١).

وكل ما تقدم من جواز الاقتصار على بعض الحديث في حال الرواية، وأما تقطيعه في حال التصنيف فقد أشار إليه بقول: (والخلف) بضم فسكون، مبتدأ، خبره جملة يجري أي الاختلاف بين العلماء.

(في التقطيع) متعلق بـ «يجري» أي: تقطيع المصنف للحديث الواحد وتفريقه (في التصنيف) أي في حال تصنيفه للكتاب، أو التصنيف بمعنى المصنف، أي في الكتاب المصنف، والجار والمجرور متعلق بـ «التقطيع» يجري أي: الخلف.

وحاصل المعنى: أن تقطيع المصنف للحديث الواحد وتفريقه في الأبواب بحسب الاحتجاج به على مسألة يجري فيه الخلاف كما جرى في سابقه (و) لكن هذا (أولى منه) أي: من الاختصار السابق (بالتخفيف) أي: تخفيف كراهته.

يعني: أن هذا أقرب إلى الجواز، وأبعد من المنع، وقد فعله الأئمة.

والحاصل: أن تقطيع المتن الواحد المشتمل على عدة أحكام، كحديث جابر الطويل في الحج، ونحوه في الأبواب المتفرقة إلى الجواز أقرب، وإن كان فيه اختلاف، فقد روي عن أحمد أنه قال: ينبغي أن لا يفعل، حكاه عنه الخلال، وقال ابن الصلاح: لا يخلو من كراهة.

وقال السخاوي رحمه الله ما حاصله: وصرح الرشيد العطار بالخلاف فيه، وأن المنع ظاهر صنيع مسلم، فإنه لكونه لم يقصد ما قصده البخاري من استنباط الأحكام يورد الحديث بتمامه من غير تقطيع له ولا اختصار إذا لم يقل فيه: مثل حديث فلان، أو نحوه، ولكن قال النووي: إنه يبعد طرد الخلاف فيه، وقد فعله من الأئمة أحمد، والبخاري، وأبو داود، والنسائي وغيرهم، قديماً وحديثاً، ونُسب أيضاً للإمام مالك، مع تصريحه بالمنع في حديث الرسول إلا أن يفرق بين الرواية والتأليف.

وقال أيضاً بعد ذكر قول ابن الصلاح: إنه لا يخلو من كراهة، ما نصه: يعني فإنه إخراج للحديث المروي عن الكيفية المخصوصة التي أورد عليها.

لكن قد نازعه النووي، فقال: ما أظن غيره يوافقه على ذلك، بل بالغ الحافظ عبد الغني بن سعيد، وكاد أن يجعله مستحباً.

قال السخاوي: قلت: لا سيما إذا كان المعنى المستنبط من تلك القطعة يدق، فإن إيراده، والحالة هذه بتمامه يقتضي مزيد تعب في استخلاصه بخلاف الاقتصار على محل الاستشهاد ففيه تخفيف.

والتحقيق كما أشار إليه ابن دقيق العيد في «شرح الإمام» التفصيل، فإن قطع أنه لا يخل المحذوف بالباقي، فلا كراهة، وإن نزل عن هذه المرتبة ترتبت الكراهة بحسب مراتبه

٥٠١- وَأَحْذَرُ مِنَ اللَّحْنِ أَوْ التَّصْحِيفِ

خَوْفًا مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّحْرِيفِ

٥٠٢- فَالْتَّخَوُّ (وَاللُّغَاتُ) حَقٌّ مِنْ طَلَبٍ

وَحُذْرٌ مِنَ الْأَفْوَاهِ لَا مِنَ الْكُتُبِ

في ظهور ارتباط بعضه ببعض وخفائه. اهـ. كلام المحقق السخاوي رحمه الله (١). ثم ذكر اللحن، والتصحيح، والتحريف، وحث على تعلم النحو، واللغة، والأخذ من أفواه المشايخ، فقال:

وَأَحْذَرُ مِنَ اللَّحْنِ أَوْ التَّصْحِيفِ خَوْفًا مِنَ التَّبْدِيلِ وَالتَّحْرِيفِ
فَالْتَّخَوُّ وَاللُّغَاتُ حَقٌّ مِنْ طَلَبٍ وَحُذْرٌ مِنَ الْأَفْوَاهِ لَا مِنَ الْكُتُبِ

واللحن: هو الخطأ في الإعراب، والتصحيح: الخطأ في الحروف بالنقط، كإبدال الزاي في البزازراء، والتحريف: الخطأ فيها بالشكل، كقراءة حجر محرك أوله وثانيه بتحريك أوله وتسكين ثانيه. قاله زكريا (٢).

(واحذر) أيها المحدث، يقال: حذر حذراً، من باب تعب، واحترز، واحترز كلها بمعنى: استعد، وتأهب، فهو حاذر، وحذر، والاسم منه الحذر مثل حمل، وحذر الشيء: إذا خافه. قاله في المصباح.

فالمعنى هنا: استعد وتأهب للابتعاد من اللحن، أو خف معرة اللحن وخطره (من اللحن) أي: الوقوع فيه في الألفاظ النبوية، يقال: لحن في كلامه لحنًا، من باب نفع: أخطأ الإعراب، وخالفه وجه الصواب، قاله في «المصباح».

(أو) من (التصحيح) في الألفاظ، وفي أسماء الرواة، ولو كان لا يلحن، وهو تغيير اللفظ حتى يتغير المعنى المراد من الموضع، وأصله الخطأ، يقال: صحفه فتصحف، أي غيره فتغير حتى التبس. قاله في «المصباح».

فالتصحيح على هذا أعم من اللحن، وعلى ما تقدم عن زكريا مغاير له (خوفًا) أي: لأجل خوفك، أو حذرتك لأجل خوفي عليك (من التبديل) أي: تغيير كلامه ﷺ (والتحريف) له عطف على التبديل عطف تفسير.

وحاصل معنى البيت: احذر أيها المحدث من اللحن أو التصحيح في حديثه ﷺ لئلا يتغير

(١) فتح ج ٣ ص ١٥٧، ١٥٨.

(٢) فتح الباقي ج ٢ ص ١٧٤.

كلامه فتدخل في جملة من كذب عليه، فقد قال الأصمعي: إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار» لأنه ﷺ لم يكن يلحن، فمهما رويت عنه، ولحنت فيه فقد كذبت عليه. وعن حماد بن سلمة أنه قال للإنسان: إن لحنت في حديثي، فقد كذبت علي، فإني لا ألحن، وقد كان حماد إماماً في ذلك.

وعن سيبويه أنه شكاً إلى الخليل بن أحمد حماد بن سلمة هذا، قال: سألت عن حديث هشام بن عروة عن أبيه في رجل رَعَفَ، فانتهرني وقال: أخطأت إنما هو رَعَفَ، - أي: بفتح العين -، فقال الخليل: صدق، أتلقني بهذا الكلام أبا سلمة^(١)؟ وهو مما ذكر في سبب تعلم سيبويه العربية. ويقال أيضاً: هو سبب تعلم ثابت البناني لها. فإذا كان الأمر كما وصفنا، والحال ما بينا (ف) نقول (النحو) أي: تعلم قواعده، وهو علم بأصول مستنبطة من اللسان العربي، يعرف بها أحوال الكلمات العربية أفراداً وتركيباً، وضعت حين اختلاط العجم ونحوهم بالعرب، واضطراب العربية بسبب ذلك.

(و) تعلم (اللغات) جمع لغة، وهي: العلم بالألفاظ الموضوعة للمعاني، ليتوصل بها إليها تكلماً، فقوله: «النحو» مبتدأ «واللغات» عطف عليه وخبره قوله: (حَقُّ من طلب) الحديث. وحاصل المعنى: أن تعلم قواعد النحو واللغة واجب على طالب علم الحديث، وغيره، بحيث يتعلم من كل منهما ما يتخلص به عن شين اللحن والتصحيف. وصرح بالجواب العز بن عبد السلام، وغيره، وأقل ما يكفي فيهما أن يعرف منهما ما إذا قرأ لا يلحن، وإذا كتب لا يلحن، أفاده السخاوي^(٢).

(و) إذا أردت السلامة من اللحن والتصحيف في الأسماء والألفاظ (ف) (خذ)ها (من) (الأفواه) أي: أفواه العلماء الضباطين لذلك، الآخذين عمن تقدم من شيوخهم، وهلم جراً (لا) تأخذ ذلك (من) بطون (الكتب) والصحف، من غير تدريب المشايخ.

إذ يوجد في الكتب أشياء تصد عن العلم، وهي معدومة عند الطالب، كالتصحيف العارض من اشتباه الحروف مع عدم اللفظ، وقلة الخبرة بالإعراب، وكتابة ما لا يقرأ، وقراءة ما لا يكتب وغيره ذلك.

ومن ثم قال العلماء: لا تأخذوا القرآن من مصحفي، ولا العلم من صحفي، وعن ثور

(١) كنية حماد بن سلمة.

(٢) فتح ج ٣ ص ١٦٠ - ١٦١

- ٥٠٣- فِي خَطَاٍ وَلَحْنٍ أَصْلٍ يُرَوَى
عَلَى الصَّوَابِ مُعْرَبًا فِي الْأَقْوَى
- ٥٠٤- (ثَالِثُهَا : تَرَكَ كِلَيْهِمَا) وَلَا
تَمْنَحُ مِنَ الْأَصْلِ، عَلَى مَا انْتَحَلَا (*)
- ٥٠٥- بَلْ أَبْقَاهُ مُضَبَّبًا وَبَيَّنَّ
صَوَابَهُ فِي هَامِشٍ، ثُمَّ إِنْ
- ٥٠٦- تَقْرَأَهُ قَدَّمَ مُصْلَحًا فِي الْأَوَّلَى
وَالْأَخْذُ مِنْ مَتْنٍ سِوَاهُ أَوَّلَى

ابن يزيد: لا يفتي الناس صحفي، ولا يقرؤهم مُصحفي.

ثم ذكر كيفية الرواية إذا وقع في الأصل اللحن، أو التحريف، فقال:

فِي خَطَاٍ وَلَحْنٍ أَصْلٍ يُرَوَى	عَلَى الصَّوَابِ مُعْرَبًا فِي الْأَقْوَى
ثَالِثُهَا : تَرَكَ كِلَيْهِمَا وَلَا	تَمْنَحُ مِنَ الْأَصْلِ، عَلَى مَا انْتَحَلَا
بَلْ أَبْقَاهُ مُضَبَّبًا وَبَيَّنَّ	صَوَابَهُ فِي هَامِشٍ، ثُمَّ إِنْ
تَقْرَأَهُ قَدَّمَ مُصْلَحًا فِي الْأَوَّلَى	وَالْأَخْذُ مِنْ مَتْنٍ سِوَاهُ أَوَّلَى

(في خطأ) متعلق بـ «يروى» أي في وقوع خطأ من تحريف، وتصحيف، فالخطأ بمعنى التصحيف فيما تقدم (ولحن أصل) أي خطأ إعراب في أصل الرواية، أو ما يقوم مقامه، من فرع مقابل به (يروى) بالبناء للمفعول، أي: يرويه المحدث من أول الوهلة (على) الوجه (الصواب) حال كونه (معرباً) أي: مبيناً، ومطبّقاً على القواعد العربية (في الأقوى) متعلق بـ «يروى» أو خبر لمحدوف، أي: ذلك في القول الأقوى، أي: الأرجح لقوة دليله. وهو قول الأكثرين، ومنهم همام، وابن المبارك، وابن عيينة، والنضر بن شميل، وأبو عبيد، وعفان، وابن المديني، وابن راهويه، والحسن بن علي الحلواني، والحسن بن محمد الزعفراني، وغيرهم وصوبه من المتأخرين ابن كثير، بل هو مذهب المحصلين والعلماء من المحدثين. وحاصل المعنى: أنه إذا وقع في الأصل لحن أو تحريف فالصحيح من أقوال العلماء أنه يرويه على الوجه الأصوب، وهو قول أكثر العلماء، ولا سيما في اللحن الذي لا يختلف به المعنى.

وقيل يرويه على الخطأ كما سمعه، وبه قال ابن سيرين، وعبد الله بن سخبرة أبو معمر، وأبو عبيد، قال ابن الصلاح: هذا غلو في مذهب اتباع اللفظ، ومنع الرواية بالمعنى، وهذا القول: هو المطوي في قوله ثالثها أي: الأقوال المروية في المسألة، مبتدأ خبره قوله: (ترك كليهما) أي الخطأ والصواب، وهو قول العز بن عبد السلام؛ لأن الصواب لم يسمعه، والخطأ لم يقله النبي ﷺ.

وهذا الخلاف في القراءة، وأما الإصلاح في الكتاب، فقد بينه بقوله: (ولا تمح) أي: لا تزل الخطأ واللعن (من الأصل) أي: النسخة المسموعة على الشيخ، وكذا الفرع المقابل بها (على ما انتحلا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، أي: على القول المختار، يقال: انتحلت الشيء: أخذت أفضله، وتختل كلامه: تخيرت أجوده. أفاده في المصباح.

والجار والمجرور متعلق بـ «تمح»، أو خبر لمحذوف، أي: ذلك كائن على القول المختار (بل أبقه) على ما هو عليه (مضياً) بصيغة اسم الفاعل، أو المفعول، حال من الفاعل، أو المفعول، أي: حال كونك مضياً أو حال كونه مضياً عليه بالعلامة المنبهة على خلله.

(وبين) أمر من التبيين (صوابه) أي: وضع مع التضييب عليه ما ظهر لك أنه الصواب (في هامش) متعلق بـ (بين)، أي حاشية ذلك الأصل، وهي كلمة مولدة كما قدمنا عن (ق). وحاصل المعنى: أنه إذا وقع الخطأ في أصل الكتاب فلا تغيره، بل اتركه على حاله، ولكن ضبب عليه، أي: علم عليه بعلامة تبين أنه خطأ، ثم بين الصواب خارجاً في حاشية الكتاب؛ لأن ذلك أجمع للمصلحة، وأنفى للمفسدة.

قال ابن الصلاح: وكثيراً ما نرى ما يتوهمه كثير من أهل العلم خطأ وربما غيره صواباً، ذا وجه صحيح، وإن خفي واستغرب، لا سيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية، وذلك لكثرة لغات العرب، وتشعبها، قال الإمام الشافعي رحمه الله: لا يحيط باللغة إلا نبي. ولقد صدق من قال (من الوافر):

وَكَمْ مِنْ عَائِبٍ قَوْلًا صَحِيحًا وَأَفْتُهُ مِنَ الْفَهْمِ السَّقِيمِ
ومقابل المختار، قول من جوز تغييره وإصلاحه، ومنهم أبو الوليد هشام بن أحمد الكناني الوقشي، وغيره.

ثم بين كيفية قراءته، فقال:

(ثم إن تقرأه) فيه التضمن وكثيراً ما يستعمله الناظم لأنه مغتفر للمولدين، أي: إن ترد قراءة الأصل الذي وقع فيه الخطأ الذي أصلحته في الهامش (قدم) جواب إن بحذف

٥٠٧- وَإِنْ يَكُ السَّاقِطُ لَا يُغَيَّرُ

كَابْنٍ وَحَرْفٍ زِدْ وَلَا تُعَسِّرْ

٥٠٨- كَذَلِكَ مَا غَايَرَ حَيْثُ يُعْلَمُ

إِتْيَانُهُ مِمَّنْ عَلَا ، وَالزَّمُوا

٥٠٩- «يَعْنِي» وَمَا يَدْرُسُ فِي الْكِتَابِ

مِنْ غَيْرِهِ يُلْحَقُ فِي الصَّوَابِ

الفاء للضرورة، مصلحاً بفتح اللام مفعوله، أي: صواباً مصلحاً في الهامش (في الأولى) أي الوجه الأحسن، متعلق بـ «قدم»، أو خبر لمحدوف، أي: ذلك كائن في الأولى، ثم تذكر ما وقع في الأصل، بأن تقول بعد قراءة الصواب: وقع في روايتنا، أو عند شيخنا، أو من طريق فلان كذا.

ومقابل الأولى: هو أن يقرأ ما في الأصل أولاً، ثم يذكر الصواب، وإن كان الأول أولى، لثلاث يتقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل.

(والأخذ) مبتدأ، أي: أخذ الصواب (من متن سواه) أي: حديث آخر وارد من غير تلك الطريق، فضلاً عنها (أولى) خبر المبتدأ، أي أحسن؛ لأنه بذلك أمن من أن يكون مُتَقَوِّلاً على رسول الله ﷺ ما لم يقل، كما أن خير ما فسر به غريب الحديث ما جاء في رواية أخرى، كما سيأتي.

هذا كله في الخطأ الناشئ عن اللحن والتصحيح، وأما الناشئ عن سقط خفيف فذكره بقوله:

وَإِنْ يَكُ السَّاقِطُ لَا يُغَيَّرُ كَ«ابْنٍ» وَحَرْفٍ زِدْ وَلَا تُعَسِّرْ

كَذَلِكَ مَا غَايَرَ حَيْثُ يُعْلَمُ إِتْيَانُهُ مِمَّنْ عَلَا ، وَالزَّمُوا

«يَعْنِي»

(وإن يك الساقط) من الأصل (لا يغير) المعنى إسقاطه وذلك (كـ) لفظة (ابن) من مثل حدثنا حجاج عن ابن جريج (وحرف) مثل الألف، والواو (زد) أيها المحدث في الأصل (ولا تعسر) بالبناء للمفعول، حال من فاعل «زد»، أي: حال كونك غير مضيق عليك في ذلك، بأن تنبه على ذلك كالسابق.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا كان الساقط من الأصل شيئاً يسيراً يعلم أنه سقط في الكتابة، وهو معروف، كلفظ «ابن» في النسب، وكحرف لا يختلف به المعنى، فلا بأس

٥١٠- كَمَا إِذَا يَشْكُ وَأَسْتَثْبَتَ مِنْ

مُعْتَمَدٍ، وَفِيهِمَا نَدْبًا أَبْنُ (*)

بالحاقه في الأصل من غير تنبيه على سقوطه، كما نص على ذلك الإمامان: مالك، وأحمد (كذلك) أي: مثل هذا الحكم، وهو جواز الإلحاق للساقط حكم (ما غاير) أي: الساقط الذي غاير معنى ما وقع في الأصل (حيث يعلم) بالبناء للمفعول، ونائب الفاعل قوله: (إتيانه) أي: مجيئه (عن علا) أي: الرواة المتقدمين بأن علم أن بعض من تأخر من الرواة أسقطه مع ذكر من فوّه له، فله أيضاً أن يلحقه في الأصل (وألزموا) أي: أهل الحديث حيثئذ أن يأتي بكلمة «يعني» قبله.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا كان الساقط المغاير لمعنى الأصل يعلم أنه سقط من بعض من تأخر من رواة الحديث، وأن من فوّه من الرواة أتى به، فإنه يزداد في الأصل لكن بعد كلمة «يعني» كما فعل ذلك الخطيب، حيث روى عن أبي عمر بن مهدي، عن المحاملي بسنده إلى عروة، عن عمرة يعني عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يذني إلى رأسه فأرجله» قال الخطيب: كان في أصل ابن مهدي عن عمرة قالت: «كان رسول الله ﷺ يذني إلي رأسه»، فألحقنا فيه ذكر عائشة إذ لم يكن منه بد، وعلمنا أن المحاملي كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا، وقلنا فيه: «يعني عن عائشة»؛ لأن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك، قال: وهكذا رأيت غير واحد من شيوخنا يفعل في مثل هذا، ثم روى عن وكيع قال: إنا لنستعين في الحديث بـ «يعني».

ثم ذكر حكم ما يدرس في الكتاب من بعض المتن أو الإسناد أو بتقطع، أو بلل، أو نحوه، فقال:

..... وَمَا يَدْرُسُ فِي الْكِتَابِ
مَنْ غَيْرِهِ يُلْحَقُ فِي الصَّوَابِ
كَمَا إِذَا يَشْكُ وَأَسْتَثْبَتَ مِنْ
مُعْتَمَدٍ، وَفِيهِمَا نَدْبًا أَبْنُ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يجب على طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يتخلص به من شين اللحن والتحرif ومعرتهما، وأن لا يروي الأحاديث بقراءة من يلحن أو يصحف، وأن يأخذ الحديث عن الشيوخ العارفين بهذا العلم الجليل، لا من الصحف والكتب، حتى تكون روايته صحيحة موافقة للصواب. فإن النبي ﷺ أفصح العرب وأتقاهم لفظاً وأحسنهم نطقاً. وقد قال الأصمعي: «إن أخوف ما أخاف على طلب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» لأنه ﷺ لم يكن يلحن، فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه».

وإذا وجد الراوي في الأصل حديثاً فيه لحن أو تحريف فالأولى أن يتركه على حاله ولا يحوّه، وإنما يضبط عليه ويكتب الصواب في

(وما يدرس) أي: الذي ينمحي، ويسقط، من درس الشيء يدرس، من باب قعد: عفا، وخفيت آثاره، ودرس الكتاب: عتق، فهو بالبناء للفاعل، وما في الشرح من ضبطه بالبناء للمفعول فلا يعول عليه (في الكتاب) أي: كتاب المحدث بنحو تقطع، أو بلل، متعلق بما قبله (من غيره) أي: كتاب غيره متعلق بـ (يلحق) بالبناء للمفعول، خبر ما، وهذا (في) القول (الصواب) ومقابله منع بعضهم من ذلك.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا درس من كتابه بعض الإسناد، أو المتن بتقطع، أو بلل، أو أكل أرضة، أو نحو ذلك، فإنه يجوز له استدراكه من كتاب غيره، إذا عرف صحته، ووثق به، بأن يكون أخذه عن شيخه، وهو ثقة، وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط، وهذا قول أهل التحقيق، ومن فعله نعيم بن حماد.

ومنع بعضهم وإن كان معروفاً محفوظاً، نقله الخطيب عن أبي محمد بن ماسي^(١)

= وإنما رجحوا إبقاء الأصل لأنه قد يكون صواباً وله وجه لم يدركه الراوي ففهم أنه خطأ، لاسيما فيما يعدونه خطأ من جهة العربية لكثرة لغات العرب وتشعبها. قال ابن الصلاح (ص ١٩٢): «والأولى سد باب التغيير والإصلاح، لئلا يجسر على ذلك من لا يحسن، وهو أسلم مع التبيين».

ثم قال: «وأصلح ما يعتمد عليه في الإصلاح أن يكون ما يصلح به الفاسد قد ورد في أحاديث أخرى، فإن ذكره آمن من أن يكون متقولاً على رسول الله ﷺ ما لم يقل».

وإذا كان في الكتاب سقط لا يتغير المعنى به كلفظ «ابن» أو حرف من الحروف فلا بأس من إتمامه من غير بيان أصله. وكذا إذا كان يغير المعنى ولكن تيقن أن السقط سهو من شيخه وأن من فوقه من الرواة أتى به، وإنما يجب أن يزيد كلمة «يعني» كما فعل الحافظ الخطيب: إذ روى عن أبي عمر بن مهدي عن القاضي المحاملي بإسناده عن عروة عن عمرة - تعني عن عائشة - أنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يديني إلى رأسه فأرجله) قال الخطيب: «كان في أصل ابن مهدي: عن عمرة أنها قالت: (كان رسول الله ﷺ يديني إلى رأسه) فالحقنا فيه ذكر عائشة، إذا لم يكن منه بد، وعلمنا أن المحاملي كذلك رواه، وإنما سقط من كتاب شيخنا أبي عمر، وقلنا فيه: تعني عن عائشة رضي الله عنها، لأجل أن ابن مهدي لم يقل لنا ذلك».

وإذا درس من كتابه - أي ذهب بتقطع أو بلل أو نحوه - بعض الكلام، أو شك في شيء مما فيه أو مما حفظ وثبت فيه غيره من الثقات، واطمأن قلبه إلى الصواب: - جاز له إلحاقه بالأصل، ويحسن أن يبين ذلك ليبراً من عهده.

هكذا ذهب الناظم تبعاً لمن قبله من الباحثين: والذي أراه في كل هذه الصور وأعمل في كتاباتي وأبحاثي، أن الواجب المحافظة على الأصل مع بيان التصحيح بحاشية الكتاب، إلا إذا كان الخطأ واضحاً ليس هناك شبهة في أنه خطأ، فيذكر الصواب ويبين في الحاشية نص ما كان في الأصل، اتباعاً للأمانة الواجبة في النقل.

٥١١- وَمَنْ عَلَيْهِ كَلِمَاتٌ تُشْكِلُ

يُرْوَى عَلَى مَا أَوْضَحُوا إِذْ يُسْأَلُ (*)

٥١٢- وَمَنْ رَوَى مَتْنًا عَنْ أَشْيَاخٍ وَقَدْ

تَوَافَقَا مَعْنَى وَلَفْظًا مَا اتَّحَدَ

(كما إذا يشك) خبر لمحدوف، أي: وذلك مثل ما إذا يشك الحافظ في بعض محفوظاته (واستثبت) أي: طلب الثبوت (من) حافظ (معتمد) عليه من حفظه، أو كتابه فثبته.

وحاصل المعنى: أنه إذا شك المحدث في شيء، فاستثبت من ثقة معتمد عليه فثبته من حفظه، أو كتابه، كما روي ذلك عن أبي عوانة، وأحمد بن حنبل، وغيرهما جاز ذلك.

(وفيهما) متعلق بـ «أبن»، أي: في الصورتين المذكورتين، وهما إذا درس بعض ما في الكتاب فألحقه من غيره، وإذا شك في شيء فثبته غيره (ندباً) حال مما فهم من قوله: (أبن) أي: أظهر، وبين ذلك عند الرواية حال كون البيان مندوباً، أو ذانداً، كما صرح به الخطيب في الأولى، وحكاها في الثانية عن يزيد بن هارون.

ثم بين حكم من أشكل عليه شيء من غريب ألفاظ الحديث، فقال رحمه الله تعالى:

وَمَنْ عَلَيْهِ كَلِمَاتٌ تُشْكِلُ يُرْوَى عَلَى مَا أَوْضَحُوا إِذْ يُسْأَلُ

(ومن) مبتدأ، أي: الراوي الذي (عليه) متعلق بـ «تشكل» (كلمات) مبتدأ سوغه كونه فاعلاً في المعنى (تشكل) في ضبطها خبر كلمات، والجملة صلة «من»، وقوله: (يروي) خبر «من»، أي: تلك الكلمة المشككة (على ما) أي: الضبط الذي (أوضحوا) له (إذ يسأل) أي: وقت سؤاله.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا وجد الراوي في كتابه كلمة أو أكثر من غريب العربية غير مضبوطة، وأشككت عليه جاز أن يسأل عنها العلماء بها، ويرويها على ما يخبرونه به، فعل ذلك أحمد، وإسحاق، وغيرهما.

ثم بين حكم اختلاف ألفاظ الشيوخ، فقال رحمه الله:

وَمَنْ رَوَى مَتْنًا عَنْ أَشْيَاخٍ (١) وَقَدْ تَوَافَقَا مَعْنَى وَلَفْظًا مَا اتَّحَدَ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي: من أشكلت عليه كلمة من غريب الحديث جاز له أن يسأل عنها علماء اللغة ويرويها على ما أخبروه.

(١) ينقل حركة الهمزة إلى نون «عن» محذوفاً اللين.

- ٥١٣- مُفْتَصِّرًا بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَلَمْ
يُبَيِّنْ اخْتِصَاصَهُ فَلَمْ يَلَمْ
٥١٤- أَوْ قَالَ: «قَدْ تَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ» أَوْ
«وَاتَّحَدَ الْمَعْنَى» عَلَى خُلْفِ حَكْوَا
٥١٥- وَإِنْ يَكُنْ لِلْفِظْهِ يُبَيِّنُ
مَعَ «قَالَ» أَوْ «قَالَا» فَذَاكَ أَحْسَنُ

مُفْتَصِّرًا بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَلَمْ
يُبَيِّنْ اخْتِصَاصَهُ فَلَمْ يَلَمْ
أَوْ قَالَ: «قَدْ تَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ» أَوْ
«وَاتَّحَدَ الْمَعْنَى» عَلَى خُلْفِ حَكْوَا
وَإِنْ يَكُنْ لِلْفِظْهِ يُبَيِّنُ
مَعَ «قَالَ» أَوْ «قَالَا» فَذَاكَ أَحْسَنُ

(ومن) مبتدأ، شرطية، أو موصولة (روى متناً) أي: حديثاً (عن أشياخ) اثنين، فأكثر (و) الحال أنه (قد توافقا) وكان الأولي أن يقول: توافقوا؛ لأنه راجع إلى الأشياخ، أي: توافق الأشياخ في ذلك الحديث (معنى) أي: من حيث المعنى (و) الحال أنه (لفظ) منه مبتدأ سوغه الوصف المقدر (ما) نافية (اتحد) بل اختلف، والجملة خبر «لفظ»، والجملة حال من «متناً» (مقتصرًا) أي: حال كون الراوي مكتفياً (بلفظ واحد) من الأشياخ، ضمنه معنى مكتفياً فعداه بالباء (و) الحال أنه (لم يبين) حين فعل ذلك (اختصاصه) أي: اختصاص ذلك اللفظ بذلك الواحد، بل سمى كلهم حملاً للفظهم على لفظه (فلم يلم) جواب من، أو خبره، أي: لم يعذل في فعله هذا؛ لأنه جائز، وواقع من المحدثين. وهذا على رأي من يجوز الرواية بالمعنى، وهم الجمهور كما سبق. (أو قال) ذلك الراوي الذي اقتصر على لفظ أحد المشايخ، فهو عطف على قوله: ولم يبين... إلخ، فهو في موضع الحال.

(قد تقاربا) ولو قال: تقاربوا لكان أوفق لعبارة لأنه عبر بـ «أشياخ»، وإن كان المعنى شيخين فأكثر.

بأن قال: أخبرنا فلان وفلان وقد تقاربا (في اللفظ) أي: لفظ ذلك الحديث، فهذا أيضاً جائز على رأي المجوزين للرواية بالمعنى (أو واتحد المعنى) عطف على ما قبله، فهو مقول لـ «قال»، أي قال: أخبرنا فلان، وفلان. والمعنى واحد، فهو أيضاً جائز على رأيهم، وقوله (على خلف) بضم الخاء، أي: اختلاف بين العلماء (حكوا) أي: المحدثون، خبر لمحذوف، أي: عدم اللوم في هذه المسائل مبني على الخلاف في جواز الرواية بالمعنى،

٥١٦- وَإِنْ رَوَى عَنْهُمْ كِتَابًا قَوْلًا

بِأَصْلٍ وَاحِدٍ يَبِينُ : اخْتَمَلَا

٥١٧- جَوَازُهُ وَمَنْعُهُ ، (وَفُصِّلَا

مُخْتَلَفٌ بِمُسْتَقِلٍّ وَبِلَا (*))

فمن جوزها، وهم الأكثرون، فلا لوم عليه عنده، ومن منعها فعليه اللوم عنده (وإن يكن) الراوي (للفظه) أي: لفظ ذلك الواحد (يبين) أي يظهره، بأن يقول: اللفظ لفلان، أو هذا لفظ فلان (مع) ذكره لفظه (قال) بالإنفراد (أو قال) بالثنية، وكذا بالجمع (فذاك أحسن) من جميع ما تقدم؛ لأنه أبين، وأصرح في المراد.

وحاصل ما أشار إليه الناظم في هذه الآيات الأربعة، أنه إذا كان عند المحدث حديث عن اثنين، فأكثر، فاتفقا في المعنى، دون اللفظ، فله جمعهما في الإسناد، ثم يسوق الحديث على لفظ أحدهما، فيقول: أخبرنا فلان وفلان، واللفظ لفلان، أو وهذا لفظ فلان، قال: أو قال: أخبرنا فلان، ونحوه من العبارات.

ولمسلم رحمه الله في صحيحه: عبارة حسنة، كقوله: حدثنا أبو بكر، وأبو سعيد كلاهما، عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد، عن الأعمش، فظاهاه أن اللفظ لأبي بكر، قال العراقي: ويحتمل أنه أعاده لبيان التصريح بالتحديث، وأن الأشج لم يصرح به.

فإن لم يخص، فقال: أخبرنا فلان، وفلان، وتقاربا، فلا بأس به على جواز الرواية بالمعنى، وإن كان قد عيب به البخاري وغيره.

ثم ذكر حكم من سمع كتاباً على جماعة، فقابل نسخه بأصل بعضهم، فقال:

وَإِنْ رَوَى عَنْهُمْ كِتَابًا قَوْلًا بِأَصْلٍ وَاحِدٍ يَبِينُ : اخْتَمَلَا

جَوَازُهُ وَمَنْعُهُ ، وَفُصِّلَا مُخْتَلَفٌ بِمُسْتَقِلٍّ وَبِلَا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من روى حديثاً عن شيخين - أو أكثر - وكان المعنى واحداً مع اختلاف في اللفظ: فإنه يسوغ له جمع شيوخه في الإسناد ثم يسوق الحديث على لفظ أحدهم، والأحسن أن يبين ذلك، فيقول: «اللفظ لفلان» أو «حدثنا فلان وفلان قال فلان» ثم يسوق الرواية عن الذي سماه، وله أن يشير إلى أن المعنى واحد من غير أن يبين أي الرواة روى هذا اللفظ، والبيان أدق في الرواية، كما يصنع مسلم بن الحجاج في صحيحه.

هذا في الأحاديث أفراداً، أما إذا روى كتاباً مصنفًا عن أكثر من شيخ ثم قابل نسخه بأصل بعضهم دون بعض، فقد ذهب ابن الصلاح إلى أنه يحتمل أن يكون كذا، لأنه لما أوردته قد سمعته بنصه ممن =

(وإن روى عنهم) أي عن الأشياخ (كتاباً) من الكتب المصنفة، كالموطأ، والبخاري، يعني: أنه سمع ذلك الكتاب عنهم، وأراد روايته عنهم كلهم (قوبلاً) الألف إطلاقية، والجملة صفة «كتاباً»، أي: مقابل (بأصل واحد) أي: شيخ واحد من الأشياخ، دون غيرهم، وقوله (يبين) جملة حالية من فاعل «روى»، أي: حال كونه مبيناً ذلك، بأن قال: اللفظ لفلان يعني: المقابل بأصله.

وقوله: (احتملاً) جواب إن والألف إطلاقية، والفاعل ضمير يعود إلى المفهوم من سابقه، أي: احتمل هو، أي: فعله هذا (جوازه) بالنصب على المفعولية؛ لأن ما أورده قد سمعه بنصه ممن يذكر أنه لفظه (و) احتمل (منعه) لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها. وحاصل المعنى: أنه إذا سمع الراوي كتاباً مصنفًا من شيخين فأكثر، فقابل نسخته بأصل بعضهم، دون الباقيين، ثم رواه عنهم كلهم، وبين أن اللفظ لفلان المقابل بأصله احتمل جوازه كالأول؛ لأن ما أورده سمعه بنصه ممن ذكر أن اللفظ له، واحتمل منعه لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين حتى يخبر عنها، بخلاف ما سبق، فإنه اطلع فيه على موافقة المعنى. قاله ابن الصلاح، وحكاه أيضاً العراقي، ولم يرجح شيئاً من الاحتمالين. قلت: سيذكر المصنف ما يرجح به أحد الاحتمالين.

فائدة: قال في المصباح: الاحتمال في اصطلاح الفقهاء، والمتكلمين يجوز استعمالها بمعنى الوهم، والجواز، فيكون لازماً، وبمعنى الاقتضاء، والتضمن، فيكون متعدياً: مثل احتمل أن يكون كذا، واحتمل الحال وجوهاً كثيرة. اهـ.

قلت: المناسب في النظم هو المتعدي، والمعنى: تضمن فعله هذا الجواز والمنع. ثم ذكر تفصيلاً آخر يرجح به أحد الاحتمالين المذكورين، فقال: (وفصلاً) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق من التفصيل، ونائب فاعله قوله: (مختلف بمستقل) أي طريق متباين بحديث مستقل (وبلاً) أي: بغير مستقل، يعني: أنه يفصل هذا الحكم، فينظر إلى اختلاف الرواية، فإن اختلفت بأحاديث مستقلة، فلا يجوز، وإن اختلفت بغير مستقل، كلغات، وضبط ألفاظ جاز.

= ذكر أنه بلفظه، ويحتمل أن لا يجوز؛ لأنه لا علم عنده بكيفية رواية الآخرين. ولم يرجح أحد الاحتمالين. ونقل الناظم في التدريب (ص ١٦٦) عن البدر بن جماعة في «المنهل الروي» قال: «يحتمل تفصيلاً آخر: وهو النظر إلى الطرق فإن كانت متباينة بأحاديث مستقلة لم يجز، وإن كان تفاوتها في ألفاظ أو لغات أو اختلاف ضبط جاز» وهذا تفصيل حسن جيد.

٥١٨- وَلَا تَزِدْ فِي نَسَبٍ أَوْ وَصَفٍ مِّنْ

فَوْقَ شَيْخٍ عَنْهُمْ مَا لَمْ يُبَيِّنْ

٥١٩- بِنَحْوِ «يَعْنِي» أَوْ بِ«أَنَّ» أَوْ بِ«هُوَ»

أَمَّا إِذَا أَتَمَّهُ أَوَّلُهُ

٥٢٠- أَجْزُهُ فِي الْبَاقِي لَدَى الْجُمْهُورِ

وَالْفَصْلُ أَوَّلَى قَاصِرِ الْمَذْكُورِ (*)

وحاصل المعنى: أنه ينظر إلى اختلاف الطرق، فإن كانت متباينة بأحاديث مستقلة لم يجز أن يروي مقتصرًا على رواية واحد منهم، وإن كان تفاوتها في ألفاظ، أو لغات أو اختلاف ضبط جاز، وهذا التفصيل منقول عن البدر بن جماعة في المنهل الروي (١).
ثم ذكر حكم الزيادة على الرواية في نسب الشيخ حيث لم يقع فيها أصلاً أو وقع لكن بأول المروي دون باقي أحاديثه، فقال:

وَلَا تَزِدْ فِي نَسَبٍ أَوْ وَصَفٍ مِّنْ

فَوْقَ شَيْخٍ عَنْهُمْ مَا لَمْ يُبَيِّنْ

بِنَحْوِ «يَعْنِي» أَوْ بِ«أَنَّ» أَوْ بِ«هُوَ»

أَجْزُهُ فِي الْبَاقِي لَدَى الْجُمْهُورِ

وَالْفَصْلُ أَوَّلَى قَاصِرِ الْمَذْكُورِ

(ولا تزد) أيها الراوي على ما حدثك به شيخك (في نسب) أي: نسب غير شيخك (أو) وصف من فوق شيوخ) أي: فوق شيوخك الذين أخذت عنهم، وأما هم فلك ذكر نسبهم، ووصفهم، كيف شئت؛ لأنك لست ناقلًا عن غيرك (عنهم) بضم الميم متعلق بـ (بين) قدم على ما المصدرية الظرفية للضرورة، والضمير عائد على من (ما) مصدرية ظرفية (لم بين) بالبناء للمفعول من الإبانة، أي: ما لم يفصل، ويميز ما تزيده (بنحو) كلمة (يعني) كقولك: يعني ابن فلان (أو بـ أن) أي: بكلمة أن بفتح الهمزة وتشديد النون كقولك: أن فلان ابن فلان أخبره.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إذا قال الشيخ: «حدثنا فلان» ولم يذكر نسبه أو وصفه، وأراد الراوي أن يزيد ذلك، فالذي ينبغي له أن يميزه عن الذي سمعه من شيخه، فيقول: «حدثنا فلان هو ابن فلان» أو «يعني ابن فلان» أو يقول عن شيخه: «حدثني فلان أن فلان ابن فلان حدثه».

وأما إذا كان شيخه قد حدثه عن هذا الشيخ بكتاب أو جزء مثلاً، وذكر اسمه كاملاً في أوله، فإنه يجوز له إذا روى بعض ما سمع أن يكمل نسب الشيخ؛ لأنه سمعه من شيخه، والأولى أن يفصله بما تقدم.

(أو بـ) كلمة (هو) كقولك : هو ابن فلان ، هذا كله فيما إذا لم يتمه شيخك في أوله ، و (أما إذا أتمه) الشيخ الذي حدثك أي أتم المذكور من النسب والوصف (أوله) منصوب على الظرفية لـ «أتم» أي : في أول الكتاب ، أو الجزء بأن ساق في أوله نسب الشيخ ووصفه ، ثم اقتصر بعد ذلك على اسمه خاصة ، أو بعض نسبه (أجزه) أمر من الإجازة جواب أما بحذف الفاء أي : فأجز أيها الراوي إتمام ما ذكر (في الباقي) أي : فيما بعد الأول اعتماداً على ذكره كذلك أولاً (لدى الجمهور) خبر لمحذوف ، أي هذا عند جمهور العلماء ، أو متعلق بـ «أجز» (والفصل أولى) مبتدأ وخبر ، أي فصل الزائد بـ «يعني» ونحوها أحسن ، وأتم لما فيه من الإفصاح بصورة الحال ، وعدم الإدراج ، والفرق بين هذا ، وبين ما تقدم حيث وجب هناك ، ولم يجب هنا أن هناك لم يذكر المدرج أصلاً ، فهو إدراج لما لم يسمعه فوجب الفصل بخلافه هنا . وقوله : (قاصر المذكور) حال من «الفصل» ، أي حال كونه قاصراً على ما ذكره الشيخ ، يعني أنه يقتصر على ما ذكره الشيخ ، ثم يذكر ما يريد زيادته بعد ذكر الفاصل المتقدم .

وحاصل ما أشار إليه الناظم في هذه الأبيات الثلاثة : أنه إذا سمع من شيخ حديثاً فاقتصر شيخه في نسب شيخه ، أو من فوقه ، أو صفته ، فليس له أن يزيد على ما ذكر شيخه ، إلا أن يميزه ، فيقول مثلاً : هو ابن فلان الفلاني ، أو يعني ابن فلان ونحوه ، هذا إذا لم يذكره بالتمام في أول الكتاب ونحوه ، فأما إذا ذكره بالتمام في أوله ، ثم اقتصر في باقي أحاديثه على بعضه ، فقد حكى الخطيب عن أكثر العلماء جواز روايته تلك الأحاديث مفصلة عن الحديث الأول ، مستوفياً نسب شيخه . وعن بعضهم الأولى أن يقول : يعني ابن فلان ، وعن علي بن المديني وغيره أنه يقول : حدثني شيخي أن فلان ابن فلان حدثه ، وعن بعضهم : أخبرنا فلان ، هو ابن فلان ، واستحبه الخطيب ، وكله جائز ، وأولاه هو ابن فلان ، أو يعني ابن فلان ، ثم قوله : أن فلان ابن فلان ، ثم إن يذكره بتمامه من غير فصل .

(تنبيه) : قال في الاقتراح : ومن الممنوع أيضاً أن يزيد في تاريخ السماع إذا لم يذكره الشيخ ، أو يقول بقراءة فلان ، أو بتخريج فلان حيث لم يذكره . اهـ^(١) .
ثم ذكر ما جرت به العادة من حذف قال ونحوه بين رجال الإسناد خطأ ، فقال :

(١) الاقتراح ص ٢٨ ، ٢٩ .

٥٢١- «وَقَالَ» فِي الْإِسْنَادِ قُلُهَا نُطْقًا أَوْ

«قِيلَ لَهُ» (وَالْتَرَكَ جَائِزًا رَأَوُا) (*)

و«قَالَ» فِي الْإِسْنَادِ قُلُهَا نُطْقًا أَوْ «قِيلَ لَهُ» (وَالْتَرَكَ جَائِزًا رَأَوُا) (وقال) أي لفظها، مبتدأ لقصد لفظه، أو مفعول محذوف يفسره ما بعده، أي: قل لفظة قال: (في الإسناد) أي: فيما بين رجال الإسناد متعلق بقوله: (قلها) أي تلفظ بها (نطقًا) مفعول مطلق لـ «قل» وإنما أتى به لأن قال: تطلق على معانٍ. قال ابن الأنباري: قال: يجيء بمعنى تكلم، وضرب، وغلب، ومات، ومال، واستراح، وأقبل، ويعبر بها عن التهيؤ للأفعال، والاستعداد لها، يقال: قال، فأكل. وقال: فضرب، وقال: فتكلم ونحوه. ذكره في «ق» ونظمت ذلك بقولي:

تَجِيءُ قَالَ لِمَعَانٍ تُجْتَلِي تَكَلَّمَ اسْتِرَاحَ مَاتَ أَقْبَلَ
وَمَالَ مَعَ ضَرْبٍ ثُمَّ غَلَبَا وَلَلْتَهَيُّؤُ لِفَعْلٍ يُجْتَبَى
فَجُمْلَةُ الْمَعَانِ قُلْ ثَمَانِيَهْ فَاحْفَظْ فَإِنَّهَا مَعَانٍ سَامِيَهْ

فلما كان المراد بها هنا التلفظ أكده بقوله: نطقًا.

والمعنى: أنك تتلفظ بكلمة قال بين رجال الإسناد إذا حذف اختصاراً.
(أو) بمعنى الواو (قيل له) أي: اذكر كلمة قيل له فيما إذا كان فيه قرئ على فلان أخبرك فلان، فنقول قيل له: أخبرك فلان (والترك) مفعول به لـ (رأوا) أي: ترك تلفظ القارئ بهما (جائزاً) حال، أو مفعول ثانٍ لقوله: (رأوا) والأول «الترك»، أي لو ترك القارئ التلفظ بهما رأوا، جواز السماع مع كونه مخطئاً.
وحاصل ما أشار إليه في النظم: أنه جرت عادة المحدثين بحذف قال ونحوه بين رجال الإسناد خطأ اختصاراً ولا بد للقارئ من التلفظ بها حال القراءة.
وإذا كان فيه قرئ على فلان، أخبرك فلان، أو قرئ على فلان حدثنا فلان، فليقل القارئ في الأول: قيل له: أخبرك فلان، وفي الثاني: قال: حدثنا فلان.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: جرت عادة المحدثين أن يحذفوا كلمة «قال» بين رجال الإسناد في الكتابة وينطقون بها في القراءة، فيقولون في «حدثنا فلان حدثنا فلان» «حدثنا فلان قال حدثنا فلان» وكذلك «قرئ على فلان أخبرك فلان» وكذلك قرئ على فلان قيل له: أخبرك فلان وكذلك قرئ على فلان حدثنا فلان يقولون فيها: «قرئ على فلان». قال: «حدثنا فلان».

وبعضهم يكتب ذلك تاماً، ونحو هذا إذا تكرر لفظ «قال» كقول البخاري: «حدثنا صالح قال: قال الشعبي- فإنهم يحذفون أحدهما خطأ. وفي كل هذا يجب على القارئ اللفظ بالمحذوف، ولو تركه فقد أخطأ والظاهر

٥٢٢- وَنُسَخُ إِسْنَادُهَا قَدْ اتَّحَدَ

نَدْبًا أَعْدُ فِي كُلِّ مَتْنٍ فِي الْأَسَدِ

٥٢٣- لَا وَاجِبًا ، وَالْبَدْءُ فِي أَغْلَبِهِ

بِهِ وَبَاقٍ أَدْرَجُوا مَعَ «وَبِهِ»

وإذا كان قرأت على فلان أخبرك فلان، قال: قلت له: أخبرك فلان.

وإذا تكرر لفظ قال كقوله: حدثنا صالح قال: قال الشعبي: فإنهم يحذفون أحدهما خطأ، فليلفظ القارئ بهما، ولو ترك القارئ لفظ قال في هذا كله فقد أخطأ، والظاهر صحة السماع؛ لأن حذف القول جائز اختصاراً جاء به القرآن العظيم.

(تنبيه): مما يحذف في الخط أيضاً لفظ أنه، كحديث البخاري عن عطاء بن أبي ميمونة، سمع أنس بن مالك، أي: أنه سمع، قال الحافظ ابن حجر في شرحه: لفظ أنه: يحذف في الخط عرفاً. اهـ. يعني أنه ينبغي التلطف به.

(تنبيه آخر): ومما يحذف أيضاً كلمة كلاهما كحديث البخاري أيضاً: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، ويحيى بن سعيد عن شعبة... إلخ، قال الحافظ: وينبغي أن يثبت في القراءة قبل قوله: عن شعبة لفظ: كلاهما لأن كلا من ابن أبي عدي، ويحيى رواه لمحمد بن بشار، عن شعبة، وحذف كلاهما من الخط اصطلاح. اهـ.

ثم ذكر كيفية رواية النسخ التي إسناد أحاديثها واحد، كنسخة همام بن منبه، فقال:

وَنُسَخُ إِسْنَادُهَا قَدْ اتَّحَدَ نَدْبًا أَعْدُ فِي كُلِّ مَتْنٍ فِي الْأَسَدِ

لَا وَاجِبًا ، وَالْبَدْءُ فِي أَغْلَبِهِ بِهِ وَبَاقٍ أَدْرَجُوا مَعَ «وَبِهِ»

(ونسخ) مبتدأ خبره جملة أعد وهي جمع نسخة وهي كما في «المصباح»: الكتاب المنقول (إسنادها) مبتدأ، أي: إسناد تلك النسخ، وقوله: (قد اتحد) خبره، والجملة صفة لـ «نسخ»، أي: ونسخ متحدة الإسناد، كنسخة همام بن منبه رواية عبد الرزاق، عن معمر، عنه؛ ونسخة شعيب، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

ونسخة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده (ندباً) أي: لأجل كونه مندوباً، أو حال كونه مندوباً، أو إعادة ندب (أعد) إسنادها أيها المحدث، والجملة خبر نسخ (في كل متن) متعلق بـ (أعد)، أي: عند رواية كل متن من تلك النسخة (في) القول (الأسد) متعلق بـ (أعد)، أيضاً، أو خبر لمحذوف، أي: هذا كائن في القول الأسد، أي: الأصوب.

وحاصل معنى البيت: أن النسخ، والأجزاء التي متونها بإسناد واحد فقط، كالنسخ

٥٢٤- وَجَازَ مَعَ ذَا ذِكْرُ بَعْضٍ بِالسَّنَدِ

مُنْفَرِدًا عَلَى الْأَصَحِّ الْمُعْتَمَدِ

٥٢٥- وَالْمَيِّزُ أَوْلَى، وَالَّذِي يُعِيدُ

فِي آخِرِ الْكِتَابِ لَا يُفِيدُ(*)

المذكورة فالأحوط في روايتها تجديد ذكر الإسناد عند كل حديث منها، لما في ذلك من الاحتياط، ويوجد ذلك في كثير من الأصول القديمة، كما قاله ابن الصلاح، وهذا على سبيل النذب، لا على الوجوب، كما قال (لا واجباً) عطف على «نداً» أي: ليس ذلك على سبيل الوجوب، خلافاً لمن زعمه من أهل التشديد.

(والبدء) مبتدأ، أي ابتداء الرواية (في أغلبه) أي أكثر الاستعمال، فالضمير راجع إلى المفهوم من السياق، والجار متعلق بما قبله، أو خبر له (به) أي: الإسناد في أولها، أو أول كل مجلس من سماعها، وهو خبر المبتدأ، أو متعلق به.

(وباق) من الأحاديث (أدرجوا) أي ذكره مندرجاً مع ما قبله (مع) ذكر لفظه (وبه) أي: وبالإسناد المذكور، ف قوله: (وباق) مبتدأ سوغه كونه موصوفاً بمحذوف، كما قدرناه، وخبره جملة أدرجوا بتقدير رابط، ومع: مضاف، وبه مضاف إليه، لقصد لفظه كما قدرناه.

وحاصل المعنى: أن الأغلب، والأكثر في الاستعمال، أن يبدأ بالإسناد في أولها، أو في أول كل مجلس من سماعها، ويدرج الباقي عليه بقوله في كل حديث بعد الحديث الأول: وبه، أو وبالإسناد، ونحو ذلك.

ثم إن من سمع هكذا، هل يجوز له أن يفرد ما بعد الحديث الأول بالسند المذكور في أوله؟ اختلف العلماء فيه: منهم من جوز، ومنهم من منع، وأشار إليه بقوله:

وَجَازَ مَعَ ذَا ذِكْرُ بَعْضٍ بِالسَّنَدِ مُنْفَرِدًا عَلَى الْأَصَحِّ الْمُعْتَمَدِ

وَالْمَيِّزُ أَوْلَى، وَالَّذِي يُعِيدُ فِي آخِرِ الْكِتَابِ لَا يُفِيدُ

(وجاز مع) بسكون العين (ذا) أي: مع هذا الذي ذكرناه، من الاكتفاء بعد الأول بذكر

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إذا روى جزءاً أو صحيفة فيها أحاديث كثيرة إسنادها واحد - كصحيفة

همام بن منبه - نذب إعادة الإسناد في كل متن، وذهب بعضهم إلى وجوب ذلك، وهو غلو وتشديد. وإذا لم يعد الإسناد فيكفي أن يذكره في أول الجزء أو في أول كل مجلس من مجالس السماع، ويقول مع سائر الأحاديث «وبالإسناد إلى فلان» أو «وبه إلى فلان» وبعضهم يذكر الإسناد في أول الجزء ثم يعيده في آخره، وهذا لا يفيد رفع الخلاف المتقدم، لأنه لا يكون متصلاً بكل حديث منها، وإنما يفيد التأكيد والاحتياط، لئلا يشك أحد من الناس في أن بعض الأحاديث ليست بالإسناد الأول.

لفظة وبه، لمن سمع كذلك (ذكر بعض) بالرفع فاعل جاز، أي: بعض أحاديث تلك النسخ، من أي مكان شاء (بالسند) المعطوف عليه (منفرداً) حال من بعض؛ لأن المضاف مصدر يعمل عمل الفعل كما قال ابن مالك:

ولا تجز حالاً من المضاف له إلا إذا اقتضى المضاف عمله
(على) القول (الأصح) من قولي العلماء (المعتمد) عليه، والجار متعلق بـ «ذكر»، أو
خبر لمحدوف، أي هذا على الأصح، وهو قول الأكثر، ومنعه بعضهم (والميز أولى) مبتدأ
وخبر، أي تبين صورة الحال أحسن مما ذكرناه كما يفعله مسلم رحمه الله.
(والذي يعيد) مبتدأ، أي: الراوي الذي يعيد الإسناد (في آخر الكتاب) متعلق بما قبله،
أي: نهاية الكتاب، أو الجزء المشتمل على هذه النسخة، أو نحوها، وقوله: (لا يفيد) خبر
المبتدأ، أي: لا ينفع فعله في رفع الخلاف المذكور؛ لأنه لا يكون متصلاً بواحد منها، نعم
يفيد تأكيداً، واحتياطاً.

وحاصل ما أشار إليه في هذين البيتين: أنه إذا سمع النسخ المذكورة، على الكيفية
المذكورة، بأن ذكر إسنادها في أولها، وأدرج الباقي مع ذكر «وبه» فأراد رواية حديث غير
الأول بإسناده جاز ذلك عند الأكثرين وهو الأصح.

ومنهم وكيع، وابن معين، والإسماعيلي؛ لأن المعطوف له حكم المعطوف عليه، وهو
بمثابة تقطيع المتن الواحد في أبواب بإسناده المذكور في أوله.

ومنع منه الأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني، وبعض أهل الحديث؛ لأنه تدليس، فعلى

= وإذا أراد أن يروي حديثاً من أثناء الجزء أو الصحيفة فإنه يسوغ له - على الراجح - إفراجه بالإسناد نفسه، وهذا
واضح جداً. وبعضهم يذكر الإسناد ومعه أول حديث في الصحيفة ثم يعطف عليه الحديث الذي يريد روايته. كما
فعل البخاري، قال في الطهارة: «ثنا أبو اليمان أنا شعيب عن أبي الزناد عن الأعرج أنه سمع أبا هريرة أنه سمع
رسول الله ﷺ يقول: «نحن الآخرون السابقون» وقال: «لا يولن أحدكم في الماء الدائم». وبعضهم يذكر الإسناد
ويقول: «فذكر أحاديث، منها» ثم يأتي بالحديث الذي يريده. وقد فعل ذلك مسلم في صحيحه مراراً كثيرة.

فائدة: صحيفة همام بن منبه صحيفة جيدة صحيحة الإسناد، رواها عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي
هريرة، وقد اتفق الشيخان البخاري ومسلم - على كثير من أحاديثها، وانفرد كل واحد منهما ببعض ما
فيها، وإسنادها واحد، ودرجة أحاديثها في الصحة درجة واحدة.

وهذا حجة لمن ذهب إلى أن الشيخين لم يستوعبا الصحيح ولم يلتزما بإخراج كل ما صح عندهما. وقد رواها
أحمد في مسنده عن عبد الرزاق (رقم ٨١٠٠ - ٨٢٣٥ ج ٢ ص ٣١٢ - ٣١٩) وروى منها ثلاثة أحاديث في
مواضع متفرقة.

- ٥٢٦- وَسَابِقُ بِالْمَتْنِ أَوْ بَعْضِ سَنَدٍ
 ثُمَّ يُتِمُّهُ : أَجِزْ ، فَإِنْ يَرُدُّ
 ٥٢٧- حَيْثُ تَقْدِيمُ كُلِّهِ رَجَحٌ
 جَوَازُهُ ، كَبَعْضِ مَتْنٍ فِي الْأَصَحِّ
 ٥٢٨- وَأَبْنُ خُزَيْمَةَ يَقْدُمُ السَّنَدَ
 حَيْثُ مَقَالٌ ، فَاتَّبِعْ وَلَا تَعُدَّ (*)

هذا لا بد من بيان كيفية التحمل في ذلك ، وعلى القول الأول هو أحسن .
 كما يفعله الإمام مسلم رحمه الله في صحيحه في الرواية من نسخة همام ، حيث
 يقول : حدثنا محمد بن رافع ، ثنا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن همام ، قال : هذا ما حدثنا أبو
 هريرة ، وذكر أحاديث ، منها : وقال رسول الله ﷺ : « إن أدنى مقعد أحدكم في الجنة ... »
 الحديث ، وهكذا في كل ما ينقله من تلك الصحيفة ، وكذا فعله كثير من المؤلفين .
 وأما إعادة بعض المحدثين الإسناد آخر الكتاب فلا يفيد رفع الخلاف ؛ لأنه لا يقع
 متصلاً بواحد منها ، إلا أنه يفيد احتياطاً ، وإجازة عامة ، بالغة ، من أعلى أنواعها ، ويفيد
 أيضاً سماع من لم يسمع الإسناد أولاً .

ثم ذكر حكم تقديم المتن كله ، أو بعضه على السند ، فقال رحمه الله تعالى :
 وَسَابِقُ بِالْمَتْنِ أَوْ بَعْضِ سَنَدٍ ثُمَّ يُتِمُّهُ : أَجِزْ ، فَإِنْ يَرُدُّ
 حَيْثُ تَقْدِيمُ كُلِّهِ رَجَحٌ جَوَازُهُ ، كَبَعْضِ مَتْنٍ فِي الْأَصَحِّ
 وَأَبْنُ خُزَيْمَةَ يَقْدُمُ السَّنَدَ حَيْثُ مَقَالٌ ، فَاتَّبِعْ وَلَا تَعُدَّ
 (وسابق) مبتدأ سوغه عمله في قوله (بالمتن) أي متن الحديث ، يعني : أن من قدم متن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : لا تعد : أصلها «لا تتعد» وحذف إحدى التاءين .
 إذا روى أحد حديثاً وقدم المتن أولاً ثم ذكر إسناده ، كان يقول «قال رسول الله ﷺ كذا» ثم يقول : «حدثنا
 به فلان عن فلان» إلخ ، أو أخر بعض الإسناد ، كأن يروي عن نافع عن ابن عمر حديثاً ثم يقول : «حدثنا به
 فلان» إلى أن يصل إلى نافع - فهذا جائز .
 وقد وقع كثيراً عند الرواة . وإذا أراد من عنده الحديث بهذه الصفة أن يسوق الإسناد كله أولاً قبل المتن فهو
 جائز على القول الصحيح ، كجواز تقديم بعض المتن على بعض إذا لم يكن ذلك مؤثراً على المعنى ونقل
 الناظم في التدريب (ص ١٦٨) عن ابن حجر أنه قال : «تقديم الحديث على السند يقع لأبن خزيمة إذا كان
 في السند من فيه مقال ، فيبتدئ به ثم بعد الفراغ يذكر السند . وقد صرح ابن خزيمة بأن من رواه على غير
 ذلك الوجه لا يكون في حل منه . فحيث ينبغي أن يمنع هذا ولو جوزنا الرواية بالمعنى» .

الحديث على سنده كله، كأن يقول: قال النبي ﷺ كذا، حدثنا به فلان، ويذكر سنده. (أو) سابق بـ (بعض سند) مع المتن (ثم يتمه) أي: باقي السند، كأن يقول: روى عمرو ابن دينار، عن جابر، عن النبي ﷺ كذا، حدثنا فلان، ويسوق سنده إلى عمرو. وقوله (أجز) أمر من الإجازة، خبر المبتدأ على حذف مضاف، أي فعل سابق بالمتن. إلخ. أجزه أيها المحدث أو يقدر المضاف قبل المفعول المقدر، أي سابق بالمتن. إلخ. أجز فعله، فإنه سند متصل، وليس بمبرسل.

ثم ذكر حكم من أراد أن يقدم السند بتمامه على المتن، مع كونه تحمله كذلك، فقال (فإن يرد) بالبناء للمفعول (حينئذ) ولو قال: بعدئذ لكان أوضح، أي: بعد وقت تحمله ذلك الحديث بتقديم المتن على السند، أو تقديم المتن مع بعض السند على بعضه (تقديم كله) نائب فاعل يرد، أي كل السند على المتن كالعادة الغالبة المشهورة (رجح) جواب إن، يقال: رجح الشيء يرجح، كنفع ينفع، ورجح رجوحاً، وكقعد قعوداً لغة: زاد وزنه. والمراد به هنا زيادة القوة (جوازه) فاعل رجح أي: زاد قوة جوازه على منعه، لقوة دليله؛ لأنه لا محذور فيه (كبعض متن) خبر لمحدوف، أي: هذا الجواز مشابه لجواز تقديم بعض متن على بعض حيث يصح (في) القول (الأصح) ومقابل الأصح فيهما المنع، وهذا كما قال ابن الصلاح بناء على جواز الرواية بالمعنى وعدمه.

وحاصل ما أشار إليه رحمه الله في هذه الأبيات الثلاثة: أنه إذا قدّم المحدث المتن، كقال النبي ﷺ كذا، ثم ذكر الإسناد بعده، أو المتن مع بعض السند، كأن يقول: روى عمرو بن دينار، عن جابر، عن رسول الله ﷺ كذا وكذا، أخبرنا به فلان ويسوق سنده إلى عمرو، فهو سند متصل، فلو أراد من سمعه هكذا تقديم جميع الإسناد، فجوز به بعض أهل الحديث من المتقدمين، قال النووي: هو الصحيح^(١).

وهذا كما قال ابن الصلاح^(٢): كتقديم بعض المتن على بعض، فالخلاف في هذا كالخلاف فيه، فإن الخطيب حكى فيه المنع بناء على منع الرواية بالمعنى، والجواز بناء على جوازها، لكن نازع البلقيني^(٣) ابن الصلاح فيه، فقال: وهذا التخيير ممنوع، والفرق أن تقديم بعض الألفاظ على بعض يؤدي إلى الإخلال بالمقصود في العطف، وعود الضمير،

(١) الإرشاد ج ١ ص ٤٨٩.

(٢) علوم الحديث ص ٢٠٦.

(٣) محاسن الاصطلاح ص ٣٥١.

٥٢٩- وَلَوْ رَوَى بِسَنَدٍ مَتْنًا وَقَدْ

جَدَّدَ إِسْنَادًا وَمَتْنًا لَمْ يُعَدَّ

٥٣٠- بَلْ قَالَ فِيهِ «نَحْوُهُ» أَوْ «مِثْلُهُ»

لَا تَرَوْهُ بِالثَّانِي حَدِيثًا قَبْلَهُ

٥٣١- وَقِيلَ : جَازَ إِنْ يَكُنْ مِنْ يَرَوِهِ

ذَا مَيِّزَةٍ ، وَقِيلَ : لَا فِي «نَحْوِهِ»

ونحو ذلك ، بخلاف تقديم السند كله ، أو بعضه ، فلذلك جاز فيه ولم يتخرج على الخلاف . انتهى .

ثم ذكر قاعدة لابن خزيمة في صحيحه حيث إنه يؤخر السند عن المتن إذا كان فيه مقال ، فليس لأحد أن يغير ذلك ، ولو جازت الرواية بالمعنى فقال :

(وابن خزيمة) مبتدأ ، خبره جملة يقدم ، وهو الحافظ الكبير الثبت إمام الأئمة ، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي ، النيسابوري ، ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين ومات في ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاثمائة عن نحو تسعين سنة .

وقوله : (يقدم) هكذا وقع في النسخ ، وهو خطأ ، والصواب يؤخر (السند) على المتن ، فيبتدئ أولاً بذكر المتن ثم بعد الفراغ منه يذكر السند (حيث) يوجد (مقال) أي : طعن في ذلك السند (ف) إذا كان السبب الحامل له ذلك (اتبع) أيها المحدث صنيعه هذا (ولا تعد) بحذف إحدى التاءين أي : لا تتعده ، أي لا تتجاوز إلى خلافه ، وإن جازت الرواية بالمعنى .

وحاصل معنى البيت : أن ابن خزيمة يقع له تقديم المتن على السند ، إذا كان في السند من فيه مقال ، فيبتدئ بالمتن ، ثم بعد الفراغ يذكر السند ، وقد صرح هو بأن من رواه على غير ذلك الوجه لا يكون في حل منه ، فحيثئذ ينبغي أن يمنع هذا ، ولو جوزنا الرواية بالمعنى ، قاله في التدريب^(١) نقلاً عن الحافظ ابن حجر .

(تنبيه) : هذا البيت زائد على العراقي :

ثم ذكر حكم ما إذا قال الشيخ مثله أو نحوه فقال :

وَلَوْ رَوَى بِسَنَدٍ مَتْنًا وَقَدْ جَدَّدَ إِسْنَادًا وَمَتْنًا لَمْ يُعَدَّ

بَلْ قَالَ فِيهِ «نَحْوُهُ» أَوْ «مِثْلُهُ» لَا تَرَوْهُ بِالثَّانِي حَدِيثًا قَبْلَهُ

وَقِيلَ : جَازَ إِنْ يَكُنْ مِنْ يَرَوِهِ ذَا مَيِّزَةٍ ، وَقِيلَ : لَا فِي «نَحْوِهِ»

٥٣٢- الحَاكِمُ: اخْصَصْ نَحْوَهُ بِالْمَعْنَى

وَمِثْلُهُ بِاللَّفْظِ فَفَرَّقُ سُنًّا (*)

٥٣٣- وَالْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: مِثْلَ خَبَرٍ

قَبْلُ وَمَتْنُهُ كَذَا، فَلْيَذْكُرْ (**)

الحَاكِمُ: اخْصَصْ نَحْوَهُ بِالْمَعْنَى وَمِثْلُهُ بِاللَّفْظِ فَفَرَّقُ سُنًّا

وَالْوَجْهُ أَنْ يَقُولَ: مِثْلَ خَبَرٍ قَبْلُ وَمَتْنُهُ كَذَا، فَلْيَذْكُرْ

(ولو روى) الشيخ للراوي (بسند) أي مع ذكر سند (متناً) مفعول به لـ «روى» (و) الحال أنه (قد جدد إسناداً) للمتن، أي: ذكر إسناداً آخر بعد الأول، ومنتنه (ومتن) له (لم يعد) بالبناء للمفعول، أي: والحال أن متن هذا الإسناد لم يذكر ثانياً، إحالة على المتن الأول.

فالحال الأول من فاعل روى، والثاني من «إسناداً» فهما متداخلان (بل قال) الشيخ (فيه) أي: في هذا الإسناد المجدد كلمة (نحوه) أي: نحو المتن السابق (أو) كلمة («مثله») أي مثل المتن السابق، وقوله: (لا ترو) جواب لو. أي: لا تنقل أيها السامع على هذه الكيفية (بالثاني) أي: بالإسناد الثاني (حديثاً) مفعول ترو أي متناً (قبله) أي: قبل هذا الإسناد، يعني: أنه لا يجوز لك أن تروي بالإسناد الثاني فقط المتن الأول، لعدم تيقن تماثلهما في اللفظ، وفي قدر ما تفاوتتا فيه.

هذا هو الأظهر، وهو قول شعبة، وعليه ابن الصلاح، والنووي، وابن دقيق العيد (وقيل جاز) ذلك (إن يكن من يروه) أي: يروي ذلك المتن بالإسناد الثاني (ذا ميزة) بالفتح مصدر ماز يميز، من باب باع: إذا عزل الشيء، وفصله، والتاء للمرة، وأما الميزة بالكسر فهي التنقل كما في التاج ولا يناسب هنا.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: خ: يعني.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إذا سمع الراوي حديثاً واحداً بإسنادين، وكان لفظ الحديث مع الإسناد الأول، وقيل في الثاني -نحوه- أو «مثله»-: فلا يجوز له أن يروي الحديث بالإسناد الثاني، لأنه لعله يخالفه في بعض ألفاظه أو بالزيادة أو النقص، وأجاز ذلك بعضهم إذا كان الشيخ ضابطاً متحفظاً يذهب إلى تمييز الألفاظ. وأجاز بعضهم ذلك فيما يقال فيه «مثله»، ومنعه فيما يقال فيه: «نحوه» بناء على أن المثل إنما يكون في اللفظ، ولذلك قال الحاكم: «إن مما يلزم الحديثي من الضبط والإتقان أن يفرق بين أن يقول: (مثله) أو يقول: (نحوه) فلا يحل له أن يقول: (مثله) إلا بعد أن يعلم أنهما على لفظ واحد ويحل أن يقول: (نحوه) إذا كان على مثل معانيه». والأحسن أن يذكر الإسناد الثاني ثم يقول: «مثل» أو نحو - حديث قبله، متنه كذا- ثم يسوق المتن. وهذا كله بناء على القول بمنع الرواية بالمعنى وأما على القول بجوازها فكل ذلك جائز.

والمعنى: أنه يجوز أن يروي المتن المتقدم بالسند الثاني إذا كان الراوي معروفاً بتمييز الألفاظ وعد الحروف، وإلا لم يجوز، وهو قول سفيان الثوري، وابن معين. (وقيل: لا) يجوز ذلك في (نحوه) أي: فيما إذا قال الشيخ: نحوه، ويجوز في مثله، وهذا التفصيل مروى عن ابن معين عملاً بظاهر اللفظين، إذ مثله يعطي التساوي في اللفظ، بخلاف نحوه.

قال الخطيب: هذا الفرق بين مثله ونحوه يصح على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق.

(الحاكم) أبو عبد الله محمد بن عبد الله المشهور بابن البيع النيسابوري المتوفى سنة خمس وأربعمائة عن أربع وثمانين سنة، مبتدأ محذوف الخبر أي: قائل، أو فاعل لمحذوف، أي: قال الحاكم مفرقاً بين مثله ونحوه (اخصص) أيها الراوي مقول القول المقدر («نحوه») أي: هذا اللفظ (بالمعنى) أي بما اتفقا في المعنى، لا في اللفظ. (و) اخصص (مثله باللفظ) أي: بما اتفقا في اللفظ، ثم قال الناظم مستحسناً قول الحاكم (فرق سنًا) أي: هذا فرق مسنون، ف (فرق) خبر لمحذوف، وقوله: سنا بالبناء للمفعول، أي بين، أي هذا فرق مبين واضح لا خفاء فيه، يقال: سن الله أحكامه للناس: بينها، وسن الله سنة: بين طريقاً قويمًا، قاله في التاج، هذا هو الموافق للوزن، وأما ما وقع في نسخة الشارح من قوله: فرق سنا، فلا يساعده الوزن، فتنبه. وفي نسخة بدل «سنا» «يعني» بالبناء للمفعول، أي: يقصد، يقال: عنيته عنياً وعنيت به أيضاً، من باب رمى: قصدته، أفاده في المصباح.

والمعنى: أن هذا فرق يقصد لنفسه، ونص عبارة الحاكم رحمه الله: يلزم الحديثي من الإتيان أن يفرق بين مثله ونحوه، فلا يحل أن يقول مثله إلا إذا اتفقا في اللفظ، ويحل نحوه إذا كان بمعناه. اهـ^(١).

(والوجه) أي: المختار في الأداء، قال في المصباح: الوجه: ما يتوجه إليه الإنسان من عمل وغيره، وقولهم: الوجه أن يكون كذا جاز أن يكون من هذا، وجاز أن يكون بمعنى القوي الظاهر أخذاً من قولهم: قدمت وجوه القوم: أي: ساداتهم. اهـ.

(أن يقول) في تأويل المصدر مبتدأ خبره «الوجه»، ويجوز العكس، لكن الأول أولى، لما أن المنسبك من أن بمرتلة الضمير، فهو أعرف، كما بينه ابن هشام في المعنى. يعني: أن الأداء القوي

(١) انظر التدريب ج ٢ ص ١١٣.

٥٣٤- وَإِنْ يَبْعُضُهُ أَتَى وَقَوْلُهُ

«وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» أَوْ «بَطُولُهُ»

٥٣٥- فَلَا تُتِمَّهُ، وَقِيلَ: جَازَا

إِنْ يَعْرِفَا، وَقِيلَ: إِنْ أَجَازَا

الجلي الذي لا يلتبس على سامعه في رواية مثل هذا قول الراوي بعد إيراده السند (مثل خبر قبل) بالنصب مفعول لمحدوف، أي: ذكر مثل حديث قبل، أي: قبل هذا الإسناد والجملة مقول القول. (ومتنه كذا) مبتدأ وخبر، عطف على مقول القول، أي: متن هذا السند الثاني كذا (فليذكر) ذلك المتن بتمامه.

وحاصل معنى البيت: أنه إذا أراد رواية ما كان من قبيل ما تقدم فالأحسن له كما ذكره الخطيب عن جماعة من أهل العلم أن يذكر إسناده ثم يقول مثل حديث قبله متنه كذا وكذا ثم يسوقه، وكذا إذا قال نحوه، قال الخطيب: وهذا الذي اختاره^(١).

وإيضاح ما أشار إليه في هذه الآيات الخمسة: أنه لو روى المحدث حديثاً باسناد ثم أتبعه إسناداً آخر، وحذف متنه إحالة على المتن الأول، وقال في آخره مثله، فأراد السامع منه رواية المتن الأول بالإسناد الثاني فقط؛ فالأظهر منعه، وهو قول شعبة، وأجازه سفيان الثوري، وابن معين إذا كان الراوي متحفظاً ضابطاً مميزاً بين الألفاظ وإلا فلا.

وأما إذا قال: نحوه فأجازه الثوري، ومنعه شعبة، وابن معين، قال الخطيب: وفرق ابن معين بين مثله ونحوه يصح على منع الرواية بالمعنى، فأما على جوازها فلا فرق. وقال الحاكم: يلزم الحديثي من الإتقان أن يفرق بين مثله ونحوه إلى آخر ما تقدم من نص عبارته.

وقال الخطيب: وكان غير واحد من أهل العلم إذا روى مثل هذا يورد الإسناد ويقول: مثل حديث قبله، متنه كذا وكذا، ثم يسوقه، قال: وكذلك إذا كان المحدث قد قال نحوه. قال: وهذا الذي اختاره. اهـ.

ثم إن ما تقرر كله محله إذا ساق المحدث المتن بتمامه، وأما إذا روى بعضه، ثم أحال الباقي، فأشار إلى حكمه، فقال:

وَإِنْ يَبْعُضُهُ أَتَى وَقَوْلُهُ

«وَذَكَرَ الْحَدِيثَ» أَوْ «بَطُولُهُ»

فَلَا تُتِمَّهُ، وَقِيلَ: جَازَا

إِنْ يَعْرِفَا، وَقِيلَ: إِنْ أَجَازَا

٥٣٦- وَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ «قَالَ وَذَكَرَ

حَدِيثُهُ وَهُوَ كَذَا» وَائْتِ الْخَبَرَ (*)

وَقُلْ عَلَى الْأَوَّلِ «قَالَ وَذَكَرَ حَدِيثُهُ وَهُوَ كَذَا» وَائْتِ الْخَبَرَ (وإن ببعضه أتي) أي: أتي الشيخ ببعض الحديث بعد سوق السند بتمامه (وقوله) بالجر عطف على بعض، أي: أتي بقوله في آخر ما اقتصره (وذكر الحديث) مقول القول (أو) أتي بقوله (بطوله) أو قوله: «الحديث» بدون و «ذكر» (فلا تتمه) أيها السامع على هذه الكيفية، لأنه أولى بالمنع من المسألة السابقة في «مثله» و «نحوه» فإنه إذا منع ثمة مع أنه ساق فيها جميع المتن قبل ذلك بإسناد آخر، فلأن يمتنع هنا، ولم يسق إلا بعض الحديث من باب أولى، وجزم بذلك جماعة: منهم الأستاذ أبو إسحاق.

(وقيل جازاً) بألف الإطلاق، أي: جاز للسامع على هذه الكيفية أن يتمه (إن يعرف) أي المحدث والسامع الخبر بتمامه، وهذا القول: لأبي بكر الإسماعيلي، لكن البيان أولى. (وقيل) جاز ذلك (إن أجازاً) بألف الإطلاق، أي: أجاز الشيخ للسامع.

قلت: وهذا القول لم أجده في شيء من المراجع التي عندي وإنما غاية ما فيها قول ابن الصلاح بعد حكايته كلام الإسماعيلي: وإذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه أنه بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخ إلى آخر ما يأتي في الخلاصة، وهذا لا يدل على أن هذا مخالف لما قبله، بل هو بيان لكلام الإسماعيلي بأنهما إذا عرفا الخبر بتمامه يجوز للسامع إتمامه، وتكون روايته بطريق الإجازة الأكيدة، ولو قال بدل هذا البيت:

فَلَا تَتِمُّهُ وَقِيلَ جَازًا إِنَّ يَعْرِفَا فَلِنَّهُ أَجَازًا

لكان أولى، أي: فإن هذا الشيخ أجاز له فروايته تكون بطريق الإجازة.

(وقل) أيها السامع إذا أردت الإتمام (على الأول) أي: حال كونك جاريًا على القول الأول، وهو المنع وجوبًا، وكذا على الثاني احتياطًا (قال) الشيخ (وذكر حديثه وهو) أي: نص الحديث (كذا) أو تمامه كذا (وائت الخبر) أي: اذكر الخبر بنصه بأن تسوقه بتمامه.

فقوله: «على الأول» متعلق بـ «قل»، أو حال، ومقول قل: قال. إلخ، ومقول قال: وذكر حديثه، وقوله: وهو كذا، ليس من تتمه مقول قال، وإنما هو من تتمه مقول قل،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: إذا اختصر الشيخ الحديث فأتى بأوله ثم قال: وذكر الحديث أو نحو ذلك: فإنه لا يسوغ للراوي أنه يتمه من رواية أخرى عن غير هذا الشيخ، والأصوب أن يذكر ما قاله الشيخ ثم يقول «وهو هكذا» أو «تمامه كذا» ثم يسوق الحديث. وأجاز بعضهم إتمامه إذا كان هو والشيخ يعرفان هذا الحديث،

٥٣٧- وَجَازَ أَنْ يُبَدَلَ بِالنَّبِيِّ

رَسُولُهُ، وَالْعَكْسُ فِي الْقَوِيِّ (*)

وقوله: (وائت الخبر) بيان لقوله، وهو كذا أي: سق الخبر بتمامه.

وفي نسخة: «وهو كذا ائت بالخبر» ومعناها واحد.

وخلاصة ما أشار إليه في هذه الآيات الثلاثة بإيضاح: أنه إذا ذكر الشيخ الإسناد وبعض المتن، ثم قال: وذكر الحديث، ولم يتمه، أو قال بطوله، أو الحديث، وأضمر وذكر فأراد السامع عنه روايته بكماله فهو أولى بالمنع من مسألة مثله ونحوه لأنه إذا منع هناك مع أنه قد ساق فيها جميع المتن قبل ذلك بإسناد آخر، فلا ينم عن هنا ولم يسق إلا بعض الحديث من باب أولى، وبذلك جزم قوم، فمنعه الأستاذ أبو إسحاق الإسفراييني، وأجازه الإسماعيلي إذا عرف المحدث والسامع ذلك الحديث، قال: والبيان أولى.

وفصل ابن كثير فقال: إن كان سمع الحديث المشار إليه قبل ذلك عن الشيخ في ذلك المجلس أو غيره جاز، وإلا فلا.

ثم إن من أراد الإتمام فاليان واجب عليه على الأول، وأحوط له على الثاني، وذلك أن يقتصر على المذكور، ثم يقول: وذكر الحديث، وهو هكذا، أو تمامه كذا، ويسوقه بكماله.

قال ابن الصلاح بعد أن نقل كلام الإسماعيلي: إذا جوزنا ذلك فالتحقيق فيه أنه بطريق الإجازة فيما لم يذكره الشيخ قال: لكنها إجازة أكيدة قوية من جهات عديدة، فجاز لهذا مع كون أوله سمعاً إدراج الباقي عليه من غير أفراد بلفظ الإجازة.

ثم ذكر حكم إبدال الرسول بـ «النبى»، وعكسه، فقال:

وَجَازَ أَنْ يُبَدَلَ بِالنَّبِيِّ رَسُولُهُ، وَالْعَكْسُ فِي الْقَوِيِّ

(وجاز أن يبدل بالبناء للمفعول (بـ) لفظ (النبى رسوله) أي: هذا اللفظ وهو النائب عن الفاعل (والعكس) مبتدأ خبره محذوف، أي: جاز، أو فاعل محذوف، أي: جاز العكس، أو معطوف على فاعل جاز.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يجوز للراوي - على الراجح عندهم - أن يبدل أحد اللفظين من الآخر:

«النبى» و«الرسول» لأن المراد بهما واحد، وهو رسول الله ﷺ.

ومنع بعضهم ذلك، واستدل له بحديث البراء بن عازب في الدعاء عند النوم وفيه: «ونبيك الذي أرسلت» فأعاده البراء على النبي ﷺ ليحفظه فقال فيه: «ورسولك الذي أرسلت» فقال: «لا، ونبيك الذي أرسلت» وأجاب عنه العراقي بأنه لا دليل فيه، لأن ألفاظ الذكر توقيفية. والراجح عندي: اتباع ما سمعه الراوي من شيخه، وأولى بالمنع تغيير ذلك في الكتب المؤلفة.

٥٣٨- وَسَامِعٌ بِالْوَهْنِ كَالْمُذَاكَرَةِ

بَيْنَ حَتْمًا ، وَالْحَدِيثُ مَآ تَرَهُ

(في القوي) متعلق بـ «جاز»، أو خبر لمحذوف، أي: هذا كائن في القول القوي، وهو قول حماد بن سلمة، وأحمد، والخطيب، في آخرين، وصوبه النووي، والعراقي، وغيرهما.

ومقابلته قول ابن الصلاح: إنه لا يجوز، وإن جازت الرواية بالمعنى، لاختلاف المعنى في «النبى» و«الرسول».

وحاصل ما أشار إليه في هذا البيت أنه إذا وقع في الرواية «عن النبى ﷺ» فهل للسامع أن يقول: «عن رسول الله ﷺ» وهكذا عكسه، قال ابن الصلاح: الظاهر أنه لا يجوز، وإن جازت الرواية بالمعنى، فإن شرط ذلك أن لا يختلف المعنى، والمعنى في هذا مختلف، وكان أحمد إذا كان في الكتاب «النبى» فقال المحدث: «رسول الله» ضرب وكتب «رسول الله» قال الخطيب: هذا غير لازم، وإنما استحباب اتباع اللفظ، وإلا فمذهبه الترخيص في ذلك، وقد سأل ابنه صالح: يكون في الحديث «رسول الله» فيجعل «النبى»؟ قال: أرجو ألا يكون به بأس، وقال حماد بن سلمة لعفان وبهز لما جعلاً يغيران «النبى» من «رسول الله»: أما أنتما فلا تفقهان أبداً. قال العراقي: وقول ابن الصلاح: إن المعنى في هذا مختلف لا يمنع جواز ذلك فإنه وإن اختلف معنى «النبى» و«الرسول» فإنه لا يختلف في نسبة ذلك القول لقائله بأي وصف وصفه إذا كان يعرف به.

وأما ما استدلل به بعضهم على المنع بحديث البراء بن عازب رضي الله عنهما في «الصحيح» في الدعاء عند النوم وفيه: «ونبيك الذي أرسلت» فقال يستذكرهن: «وبرسولك الذي أرسلت» فقال: لا، و«نبيك الذي أرسلت» فليس فيه دليل، لأن ألفاظ الأذكار توقيفية، وربما كان في اللفظ سر لا يحصل بغيره، ولعله أراد أن يجمع بين اللفظين في موضع واحد. وقال النووي: الصواب والله أعلم جوازه؛ لأنه لا يختلف به هنا معنى. اهـ. كلام العراقي^(١) وهو بحث نفيس جداً. والله أعلم.

ثم ذكر حكم السماع على نوع من الوهن، فقال:

وَسَامِعٌ بِالْوَهْنِ كَالْمُذَاكَرَةِ بَيْنَ حَتْمًا

(وسامع) مبتدأ (بالوهن) متعلق به، أي: بالضعف في سماعه (كالمذاكرة) خبر

٥٣٩- عَنْ رَجُلَيْنِ ثَقَتَيْنِ أَوْ جُرْحٍ

إِحْدَاهُمَا (*) فَحَذَفَ وَاحِدٌ أَبْخُ

لمحذوف، أي: وذلك كالسماع في حال المذاكرة، وجملة قوله (بين) خبر المبتدأ، وقوله (حتمًا) أي: وجوبًا منصوب على الحال، أو مفعول مطلق.

وحاصل المعنى: أنه إذا سمع من الشيخ من حفظه في حال المذاكرة بين وجوبًا بحكاية الواقع، كأن يقول: حدثنا فلان مذاكرة، أو في المذاكرة، لأنهم يتساهلون في المذاكرة، والحفظ خوآن.

ولأن في إغفاله نوعًا من التدليس، وكان غير واحد من متقدمي العلماء يفعل ذلك، وكان جماعة منهم يمينون من أن يحمل عنهم في المذاكرة شيء، لما ذكرناه من التساهل، وأدخل بالكاف في قوله: كالذاكرة ما وقع فيه نوع تساهل، كأن سمع من غير أصل، أو كان هو أو شيخه يتحدث، أو ينسج، أو ينسخ وقت الإسماع، أو كان سماعه، أو سماع شيخه بقراءة لحن، أو مصحف، أو كتابة التسميع بخط من فيه نظر، ونحو ذلك ففي كل هذه الأحوال بين، لما ذكرنا.

ثم إن ما ذكره من وجوب البيان هو ظاهر كلام ابن الصلاح^(١)، لكن صرح الخطيب بأنه مستحب^(٢).

ثم ذكر حكم ما إذا كان الحديث عن رجلين ثقتين، أو أحدهما ثقة والآخر مجروح فقال:

..... وَالْحَدِيثُ مَا تَرَهُ

عَنْ رَجُلَيْنِ ثَقَتَيْنِ أَوْ جُرْحٍ إِحْدَاهُمَا فَحَذَفَ وَاحِدٌ أَبْخُ

(والحديث) مبتدأ (ما تراه) «ما» شرطية، ولو عبر بـ «إن» لكان أوضح، أي: إن تر الحديث حال كونه مرويًا (عن رجلين ثقتين) كل منهما (أو جرح) بالبناء للمفعول (إحدهما) أي أحد الرجلين، لكن أنه للوزن، وتكلف الشارح بما لا طائل تحته كما قال ابن شاعر، ولو قال بدل هذا البيت:

عَنْ ثِقَةٍ وَضِدِّهِ أَوْ وَثِقًا فَحَذَفَ وَاحِدٌ أَجِزُهُ مَطْلَقًا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كذا في كل النسخ، وهو لحن أجه إلى الوزن، فإنه يريد أن يقول «أحدهما» أي أحد الراويين. وقد حاول الشارح الترمسي التمهّل لتصحيح هذا الحرف فلم يأت بطائل.

(١) علوم الحديث ص ٢١٠.

(٢) الجامع ج ٢ ص ٣٧.

٥٤٠- وَمَنْ رَوَى بَعْضَ حَدِيثٍ عَنْ رَجُلٍ

وَبَعْضَهُ عَنْ آخَرٍ ثُمَّ جَمَلَ

٥٤١- ذَلِكَ عَنْ ذَيْنِ مُبَيِّنًا بَلَا

مَبْنِزٍ أَجْزُ وَحَذَفُ شَخْصٍ حُظْلًا

٥٤٢- مُجَرَّحًا يَكُونُ أَوْ مُعَدَّلًا

وَحَيْثُ جَرَحٌ وَاحِدٌ لَا تَقْبَلَا (*)

أي سواء كان ثقة، أو مجروحاً، لكان أولى (فحذف واحد) مفعول مقدم لقوله: «أبج» أي حذف واحد من الرجلين (أبج) أيها المحدث، والجملة جواب الشرط، والجملة خبر المبتدأ.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان الحديث عن رجلين ثقتين، أو أحدهما ثقة والآخر مجروح جاز حذف أحدهما، وذلك كحديث عن ثابت البناني، وأبان بن أبي عياش، عن أنس. لكن الأولى ذكرهما، لاحتمال أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر، وحمل لفظ أحدهما على الآخر، وإنما لم يحرم ذلك لأن الظاهر اتفاق الروائين، وما ذكر من الاحتمال نادر بعيد، نعم محذور الحذف في الأول أقل من الثاني.

قال الخطيب: وكان مسلم بن الحجاج في مثل هذا ربما أسقط المجروح من الإسناد ويذكر الثقة، ثم يقول: وآخر كناية عن المجروح، وهذا القول لا فائدة فيه. وقال بعضهم: بل فيه فائدة تكثير الطرق التي يرجح بها عند المعارضة، والإشعار

بضعف المبهم. ثم ذكر حكم من أخذ عن شيخ بعض الحديث، وعن آخر بعضه بقوله:

وَمَنْ رَوَى بَعْضَ حَدِيثٍ عَنْ رَجُلٍ وَبَعْضَهُ عَنْ آخَرٍ ثُمَّ جَمَلَ

ذَلِكَ عَنْ ذَيْنِ مُبَيِّنًا بَلَا مَبْنِزٍ أَجْزُ وَحَذَفُ شَخْصٍ حُظْلًا

مُجَرَّحًا يَكُونُ أَوْ مُعَدَّلًا وَحَيْثُ جَرَحٌ وَاحِدٌ لَا تَقْبَلَا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من كان سماعه للحديث فيه بعض من الوهن والضعف: فإنه يجب عليه

أن يبينه حين الرواية، لأن في إغفال ذلك نوعاً من التدليس، وذلك كأن يسمع من غير أصل أو سمع بقراءة مُصَحَّفٍ أو لحان، أو حصل ما يشغل شيخه وقت القراءة كحديث أو نوم أو نسخ أو نحو ذلك.

ومن الوهن أن يسمع الحديث حال المذاكرة، وهي أن يتذاكر أهل العلم فيما بينهم في مجالسهم ببعض الأحاديث، فإنهم حين ذاك لا يحرصون على الدقة في أداء الرواية، لتيقنهم أنها لم يقصد بها السماع منهم ولذلك منع جماعة من الأئمة الحمل عنهم حال المذاكرة، كابن مهدي وابن المبارك وأبي زرعة، وامتنع جماعة من رواية ما يحفظونه إلا

(ومن) موصولة، أو شرطية مبتدأ (روى) أي: نقل بسماع، أو غيره (بعض حديث عن رجل) متعلق بـ «روى» (وبعضه) عطف على «بعض حديث» أي بعض ذلك الحديث (عن آخر) بالصرف للضرورة عطف على «عن رجل» عطف معمولين على معمولي عامل واحد، وهو جائر بالاتفاق، أي: عن شيخ آخر (ثم جمل) بالجيم من باب قتل، أي جمع (ذلك) الحديث المسموع على هذه الكيفية (عن زين) متعلق بحال محذوف، أي حال كونه رايًا عن هذين الرجلين (مبينًا) حال من الفاعل أيضًا، أي حال كونه مبينًا كون بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر (بلا ميز) بفتح فسكون، أي بلا تمييز لما سمعه من كل واحد منهما. والجار متعلق بـ «مبينًا» أو حال، وجملة (أجز) خبر من، إن كانت موصولة، وجوابها إن كانت شرطية على حذف مضاف، إما من المبتدأ، أو من الرابط المقدر، أي فعل من روى أجزه، أو من روى أجز فعله.

وحاصل المعنى: أنه إذا سمع بعض حديث عن شيخ، وبعضه عن آخر، فروى جملة عنهما مبينًا أن بعضه عن أحدهما، وبعضه عن الآخر جاز ولو لم يبين ما سمعه من كل منهما بالتعيين.

(وحذف شخص) مبتدأ، أي إسقاط واحد من هذين الرجلين، وقوله (حظلاً) بالبناء للمفعول، والألف إطلاقية، أي منع، خبر المبتدأ. (مجروحًا) خبر مقدم لقوله (يكون) ذلك المحذوف (أو معدلاً) عطف على الخبر، وهمزة التسوية مقدرة، والجملة في تأويل المصدر مبتدأ، حذف خبره، أي كونه مجروحًا أو معدلاً سواء في منع حذفه، بل يجب ذكرهما مبينًا أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر.

= سمع فيها فليقل إذا روى: «حدثنا فلان في المذاكرة» أو ما يقارب هذا. وإذا كان الحديث واردًا عن رجلين ثقتين أو عن ثقة وضعيف فالأولى أن يذكرهما معًا لجواز أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر. فإن اقتصر على أحدهما جاز، لأن الظاهر اتفاق الروائين، والاحتمال المذكور نادر. وأما إذا كان الحديث بعضه عن رجل وبعضه عن رجل آخر من غير أن تميز رواية كل واحد منهما فلا يجوز حذف أحدهما، سواء كان ثقة أم مجروحًا، لأن بعض المروي لم يروه من أبقاه قطعًا. ويكون الحديث كله ضعيفًا إذا كان أحدهما مجروحًا، لأن كل جزء من الحديث يحتمل أن يكون من رواية المجروح، وأما إذا كانا ثقتين فإنه حجة، لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة. ومن أمثلة ذلك حديث الإفك في الصحيح من رواية الزهري قال: «حدثني عروة وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة - قال: «وكل قد حدثني طائفة من حديثها ودخل حديث بعضهم في بعض، وأنا أوعى لحديث بعضهم من بعض» - ثم ذكر الحديث.

وحاصل المعنى: أن حذف أحد هذين الرجلين ممنوع سواء كان مجروحاً أو ثقة، بل يجب ذكرهما جميعاً مبيناً أن بعضه عن أحدهما وبعضه عن الآخر، وكذا لا يجوز ذكرهما ساكتاً عن ذلك.

(وحيث جرح واحد) برفع جرح على أنه مبتدأ، وخبره محذوف، أي موجود، يعني أنه حيث جرح واحد منهما (لن تقبلاً) أيها المحدث ذلك الحديث، هكذا نسخة ابن شاكر بلا الناهية، وعليها فالألف بدل من نون التوكيد، وفي نسخة الشارح لن تقبلاً، فالفعل عليها مبني للمفعول، والألف للإطلاق، أي لن تقبل الرواية.

والمعنى: أنه إذا كان أحدهما مجروحاً لا يحتج بذلك الحديث، لأنه ما من جزء منه إلا ويجوز أن يكون عن ذلك المجروح.

وحاصل معنى الأبيات الثلاثة: أنه إذا كان الحديث وارداً عن رجلين ثقتين، أو عن ثقة وضعيف، فالأولى أن يذكرهما معاً لجواز أن يكون فيه شيء لأحدهما لم يذكره الآخر، فإن اقتصر على أحدهما جاز؛ لأن الظاهر اتفاق الروائتين، والاحتمال المذكور نادر.

وأما إذا كان الحديث بعضه عن رجل، وبعضه عن آخر من غير أن تميز رواية كل منهما فلا يجوز حذف أحدهما، سواء كان ثقة أم مجروحاً، لأن بعض المروي لم يروه من أبقاه قطعاً، ويكون الحديث كله ضعيفاً إذا كان أحدهما مجروحاً لأن كل جزء من الحديث يحتمل أن يكون من رواية المجروح.

وأما إذا كانا ثقتين فإنه حجة لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

ومن أمثله حديث الإفك في الصحيح من رواية الزهري، قال: حدثني عروة، وسعيد بن المسيب، وعلقمة بن وقاص، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة، قال: وكل قد حدثني طائفة من حديثها، ودخل حديث بعضهم في بعض، وأنا أوعى لحديث بعضهم من بعض، ثم ذكر الحديث.

«تسمة»: الزيادات في هذا الباب قوله: «وفصل الخطيب إن اطمأن أنها المسموعة».

وقوله: «وما به تعبداً». وقوله: واللغات، وقوله: «ثالثها ترك كليهما». وقوله: «وفصلاً

مختلف بمستقل وبلا»، وقوله: «والترك جائزاً رأوا»، وقوله: «في الأصح وابن خزيمة».

البيت، وقوله الحاكم «اخصص». البيت: وقوله: «أو بطوله».

ولما أنهى صفة رواية الحديث أتبعه بآداب الحديث إشارة ظاهرة بينهما فقال:

آداب المحدث

- ٥٤٣- (وَأَشْرَفُ الْعُلُومِ عِلْمُ الْأَثَرِ)
فَصَحَّحَ النَّيِّبَةَ ثُمَّ طَهَّرَ
- ٥٤٤- قَلْبًا مِنَ الدُّنْيَا وَزَدَ حِرْصًا عَلَى
نَشْرِ الْحَدِيثِ (*) ثُمَّ مَنْ يُخْتَجُّ إِلَى
- ٥٤٥- مَا عِنْدَهُ حَدَّثَ: شَيْخًا أَوْ حَدَّثَ
وَرَدَّ لِلأَرْجَحِ نَاصِحًا وَحَثَّ
- ٥٤٦- (ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: لَا تُرْشِدْ إِلَى
أَعْلَى فِي الْإِسْنَادِ إِذَا مَا جَهَلَا (**))

آداب المحدث

أي هذا مبحث آداب المحدث، وهو النوع الحادي والأربعون من أنواع علوم الحديث؛ والآداب جمع أدب محرّكة، وهو: ملكة تعصم من قامت به عما يشينه.

وقيل: تعلم رياضة النفس، ومحاسن الأخلاق، وقيل: هو يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الإنسان في فضيلة من الفضائل، وقيل: هو استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، أو الأخذ، أو الوقوف مع المستحسنات، أو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك، أفاده في التاج.

والمحدث المراد به هنا: ما يشمل كلاً من الحافظ، والمحدث، والمسند الآتي ببيانها قريباً، والمراد الآداب التي تطلب عند إرادة الرواية، ومع الطالب، وفي الرواية، والإملاء، وما يفعله المستملي، وغير ذلك مما لم يتقدم، وقدمت على آداب الطالب لكونها أشرف، ولمناسبتها لأكثر فروع صفة الرواية والأداء.

- (وَأَشْرَفُ الْعُلُومِ عِلْمُ الْأَثَرِ) فَصَحَّحَ النَّيِّبَةَ ثُمَّ طَهَّرَ
- قَلْبًا مِنَ الدُّنْيَا وَزَدَ حِرْصًا عَلَى نَشْرِ الْحَدِيثِ ثُمَّ مَنْ يُخْتَجُّ إِلَى
- مَا عِنْدَهُ حَدَّثَ: شَيْخًا أَوْ حَدَّثَ وَرَدَّ لِلأَرْجَحِ نَاصِحًا وَحَثَّ
- ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: لَا تُرْشِدْ إِلَى أَعْلَى فِي الْإِسْنَادِ (١) إِذَا مَا جَهَلَا

(١) قوله: في (الاسناد) بحذف الياء من (في) ونقل حركة همزة الإسناد إلى اللام للوزن.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: لأنه من التبليغ الواجب على كل عالم، للحديث الصحيح: «بلغوا عني، ليبلغ الشاهد الغائب».

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: اختلفوا في السن التي يحسن أن يتصدى فيها لإسماع الحديث، والصحيح الراجح: أنه لا يقيد بشيء، وإنما من رأى أنه أهل للتحديث واحتاج الناس إلى ما عنده - أذى الأمانة كما =

(وأشرف العلوم علم الأثر) مبتدأ وخبر، أي أفضل العلوم المدونة على الإطلاق: علم الحديث، والمراد بالأثر ما يشمل المرفوع، والموقوف، أي هو من أشرفها، وعبارة ابن الصلاح: علم الحديث علم شريف، وذلك؛ لأنه وصلة إلى البحث عن تصحيح أقوال النبي ﷺ، وأفعاله، والذب عن أن ينسب إليه ما لم يقله، ولأن سائر العلوم محتاجة إليه.

(فصح النية) الفاء فصحية، أي فإذا كان الحديث من أشرف العلوم فصصح أيها المحدث نيتك في حال التحديث، فـ «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى» ^(١). (ثم) بعد تصحيحك النية (طهر قلباً) لك (من) أعراض (الدنيا) لأن تبليغ العلم من وظائف الأنبياء، فكما لا يطلبون هم أجراً على التبليغ إلا من الله تعالى، فكذلك من قام مقامهم ينبغي له الاقتداء بهم.

(وزد) أيها المحدث على ما تقدم (حرصاً) أي شدة اهتمام (على نشر الحديث) لقوله ﷺ: «بلغوا عني»، الحديث، وقوله: «يلبغ الشاهد منكم الغائب» رواهما الشيخان. ثم إنهم اختلفوا في السن الذي يحسن أن يتصدى للتحديث فيه، فقبل خمسون؛ لأنها انتهاء الكهولة، ومجتمع الأشد، ولا ينكر في الأربعين لأنها حد الاستواء ومنتهى الكمال.

والصحيح أنه يحدث إذا احتيج إليه في أي سن كان، وإليه أشار بقوله: (ثم من) شرطية (يحتج) بالبناء للمفعول (إلى ما) أي إلى الحديث الذي ثبت (عنده) وقوله (حدث) جواب الشرط، أي تصدى للتحديث، سواء كان (شيخاً) وهو من استبانته فيه السن، وظهر عليه الشيب، أو من خمسين أو إحدى وخمسين، إلى آخر عمره، أو إلى الثمانين، وله جموع كثيرة ذكرها في «ق».

(أو حدث) عطف على شيخ إلا أنه وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة، وهو الحديث السن، أي الفتى.

وحاصل المعنى: أن من احتيج إلى ما عنده من الحديث جلس له في أي سن كان فإن كثيراً من السلف تصدوا لذلك في حداثة سنهم، ولم ينكر عليهم ذلك.

= سمع، شيخاً كان أو شاباً، وإذا علم أن غيره أرجح منه أحال الطالبين عليه، اعترافاً بالفضل لصاحبه، ونصيحة واجبة في العلم لطالبه. وكذلك إذا كان غيره أعلى منه إسناداً، وذهب ابن دقيق العيد إلى أنه لا يرشد على صاحب الإسناد العالي إذا كان جاهلاً بالعلم، لأنه قد يكون في الرواية عنه ما يوجب خللاً. وهذا قيد صحيح. (١) طرف من حديث أخرجه الشيخان وغيرهما.

٥٤٧- وَمَنْ يُحَدِّثْ وَهُنَاكَ أَوْلَى

فَلَيْسَ كُرْهًا أَوْ خِلَافَ الْأَوَّلَى

٥٤٨- (هَذَا هُوَ الْأَرْجَحُ وَالصَّوَابُ

عِنْدَ النَّبِيِّ حَدَّثَ الصَّحَابُ

٥٤٩- وَفِي الصَّحَابِ حَدَّثَ الْأَتْبَاعُ

يَكَادُ فِيهِ أَنْ يَرَى الْإِجْمَاعُ

(ورد) المحدث من طلب أن يحدثه بجزء أو نحوه (للأرجح) أي إلى الشخص الأرجح منه، لكونه أعلى إسناداً منه فيه، أو متصل السماع بالنسبة إليه، أو لغير ذلك من المرجحات، حال كونه (ناصحاً) لذلك الطالب، فإن «الدين النصيحة»^(١) (وحت) أي حث الطالب على لزوم الأرجح.

وحاصل المعنى: أنه إذا سئل المحدث بجزء، أو كتاب أن يقرأ عليه، وهو يعلم أن غيره في بلدته، أو غيرها أرجح في روايته منه بكونه أعلى منه إسناداً، أو غيره من المرجحات ينبغي له أن يدل السائل على ذلك الشخص نصيحة في العلم.

(و) الإمام أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي (ابن دقيق العيد) فاعل لمحذوف، أو مبتدأ محذوف الخبر، أي قال، أو قائل (لا ترشد) أيها المحدث من طلب منك أن تحدثه (إلى) من كان (أعلى) منك (في الإسناد) فقط (إذا ما) زائدة (جهلاً) الألف للإطلاق، أي إذا كان جاهلاً.

وحاصل المعنى: أن ابن دقيق العيد قال: إنما ينبغي الإرشاد إلى الأرجح إذا استويا فيما عدا الصفة المرجحة، وإلا بأن يكون الأعلى إسناداً عامياً، والأنزل عارفاً ضابطاً فقد يتوقف في الإرشاد إليه، لأنه قد يكون في الرواية عنه ما يوجب خللاً.

ثم ذكر حكم من يحدث بحضرة من هو أعلى منه، فقال:

وَمَنْ يُحَدِّثْ وَهُنَاكَ أَوْلَى

(هَذَا هُوَ الْأَرْجَحُ وَالصَّوَابُ

وَفِي الصَّحَابِ حَدَّثَ الْأَتْبَاعُ

يَكَادُ فِيهِ أَنْ يَرَى الْإِجْمَاعُ

(ومن) شرطية (يحدث) أي يتصد للتحديث (و) الحال أنه (هناك) أي بحضرته، أو في بلدته. وهو خبر مقدم لقوله (أولى) أي شخص أحق بالتحديث منه، لسنه، أو علمه، أو

(١) طرف من حديث أخرجه مسلم في صحيحه.

علو سنده، أو غير ذلك، من المرجحات (فليس) اسم ليس ضمير يعود إلى المفهوم من يحدث، أي تحديته (كُرْهًا) أي مكروها، والجملة جواب من (أو) بمعنى الواو (خلاف الأولى) أي وليس خلاف الأولى، و(هذا) القول (هو الأرجح) لقوة دليله (والصواب) لاستقامة مدركه. ثم ذكر دليله بقوله:

(عهد النبي) منصوب على الظرفية متعلق بـ «حدث»، أو منصوب بنزع الخافض، أي في زمن النبي ﷺ، وفي بلده (حدث)، وأفتى (الصحاب) بالكسر، جمع صاحب، كجائع، وجياع، أي أن الصحابة رضي الله عنهم حدثوا في وقت رسول الله ﷺ، وفي بلده، كما في الحديث الصحيح: «إن ابني كان عسيقًا» الحديث، وفيه: فسألت أهل العلم فقد استنبط منه العلماء أنهم كانوا يفتون في عهده، وفي بلده، وروي أن منهم الخلفاء الأربعة، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت رضي الله عنهم، كما يأتي ذلك في قوله:

وَكَا نَ يُفْتِي الْخُلَفَاءُ ابْنَ عَوْفٍ أَيَّ عَهْدِ النَّبِيِّ، زَيْدٌ، مُعَاذٌ، وَأَبِي (وفي) عهد (الصحاب حدث الأتباع) جمع تبع بمعنى تابعي، كسبب وأسباب، أي أن التابعين رحمهم الله حدثوا في زمن الصحابة رضي الله عنهم.

روى البيهقي بسند صحيح في المدخل، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لسعيد ابن جبیر: حدث، قال: أحدث وأنت شاهد؟ قال: أو ليس من نعم الله عليك أن تحدث وأنا شاهد فإن أخطأت علمتك؟

(يكاد) أي يقرب (فيه) أي في جواز التحديث المذكور (أن يرى) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل قوله (الإجماع) أي إجماع العلماء، وأن وصلتها اسم يكاد، والجار والمجرور، خبرها^(١) مقدماً.

وإنما قال: يكاد لأن بعض العلماء كره ذلك.

قال ابن الصلاح: لا ينبغي للمحدث أن يحدث بحضرة من هو أولى منه بذلك، وكان إبراهيم، والشعبي إذا اجتماعا لم يتكلم إبراهيم بشيء، وزاد بعضهم فكره الرواية ببلد فيه من المحدثين من هو أولى منه، لسنه، أو غير ذلك. وقال ابن معين: إذا حدثت في بلد فيه

(١) وكون خبر كان غير مضارع قليل، كعسى، قال ابن مالك:

٥٥٠- وَهُوَ عَلَى الْعَيْنِ إِذَا مَا انفَرَدَا

فَرَضُ كِفَايَةِ إِذَا تَعَدَّدَا

٥٥١- وَمَنْ عَلَى الْحَدِيثِ تَخْلِيطًا يَخَفُ

لِهَرَمٍ أَوْ لِعَمَى وَالضَّعْفِ: كَفُ (*)

مثل أبي مسهر فيجب للحيتي أن تخلق. وعنه أيضاً: إن الذي يحدث بالبلدة، وفيها من هو أولى بالتحديث منه فهو أحق.

ثم ذكر أن التحديث فرض عين إذا كان في البلد محدث ليس معه غيره، وفرض كفاية إذا كانوا جماعة، فقال:

وَهُوَ عَلَى الْعَيْنِ إِذَا مَا انفَرَدَا فَرَضُ كِفَايَةِ إِذَا تَعَدَّدَا

(وهو) أي التحديث (على العين) أي مفروض على كل أحد (إذا ما) «ما» زائدة بعد إذا (انفردا) بألف إطلاق، أي هو فرض عين على من انفرد في بلد بأن لا يكون فيه أهل له سواه، وهو (فرض كفاية) يسقط الحرج عن الباقي بفعل البعض كما هو شأن فروض الكفاية (إذا تعددا) بألف الإطلاق أيضاً، أي كثر المتأهلون له.

وحاصل معنى البيت: أن التحديث فرض عين على من انفرد في بلدة، فلو امتنع أتم، وفرض كفاية إذا كانوا جماعة مشتركين في السماع، فلو امتنع بعضهم لم يَأْتَم.

ثم ذكر حكم من خاف التخليط في الحديث، فقال:

وَمَنْ عَلَى الْحَدِيثِ تَخْلِيطًا يَخَفُ لِهَرَمٍ أَوْ لِعَمَى وَالضَّعْفِ: كَفُ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ينبغي للمحدث أن يمسك عن الرواية والتحديث إذا دخل في السن وخشي التخليط، أو مرض أو عمي أو خرف، أو نحو ذلك مما يؤثر على الثقة بروايته، لئلا يأخذ عنه الناس ما لم يطمئن إلى صحته، وقد يكون ذلك جرحاً فيه، بل لعله يؤثر على روايته قبل أن يحدث له ما حدث، عند من لم يعرف تاريخ ضعفه.

وحدد بعضهم السن التي يمتنع فيها عن التحديث بالثمانين. والصحيح: أنه لا تحديد، وأنه يختلف باختلاف الناس.

قال الناظم في التدريب (ص ١٧١): «فإن يكن ثابت العقل مجتمع الرأي فلا بأس، فقد حدث بعدها - أي بعد الثمانين - أس وسهل بن سعد وعبد الله بن أبي أوفى في آخرين.

ومن التابعين: شريح القاضي ومجاهد الشعبي في آخرين، ومن أتباعهم مالك والليث وابن عيينة. وقال مالك: إنما يخرف الكذابون.

وحدث بعد المائة من الصحابة حكيم بن حزام.

ومن التابعين شريك النمرى.

ومن بعدهم الحسن بن عرفة وأبو القاسم البغوي والقاضي أبو الطيب الطبري والسلفي وغيرهم».

٥٥٢- وَمَنْ أَتَى حَدَّثٌ وَلَوْ لَمْ تَنْصَلِحْ

نِيَّتُهُ، فَإِنَّهَا سَوْفَ تَصِحَّ

٥٥٣- (فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ كِبَارِ جَلَّةُ:

«أَبَى عَلَيْنَا الْعِلْمُ إِلَّا لِلَّهِ»

(ومن) شرطية (على الحديث) متعلق بـ «يخف» قدم ضرورة (تخليطاً) مفعول مقدم ضرورة أيضاً لـ (يخف) أي من يخش التخليط في حديثه؛ بأن يدخل عليه ما ليس منه (لهم) متعلق بـ «يخف»، مصدر هرم، من باب تعب بمعنى: كبر، وضعف (أو لعمري والضعف): أي ضعف عقله (كف) جواب الشرط، أي امتنع عن التحديث. وحاصل معنى البيت: أن من خاف على حديثه التخليط، ورواية ما ليس من حديثه لسبب من الأسباب، كالهرم، ونحوه ترك التحديث، وذلك يختلف باختلاف الناس، وأما ضبط بعضهم له بثمانين فمحمول على الغالب، وإلا فمن كان ثابت العقل مجتمع الرأي فلا بأس بعدها.

فقد حدث بعدها جماعة من الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم.

ثم إن من أتى من الطلبة غير مخلص في الطلب لا ينبغي أن يمنع من الحديث؛ لأنه يجره إلى الإخلاص، وإلى ذلك أشار بقوله:

وَمَنْ أَتَى حَدَّثٌ وَلَوْ لَمْ تَنْصَلِحْ نِيَّتُهُ، فَإِنَّهَا سَوْفَ تَصِحَّ
(فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ كِبَارِ جَلَّةُ: «أَبَى عَلَيْنَا الْعِلْمُ إِلَّا لِلَّهِ»)

(ومن) موصولة مفعول مقدم لـ «حدث»، أو مبتدأ خبره «حدث» (أتى) إليك طالباً للحديث (حدث، ولو) وصلية (لم تنصلح نيته) بعدم إخلاصه (فإنها) أي نية ذلك الطالب (سوف تصح) فيما بعد، فإن العلم يجره إلى الإخلاص (فقد رويناه) أي نقلنا أيتها العلماء (عن) أئمة (كبار جلة) بالكسر، أي عظام سادة، ومقول القول جملة قوله: (أبى) أي امتنع (علينا العلم) أن يكون (إلا لله) بحذف مدة الجلالة بعد اللام الثانية للضرورة.

وذكر الشارح أنه لغة، وما ذكر مستنده، ولا أظن صحته فتأمل.

وحاصل معنى البيتين: أن من أتى إليك يطلب الحديث فحدثه، سواء كان صالح النية أم لا، فإنه سيرزقه الله النية الصالحة فيما بعد، ولأنه قد تقدم أن التأهل وقت التحمل لا يشترط. فقد روي عن معمر، وحبيب بن أبي ثابت، والغزالي بالفاظ متقاربة طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله، (النية) فجرنا إلى

- ٥٥٤- وَلِلْحَدِيثِ الْغُسْلُ وَالتَّطَهُّرُ
وَالطَّيْبُ وَالسَّوَاكُ وَالتَّبَخُّرُ
٥٥٥- مُسَرَّحًا وَاجْلِسْ بِصَدْرٍ بِأَدَبٍ
وَهَيْئَةٍ (مُتَّكِئًا عَلَى رَتَبٍ)
٥٥٦- وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَمَنْ رَفَعَ
صَوْتًا عَلَى الْحَدِيثِ فَازْبِرْهُ وَدَعْ (*)
٥٥٧- وَلَا تُحَدِّثْ قَائِمًا (أَوْ مُضْطَجِعًا)
أَوْ فِي الطَّرِيقِ (أَوْ عَلَى حَالٍ) شَنِعٍ
٥٥٨- وَافْتَتِحِ الْمَجْلِسَ كَالْتَّنْمِيمِ
بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ
٥٥٩- (بَعْدَ قِرَاءَةِ لَآيٍ) وَدَعَا
وَلَيْكَ مُقْبِلًا عَلَيْهِمْ مَعَا
٥٦٠- وَرَتَّلِ الْحَدِيثَ وَاعْقِدْ مَجْلِسًا
يَوْمًا بِأَنْبُوعٍ لِلْإِمْلَاءِ اثْنَا

الآخرة، وعن ابن عيينة: طلبنا الحديث لغير الله فأعقبنا الله ما ترون.

وعن ابن المبارك: طلبنا العلم للدنيا، فدلنا على ترك الدنيا، إلى غير ذلك.

ثم بين ما يستحب له إذا أراد حضور مجلس التحديث، فقال:

وَلِلْحَدِيثِ الْغُسْلُ وَالتَّطَهُّرُ	وَالطَّيْبُ وَالسَّوَاكُ وَالتَّبَخُّرُ
مُسَرَّحًا وَاجْلِسْ بِصَدْرٍ بِأَدَبٍ	وَهَيْئَةٍ (مُتَّكِئًا عَلَى رَتَبٍ)
وَلَا تَقُمْ لِأَحَدٍ وَمَنْ رَفَعَ	صَوْتًا عَلَى الْحَدِيثِ فَازْبِرْهُ وَدَعْ
وَلَا تُحَدِّثْ قَائِمًا (أَوْ مُضْطَجِعًا)	أَوْ فِي الطَّرِيقِ (أَوْ عَلَى حَالٍ) شَنِعٍ
وَافْتَتِحِ الْمَجْلِسَ كَالْتَّنْمِيمِ	بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ
(بَعْدَ قِرَاءَةِ لَآيٍ) وَدَعَا	وَلَيْكَ مُقْبِلًا عَلَيْهِمْ مَعَا
وَرَتَّلِ الْحَدِيثَ	

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كان مالك رحمه الله إذا رفع أحد صوته في مجلس الحديث انتهره وزجره، ويقول قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الحجرات: ٢] فمن رفع صوته عند حديثه فكأنما رفع صوته فوق صوته.

(وللحديث الغسل) مبتدأ وخبر، أي يستحب للمحدث أن يغتسل غسل الجنابة عند إرادة نشر الحديث (والتطهر) من عطف العام على الخاص؛ ليشمل الوضوء والتيمم (والطيب) أي استعماله في بدنه وثوبه، فقد قال أنس رضي الله عنه: «كنا نعرف خروج رسول الله ﷺ بريح الطيب» ^(١) (والسواك) يطلق على التسوك، وعلى الآلة، وعليه بقدر مضاف، أي استعماله (والتبخر) أي استعمال البخور في بدنك وثوبك، والبخور، وزان رسول: دخنة ^(٢) يتبخر بها. قاله في المصباح، وقوله: (مسرحاً) حال مقدم من فاعل اجلس، قدم على العاطف ضرورة، ويحتمل كونه حالاً من فاعل حدث وجملة وللحديث الغسل معترضة أي حدث حال كونك مسرحاً لحيتك، وكذا ممشطاً شعرك إن كان لك؛ لأنه ﷺ: «كان يكثر دهن رأسه وتسريح لحيته» ^(٣) (واجلس) أيها المحدث إذا أردت التسميع لقوم (بصدر) أي صدر المجلس وهو كما في القاموس: أوله (بأدب) مع الطلبة بأن تحترمهم وتعني بهم (وهيبة) بالباء أي إجلال للحديث، وفي نسخة ابن شاکر وهيئة بالهمزة، أي حالة حسنة (متكئاً) أي حال كونك متمكناً في جلوسك، لأن الاتكاء يطلق على الجلوس متمكناً وعلى الميل في القعود معتمداً على أحد الشقين. أفاده في المصباح، والمراد هنا الأول (على رتب) بفتحتين جمع كدرجة ودرج وهو ما أشرف من الأرض.

قاله في «ق» و«الناج» والجار والمجرور متعلق بـ«متكئاً»، أي متمكناً على شيء مرتفع يخصك من منبر، أو غيره، فقد كان مالك رحمه الله يجلس على منصة، وعليه الخشوع (ولا تقم لأحد) كائناً من كان، فإنه قيل بكرأهته.

قلت: ولكن لا دليل عليه، ومسألة القيام للقادم طويلة الذيل كتبت فيها رسالة لكنها لم تطبع.

(ومن) شرطية (رفع) من الحاضرين (صوتاً) له (على الحديث فازبره) جواب «من»، أي امنعه عن ذلك، يقال: زبره يزبره، من بابي قتل، وضرب: منعه، ونهاه، وزجره، أفاده في «ق» (ودع) التحديث إن لم يترك ذلك، أو دع من رفع صوته يخرج من المجلس، فقد كان مالك يفعل ذلك، ويقول: قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ

(١) أخرجه الخطيب في جامع، وابن سعد عن إبراهيم مرسلأ، وصححه الشيخ الألباني. انظر صحيح الجامع الصغير ج ٢ ص ٨٩١.

(٢) والدخنة، وزان غرفة: بخور كالذرية، يدخن بها البيوت. ١ هـ. المصباح ج ١ ص ٢٠٤.

(٣) صحيح من حديث سهل بن

فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ [الحجرات: ٢] فمن رفع صوته عند حديثه فكأنما رفع صوته فوق صوته .
(ولا تحدث قائماً) أي في حال قيامك (أو مضطجع) عطف على ما قبله منصوب ،
وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة ، أي في حال اضطجاعك ، افتعال من الضجوع ، وهو
وضع الجنب على الأرض (أو في الطريق) يشمل المشي فيه والجلوس عليه (أو على حال
شنع) أي قبيح ، يقال : شنع ، ككرم ، فهو شنيع ، وشنع بكسر النون ، وأشنع : كربه . اهـ
«ق» ، وقيل : قبيح . اهـ . تاج .

والمراد الحالة التي تسوء خلقك ، كالجوع ، والشبع المفرطين ، ونحوهما .
وحاصل المعنى : أنه لا ينبغي لك أن تحدث على حالة تنافي تعظيم حديث رسول الله
ﷺ من الأشياء المذكورة ، فقد كره العلماء ذلك ، فكان مالك يكره أن يحدث في الطريق ،
أو وهو قائم ، أو وهو مستعجل ، وقال : أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله ﷺ .
وسئل سعيد بن المسيب عن حديث وهو مضطجع في مرضه ، فجلس وحدث به ،
ف قيل له : وددت أنك لم تتعن ، فقال : كرهت أن أحدث عن رسول الله ﷺ وأنا مضطجع .
وسئل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي ، فقال : ليس هذا من توقيف العلم .
(وافتح) أيها المحدث (المجلس) أي مجلس التحديث (كالتتميم) أي مثل تميمك له
(بالحمد) لله تعالى .

وأبلغ ما ورد في ذلك خطبة الحاجة ، فعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً : «إن
الحمد لله نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من
يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ » يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ [آل عمران: ١٠٢] ، « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا
زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا » إلى قوله : « إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا » [النساء: ١] ، « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا
قَوْلًا سَدِيدًا » إلى قوله : « قَوْلًا عَظِيمًا » [الأحزاب: ٧٠ ، ٧١] رواه أبو داود ، والترمذي ،
والنسائي ، وابن ماجه ، واللفظ لابن ماجه ، وفي أخرى لأبي داود بعد قوله ورسوله :
أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة ، من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما
فإنه لا يضر إلا نفسه ، ولا يضر الله شيئاً . قال الترمذي : حديث حسن .

وإنما عدلت عما ذكره العلماء في هذا المحل ؛ لأن اللائق بمن يشح بدينه ، ويحرص على تحصيل مطلوبه ، أن لا يعدل عما صح عن نبيه ﷺ إلى غيره .

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾

[الأحزاب : ٢١]

(والصلاة) على رسول الله ﷺ (والتسليم) عليه خروجاً من الكراهة^(١) في أفراد أحدهما من الآخر حسبما صرحت به الآية الكريمة .

وأبلغ ما ورد في الصلاة عليه ﷺ الصلاة الإبراهيمية المتفق على إخراجها في الصحيحين ، وغيرهما ، وهي : «اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد ، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد» . «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته» ، أو «السلام على النبي ورحمة الله وبركاته» .

(بعد القراءة) من قارئ حسن الصوت (لأي) جمع آية ، وهي لغة العلامة ، والآية من القرآن : كلام متصل إلى انقطاعه ، قاله في «ق» ، وفي المصباح : الآية من القرآن : ما يحسن السكوت عليه . اهـ .

سُمِّيَتْ آية لأنها علامة لانقطاع كلام من كلام ، ويقال : لأنها جماعة حروف من القرآن . اهـ . تاج .

روى الحاكم في المستدرک عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : «كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا اجتمعوا تذاكروا العلم وقرؤوا سورة»^(٢) .

(و) افتتح أيضاً بـ (دعا) بالقصر للوزن : أي بدعاء يليق بالحال ، وليكن دعاؤك بالجوامع من الدعوات : وهي الدعوات المأثورة فكلها جوامع .

فقد كان رسول الله ﷺ يستحب الجوامع من الدعاء ويدع ما سواه . فمنها ، حديث أنس بن مالك رضي الله عنه كان أكثر دعاء النبي ﷺ : «اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار» متفق عليه .

(١) القول بكراهة الأفراد مما لا دليل عليه ، وما استندوا إليه في ذلك ليس بقوي ، وقد أشبعت الكلام في ذلك في الشرح الكبير ، وفي شرح النسائي .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک ج ١ ص ٩٤ عن أبي سعيد قال : كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا جلسوا كان حديثهم يعني الفقه ، إلا أن يقرأ رجل سورة ، أو يأمر رجلاً بقراءة سورة - وقال : صحيح على شرط مسلم ، وأقره الذهبي .

ومنها ما أخرجه الترمذي وحسنه ، والحاكم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : ما كان رسول الله ﷺ يقوم من مجلس حتى يدعو بهذه الدعوات : « اللهم اقم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك ، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك ، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا ، ومتعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوتنا أبدًا ما أحييتنا ، واجعله الوارث منا ، واجعل ثأرنا على من ظلمنا ، وانصرنا على من عادانا ، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ، ولا مبلغ علمنا ، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا » .

ومنها ما أخرجه النسائي ، والحاكم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يقول : « اللهم انفعني بما علمتني ، وعلمي ما ينفعني ، وارزقني علمًا ينفعني » . وزاد النسائي في رواية عن أبي هريرة : « وزدني علمًا والحمد لله على كل حال وأعوذ بالله من حال أهل النار » . وإسناده حسن .

وأولى ما يختم به المجلس ما رواه النسائي عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ بأخرة إذا اجتمع إليه أصحابه فأراد أن ينهض ، قال : « سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ألا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، عملت سوءًا وظلمت نفسي ، فاغفر لي ، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت » فقال : قلنا : يا رسول الله ! إن هذه كلمات أحدثهن ، قال : أجل جاءني جبرائيل ، فقال : يا محمد ! هن كفارت المجلس » . صححه الحاكم ، وأخرجه الطبراني في المعاجم الثلاثة مختصرًا بسند جيد .

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، أنه قال : كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلس خير ، ومجلس ذكر إلا ختم الله له بهن كما يختم بالخاتم على الصحيفة : سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » . رواه أبو داود ، وابن حبان ، وصححه .

(وليكن) أي : المحدث (مقبلاً عليهم) أي الحاضرين (معاً) أي : مجتمعين ، أو في مكان واحد قال في «المصباح» تقول : خرجنا معاً ، أي : في زمن واحد ، وكنا معاً ، أي في مكان واحد ، منصوب على الظرفية ، وقيل : على الحال أي : مجتمعين ، والفرق بين فعلنا معاً ، وفعلنا جميعاً أن معاً تفيد الاجتماع حالة الفعل ، وجميعاً بمعنى كلنا يجوز فيها الاجتماع والافتراق ، وألفها عند الخليل بدل من التثنية لأنه عنده ليس له لام ، وعند يونس ، والأخفش كالألف في الفتى ، فهي بدل من لام محذوفة . اهـ^(١) .

(١) المصباح المنير ج ٢ ص ٢٤٢ .

والمراد أنه يقبل على الحاضرين جميعاً إذا أمكن، فإن ذلك مستحب؛ لقول حبيب بن أبي ثابت: كانوا يحبون إذا حدث الرجل أن لا يقبل على الواحد فقط، ولكن يعمهم، وعنه أيضاً: إنه من السنة.

(ورتل الحديث) أيها المحدث، أي: تمهل في قراءته، ولا تعجل، ولا تسردها سرداً يمنع فهم بعضه، ففي الصحيحين عن عائشة أنه ﷺ: «لم يكن يسرد الحديث كسردهم» زاد الإسماعيلي: «إنما كان حديثه فهماً تفهمه القلوب» وزاد الترمذي: ولكنه كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه» وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرج البخاري عن عروة، قال: «جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة، وهي تصلي، فجعل يحدث، فلما قضت صلاتها قالت: ألا تعجب إلى هذا وحديثه، إن النبي ﷺ إنما كان يحدث حديثاً لو عدّه العاد أحصاه».

ثم بين الكلام على الإملاء، فقال:

..... وَأَعْقِدُ مَجْلِسًا يَوْمًا بِأُسْبُوعٍ لِلْإِمْلَاءِ اثْتِسَا

(واعقد) أيها المحدث العارف (مجلساً) مفعول به لـ «اعقد» أي: محلاً يجتمع فيه الناس للاستماع (يوماً) واحداً (بأسبوع) بالضم، ويقال فيها: سبوع، مثل قعود، أي سبعة أيام، وجمعه أسابيع، أفاده في المصباح (للإملاء) بنقل حركة الهمزة إلى اللام، ثم حذفها، وهو لغة، لا ضرورة، ويتعين هنا للوزن. من أملت الكتاب على الكاتب: إذا ألقته عليه.

ويقال: أملت عليه إملاً، فالأولى لغة بني تميم، وقيس، والثانية لغة الحجاز، وبني

أسد.

وجاء الكتاب العزيز بهما ﴿فَهِيَ تُمَلِّى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ [الفرقان: ٥]، ﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، أفاده في المصباح. وفي «ق» أمّله: قال له، فكتب عنه. اهـ. فأفاد أن الإملاء لا يكون إلا مع الكتابة.

(اثتسا) مفعول لأجله، مصدر اثتسى يأتسى، بمعنى اقتدى، أي اقتداء بفعل النبي

ﷺ، والصحابة، والتابعين، ومن بعدهم.

وحاصل المعنى: أنه يقول: اعقد أيها المحدث يوماً من أيام الأسبوع لإملاء الحديث

على الطلبة، سواء كان إملاءك من كتابك، أو حفظك، وهو أشرف، لا سيما، وقد

اختلف في التحديث من الكتاب، اقتداء بفعل النبي ﷺ، فإنه أُملى الكتب إلى الملوك، وفي المصاححة يوم الحديبية، وفي غير ذلك.

وبفعل الصحابة، فقد أُملى واثلة بن الأسقع رضي الله عنه الأحاديث على الناس، وهم يكتبونها عنه. رواه البيهقي وغيره.

وبفعل التابعين ومن بعدهم، فقد أُملى شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وهمام، ووكيع، وحماد بن سلمة، ومالك، وابن وهب، وأبو أسامة، وابن علية، ويزيد بن هارون، وعاصم بن علي، وأبو عاصم، وعمرو بن مرزوق، والبخاري، وأبو مسلم الكجي، وجعفر الفريابي، والهجمي، في خلق يطول سردهم.

وإنما زاد قيد «يوماً بأسبوع» على العراقي لما في البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه كان يذكر الناس في كل خميس، وقال: «إني أكره أن أملككم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان رسول الله ﷺ يتخولنا بالموعظة، مخافة السأمة علينا».

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «حدث الناس كل جمعة مرة، فإن أبيت فمرتين فإن أكثرت فثلاث مرار».

(تنبيه): الإملاء من أعلى مراتب الإسماع والتحمل عند الأكثرين، ولذا قال الحافظ السلفي رحمه الله (من الكامل):

وَإِذَا طُبِّعَ عَلَى كَتَبِ الْأَمْوَالِ جَاهِدًا مِنْ أَلْسُنِ الْخُفَّاءِ وَالْفُضَّلَا
فَأَجَلُ أَنْوَاعِ الْعُلُومِ بِأَسْرَرِهَا مَا يَكْتُبُ الْإِنْسَانُ فِي الْإِمْلَاءِ

وقال السخاوي: ومن فوائده اعتناء الراوي بطرق الحديث وشواهده، ومتابعته وعاضده، بحيث يتقوى، ويثبت لأجلها حكمه بالصحة أو غيرها، ولا يتروى، إلى آخر ما ذكره^(١).

ثم بين حكم اتخاذ المستملين، فقال:

(١) تمام ما ذكره: ويرتب عليها إظهار الخفي من العلل، ويهذب اللفظ من الخطأ والزلل، ويتضح ما لعله يكون غامضاً في بعض الروايات، ويفصح بتعيين ما أبهم، أو أهمل، أو أدرج فيصير من الجليات، وحرصه على ضبط غريب المتن والسند، وفحصه عن المعاني التي فيها نشاط النفس لأتم مستند، وبعد السماع فيها عن الخطأ والتصحيح، الذي قل أن يعري عنه لبيب أو حصيف، وزيادة التفهم والتفهم لكل من حضر، من أجل تكرار المراجعة في تضاعيف الإملاء والكتابة والمقابلة على الوجه المعبر، وحوز فضيلتي التبليغ والكتابة، والفوز بغير ذلك من الفوائد المستطابة، كما قرره الرافي وبينه ونشره وعينه. ١ هـ. فتح المغيث ج ٣ ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

٥٦١- ثُمَّ اتَّخَذَ مُسْتَمْلِيًا مُحَصَّلًا

وَزَدَ إِذَا يَكْثُرُ جَمْعٌ وَأَعْتَلَى

٥٦٢- يُبَلِّغُ السَّامِعَ أَوْ يُفْهِمُهُمْ

وَأَسْتَنْصَتَ النَّاسَ إِذَا تَكَلَّمُوا

ثُمَّ اتَّخَذَ مُسْتَمْلِيًا مُحَصَّلًا وَزَدَ إِذَا يَكْثُرُ جَمْعٌ وَأَعْتَلَى
يُبَلِّغُ السَّامِعَ أَوْ يُفْهِمُهُمْ وَأَسْتَنْصَتَ النَّاسَ إِذَا تَكَلَّمُوا

(ثم) إذا كثّر جموع الناس ولم يبلغهم صوتك (اتخذ) أيها المحدث وجوباً كما صرح به الخطيب (مستملياً) يتلقن منك ويبلغ الحاضرين البعيدين عنك (محصلاً) اسم فاعل من التحصيل، وهو في الأصل استخراج الذهب من حجر المعدن، والمراد به هنا الماهر في التبليغ. والأصل فيه ما رواه أبو داود، والنسائي وغيرهما من حديث رافع بن عمرو قال: «رأيت رسول الله ﷺ يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء وعلي رضي الله عنه يعبر عنه» (١).

وفي الصحيح عن أبي جمرة قال: «كنت أترجم بين ابن عباس، وبين الناس». وهكذا فعله أئمة الحديث وحفاظه، كمالك وشعبة، ووكيع، واحتراز بقوله: محصلاً عن المغفل البليد، كالمستملي الذي قال لمليه وقد قال له: حدثني عدة: ما نصه عدة ابن من؟ فقال له المملي: عدة ابن؟ فقدتكَ. وكالآخر الذي قال لمليه، وقد قال له: عن أنس، قال «رسول»، كذا في كتابي، وهو «رسول الله» إن شاء الله: ما نصه: قال «رسول»، وشك أبو عثمان، وهي كنية المملي في «الله»، فقال له المملي: كذبت يا عدو الله ما شككت في الله قط.

(وزد) أيها المحدث على المستملي الواحد (إذا يكثر جمع) أي: جماعة الحاضرين بحيث لا يكفي واحد فزد بحسب الحاجة، فقد كان لعاصم بن علي الذي حزر مجلسه بأكثر من مائة ألف إنسان مستمليان، ولأبي مسلم الكجي الذي حزر بنيف وأربعين ألف محبرة سوى النظارة سبعة يتلقن بعضهم عن بعض.

(واعتلى) أي كان المستملي في مكان عالٍ من كرسي ونحوه، وإلا فيقوم على قدميه، كما فعل ابن علية بمجلس مالك، وآدم بن أبي إياس بمجلس شعبة، وغيرهم، والجملة مستأنفة (يبلغ) المستملي وجوباً ما سمعه منك، ويؤديه على وجهه من غير تغيير (السامع)

٥٦٣- وَبَعْدَهُ بَسْمَلٌ ثُمَّ يَحْمَدُ

مُصَلِّيًا وَبَعْدَ ذَلِكَ يُورِدُ

٥٦٤- مَا قُلْتَ أَوْ مَنْ قُلْتَ مَعَ دُعَائِهِ

لَهُ وَقَالَ الشَّيْخُ فِي انْتِهَائِهِ

٥٦٥- «حَدَّثَنَا» وَيُورِدُ الْإِسْنَادَ

مُتَرَجِّمًا شُيُوخَهُ الْأَفْرَادَ

٥٦٦- وَذِكْرُهُ بِالْوَصْفِ أَوْ بِاللَّقَبِ

أَوْ حَرْفَةً لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَعْ

(*)

منه، دون المملي، لبعده، ولو قال: يبلغ البعيد لكان أوضح أي: البعيد الذي لا يسمع كلام المملي أصلاً، والجملة حال من فاعل اعتلى.

(أو يفهم) من بلغه على بعد لكن لم يفهمه، فيتوصل بصوت المستملي إلى تفهمه وتحققه، وقد تقدم حكم من لم يسمع إلا من المستملي عند قوله:

وَجَازَ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ مَمْلِيهِ مَا بَلَغَ السَّامِعَ مُسْتَمْلِيهِ

لِلْأَقْدَمِينَ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ وَأَبْنُ الصَّلَاحِ قَالَ هَذَا يُحْظَلُّ

(واستنصت الناس) أي: طلب المستملي الإنصات، وهو السكوت مع الاستماع من

الحاضرين (إذ تكلموا) وقت الإلقاء، وفي نسخة: «لكيما يفهموا» أي: ما يملئ عليهم،

اقتداء بقوله ﷺ لجرير في حجة الوداع: «استنصت الناس». متفق عليه.

وَبَعْدَهُ بَسْمَلٌ ثُمَّ يَحْمَدُ مُصَلِّيًا وَبَعْدَ ذَلِكَ يُورِدُ

مَا قُلْتَ أَوْ مَنْ قُلْتَ مَعَ دُعَائِهِ لَهُ وَقَالَ الشَّيْخُ فِي انْتِهَائِهِ

«حَدَّثَنَا» وَيُورِدُ الْإِسْنَادَ مُتَرَجِّمًا شُيُوخَهُ الْأَفْرَادَ

وَذِكْرُهُ بِالْوَصْفِ أَوْ بِاللَّقَبِ أَوْ حَرْفَةً لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَعْ

(وبعده) أي: بعد استنصاتهم (بسمل) أي قال المستملي: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ،

وهذا أول شيء يقوله، قاله السخاوي^(١).

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: لا بأس أن يذكر الشيخ من يروي عنه بلقب مثل «غندر» أو وصف نحو

«الأمش» أو حرفه مثل «الحناط» أو بنسبته إلى أمه مثل «ابن علي» إذا عرف الراوي بذلك، ولم يقصد أن

يعيبه به، وإن كره الملقب به ذلك.

(١) فتح ج ٣ ص ٢٥٦.

(ثم) بعد البسملة (يحمد) الله تعالى بالمحامد الماثورة، كما قدمنا الكلام على ذلك (مصلياً) على النبي ﷺ، أي: ومسلماً لما قدمنا.

والأولى أن يصلي بالصلاة الإبراهيمية على اختلاف ألفاظها، فإنه لا يعادلها شيء غيرها مما ذكروا أيّاً كان كما قاله النووي.

(وبعد ذاك) كله (بورد) المستملي، أي: يذكر قوله: (ما قلت) أي: أي شيء ذكرت من الأحاديث (أو من قلت) أي: أي شخص ذكرت من الشيوخ، قيل: ولا يقول: من حدثك؟ أو من سمعت؟ فإنه لا يدري بأي لفظة يبتدئ، لكن قال ابن دقيق العيد: والاحسن أن يقول: من حدثك، أو من أخبرك؟ إن لم يقدم ذكر أحد إلا أن يكون الأول عادة للسلف مستمرة، فالاتباع أولى. ذكره السخاوي^(١).

(مع) بسكون العين لغة في الفتح (دعائه له) أي: دعاء المستملي للمملي رافعاً لصوته قائلاً: رحمك الله، أو أصلحك الله، أو غفر الله لك، وما أشبهه. قال يحيى بن أكثم: نلت القضاء وقضاء القضاء والوزرة، وكذا وكذا، فما سررت بشيء مثل قول المستملي: من ذكرت رحمك الله؟

(وقال الشيخ) المملي (في انتهائه) أي: انتهاء المستملي مما يقوله، ومقول قال قوله: (حدثنا) شيخنا العلامة المتقن فلان ابن فلان.

(وبورد الإسنادا) بألف الإطلاق، أي: يذكر الإسناد بتمامه، حال كونه (مترجماً) شيوخه) بضم الشين وتكسر جمع شيخ، أي: مبيناً أحوالهم وصفاتهم بما هم أهل كما فعل جماعة من السلف، كقول أبي مسلم الخولاني: حدثني الحبيب الأمين، عوف بن مسلم، وكقول مسروق: حدثني الصديقة بنت الصديق، حبيبة حبيب الله، المبرأة.

وكقول عطاء: حدثني سيد الفقهاء أيوب، وكقول وكيع: حدثنا سفيان أمير المؤمنين في الحديث.

تنبيه: كلما مر ذكر النبي ﷺ ويرفع صوته، وإذا ذكر صحابياً ترضى عليه، فإن كان ابن صحابي قال: رضي الله عنهما، وكذا يترحم على الأئمة.

(الأفرادا) بألف الإطلاق، جمع فرد، بدل من شيوخه أي مترجماً أفراد شيوخه بأن يترجم لكل شيخ بترجمة مستقلة لتمييز تمام تميز، ويحتمل أن يكون صفة شيوخه وقيد به،

٥٦٧- وَأَرَوْ فِي الْإِمْلَا عَنْ شُيُوخٍ عُدُّوْا

عَنْ كُلِّ شَيْخٍ أَثَرٌ، وَيَجْعَلُ

٥٦٨- أَرْجَحَهُمْ مُقَدِّمًا، وَحَرَّرَ

وَعَالِيًا قَصِيرَ مَتْنٍ اخْتَرِ

٥٦٩- ثُمَّ أَبْنِ (عُلُوَّهُ وَصِحَّتُهُ

وَضَبْطُهُ وَمُشْكِلًا وَعِلَّتُهُ

لئلا يدخل فيه الشيوخ الذين في الإسناد كلهم، فإن ذكر ترجمة غير شيوخه الذين تلقى منهم مشروط بالفصل بـ «يعني» ونحوها كما تقدم في قوله:

ولا تزد في نسب أو وصف من فوق شيوخ عنهم ما لم ين
بنحو يعني البيت والله أعلم.

(وذكره) أي: ذكر المملي شيوخه من إضافة المصدر إلى فاعله، وهو المناسب للسابق واللاحق، ويحتمل أن يكون من إضافة المصدر إلى مفعوله أي: ذكر الشيخ، وهو مبتدأ خبره قوله: «لا بأس».

(بالوصف) أي: صفة النقص بدلالة قوله: «إن لم يعب» كالأعمش (أو باللقب) كغندر (أو حرفة) كالخياط (لا بأس) به، وإن كره ذلك (إن لم يعب) أي: إن لم يقصد عيبه به، بل أراد تعريفه لكونه معروفاً بها.

وحرمه بعضهم مطلقاً، والأولى كما قال البلقيني: إنه إن وجد طريقاً إلى العدول عن الوصف، فهو أولى، وإلا فلا كراهة.

وَأَرَوْ فِي الْإِمْلَا عَنْ شُيُوخٍ عُدُّوْا
أَرْجَحَهُمْ مُقَدِّمًا، وَحَرَّرَ
ثُمَّ أَبْنِ (عُلُوَّهُ وَصِحَّتُهُ
عَنْ كُلِّ شَيْخٍ أَثَرٌ، وَيَجْعَلُ
وَعَالِيًا قَصِيرَ مَتْنٍ اخْتَرِ
وَضَبْطُهُ وَمُشْكِلًا وَعِلَّتُهُ

(وارو) أيها المحدث الذي يريد الإملاء (في الإملاء) بالنقل والقصر للضرورة، أي ارو في حال إملائك الحديث استحباباً (عن شيوخ) كثيرين، ولا تقتصر على شيخ واحد، إذ التعدد أكثر فائدة، قيل: مثل الذي يروي عن شيخ واحد كرجل له امرأة واحدة، فإذا حاضت بقي^(١) (عدلوا) أي وصفوا بالعدالة، فلا ترو إلا عن ثقة من شيوخك، دون

(١) ومعنى هذا الكلام أن الذي له شيخ واحد ربما احتاج من الحديث لما لا يجده عند شيخه، فيصير حائراً، وكذلك من له زوجة واحدة قد يتفق توقانه إلى النكاح في حال حيضها، فيصير حائراً، فإن كان له زوجة أخرى أو أمة حصل الغرض. ١٠ هـ. فتح المغيث ج ٣ ص ٢٦٥.

٥٧٠- وَأَجْتَنَّبَ الْمُشْكِلَ كَالصِّفَاتِ

وَرُخِّصًا مَعَ الْمُشَاجِرَاتِ

كذاب، أو فاسق، أو مبتدع، قال ابن مهدي: لا يكون الرجل إماماً، وهو يحدث عن كل أحد (عن كل شيخ) بدل من الجار والمجرور قبله (أثراً) مفعول «ارو»، وفي نسخه ابن شاعر «أثر» بالرفع، وعليه فالجار والمجرور خبر مقدم عليه. يعني أنك تحدث في ذلك المجلس عن كل شيخ من شيوخك حديثاً واحداً، ولا تزيد عليه، فإنه أعم للفائدة.

و(يجعل) المملي، ولو قال: وتجعل بالناء، لكان أولى ليوافق لقوله: ارو (أرجحهم) بعلو سنده، أو كونه أحفظ، أو أسن أو غير ذلك مفعول أول (مقدماً) بصيغة اسم مفعول، أي: متقدماً على غيره مفعول ثانٍ (وحرر) ما تمليه، أي قومه، قال في المختار: تحرير الكتاب وغيره: تقويمه. اهـ.

(وعالياً) أي: سنداً عالياً مفعول مقدم لـ «اختر»، لما في العلو من الفضل (قصير متن) لما فيه من مزيد الفائدة (اختر) أيها المحدث المملي، والأولى كونه في الفقه والترغيب، قال علي ابن حجر (من المتقارب):

وَوَظِيفَتُنَا مَائَةٌ لِلْغَرِيبِ ب فِي كُلِّ يَوْمٍ سِوَى مَا يُعَادُ
شَرِيكَةً أَوْ هَشِيمَةً أَحَادِيثُ فَنَّهُ قِصَارٌ جِيَادُ

(ثم) بعد أن أملت (أبن) أي: أظهر للسامعين (علوه) أي علو إسناده (وصحته) إن كان صحيحاً، أي: وحسنه، وضعفه (وضبطه ومشكلاً) في الأسماء والألفاظ، وكذا أظهر غامض المعنى وتفسير الغريب (وعلته) إن كانت فيه علة.

ثم ذكر ما لا ينبغي للمملي أن يمليه، فقال:

وَأَجْتَنَّبَ الْمُشْكِلَ كَالصِّفَاتِ وَرُخِّصًا مَعَ الْمُشَاجِرَاتِ

(واجتنب) أي: ابتعد في إملائك (المشكل) أي ذكر المشكل من الأحاديث (كالصفات) أي كأحاديث الصفات لما لا يؤمن على السامعين من الخطأ والوهم، والوقوع في التشبيه والتجسيم، فقد قال علي رضي الله عنه: حدثوا الناس بما يعرفون، أتحبون أن يكذب الله ورسوله، رواه البخاري، وروى البيهقي في الشعب عن المقدم بن معدي كرب عن رسول الله ﷺ قال: «إذا حدثتم الناس عن ربهم، فلا تحدثوهم بما يغرب أو يشق عليهم»^(١).

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما أنت بمحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان

٥٧١- وَالزَّهْدُ مَعَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ

أَوَّلَى فِي الْأَمَلَاءِ بِالِاتِّفَاقِ

٥٧٢- وَأَخْتِمُهُ بِالْإِنْشَادِ وَالنَّوَادِرِ

وَمُنْقِنٌ خَرَجَهُ لِلْقَاصِرِ

لبعضهم فتنة . رواه مسلم .

(و) اجتنب أيضاً كما قال الخطيب (رخصاً) جمع رخصة، وهي السهولة وأي ذكر أحاديثها للعوام، لما يخشى عليهم من تتبعها، وترك العزائم (مع المشاجرات) من الشجر، يقال: شجر الأمر بينهم شجراً، من باب قتل: اضطرب، واشتجروا: تنازعوا، وتشاجروا بالرماح: تطاعنوا. قاله في المصباح.

والمراد هنا التشاجر الذي وقع بين الصحابة لثلايق السامعون في بعض الصحابة. وكذلك اجتنب الإسرائيليات.

ثم بين ما ينبغي أن يلقيه المملّي، فقال:

وَالزَّهْدُ مَعَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ أَوَّلَى فِي الْأَمَلَاءِ بِالِاتِّفَاقِ

(والزهد) مبتدأ، أي: الحديث الدال والباعث على الإعراض عن الدنيا (مع مكارم الأخلاق) أي: مع الأحاديث الدالة على مكارم الأخلاق، ومن الكرم، والعطف، ولين الجانب، وإنجاز الوعد، والتواضع، والصبر، ونحوها (أولى) خبر المبتدأ، أي: أحق بالذكر من غيرهما (في) مجلس الإملاء بنقل حركة الهمزة للوزن، وذلك بالاتفاق بين أهل العلم؛ لأن هذه الأمور هي التي يحتاج إلى سماعها خصوصاً العوام، فإن غالبهم بمعزل عن التخلق بها. وأما ما تقدم فإنما يحتاج إليه الخواص الذين يميزون بين ما هو حق فيتبعونه، وما هو باطل فيجتنبونه.

ثم ذكر كيفية ختم الإملاء، فقال:

وَأَخْتِمُهُ بِالْإِنْشَادِ وَالنَّوَادِرِ

(واختمه) أي: مجلس الإملاء (بالإنشاد) أي قراءة الأشعار المباحة المرققة (والنواذر) المستحسنة، وكونها مناسبة لما أملاه من الأحاديث الأولى، ويذكرها بأسانيدها، فعادة الأئمة من المحدثين جارية بذلك، وقد استدلل الخطيب بما رواه عن علي رضي الله عنه، قال: «روحوا القلوب، وابتغوا لها طرف الحكمة فإنها تملُّ كما تملُّ الأبدان»^(١)، وكان

(١) وفي سند هذا الأثر محمد بن حمير، قال الدارقطني: لا أعرفه.

٥٧٣- (أَوْ حَافِظٍ بِمَا يُهْمُ يُشْغَلُ)

وَقَابِلِ الْإِمْلَاءِ حِينَ يَكْمُلُ (*)

الزهري يقول لأصحابه: هاتوا من أشعاركم هاتوا من أحاديثكم فإن الأذن مجاجة والقلب حمض^(١).

ثم ذكر حكم استعانة المملئ بالحافظ المتقن إذا كان هو قاصراً، أو مشتغلاً بما هو أهم، فقال:

وَمُتَّقِنٌ خَرَجَهُ لِقَاصِرٍ
(أَوْ حَافِظٍ بِمَا يُهْمُ يُشْغَلُ)

(ومتقن) مبتدأ، أي: حافظ متقن خبره قوله: (خرجه)، أي: الحديث الذي يريد إملاءه قبل يوم مجلسه (للقاصر) أي: المملئ القاصر عن التخريج لقصور معرفته بالحديث وعلله واختلاف وجوهه.

(أو حافظ) بالجر عطفاً على القاصر أي: خرجه لحافظ قادر على التخريج إلا أنه (بما)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يجب على الشيخ في الإملاء أن يختار الأحاديث المناسبة للمجالس العامة - وفيها من لا يفقه كثيراً من العلم - فيحدثهم بأحاديث الزهد ومكارم الأخلاق ونحوها، وليجنب أحاديث الصفات؛ لأنه لا يؤمن عليهم من الخطأ والوهم والوقوع في التشبيه والتجسيم، ويجنب أيضاً الرخص والإسرائيليات وما شجر بين الصحابة من الخلاف، لئلا يكون ذلك فتنة للناس، ثم يختم مجلس الإملاء بشيء من طرف الأشعار والنوادر. كعادة الأئمة السالفين رضي الله عنهم. وإذا كان الشيخ المملئ غير متمكن من تخريج أحاديثه التي يملئها، إما لضعفه في التخريج، وإما لاشتغاله بأعمال تهمة كالإفتاء أو التأليف: استعان على ذلك بمن يثق به من العلماء الحفاظ. واعلم أن الإملاء سنة جيدة اتبعها السلف الصالح رضوان الله عليهم، ثم انقطع بعد الحفاظ ابن الصلاح المتوفى سنة ٦٤٣، قال الناظم في التدريب (ص ١٧٦): «وقد كان الإملاء درس بعد ابن الصلاح إلى أواخر أيام الحفاظ أبي الفضل العراقي، فافتحه سنة ٧٩٦ فأملئ ٤٠٠ مجلس وبضعة عشر مجلساً إلى سنة موته سنة ٨٠٦، ثم أملئ ولده إلى أن مات سنة (٨٢٦) ٦٠٠ مجلس وكسراً، ثم أملئ شيخ الإسلام ابن حجر إلى أن مات سنة ٨٥٢ أكثر من ١٠٠٠ مجلس، ثم درس تسعة عشر سنة، فافتحته أول سنة ٨٧٢ فأملئ ٨٠ مجلساً ثم ٥٠ أخرى».

وقد انقطع الإملاء بعد ذلك إلا فيما ندر، لندرة العلماء الحفاظ، وندرة الطالبين الحريصين على العلم والرواية. وقد رأيت بعض أمالي الحفاظ ابن حجر مخطوطة في إحدى المكاتب، ويا ليتنا نجد من يطبعها وينشرها على الناس.

(١) يقال: فؤاد حمض، بفتح، فسكون، ونفس حمضة: تنفر من الشيء أول ما تسمعه. أفاده في المعجم

الوسيط ج ١ ص ١٩٨.

أي بشيء، أو بالذي متعلق به يشغل (يهم) بفتح الياء من باب قتل، أو بضمها رباعياً، يقال: همه الأمر وأهمه: إذا أقلقته، وحزنه (يشغل) بالبناء للمفعول، يقال: شغلت بالأمر بالبناء للمفعول: تلهيت به. أفاده في المصباح.

وحاصل المعنى: أنه إذا قصر المحدث عن تخريج الإملاء، أو كان مشغولاً بأعمال تهمة، كالإفتاء، والتأليف فلا بأس أن يستعين على ذلك ببعض الحفاظ المتقين، كما فعله جماعة من الشيوخ.

ثم ذكر المقابلة بعد الإملاء بقوله:

وَقَابِلِ الْإِمْلَاءَ حِينَ يَكْمُلُ

(وقابل) أيها المحدث (الإملاء) أي: المملئ بفتح اللام (حين يكمل) إملاءه، فإن المقابلة واجبة كما تقدم لإصلاح ما فسد منه بزيغ القلم وطغيانه، وفيه حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه، وقد تقدم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «وأشرف العلوم علم الأثر» وقوله: «ابن دقيق العيد» البيت. وقوله: «هذا هو الأرجح والصواب»، إلى قوله: «إذا تعددا». وقوله: «فقد روينا البيت»، وقوله: «والسواك والتبخر». وقوله: «متكئاً على رتب»، وقوله: «أو مضطجع». وقوله: «أو على حال». وقوله: «بعد قراءة لآي». وقوله: «يوماً بأسبوع».

وقوله: «أو حافظ بما يهم يشغل». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مسألة

٥٧٤ - (وَذَا الْحَدِيثِ وَصَفُوا، فَأَخْتَصَّ

بـ «حَافِظٌ»، كَذَا الْخَطِيبُ نَصًّا

٥٧٥ - وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ فِي التَّصْحِيحِ

يُرْجَعُ وَالتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيعِ

٥٧٦ - أَنْ يَحْفَظَ السُّنَّةَ مَا صَحَّ وَمَا

يَذَرِي الْأَسَانِيدَ وَمَا قَدْ وَهَمَا

مسألة

أي: هذا مبحثها، وهي متممة للنوع الماضي.

وهي في ذكر بعض الألقاب التي تطلق على أهل الحديث، وهي: الحافظ،

والمحدث، والمسند، وأمير المؤمنين، كما بينها بقوله:

(وَذَا الْحَدِيثِ وَصَفُوا، فَأَخْتَصَّ بـ «حَافِظٌ»، كَذَا الْخَطِيبُ نَصًّا

(وَذَا الْحَدِيثِ) أي: صاحب الحديث، مفعول مقدم لقوله: (وصفوا) بالبناء للفاعل،

أي أهل الحديث، وفي نسخة الشارح «وذو» بالواو، فهو مبتدأ، وجملة «وصفوا» خبره

بتقدير رابط، أي: وصف أهل الحديث صاحب الحديث، أو صاحب الحديث وصفوه.

ثم بين ما وصف به فقال (فأختصا) بالبناء للفاعل، أو المفعول لأنه يلزم ويتعدى، فإذا

كان متعدياً يبنى للمفعول، وفي نسخة الشارح فخصا بالبناء للمفعول (بحافظ) متعلق بما

قبله، أي: بهذا الوصف، وهو اسم فاعل من حفظ الشيء: إذا منعه من الضياع والتلف

(كذا) أي مثل هذا التنصيص (الخطيب) أبو بكر الحافظ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي

(نصاً) بألف الإطلاق، أي عين اختصاص صاحب الحديث بالحافظ، ثم ذكر كلام

الخطيب، فقال:

وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ فِي التَّصْحِيحِ يُرْجَعُ وَالتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيعِ

(وهو) أي الحافظ في اصطلاح المحدثين (الذي إليه) متعلق بـ «يرجع» (في التصحيح)

أي: تصحيح الحديث متعلق بـ يرجع أيضاً يرجع بالبناء للمفعول (والتعديل) عطف على

التصحيح، أي: الحكم بعدالة الرواة (والتجريح) أي: الحكم بجرهم.

أَنْ يَحْفَظَ السُّنَّةَ مَا صَحَّ وَمَا قَدْ وَهَمَا

٥٧٧- فِيهِ الرُّوَاةُ زَائِدًا أَوْ مُدْرَجًا

وَمَا بِهِ الْإِغْلَالُ فِيهَا نَهَجًا

٥٧٨- يَدْرِي اصْطِلَاحَ الْقَوْمِ وَالتَّمْيِيزًا

بَيْنَ مَرَاتِبِ الرِّجَالِ مَيِّزًا

٥٧٩- فِي ثِقَةٍ وَالضَّعْفِ وَالطَّبَاقِ

كَذَا الْخَطِيبُ حَدًّا لِلِإِطْلَاقِ

فِيهِ الرُّوَاةُ زَائِدًا أَوْ مُدْرَجًا وَمَا بِهِ الْإِغْلَالُ فِيهَا نَهَجًا

(أن) مصدرية (يحفظ) صاحب الحديث (السنة) النبوية، وكذا الآثار المروية، وأن وصلتها في تأويل المصدر مجرور بالباء السببية، والجار والمجرور متعلق بـ «يرجع» أي يرجع إليه بسبب حفظه السنة. إلخ (ما صح) بدل مما قبله، أي الذي صح منها يعني: بحفظه صحيح الأحاديث (وما) عطف على السنة أي: يحفظ الذي (يدري) به (الأسانيد) من علم الرجال (و) يحفظ أيضاً (ما قد وهما) كغلط وزناً ومعنى، والألف للإطلاق (فيه الرواة زائداً) حال من «ما» أي حال كونه زائداً (أو مدرجاً) في المتن، أو في الإسناد (و) يحفظ أيضاً (ما به الإغلال فيها) أي: الأسانيد (نهجاً) أي: بان، يقال: نهج الطريق، ينهج بفتحين نهوجاً: وضع، واستبان، وأنهج بالألف مثله، ونهجته أنهجه: أوضحته، يستعملان لازمين ومتعدين. قاله في المصباح.

قلت: والمناسب هنا اللزوم، أي: يحفظ الشيء الذي اتضح به الإغلال في الأسانيد يعني: أنه يعرف علم علل الأحاديث.

يَدْرِي اصْطِلَاحَ الْقَوْمِ وَالتَّمْيِيزًا
بَيْنَ مَرَاتِبِ الرِّجَالِ مَيِّزًا
فِي ثِقَةٍ وَالضَّعْفِ وَالطَّبَاقِ
كَذَا الْخَطِيبُ حَدًّا لِلِإِطْلَاقِ

(يدري) أن يعرف معرفة تامة، والجملة حال من فاعل يحفظ اصطلاح القوم أي مصطلحات المحدثين التي تضمنتها كتبهم، كهذه، وأصلها، وابن الصلاح.

(و) يدري أيضاً (التمييزاً) أي: التفاوت الذي (بين مراتب الرجال) فإنها تتفاوت، وفي نسخة و«التمييزاً» بياءين، أي: يدري التمييز بين مراتبهم، وقوله: (ميزاً) حال من فاعل «يدري» أي حال كونه مميزاً لذلك، وضابطاً له، وقوله: (في ثقة والضعف) متعلق بـ «ميزاً» أي: مميزاً بين مراتبهم في صفة الثقة والضعف؛ لأن صفة الثقة والضعف متفاوتة كما مر

٥٨٠- وَصَرَحَ الْمِزِّيُّ (*) أَنَّ يَكُونُ مَا

يَفْقُوتهُ أَقْلٌ مِمَّا عَلِمَا

في باب ألفاظ التعديل والتجريح .

فالمراد بالثقة هنا معناها المصدري ، يقال : وثقت به أثق بالكسر فيهما وثوقاً وثقة وموثقاً : إذا ائتمنته ، ويقال : هو ، وهي ، وهم ، وهن : ثقة ؛ لأنه مصدر ، وقد يجمع في الذكور والإناث ، فيقال : ثقات . أفاده في «ق» والمصباح .

(والطباق) أي : يدري أيضاً تباين طبقاتهم فالطباق بالكسر جمع طبقة ، وهي في اللغة - كما سيأتي في محله - عبارة عن القوم المتشابهين ، وفي الاصطلاح : قوم تقاربوا في السن والإسناد ، أو في الإسناد فقط ، يعني : أن هذا الحافظ يعرف تفاوت مراتبهم في الطبقات ، إذ يتفق اسمان في اللفظ ، فيظن أحدهما الآخر ، فيميز ذلك بمعرفة طبقاتهما .

(كذا) أي مثل هذا التعريف مفعول مطلق لـ «حد» . (الخطيب) أبو بكر أحمد بن علي ابن ثابت البغدادي ، مبتدأ خبره جملة (حد) أي : عرف ذا الحديث (للإطلاق) أي لأجل أن يطلق عليه اسم الحافظ .

ثم ذكر تعريف الحافظ المزي للحافظ أيضاً ، فقال :

وَصَرَحَ الْمِزِّيُّ أَنَّ يَكُونُ مَا يَفْقُوتهُ أَقْلٌ مِمَّا عَلِمَا

(وصرح) أي بين من التصريح ، يقال : صرح بما في نفسه : أخلصه للمعنى المراد ، أو

أذهب عنه احتمالات المجاز والتأويل ، أفاده في «المصباح» .

(المزي) الإمام الحافظ الأوحى محدث الشام جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف القضاعي ثم الكلبي الشافعي ، ولد بحلب سنة (٦٥٤ هـ) ونشأ بالمرّة ، وتفقه قليلاً ، ثم أقبل على هذا الشأن ، ورحل ، وسمع الكثير ، ونظر في اللغة ، ومهر فيها ، وفي التصريف ، وقرأ العربية ، وأما معرفة الرجال فهو حامل لوائها ، والقائم بأعبائها ، لم تر العيون مثله ، صنف تهذيب الكمال والأطراف وأملئ مجالس ، وأوضح مشكلات ومعضلات ما سبق إليها في علم الحديث ورجاله وولي مشيخة دار الحديث

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : المزي بكسر الميم والزاي . نسبة إلى «المرّة» : قرية كبيرة غناء في وسط بساتين دمشق ، وهو الحافظ أو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي ، وهو شيخ الحافظ الذهبي ، وتوفي يوم السبت

٥٨١- وَدُونَهُ « مُحَدَّثٌ » أَنْ تُبْصِرَهُ

مِنْ ذَاكَ يَخْوِي جُمْلًا مُسْتَكْتَرَةً

٥٨٢- وَمَنْ عَلَى سَمَاعِهِ الْمُجَرَّدُ

مُقْتَصِرٌ لَا عِلْمَ سَمٍ بِهِ « الْمُسْنَدُ »

الأشرفية، ومات يوم السبت ١٢ صفر سنة ٧٤٢ هـ عن (٨٨) سنة (١).

والمزي: بكسر الميم نسبة إلى مزة قرية كبيرة غناء في وسط بساتين دمشق.

يعني: أن الحافظ المزي بين في تعريف الحافظ بـ (أن يكون ما يفوته) من الرجال وتراجمهم، وأحوالهم، وبلدانهم (أقل) خبر يكون (مما علما) بالبناء للفاعل، والألف للإطلاق، أي من الذي علمه من ذلك.

وحاصل معنى البيت: أن الحافظ المزي قال لما سألته تلميذه الحافظ السبكي عن حد الحافظ: أقل ما يكون أن الرجال الذين يعرفهم، ويعرف تراجمهم، وأحوالهم، وبلدانهم، أكثر من الذين لا يعرفهم، ليكون الحكم للغالب.

ولما أنهى الكلام على الحافظ شرع يبين المحدث، فقال:

وَدُونَهُ « مُحَدَّثٌ » أَنْ تُبْصِرَهُ مِنْ ذَاكَ يَخْوِي جُمْلًا مُسْتَكْتَرَةً

(ودونه) أي: الحافظ في الرتبة خبر مقدم لقوله: (محدث) أي: المحدث في اصطلاحهم دون الحافظ رتبة، ثم بين تعريفه بقوله: (أن) مصدرية (تبصره) أي: تعرفه (من ذاك) أي من الذي تقدم في تعريف الحافظ متعلق بـ «يخوي» أي: يجمع، يقال: حويت الشيء أحويه حواية، واحتويت عليه: إذا ضمته، واستوليت عليه. قاله في المصباح جملاً وفي نسخة جملة مفعول به لـ «يخوي» (مستكتره) أي: معدودة بأنها كثيرة.

وحاصل معنى البيت: أن المحدث من يجمع جملاً كثيرة من صفات الحافظ إن لم يجمعها كلها.

ثم بين المسند، وهو دون المحدث، فقال:

وَمَنْ عَلَى سَمَاعِهِ الْمُجَرَّدُ مُقْتَصِرٌ لَا عِلْمَ سَمٍ بِهِ « الْمُسْنَدُ »

(ومن) مفعول مقدم، أو مبتدأ، أي الذي شخص (على سماعه المجرد) أي: عن معرفة

٥٨٣- وَبِ «أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» لَقَّبُوا

أئمة الحديث قَدَمًا نَسَبُوا (*)

ما ذكر في صفة الحافظ والمحدث، والجار متعلق بـ (مقتصر) خبر لمحذوف، أي هو، والجملة صفة، أو صلة لـ «من» أي: الذي أو شخص هو مقتصر على السماع المجرد، وقوله (لا علم) تصريح بما علم من قوله: المجرد إيضاحاً، أي: لا علم له بتلك الأمور المشتركة قبل، والجملة حال من «من» (سم) أم من وسم الشيء يسمه، كوعده يعدة: إذا جعل له علامة (بالمسند) بكسر النون متعلق بـ («س»).

وحاصل معنى البيت: أن من كان مقتصراً على السماع المجرد اجعل المسند علامة له يعرف بها. فالمسند هو الذي يقتصر على سماع الأحاديث وإسماعها من غير معرفة بعلومها أو إتقان لها.

ثم ذكر أعلى الكل، وهو أمير المؤمنين في الحديث فقال:

وَبِ «أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ» لَقَّبُوا أئمة الحديث قَدَمًا نَسَبُوا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أطلق المحدثون لقباً على العلماء بالحديث، فأعلاها: «أمير المؤمنين في الحديث» وهذا لقب لم يظفر به إلا الأفاضل النوار، الذين هم أئمة هذا الشأن والمرجع إليهم فيه، كشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وإسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل والبخاري والدارقطني وفي المتأخرين ابن حجر العسقلاني، رضي الله عنهم جميعاً.

ثم يليه «الحافظ» وقد بين الحافظ المزي الحد الذي إذا انتهى إليه الرجل جاز أن يطلق عليه «الحافظ» فقال: «أقل ما يكون أن تكون الرجال الذين يعرفهم ويعرف تراجمهم وأحوالهم وبلدانهم: أكثر من الذين لا يعرفهم، ليكون الحكم للغالب» فقال له التقي السبكي: «هذا عزيز في هذا الزمان، أدركت أنت أحداً كذلك؟» فقال: «ما رأينا مثل الشيخ شرف الدين الدمياطي، ثم قال: وابن دقيق العيد كان له في هذا مشاركة جيدة، ولكن أين الثريا من الثرى؟!» فقال السبكي: «كان يصل إلى هذا الحد» قال: «ما هو إلا كان يشارك مشاركة جيدة في هذا، أعني في الأسانيد، وكان في المتون أكثر، لأجل الفقه والأصول».

وقال أبو الفتح بن سيد الناس: «أما المحدث في عصرنا فهو من اشتغل بالحديث رواية ودراية، وجمع روايته، واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر ضبطه، فإن توسع في ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخه بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهره: فهذا هو الحافظ».

وسأل شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل ابن حجر العسقلاني شيخه الحافظ أبا الفضل العراقي فقال: «ما يقول سيدي في الحد الذي إذا بلغه الطالب في هذا الزمان استحق أن يسمى حافظاً؟ وهل يتسامح بنقص بعض الأوصاف التي ذكرها المزي وأبو الفتح في ذلك لنقص زمانه أم لا؟» فأجاب: «الاجتهاد في ذلك يختلف باختلاف غلبة الظن في وقت، يلمع بعض الحفاظ، يغلبه وقت آخر، يختلف من يكون كثير =

= المخالطة للذي يصفه بذلك، وكلام المزي فيه ضيق، بحيث لم يسم من رآه بهذا الوصف إلا الدمياطي، وأما كلام أبي الفتح فهو أسهل، بأن ينشط بعد معرفة شيوخه إلى شيوخ شيوخه وما فوق، ولا شك أن جماعة من الحفاظ المتقدمين كان شيوخهم التابعين أو أتباع التابعين وشيوخ شيوخهم الصحابة أو التابعين، فكان الأمر في ذلك الزمان أسهل، باعتبار تأخر الزمان، فإن اكتفى بكون الحفاظ يعرف شيوخه وشيوخ شيوخه أو طبقة أخرى فهو سهل لمن جعله فيه ذلك دون غيره، من حفظ المتون والأسانيد ومعرفة أنواع علوم الحديث كلها، ومعرفة الصحيح من السقيم والمعمول به من غيره، واختلاف العلماء واستنباط الأحكام: فهو أمر ممكن، بخلاف ما ذكر من جميع ما ذكر، فإنه يحتاج إلى فراغ وطول عمر وانتفاء الموانع.

وقد روي عن الزهري أنه قال: لا يولد الحفاظ إلا في كل أربعين سنة.

فإن صح كان المراد رتبة الكمال في الحفظ والإتقان، وإن وجد في زمانه من يوصف بالحفظ، وكم من حافظ وغيره أحفظ منه. نقل ذلك كله الناظم في التدريب (ص ٧، ٨).

وأدنى من الحفاظ درجة يسمى المحدث قال التاج السبكي في كتابه «معيد النعم» فيما نقله الناظم في التدريب (ص ٦): «من الناس فرقة ادعت الحديث فكان قصارى أمرها النظر في مشارق الأنوار للصابغاني، فإن ترفعت فإلى مصابيح البغوي، وظنت أنها بهذا القدر تصل إلى درجة المحدثين! وما ذلك إلا بجهلها بالحديث، فلو حفظ من ذكرناه هذين الكتابين عن ظهر قلب وضم إليهما من المتون مثليهما: لم يكن محدثاً، ولا يصير بذلك محدثاً حتى يلج الجمل في سم الخياط! فإن رامت بلوغ الغاية في الحديث - على زعمها - اشتغلت بجامع الأصول لابن الأثير، فإن ضمت إليه كتاب علوم الحديث لابن الصلاح أو مختصره المسمى بالتقريب للنووي ونحو ذلك، وحينئذ ينادي من انتهى إلى هذا المقام، محدث المحدثين وبخاري العصر! وما ناسب هذه الألفاظ الكاذبة، فإن من ذكرناه لا يعد محدثاً بهذا القدر، وإنما المحدث: من عرف الأسانيد والعلل، وأسماء الرجال، والعالي والنازل، وحفظ مع ذلك جملة مستكثرة من المتون، وسمع الكتب الستة ومسند أحمد بن حنبل وسنن البيهقي ومعجم الطبراني، وضم إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثية، هذا أول درجاته، فإذا سمع ما ذكرناه وكتب الطباقي ودار على الشيوخ وتكلم في العلل والوفيات والأسانيد: كان في أول درجات المحدثين، ثم يزيد الله من يشاء ما يشاء».

ودون هذين من يسمى «المسند» - بكسر النون - وهو الذي يقتصر على سماع الأحاديث وإسماعها من غير معرفة بعلومها أو إتقان لها، وهو الرواية فقط. وقد وصف التاج السبكي هؤلاء الرواة فقال: «ومن أهل العلم طائفة طلبت الحديث وجعلت دأبها السماع على المشايخ ومعرفة العالي من المسموع والنازل، وهؤلاء المحدثون على الحقيقة، إلا أن كثيراً منهم يجهد نفسه في تهجي الأسماء والمتون وكثرة السماع، من غير فهم لما يقرؤونه، ولا تتعلق فكرته بأكثر من أئي حصلت جزء ابن عرفة عن سبعين شيخاً، وجزء الأنصاري عن كذا كذا شيخاً، وجزء البطاقة ونسخة ابن مسهر، وأنحاء ذلك !! وإنما كان السلف يسمعون فيقرؤون فيرحلون فيفسرون، ويحفظون فيعملون».

وأما عصرنا هذا فقد ترك الناس فيه الرواية جملة، ثم تركوا الاشتغال بالأحاديث إلا نادراً، وقليل أن ترى منهم من هو أهل لأن يكون طالباً لعلوم السنة، وهيئات أن تجد من يصلح أن يكون محدثاً. وأما الحفاظ فإنه انقطع أثره، وختم بالحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله، ثم قارب السخاوي والسيوطي أن يكونا =

(وبأئمة المؤمنين) متعلق بـ (لقبوا) أي العلماء أي سموا (ذوي الحديث) أي أصحاب الحديث (قدما) بكسر ففتح، كعنب هو ضد الحديث. قاله في ق أي في قديم الزمان، وفي نسخة المحقق: «أئمة الحديث قدماً نسبوا» وعليها فلا بد من تسكين الدال للوزن.

(ذا) أي هذا اللقب (منقب) بفتح الميم والقاف، أي مفخر لهم. وحاصل معنى البيت: أن العلماء لقبوا أصحاب الحديث في قديم الزمان بأئمة المؤمنين في الحديث وهو لقب شريف يفتخر به، ولهذا لم يظفر به إلا الأفاضل النوادير الذين هم أئمة هذا الشأن والمرجع إليهم فيه، كشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، والبخاري، والدارقطني في المتأخرين، وكالحافظ ابن حجر، وهو مأخوذ من حديث رواه الطبراني، وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم ارحم خلفائي» قلنا: يا رسول الله: ومن خلفاؤك، قال: «الذين يأتون من بعدي يروون أحاديثي وسنتي» (١). (تنمة): هذه المسألة من زيادات الناظم على العراقي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ولما أنهى الكلام على آداب المحدث، وتوابعه أتبعه بآداب طالب الحديث، فقال:

* * *

= حافظين، ثم لم يبق بعدهما أحد.

ومن يدري: فلعل الأمم الإسلامية تستعيد مجدها وترجع إلى دينها وعلومها، ولا يعلم الغيب إلا الله. وصدق رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ».

(١) قلت: هكذا قالوا في مأخذ هذا اللقب، لكن الحديث باطل، كما بينه الشيخ الألباني في الضعيفة ج ٢ ص

آداب طالب الحديث

٥٨٤- وَصَحَّ النَّبِيَّةَ (ثُمَّ اسْتَعْمَلَ) (*)

مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ (ثُمَّ حَصَّلَ

آداب طالب الحديث

أي هذا مبحثه، وهو النوع الثاني والأربعون من أنواع علوم الحديث، وقد تقدمت جملة من آدابه في الباب الذي قبله؛ لاشتراكهما فيها، والمذكور هنا هو الذي يختص به الطالب غالباً:

وَصَحَّ النَّبِيَّةَ (ثُمَّ اسْتَعْمَلَ مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ) ثُمَّ حَصَّلَ (وصح) أيها الطالب للحديث (النبيّة) في طلبه لأن الإخلاص شرط في القبول، فلا ينبغي أن تطلبه لغرض دنيوي لحديث: «من تعلم علماً مما يتنقى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة». رواه أبو داود، وصححه ابن حبان، والحاكم.

(ثم) بعد تصحيح النبيّة (استعمل) أي: لازم وحقق (مكارم الأخلاق) أي: الأخلاق الطيبة، من إضافة الصفة إلى الموصوف، قال في «ق» المَكْرُم والمَكْرُمة، بضم راءهما، والأكرومة بالضم: فعل الكرم، وأرض مكرومة، وكرم محرّكة: كريمة طيبة. اهـ. قلت: والمناسب هنا هو المعنى الثاني. والأخلاق جمع خلق بضمين: السجية. أفاده في المصباح.

وحاصل المعنى: أنه لا بد لطالب الحديث أن يتخلق بالأخلاق الحسان ليتناسب فعله مع ما يطلبه، إذ الحديث، باعث إليها، وحاثٌ عليها، قال أبو عاصم النبيل: «من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى الأمور، فيجب أن يكون خير الناس».

(ثم) بعد أن تتخلق بها (حصل) أي: اطلب حصول علم الحديث، وعبر بالتحصيل الذي هو كما قال ابن فارس: استخراج الذهب من حجر المعدن، إشارة إلى أنه لا بد لطالب العلم من جدّ واجتهاد، قال الله تعالى لنبيه موسى ﷺ لما أعطاه الألواح: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٤٥] الآية وقال تعالى: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ﴾ [مريم: ١٢] الآية.

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً: «أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز» وقال يحيى بن أبي كثير: لا ينال العلم براحة الجسم.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: في الأصل المقروء على المصنف «ثم المستعمل» وهو خطأ واضح.

٥٨٥- مِنْ أَهْلِ مِصْرِكَ الْعَلِيِّ فَالْعَلِيِّ

ثُمَّ الْبِلَادَ أَرْحَلَ وَلَا تَسْهَلْ

٥٨٦- فِي الْحَمْلِ، وَأَعْمَلْ بِالَّذِي تَرْوِيهِ

وَالشَّيْخَ بَجَلٍّ لَا تُطِلْ عَلَيْهِ

مِنْ أَهْلِ مِصْرِكَ الْعَلِيِّ فَالْعَلِيِّ ثُمَّ الْبِلَادَ أَرْحَلَ وَلَا تَسْهَلْ

فِي الْحَمْلِ، وَأَعْمَلْ بِالَّذِي تَرْوِيهِ وَالشَّيْخَ بَجَلٍّ لَا تُطِلْ عَلَيْهِ

(من أهل مصر) متعلق بـ «حصل» أي تطلبه من أهل بلدك (العلي) صفة لـ «أهل»،

أي: الرفيع سنداً، وعلماً، وشهرة، وديناً، وغيرها (فالعلي) أي: إذا انتهيت من الأعلى فاطلبه ممن دونه علواً.

وحاصل المعنى: أنه ينبغي للطالب أن يبدأ بالسماع من أرجح شيوخ بلده إسناداً وعلماً وشهرة وديناً وغيرها إلى أن يفرغ منهم يبدأ بأفرادهم، فمن تفرد بشيء أخذه عنه أولاً، ولا يرحل عن بلده قبل ذلك، إذ المقصود من الرحيل هو العلو، ولقاء الحفاظ، فحيث حصلنا في البلد فلا فائدة في الارتحال.

(ثم) إذا أتقنت ما في بلدك (البلاد) الأخرى منصوب بنزع الخافض متعلق بـ (ارحل)

أي: انتقل لطلب الحديث من بلدك إلى البلاد الأخرى، فإنه من عادة الحفاظ المبرزين، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾. الآية.

[التوبة: ١٢٢]

وقصة موسى عليه السلام في لقاء الخضر.

وحديث مسلم: «ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله تعالى له به طريقاً إلى

الجنة»^(١)، «ورحل جابر بن عبد الله إلى عبد الله بن أنيس رضي الله عنه مسيرة شهر في حديث واحد»^(٢).

ورحل عقبة بن عامر إلى مسلمة بن مخلد، وهو أمير مصر في حديث واحد إلى غير

ذلك من الأحاديث والآثار.

(ولا تسهل) بحذف إحدى التاءين، أي: لا تتساهل (في الحمل) أي: حمل الحديث

بحيث تخل بما يجب عليك فيه، فإن المتساهل مردود كما تقدم في قوله:

(١) أخرجه مسلم، والترمذي، وابن ماجه، وأحمد، والحاكم، والبيهقي.

(٢) علقه البخاري بصيغة الجزم،

٥٨٧- وَلَا يَعُوقَنَّكَ الْحَيَا عَنْ طَلَبِ

وَالْكِبَرُ، وَأَبْذُلُ مَا تُفَادُ، وَأَكْتُبُ

٥٨٨- لِلْعَالِ وَالنَّازِلِ لِاسْتِبْصَارِ

لَا كَثْرَةَ الشُّبُوحِ لِافْتِخَارِ

مَنْ يَتَسَاهَلُ فِي السَّمَاعِ وَالْأَدَا كَنُومٍ أَوْ كَتَرَكَ أَصْلَهُ ارْجُدَا

(واعمل) أيها الطالب (بالذي ترويه) من أحاديث العبادات، والآداب، والفضائل، لأن الله تعالى ذم أهل الكتاب لعدم عملهم به بقوله: ﴿فَبَذَلُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. قال مالك بن مغول رحمه الله: تركوا العمل به، ولحديث مرسل: قال رجل: يا رسول الله: ما ينفي عني حجة العلم؟ قال: العمل. ولأنه سبب الحفظ، قال وكيع رحمه الله: كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به.

(والشيخ) بالنصب مفعول مقدم لـ (بجل) أي: عظمه واحترمه لحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً: «ليس منا من لم يجلَّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا، ويعرف لعلمنا حقه» حديث حسن، رواه أحمد، وغيره. وفي الحديث: «تواضعوا لمن تعلمون منه». رواه البيهقي مرفوعاً من حديث أبي هريرة، وضعفه، وقال: الصحيح وقفه على عمر رضي الله عنه.

ولأنه كما تقدم خليفة النبي ﷺ، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ [الحجرات: ٥]. فينبغي احترام خليفته (لا تطل عليه) أي: لا تمله بإطالة الجلوس؛ لأن ذلك يغير الأفهام، ويفسد الأخلاق، ويحيل الطباع، ويخشى على فاعل ذلك أن يحرم من الانتفاع. وقال الزهري: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب.

وَلَا يَعُوقَنَّكَ الْحَيَا عَنْ طَلَبِ وَالْكِبَرُ، وَأَبْذُلُ مَا تُفَادُ، وَأَكْتُبُ

لِلْعَالِ وَالنَّازِلِ لِاسْتِبْصَارِ لَا كَثْرَةَ الشُّبُوحِ لِافْتِخَارِ

(ولا يعوقنك) أي: لا يمنعه، والنون الخفيفة للتوكيد (الحيا) بالقصر للضرورة (عن طلب) ما تحتاج إليه (و) لا يمنعه (الكبر) أي: العظمة، فقد ذكر البخاري عن مجاهد، قال: لا ينال العلم مستحي ولا مستكبر. وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من رق وجهه رق علمه. أي: من رق وجهه عند السؤال، رق علمه عند الرجال. وقالت عائشة

٥٨٩ - (وَمَنْ يُفِدِكَ الْعِلْمَ لَا تُؤَخِّرْ

بَلْ خُذْ وَمَهْمَا تَرَوْهُ فَانْظُرْ)

رضي الله عنها: نعم النساء النساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين.
وعن الأصمعي قال: من لم يتحمل ذل التعلم ساعة بقي في ذل الجهل أبداً. قال بعضهم (من الطويل):

وَمَنْ لَمْ يَذَقْ ذِلَّ التَّعَلُّمِ سَاعَةً تَجَرَّعَ كَأْسَ الْجَهْلِ طُولَ حَيَاتِهِ
وَمَنْ فَاتَهُ التَّعْلِيمُ وَقْتُ شَبَابِهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَوْعَا لَوْفَاتِهِ

(وابذل) أي: أعط لغيرك بمعنى: علمهم وجوباً (ما تفاد) بالبناء للمفعول أي: ما أفادك شيوخك، إذ بركة الحديث كما قال مالك: إفادة الناس بعضهم بعضاً. وعن ابن المبارك، والثوري نحوه.

وعن ابن المبارك: من بخل بالعلم ابتلي بثلاث: إما أن يموت فيذهب علمه، أو ينسى، أو يتبع السلطان.

(واكتب) أيها الطالب عمن لقيته (للعال) بحذف الياء للوزن، أي الحديث العالي سنداً. واللام زائدة لأن كتب، متعدد (والنازل) منه، ويحتمل أن يراد بالعالي والنازل، الشخص، أي الكتب الحديث عن الشخص العالي سنداً والنازل سنداً، فاللام بمعنى عن، ومفعول «اكتب» محذوف أي الحديث.

وحاصل المعنى: أنه ينبغي للطالب أن يكتب الحديث ونحوه عاليًا، ونازلاً عن شيخه، أو رفيقه، أو من دونه في الرواية، أو الدراية، أو السن، أو في الجميع، فإن ذلك عادة السلف الصالح رحمهم الله، والأصل فيه قراءة النبي ﷺ على أبي بن كعب سورة ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١].

(لاستبصار) متعلق بـ «اكتب» أي: اكتب ذلك لطلب البصيرة، وهي العلم والخبرة، أي: لتكون خبيراً بفنون الحديث (لا كثرة الشيوخ) أي: لا تكتب لتكثير عدد شيوخك (لافتخار) أي: لأجل أن تفتخر به على أقرانك، فتقول: كتبت عن كذا وكذا شيخاً، فإنه لا طائل تحته إلا أن يكون قصدك به تكثير طرق الحديث، وجمع أطرافه، فحينئذ لا بأس عليك، بل هو أمر مستحسن، فعلة الأئمة الحفاظ، كالثوري، وابن المبارك، وأبي داود الطيالسي، والبخاري، وغيرهم.

(وَمَنْ يُفِدِكَ الْعِلْمَ لَا تُؤَخِّرْ بَلْ خُذْ وَمَهْمَا تَرَوْهُ فَانْظُرْ)

٥٩٠- فَقَدْ رَوَوْا : «إِذَا كَتَبْتَ قَمِشٍ

ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشْ» (※)

فَقَدْ رَوَوْا إِذَا كَتَبْتَ قَمِشٍ ثُمَّ إِذَا رَوَيْتَهُ فَفَتِّشِ (ومن) شرطية مفعول مقدم، أو مبتدأ (يفدك) أيها الطالب (العلم) أي : علم كان (لا تؤخر) «لا» ناهية، والفعل مجزوم كسر للوزن، والجملة جواب الشرط بتقدير الفاء، وهو الخبر للمبتدأ على بعض الأقوال، والرباط محذوف مع مضاف، أي فلا تؤخر فائدته، أو المضاف مقدر قبل من أي وفائدة من يفدك إلخ.

وحاصل المعنى: أن من يفدك فائدة فلا تؤخرها حتى تنظر هل هو أهل للأخذ عنه أم لا (بل خذ) ها واكتبها، لأنه ربما تفوتك بموته، أو سفره، أو غير ذلك (ومهما) اسم شرط مبتدأ (ترو عنه) أي : إذا أردت الرواية عن ذلك المفيد (فانظر) أي : ابحث، هل هو ممن تحل الرواية عنه، أم لا؟

وحاصل المعنى: أنك إذا أردت رواية ما كتبت فتحقق، لئلا تروي عن من ليس أهلاً للرواية عنه، فتدخل في حديث رواه مسلم وغيره: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع»، ثم أكد ما ذكره بكلام منقول عن الإمام أبي حاتم وغيره بقوله: (فقد رروا) أي : لأن العلماء نقلوا عن الحافظ أبي حاتم الرازي، وكذا عن ابن معين، كما قال السخاوي^(١) ما حاصله:

(إذ كتبت قمش) أي اجمع من ههنا وههنا، وهو من القمش بالفتح، وهو جمع القماش بالضم، وهو ما على وجه الأرض من فتات الأشياء، حتى يقال لردالة الناس: قماش، وما أعطاني إلا قماشاً، أي: أردأ ما وجدته، أفاده في «ق».

والمراد به هنا كتابة كل ما سمع من غير بحث، هل هو صحيح، أو غير صحيح؟ (ثم إذا رويته) أي : إذا أردت رواية ما كتبت (ففتش) أي : ابحث بشدة، لتمييز الصحيح فترويه، وغير الصحيح فترميه.

ثم ذكر إتمام السماع، والانتخاب إن احتاج إليه، فقال:

(※) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: القمش: جمع شيء من هنا ومن هنا. قال أبو حاتم: «إذا كتبت قمش وإذا حدثت ففتش» - قال العراقي: «كأنه أراد: اكتب الفائدة ممن سمعتها، ولا تؤخر حتى تنظر هل هو أهل للأخذ عنه أم لا؟ فربما فات ذلك بموته أو سفره أو غير ذلك. فإذا كان وقت الرواية أو العمل ففتش حينئذ».

٥٩١- وَتَمَّ الْكِتَابَ فِي السَّمَاعِ

وَإِنْ يَكُنْ لِلانْتِخَابِ دَاعٍ

٥٩٢- فَلْيَنْتَخِبْ (عَالِيَهُ وَمَا انْفَرَدَ)

وَقَاصِرٌ أَعَانَهُ مَنْ اسْتَعَدَّ

٥٩٣- وَعَلِّمُوا فِي الْأَصْلِ (لِلْمُقَابَلَةِ)

أَوْ لِدَهَابِ فَرْعِهِ فَعَادَلَهُ (*)

وَإِنْ يَكُنْ لِلانْتِخَابِ دَاعٍ

وَتَمَّ الْكِتَابَ فِي السَّمَاعِ

وَقَاصِرٌ أَعَانَهُ مَنْ اسْتَعَدَّ

فَلْيَنْتَخِبْ (عَالِيَهُ وَمَا انْفَرَدَ)

(وتم) أيها الطالب (الكتاب) بالنصب، أو الجزء (في السماع) أي: في حال سماعك

من شيخك، وكذا كتابته، ولا تنتخب منه فرما تحتاج إلى رواية شيء منه لم يكن فيما انتخبته فتندم.

(وإن يكن للانتخاب) متعلق بـ (داع) فاعل «يكن» لأنها تامة بمعنى «يحصل»، أي: إن

يحصل للطالب داع، أي سبب موجب للانتخاب، أي اختيار بعض ما عند الشيخ من كون الشيخ عسراً في الرواية، أو كونه، أو الطالب وارداً غير مقيم، ولا يتسع الوقت للاستيعاب، أو ضيق يد الطالب، أو اتسع مسموعه بحيث يكون كتابة الكل كال تكرار فلا بأس بالانتخاب.

فإذا كان لابد من الانتخاب (فلينتخب) الطالب (عاليه) أي: غالي ذلك الكتاب، أو الشيوخ دون ما يجده عند غيره، هذا إذا كان الطالب عارفاً بالانتخاب، وإلا فليستعن بغيره من المتأهلين، كما أشار إليه بقوله:

(وقاصر) مبتدأ سوغه عمله في المقدر، أي: عن أهلية الانتخاب (أعانه) على الانتخاب

(من استعد) فاعل أعان، أي: من تأهل لذلك بكونه حافظاً عارفاً بكيفية الانتخاب.

وحاصل معنى البيت: أنه إن احتاج إلى الانتخاب للأسباب المذكورة انتخب بنفسه عواليه

وما لا يجده عند غيره، فإن قصر عنه لقلّة معرفته استعان بحافظ متأهل لذلك، فقد كان الأئمة أبو زرعة، والنسائي، وإبراهيم بن أرومة الأصبهاني، وهبة الله بن الحسن، والدارقطني، وأبو الفتح ابن أبي الفوارس، وغيرهم ينتخبون على الشيوخ، والطلبة تسمع وتكتب بانتخابهم.

ثم ذكر عادة الحفاظ من تعليمهم في أصل الشيخ على ما انتخبوه مع بعض فوائده، فقال:

وَعَلِّمُوا فِي الْأَصْلِ لِلْمُقَابَلَةِ أَوْ لِدَهَابِ فَرْعِهِ فَعَادَلَهُ

٥٩٤- وَسَامِعُ الْحَدِيثِ بِإِتِّصَارٍ

عَنْ فَهْمِهِ كَمَثَلِ الْحِمَارِ

(وعلموا) أي: وضع المنتخبون علامة (في الأصل) أي: المنتخب منه وهو كتاب الشيخ على ما انتخبوه (للمقابلة) متعلق بـ «علموا» أي لأجل أن يقابلوا ما كتبوه من المنتخب به (أو لـ) أجل (ذهاب فرعه) أي: فقد فرعه المنتخب (فعاد) أي رجع ذلك المنتخب (له) أي إلى المحل الذي وضع عليه العلامة، فقوله: «عاد» عطف على «ذهاب»^(١) أي: فَعَوْدِهِ إِلَى ذَلِكَ الْأَصْلِ لِأَجْلِ فَقْدِ الْمُنْتَخَبِ.

وحاصل معنى البيت: أن عاداتهم جرت بوضع العلامة في أصل الشيخ على ما انتخبوه، وذلك لفوائد، ذكر منها فائدتين، وهما: تيسر معارضة ما انتخبوه، أو احتمال فقد ذلك المنتخب، فيعود للكتابة مرة ثانية من ذلك الأصل، وزاد غيره: أو ليمسك الشيخ أصله بيده، أو ليحدث من الأصل بذلك المعلم.

(تنبيه): لم يذكر الناظم رحمه الله كيفية العلامة، وذكرها العراقي مع الاختلاف، فقال:

وَعَلَّمُوا فِي الْأَصْلِ إِمَّا خَطًّا أَوْ هَمْزَيْنِ أَوْ بَصَادًا أَوْ طًا

والمعنى: أنهم اختلفوا في اختيار العلامة، ولكن لا حرج في ذلك، فكان الدارقطني يعلم بخط عريض بالحمرة في الحاشية اليسرى، وكان اللالكائي يعلم على أول إسناد الحديث بخط صغير بالحمرة، وهذا الذي استقر عليه عمل أكثر المتأخرين.

وكان أبو الفضل علي بن الحسن الفلكي يعلم بصورة همزتين بحبر في الحاشية اليمنى، وكان أبو الحسن علي بن أحمد النعمي يعلم صاداً ممدودة بحبر في الحاشية اليمنى أيضاً، وكان أبو محمد الخلال يعلم طاء ممدودة كذلك، وكان محمد بن طلحة النعالي يعلم بحاءين إحداهما إلى جنب الأخرى كذلك، ذكره العراقي في شرح ألفيته^(٢).

ثم ذكر رحمه الله ما يحث الطالب على تفهم ما يرويه، فقال:

وَسَامِعُ الْحَدِيثِ بِإِتِّصَارٍ عَنْ فَهْمِهِ كَمَثَلِ الْحِمَارِ

= عذر يمنعه من ذلك فلا بأس أن ينتخب ما يمكنه سماعه، وليحرص على انتخاب الأسانيد العالية للشيخ وعلى ما انفرد به. وإذا كان الطالب لا يحسن الانتخاب فلا بأس أن يستعين بمن هو أهل ذلك، ويضع في أصل الشيخ علامة على الأحاديث التي ينتخبها، ليرجع إليها عند المقابلة على الأصل، وتفيد أيضاً إذا ضاع الفرع الذي نقله الطالب، فيمكنه نقل ما سمعه من الأصل، فلا يختلط عليه بما لم يسمعه.

(١) أي لأنه في معنى الفعل، إذ تقديره لأن يذهب.

(٢) شرح الألفية ج ٢ ص ٢٣٥، ٢٣٦.

٥٩٥- (فَلْيَتَعَرَّفْ ضَعْفَهُ وَصَحَّتَهُ

وَفَقْهَهُ وَنَحْوَهُ وَلَفْتَهُ

٥٩٦- وَمَا بِهِ مِنْ مُشْكِلٍ وَأَسْمَا

رَجَالِهِ وَمَا حَوَاهُ عِلْمًا)

(فَلْيَتَعَرَّفْ ضَعْفَهُ وَصَحَّتَهُ وَفَقْهَهُ وَنَحْوَهُ وَلَفْتَهُ

وَمَا بِهِ مِنْ مُشْكِلٍ وَأَسْمَا رَجَالِهِ وَمَا حَوَاهُ عِلْمًا)

(وسامع الحديث) مبتدأ، وكذا كاتبه (باقتصار) أي: مع اقتصار (عن فهمه) ولو قال

بدل هذا البيت:

وَسَامِعُ الْحَدِيثِ مَعَ قُصُورٍ عَنْ فَهْمِهِ كَمَثَلِ الْحَمِيرِ

لكان أولى؛ لأن الاقتصار معناه عدم المجاوزة، يقال: اقتصر عليه أي لم يجاوزه.

قاله في «ق». فيكون المعنى عليه باقتصار على فهمه وتكون عن بمعنى على، يعني: أنه فهم المقصود ولم يجاوزه، وهذا خلاف المعنى المقصود هنا، إذ المقصود هنا أنه لم يفهم المقصود من الحديث أصلاً، فالمناسب استعمال قصر عن كذا، لا اقتصر على كذا، يقال: قصر عن الأمر قصوراً، وأقصر، وقصر، وتقاصر: انتهى، وعنه عجز. قاله في «ق».

وحاصل المعنى: أن من اقتصر على سماع الحديث، وقصر عن فهم ما في سنده ومنتنه

(كمثل الحمار) خبر المبتدأ، أي كصفة الحمار الذي هو أبلد الحيوان، وبئس المثل.

وقد مثل الله تعالى بهذا المثل اليهود الذين لم يعلموا بما في التوراة حيث قال: ﴿مَثَلُ

الَّذِينَ حَمَلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

فلا ينبغي لسامع الحديث أن يقتصر عليه لإتعبه نفسه من غير أن يظفر بباطل، ولا

حصول في تعداد أهل الحديث، قال بعض الأدباء:

إِنَّ الَّذِي يَرَوِي وَلَكِنَّهُ يَجْهَلُ مَا يَرَوِي وَمَا يَكْتُبُ

كَصَخْرَةٍ تَنْبُعُ أَمْوَاهُهَا تَسْقِي الْأَرْضَ وَهِيَ لَا تَشْرَبُ

فإذا كان الأمر كما وصفنا.

(فليتعرف) من التعرف مبالغة في المعرفة، أي ليعرف سامع الحديث معرفة بالغة

(ضعفه) أي ضعف ذلك الحديث إن كان ضعيفاً (وصحته) إن كان صحيحاً، وكذا حسنه

(وفقهه) أي ما فيه من الأحكام (ونحوه) أي ما يحتاج إليه الحديثي من النحو، وهو لغة

القصد، واصطلاحاً هو

٥٩٧- وأقرأ كتاباً تدرّ منه الاصطلاح

(كَهْذِه) وَأَصْلُهَا وَأَبْنِ الصَّلَاحِ (*)

العربية حال أفرادها، كالإعلال، والحذف، والإدغام، والإبدال، وحال تركيبها، كالإعراب، والبناء، وما يتبعها من بيان شروط لنحو النواسخ فهو يعم الصرف.

(ولغته) أي ما يحتاج إليه الحديثي من علم اللغة، وهو لغة أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم. أفاده في «ق»، واصطلاحاً عبارة عما حفظ من كلام العرب الخالص، ونقل عنهم من الألفاظ الدالة على المعاني. أفاده الشارح.

(و) ليتعرف أيضاً (ما به) أي الذي استقر فيه (من مشكل) من الأسانيد، والمتون، فهو من عطف العام على الخاص (وأسماء) بالقصر للوزن أي وليتعرف أيضاً أسماء (رجاله) وكذا ألقابهم، وكناهم، وأنسابهم، وليتعرف أيضاً جميع (ما حواه) الحديث (علماً) أي من حيث العلم، إذ الحديث يتضمن علوماً جمة، فلا بد للطالب أن يتعرفها.

قال الحافظ أبو شامة: علوم الحديث الآن ثلاثة: أشرفها حفظ متونه، ومعرفة غريبها وفقهها، والثاني: حفظ أسانيدها ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيمها، إلى أن قال: والثالث: جمعه وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلوف فيه والرحلة إلى البلدان إلى آخر كلامه، إلا أن الحافظ تعقبه في بعض كلامه فانظره^(١).

وَأَقْرَأَ كِتَابًا تَدْرٍ مِنْهُ الْإِصْطِلَاحُ (كَهْذِه) وَأَصْلُهَا وَأَبْنِ الصَّلَاحُ

(وأقرأ) أيها الطالب لتحقيق علوم الحديث (كتاباً) من كتب المصطلح (تدر) بحذف لام الفعل تخفيفاً، وهو لغة لا ضرورة، على الأصح، وقد قرئ في السبعة ﴿يَوْمَ يَأْتِ﴾ [هود: ١٠٥] بحذف الياء وصلاً ووقفاً (منه الاصطلاح) هو لغة: مطلق الاتفاق، وعرفاً اتفاق طائفة على أمر مخصوص بينهم متى أطلق انصرف إليه، ثم صار علماً بالغلبة عند العلماء على هذا الفن الذي نحن بصددده. قاله الشارح.

ثم ذكر بعض ما يحتاج إليه من كتب المصطلحات وقال (كهذه) الألفية التي هي أجمع ما ألف من المنظومات.

(و) ك (أصلها) الذي هو ألفية الحافظ العراقي رحمه الله، فإنها أصل لهذه؛ لأنه اقتدى به وحذا حذوه، وزاد عليه (و) كمقدمة الحافظ أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «أصلها»: المراد به ألفية العراقي.

(١) وقد استوفيت التحقيق فيه في أوائل الشرح الكبير، فراجع.

٥٩٨ - وَقَدَّمَ الصَّحَّاحُ ثُمَّ السُّنَنَ

ثُمَّ الْمَسَانِيدَ وَمَا لَا يُغْتَنَى (*)

المعروف بـ(ابن الصلاح) الشهرزوري المتوفى سنة ٦٤٣ عن ٦٦ سنة، فإنها من أنفع ما ألف في هذا الفن، لجمعها ما تفرق في غيرها من كتب الخطيب وغيره.

ثم ذكر ما ينبغي المسارعة إلى سماعه من كتب الحديث. فقال:

وَقَدَّمَ الصَّحَّاحُ ثُمَّ السُّنَنَ ثُمَّ الْمَسَانِيدَ وَمَا لَا يُغْتَنَى

(وقدم) أيها الطالب في السماع والضبط والمعرفة (الصحاح) بالكسر جمع صحيح، وهي التي التزم مؤلفوها أن يخرجوا الأحاديث الصحيحة فقط، كالبخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، إلا أنه وقع له تساهل كثير كما مر في قوله:

وَكَمْ بِهِ تَسَاهُلٌ حَتَّى وَرَدَ فِيهِ مَنَاقِرٌ وَمَوْضُوعٌ يُرَدُّ

(ثم) قدم بعدها (السنة) المراعي فيها الاتصال غالباً، والأولى الابتداء بـ«سنن أبي داود»

لكثرة أحاديث الأحكام فيها، ثم سنن النسائي لتتمرن في كيفية المشي في العلل، ثم سنن الترمذي لاعتنائه بالإشارة لما في الباب من الأحاديث وبيانه لحكم ما يورد من الصحة والحسن، وغيرهما هكذا رتبته السخاوي^(١)، وهو الذي تقتضيه عبارة ابن الصلاح، والعراقي.

ثم بعدها السنن الكبرى للحافظ البيهقي لاستيعابه لأكثر أحاديث الأحكام بل لا يعرف مثله في بابيه.

وكذا اعتن بسماع صحيح ابن خزيمة، لكنه لم يوجد تاماً، وصحيح ابن حبان، وصحيح أبي عوانة، ومسنند الدارمي، وسنن الشافعي مع مسنده، وهو على الأبواب، والسنن الكبرى للنسائي لما اشتملت عليه من الزيادات على تلك^(٢)، وسنن ابن ماجه، وسنن الدارقطني، وشرح معاني الآثار للطحاوي، هكذا قال السخاوي^(٣).

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ينبغي للطالب أن يقدم الاعتناء بالصحيحين ثم بالسنن، كسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصحيجي ابن خزيمة وابن حبان والسنن الكبرى للبيهقي، وهو أكبر كتاب في أحاديث الأحكام، ولم يصف في بابيه مثله، ثم بالمسانيد، وأهمها مسند أحمد بن حنبل، ثم بالكتب الجامعة المؤلفة في الأحكام، وأهمها موطأ مالك، ثم كتب ابن جريج وابن أبي عروبة وسعيد بن منصور وعبد الرزاق وابن أبي شعبة، ثم كتب العلل، وقد تكلمنا عليها فيما مضى (ص ٨٤) ثم يشتغل بكتب رجال الحديث وتراجمهم وأحوالهم، ثم يقرأ كثيراً من كتب التاريخ وغيرها.

(١) فتح ج ٣ ص ٣٠٩.

(٢) أي السنن الصغرى له.

(٣) المصدر السابق.

٥٩٩- وَأَحْفَظُهُ مُتَقِنًا وَذَاكِرٌ وَرَأْوًا

جَوَازَ كَثْمٍ عَنْ خِلَافِ الْأَهْلِ أَوْ

(تنبيه) السنن ما ألف على أحاديث الأحكام من كتاب الطهارة إلى آخر كتاب يذكر على ترتيب الفقه كالسنن المذكورة.

(ثم) قدم بعدها (المسانيد) أي سماعها وهي جمع مسند، وهو ما ألف على تراجم الصحابة رضي الله عنهم بحيث يوافق حروف الهجاء، أو السوابق الإسلامية، أو شرافة النسب، كمسند الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي داود الطيالسي، وعبد بن حميد، والحميدي، وغيرهم^(١).

(و) اقرأ أيضاً (ما) أي: كتباً (لا يغتنى) بالبناء للمجهول، أي لا يستغنى عنها، وأهمها «الموطأ» لمالك، ثم سائر الكتب المصنفة في الأحكام، ككتاب ابن جريج، وابن أبي عروبة، وسعيد بن منصور، وعبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وغيرهم. وما لا يستغنى عنه كتب العلل، ككتاب أحمد، والدارقطني، وابن أبي حاتم، وغيرهم. ومنها كتب التواريخ، كالتاريخ الكبير للبخاري، وابن أبي خيثمة، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، ومنها كتب ضبط الأسماء ككتاب ابن مأكولا وغيره. ومنها كتب شرح الغريب، ومن أنفعها النهاية لابن الأثير.

وَأَحْفَظُهُ مُتَقِنًا وَذَاكِرٌ

(واحفظه) أي الحديث وما يتعلق به حال كونك (متقناً) له أي محكماً لتحقيقه فهو حال مؤكد، قال ابن مهدي: الحفظ: الإتيان، فلا يمر عليك اسم مشكل، أو كلمة غريبة إلا بحثت عنها، وأودعتها قلبك.

وليكن ذلك بالتدريج قليلاً قليلاً مع الأيام والليالي، فذلك أحرى بأن تتمتع بمحفوظاتك، والزم نفسك ما تطيقه؛ لقوله ﷺ: «خذوا من العمل ما تطيقون»^(٢) وعن الزهري: من طلب العلم جملة فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان. وعن الثوري: كنت آتي الأعمش، ومنصوراً، فأسمع أربعة أحاديث أو خمسة، ثم أنصرف كراهية أن تكثر وتفلت.

(و) بعد حفظك على هذا المنوال (ذاكر) أيها الطالب للتحقيق بمحفوظاتك الطلبة

(١) وقد تقدم هذا في مبحث الحسن.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ٥٨٦١.

٦٠٠- مَنْ يُنْكِرُ^(*) الصَّوَابَ^(**) إِنَّ يُذَكَّرَ^(***)

ثُمَّ إِذَا أَهَلَّتْ صَتَفَ تَمْهَرُ

ونحوهم، فإن لم تجد من تذاكر، فذاكر مع نفسك، وكرره على قلبك لأنه يثبت محفوظاتك.

والأصل في هذا معارضة جبريل مع النبي ﷺ القرآن في كل رمضان. وقال علي رضي الله عنه: تذاكروا هذا الحديث وإن لا تفعلوا يدرس.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكراته.

ونحوه عن أبي سعيد الخدري، وابن عباس، رضي الله تعالى عنهم.

وقال الخليل بن أحمد: ذاكر بعلمك تذكر ما عندك، وتستفد ما ليس عندك.

قال إبراهيم النخعي: من سره أن يحفظ الحديث فليحدث به، ولو أن يحدث به من لا يشتهيه. وقيل: حفظ سطرين، خير من كتابة قرين، وخير منهما مذاكرة اثنين.

ولبعضهم (من الخفيف):

مَنْ حَازَ^(١) الْعِلْمَ وَذَاكَرَهُ صَلَحَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ
فَادَمَّ لِلْعِلْمِ مُذَاكَرَةً فَحَيَاةُ الْعِلْمِ مُذَاكَرَتُهُ

ثم استثنى مما تقدم من وجوب إفادة غيره ما ذكره بقوله:

جَوَّازَ كَتَمٍ عَنْ خِلَافِ الْأَهْلِ أَوْ
مَنْ يُنْكِرُ الصَّوَابَ إِنَّ يُذَكَّرَ

(ورأوا) أي العلماء (جواز كتم) أي كتم العلم: الحديث وغيره (عن خلاف) أي غير (الأهل) أي أهل العلم، والمعنى أن العلماء جوزوا كتم العلم عمن ليس بأهله، فإن هذا ليس داخلاً في قوله ﷺ: «من كتم علماً» الحديث.

وأخرج ابن ماجه عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «طلب العلم فريضة على كل مسلم

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: خ: من ينكر.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: تبليغ العلم واجب ولا يجوز كتمان، ولكنهم خصصوا ذلك بأهله،

وأجازوا كتمانهم عمن لا يكون مستعداً لأخذه، وعمن يصر على الخطأ بعد إخباره بالصواب. سئل بعض

العلماء عن شيء من العلم فلم يجب، فقال السائل: أما سمعت حديث: «من علم علماً فكتمه أجم يوم القيامة

بلجام من النار»؟ فقال: «ترك اللجام واذهب! فإن جاء من يفقه وكتمه فليجمني به».

وقال بعضهم: «تصفح طلاب علمك كما تصفح طلاب حرمك».

(١) هنا لا يستقيم الوزن، ولعل

٦٠١- وَيَبْقَى ذِكْرًا (*) مَا لَهُ مِنْ غَايَةٍ

(وَأِنَّهُ فَرَضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ)

وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب .

وضعفه النووي بحفص بن سليمان، وحسنه المزي لتعدد طرقه، ووافقه السيوطي^(١) (أو) عن (من) موصولة (ينكر) في نسخة «يدع»، أي يترك (الصواب، إن) شرطية (يذكر) بالبناء للمفعول مجزوم بـ «إن» وكسر للوزن، أي يلغن، والجواب دل عليه السابق أي ينكر، والمعنى: أنهم جوزوا كتمه أيضاً عمن لا يقبل الصواب إذا أرشد إليه .

وعلى هذا يحمل ما نقل عن الأئمة من الكتم، قال بعضهم: ليس الظلم في إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم في منع المستحق، ولله در القائل (من الطويل):

فَمَنْ مَنَعَ الْجُهَّالَ عِلْمًا أَضَاعَهُ وَمَنْ مَنَعَ الْمُسْتَوْجِبِينَ فَقَدْ ظَلَمَ

وقال الخليل لأبي عبيدة: لا تردن على معجب، فيستفيد منك علماً، ويتخذك عدواً .

ثم ذكر ما يتمهر به الطالب في فن الحديث، وهو التأليف، فقال:

..... ثُمَّ إِذَا أَهَلَّتْ صَنْفٌ تَمْهَرُ

وَيَبْقَى ذِكْرًا مَا لَهُ مِنْ غَايَةٍ

(ثم إذا) أتقنت طلبه على الوجه الذي تقدم و (أهلت) بالبناء للمفعول يقال: أهله لذلك تأهيلاً، وأهله بالمد: رآه أهلاً ومستحقاً، أو جعله أهلاً لذلك . اهـ «ق»، و«تاج» أي إذا صيرت مستحقاً، ومتعلقه محذوف أي للتصنيف .

ف (صنف) في علم الحديث، والتصنيف أخص من التأليف، لأنه جعل كل صنف على حدة بخلاف التأليف فإنه مطلق الضم، فهو أعم من التصنيف ومن التخريج، وهو إخراج المحدث الأحاديث من بطون الكتب من الأجزاء، والمشيخات، والكتب، ونحوها، وسياقها من مروياته، أو بعض شيوخه، أو أقرانه، أو نحو ذلك، والكلام عليها، وعزوها لمن رواها من أصحاب الكتب، والدواوين، مع بيان البديل، والموافقة، ونحوها، مما سيأتي تعريفه، وقد يتوسع في إطلاقه على مجرد الإخراج والعزو، ومن الانتفاء وهو التقاط ما يحتاج إليه من الكتب، والمسانيد، ونحوها ولكن يستعمل كل منها

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: في الأصل المقروء على المصنف «ويبقى ذاكرًا» وهو خطأ .

(١) وقال العلامة الألباني: صحيح دون قوله: «وواضع العلم... إلخ . فإنه ضعيف جداً . انظر ضعيف

عرفاً مكان الآخر، أفاده السخاوي رحمه الله^(١). (تمهر) مجزوم بالطلب، كسر للوزن، أي تصوير ماهرًا في علم الحديث، ويقال: مهر في العلم وغيره يهر بفتح الهاء فيهما مهورًا ومهارة فهو ماهر، أي حاذق، عالم بذلك، قاله في «المصباح».

والمعنى: أنك إذا تأهلت للتصنيف صنف لأنك تتمهر به، قال الخطيب في «جامعه»: قلما يتمهر في علم الحديث، ويقف على غوامضه، ويستبين الخفي من فوائده، إلا من جمع متفرقه، وألف متشتته، وضم بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه، فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس، ويثبت الحفظ، ويزكي القلب، ويشحذ الطبع، ويبسط اللسان، ويجيد البنان، ويكشف المشتبه، ويوضح الملتبس^(٢).

(ويبقى) بضم أوله من الإبقاء والفاعل ضمير يعود إلى التصنيف المفهوم من «صنف»، أي يخلد (ذكرًا) بالكسر أي علاءً وشرقًا (ما) نافية أي ليس (له) أي لذلك الذكر (من غاية) أي نهاية ينتهي إليها، والجملة صفة «ذكرًا».

والمعنى: أن التصنيف يخلد شرفك بين العلماء المحصلين إلى آخر الدهر فهو ولدك المخلد، ومكسبك الثواب المؤبد، والأصل فيه قوله ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٣).

وقال الشاعر (من البسيط):

يَمُوتُ قَوْمٌ فَيُخَيِّبُ الْعِلْمُ ذِكْرَهُمْ وَالْجَهْلُ يُلْحِقُ أَمْوَاتًا بِأَمْوَاتٍ
وقال الحسن بن علي البصري (من البسيط):

الْعِلْمُ أَفْضَلُ شَيْءٍ أَنْتَ كَاسِبُهُ فَكُنْ لَهُ طَالِبًا مَا عَشْتَ مُكْتَسِبًا
وَالْجَاهِلُ الْحَيُّ مَيِّتٌ حِينَ تَنْسِبُهُ وَالْعَالَمُ الْمَيِّتُ حَيٌّ كُلَّمَا نُسِبَا
وقال أبو الفتح البستي (من الطويل):

يَقُولُونَ ذِكْرُ الْمَرْءِ يَبْقَى بَنَسْلِهِ وَلَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ نَسْلُ
فَقُلْتُ لَهُمْ نَسْلِي بَدَائِعُ حِكْمَتِي فَمَنْ سَرَّهُ نَسْلٌ فَإِنَّا بِذَا نَسْلُو

وقال الخطيب: وينبغي أن يفرغ المصنف للتصنيف قلبه، ويجمع له همه، ويصرف إليه شغله، ويقطع به وقته، وقد كان بعض شيوخنا يقول: من أراد الفائدة فليكسر قلم

(١) فتح ج ٣ ص ٣١٨ بتصرف.

(٢) الجامع ج ٢ ص ٢٨٠.

(٣) أخرجه مسلم، وأبو داود،

- ٦٠٢- فَبَعْضُهُمْ يَجْمَعُ بِالْأَبْوَابِ
وَقَوْمٌ الْمُسْنَدَ لِلصَّحَابِ
٦٠٣- (يَبْدَأُ بِالْأَسْبَقِ أَوْ بِالْأَقْرَبِ
إِلَى النَّبِيِّ أَوْ الْحُرُوفِ يَجْتَنِبِي)
٦٠٤- وَخَيْرُهُ مُعَلَّلٌ، وَقَدْ رَأَوْا
أَنْ يَجْمَعَ (الْأَطْرَافَ) أَوْ شَيْوْحًا أَوْ
٦٠٥- أَبْوَابًا أَوْ تَرَاجِمًا أَوْ طُرُقًا
وَاحْذَرُ مِنَ الْإِخْرَاجِ قَبْلَ الْإِتِّقَا

النسخ، وليأخذ قلم التخرير^(١).

ثم ذكر حكمه فقال:

(وَأَنَّهُ فَرَضٌ عَلَى الْكَفَايَةِ)

(وإنه) أي التصنيف المفهوم من «صنف» (فرض) أي مفروض (على) سبيل (الكفاية) قد صرح به العلماء، وكذا غيره من العلوم الشرعية، لكن إنما يجب على المكلف الحر غير البليد القادر على الانقطاع له لوجود ما يكفيه لمعاشه هكذا ذكر بعضهم.

ثم إن للعلماء في التصنيف طريقتين ذكرهما بقوله:

فَبَعْضُهُمْ يَجْمَعُ بِالْأَبْوَابِ وَقَوْمٌ الْمُسْنَدَ لِلصَّحَابِ
(يَبْدَأُ بِالْأَسْبَقِ أَوْ بِالْأَقْرَبِ إِلَى النَّبِيِّ أَوْ الْحُرُوفِ يَجْتَنِبِي)
وَخَيْرُهُ مُعَلَّلٌ، وَقَدْ رَأَوْا أَنْ يَجْمَعَ (الْأَطْرَافَ) أَوْ شَيْوْحًا أَوْ
أَبْوَابًا أَوْ تَرَاجِمًا أَوْ طُرُقًا وَاحْذَرُ مِنَ الْإِخْرَاجِ قَبْلَ الْإِتِّقَا

(فبعضهم) مبتدأ، أي بعض العلماء الذي تصدوا للتصنيف، وخبره جملة قوله (يجمع) أي يؤلف ما يريده (بالأبواب) الفقهية وغيرها، أي على الأبواب، أو الباء زائدة، فيجمع كل ما ورد في حكم إثباتاً أو نفيًا في باب، فباب، بحيث يتميز ما يدخل في الجهاد مثلاً عما يتعلق بالصيام، ثم منهم من تقيد بالصحيح فقط، كالشيخين، ومنهم من لم يتقيد به، كباقي الستة، وغيرها.

(وقوم) عطف على «بعض»، أو على الضمير في «يجمع» أي ويجمع قوم منهم (المسند) عطف على الجار والمجرور، لأنه في محل نصب عطف معمولين على معمولي

عاملين مختلفين، وتقدم غير مرة (للصحاب) بالكسر جمع صاحب، والمراد به الصحابي، فيفرد ما لهم من الأحاديث واحداً فواحداً، وإن اختلفت أنواعها، كمسند الإمام أحمد، وغيره، والقصد منها تدوين الحديث مطلقاً ليحفظ لفظه، وليستنبط منه الحكم في الجملة، ثم إن ترتيبهم مختلف، فمنهم من يرتب على السابقين في الإسلام، وإليه أشار بقوله:

(يبدأ) الضمير يرجع إلى «قوم» أفرد به باعتبار لفظه، والجملة حال من قوم، أي حال كونه بادئاً (بالأسبق) في الإسلام، فيقدم العشرة، ثم أهل بدر، ثم أهل الحديبية، ثم المهاجرين بينها وبين الفتح، ثم مسلمة الفتح، ثم أصاغر الأسنان، كالسائب بن يزيد، وأبي الطفيل، ثم بالنساء مقدماً أمهات المؤمنين، قال الخطيب: وهي أحب إلينا، وقال ابن الصلاح: إنها أحسن، ومنهم من يرتب على القبائل، وإليه أشار بقوله:

(أو) يبدأ (بالأقرب) منهم (إلى النبي) بتخفيف الياء للوزن نسخاً، فيقدم بني هاشم، ثم الأقرب فالأقرب. ومنهم من يرتب على حروف المعجم، وإليه أشار بقوله:

(أو الحروف) المعجمة مفعول مقدم لـ (يجتبي) أي يختارها على ما تقدم ليرتب عليها أسماء الصحابة، بأن يجعل أبي بن كعب، وأسامة في الهمزة كما فعل الطبراني في معجمه الكبير، ثم الضياء في مختاراته التي لم تكمل، وهذا أسهل تناولاً.

ثم ذكر أحسن أنواع التصنيف، فقال:

(وخيره) مبتدأ، أي أحسن التصنيف في الطريقتين المتقدمتين، أو غيرهما (معلل) خبر المبتدأ، أي أحسن المصنف ما ذكر فيه علل الحديث، سواء كان على الأبواب، كما فعل ابن أبي حاتم، أو المسانيد كما فعل يعقوب بن شيبة، ولم يتم.

وذلك بأن يجمع في كل متن طرقه، واختلاف الرواة فيه بحيث يتضح إرسال ما يكون متصلاً، أو وقف ما يكون مرفوعاً، أو غير ذلك.

وإنما كان أحسن من غيره لأن علم علل الحديث أجل أنواع علوم الحديث، حتى قال ابن مهدي: لأن أعرف علة حديث عندي أحب إلي من أن أكتب عشرين حديثاً ليست عندي. ثم ذكر الأطراف بقوله (وقد رأوا) أي ذهب أهل الحديث إلى (أن يجمع) المصنف (الأطراف) جمع طرف بفتح الراء، أي طرف الحديث الدال على بقيته، ويجمع أسانيده، إما مستوعباً أو مقيداً بكتب مخصوصة، كما فعل أبو العباس أحمد بن ثابت في أطراف الخمسة، والمزي في أطراف الكتب الستة، والحافظ في الكتب العشرة.

٦٠٦- وَهَلْ يُثَابُ قَارِئُ الْآثَارِ

كَقَارِئِ الْقُرْآنِ : خُلْفٌ جَارِي (*)

(أو) يجمع (شيوخاً) بضم الشين وتكسر جمع شيخ، أي أحاديث شيوخ، كل شيخ بانفراده، كما فعل الإسماعيلي في حديث الأعمش، والنسائي في حديث فضيل بن عياض، والطبراني في حديث محمد بن جحادة. قال عثمان الدارمي: يقال: من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: الثوري، وشعبة، ومالك، وحمام ابن زيد، وابن عيينة، وهم أصول الدين.

قال السخاوي: وهذا غير جمع الراوي شيوخ نفسه كالطبراني في معجمه الأوسط المرتب على حروف المعجم في شيوخه، وكذال معجم الصغير لكنه يقتصر غالباً على حديث في كل شيخ. اهـ^(١).

(أو) يجمع (أبواباً) من أبواب الكتب المصنفة الجامعة للأحكام وغيرها، فيفردا بالتأليف بحيث يصير ذلك الباب كتاباً مفرداً، كرؤية الله، والإخلاص والتهوور والقراءة خلف الإمام، ورفع اليدين، وغيرها.

(أو) يجمع (تراجماً) جمع ترجمة، أي أسانيد معينة، كمالك، عن نافع، عن ابن عمر، وسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

(أو) يجمع (طريقاً) جميع طريق، أي سند، أي يجمع أسانيد كثيرة لحديث واحد، كطرق حديث قبض العلم وطرق حديث «طلب العلم فريضة» وطرق حديث: «من كذب علي». (واحذر) أيها المصنف (من الإخراج)، أي إخراج مصنفك إلى الناس (قبل الانتقا) أي تهذيبه، وتحريه، وتكرير نظرك فيه، ولا يضرك فيه كثرة اللحاق، فقد قال الشافعي رضي الله عنه: إذا رأيت الكتاب فيه إلحاق، وإصلاح، فاشهد له بالصحة. وقال بعضهم: لا يضيء الكتاب حتى يظلم.

ثم ذكر اختلاف العلماء في قراءة الحديث، هل يثاب فيها بمجردا أم لا؟ فقال:

وَهَلْ يُثَابُ قَارِئُ الْآثَارِ كَقَارِئِ الْقُرْآنِ : خُلْفٌ جَارِي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: في هذا المكان من هامش الأصل بخط المؤلف ما نصه: «الحمد لله، ثم بلغ سماعاً علي، كتب مؤلفه عفا الله عنه آمين».

(١) فتح ج ٣ ص ٣٢٦، ٣٢٧.

(وهل يثاب) ويؤجر (قارئ الآثار) أي الأحاديث النبوية، وبالأولى الموقوفات وكذا سامعها من غير قصد الحفظ ونحوه (كقارئ القرآن) أي كما يثاب قارئ القرآن من حيث أصل الثواب، وإلا فثواب القرآن بكل حرف بخلاف غيره (خلف) بالضم، أي اختلاف، مبتدأ سوغه كونه موصوفاً بمحذوف، أي بين العلماء، وقوله (جاري) خبره.

وحاصل معنى البيت: أنه جرى اختلاف بين العلماء في أن قارئ الحديث مجرداً يثاب كقارئ القرآن أو لا؟

فقال الشيخ أبو إسحاق: إن قراءة متونها لا يتعلق بها ثواب خاص لجواز روايتها بالمعنى، واستظهره ابن العماد الأقفهسي، قال: وإذا كانت قراءته المجردة لا ثواب فيها لم يكن في استماعه المجرد ثواب بالأولى.

وقال بعضهم: بالثواب على ذلك، واستوجهه المحقق ابن حجر الهيتمي، قال: لأن سماعها لا يخلو من فائدة، ولو لم يكن إلا عود بركته على القارئ والمستمع. وقلنا: مجرداً لأنه لو قصد بقراءته، أو سماعه، الحفظ، وتعلم الأحكام، والصلاة على النبي ﷺ، واتصال السند لا خلاف في ثوابه.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: «ثم استعمل مكارم الأخلاق»، وقوله: «ومن يفدك العلم» . . . البيت، وقوله: «عاليه، وما انفرد»، وقوله: «للمقابل»، أو لذهاب فرعه فعادله، وقوله: «فليتعرف ضعفه، وصحته» إلى آخر البيتين، وقوله: «كهذه» وقوله: «ورأوا جواز كتم عن خلاف الأهل، أو من ينكر الصواب إن يذكر»، وقوله: «وإنه فرض على الكفاية». وقوله: «يبدأ بالأسبق» . . . البيت. وقوله: «الأطراف». وقوله: «وهل يثاب قارئ الآثار»، البيت. والله تعالى أعلم بالصواب. وإليه المرجع والمآب.

ولما أنهى الكلام على آداب طالب الحديث أتبعه بذكر العالي والنازل تنشيطاً له إلى طالب العلو.

والمناسبة بين البابين من حيث إنه ذكر في السابق من جملة آداب الطالب طلب العلو، حيث قال:

..... ثم حَصِّل

مِنْ أَهْلِ مِصْرِكَ الْعَلِيِّ فَالْعَلِيِّ

قال رحمه الله تعالى:

العالي والنازل

٦٠٧- (قَدْ خُصَّتِ الْأُمَّةُ بِالْإِسْنَادِ

وَهُوَ مِنَ الدِّينِ بِلا تَرْدَادٍ)

٦٠٨- وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ، وَمَنْ

يُفْضِلُ النُّزُولَ عَنْهُ مَا فَطَنُ (*)

العالي والنازل

أي هذا مبحث أقسام العالي والنازل من السند، وبيان أفضلهما، وما يلتحق بذلك من بيان الموافقة، والبدل، والمصافحة، والمساواة وهما من صفات الإسناد فقط.

وهو النوع الثالث والأربعون من أنواع علوم الحديث. قال رحمه الله تعالى:

قَدْ خُصَّتِ الْأُمَّةُ بِالْإِسْنَادِ وَهُوَ مِنَ الدِّينِ بِلا تَرْدَادٍ
(قد خصت) بالبناء للمفعول (الأمة) المحمدية (بالإسناد) المتصل إلى نبيها ﷺ.

والمعنى: أن الله تعالى اختص هذه الأمة بإسناد الأحاديث إلى النبي ﷺ من بين سائر الأمم.

قال محمد بن حاتم بن المظفر: إن الله أكرم هذه الأمة، وشرفها، وفضلها بالإسناد، وليس لأحد من الأمم كلها قديمها وحديثها إسناد إنما هو صحف في أيديهم، وقد خلطوا بكتبه أخبارهم، فليس عندهم تمييز بين ما نزل من التوراة والإنجيل وبين ما ألحقوه بكتبهم من الأخبار التي أخذوها عن غير الثقات (وهو) أي الإسناد (من) جملة أمور (الدين) وسنة بالغة من سننه المؤكدة (بلا ترداد) أي من غير تردد وشك في ذلك، وفي «صحيح مسلم» قال عبد الله بن المبارك: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

وقال سفيان الثوري: الإسناد سلاح المؤمن، وقال سفيان بن عيينة: حدث الزهري يوماً بحديث فقلت: هاته بلا إسناد، فقال الزهري: أترقي السطح بلا سلم.

وَطَلَبُ الْعُلُوِّ سُنَّةٌ، وَمَنْ يُفْضِلُ النُّزُولَ عَنْهُ مَا فَطَنُ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: خصت الأمة الإسلامية بالأسانيد والمحافظة عليها، حفظاً للوارد من دينها عن رسول الله ﷺ، وليست هذه الميزة عند أحد من الأمم السابقة.

وقد عقد الإمام الحافظ ابن حزم في الملل والنحل (ج ٢ ص ٨١- ٨٤) فصلاً جيداً في وجوه النقل عند المسلمين، فذكر التواتر، كالقرآن وما علم من الدين بالضرورة، ثم ذكر المشهور، نحو كثير من المعجزات ومناسك الحج ومقادير الزكاة وغير ذلك، مما يخفي على العامة، وإنما يعرف كواف أهل العلم فقط. ثم قال: «ليس عند اليهود والنصارى من هذا النقل شيء أصلاً، لأنه يقطع بهم دونه ما قطع بهم دون النقل الذي =

(وطلب العلو) مبتدأ خبره قوله (سنة) نبوية، وقيل: سلفية، والأول: أولى، أي طلب الإنسان علة الإسناد الذي هو قلة الوسائط في السند، أو في السماع، أو الوفاة كما يأتي سنة مأثورة عن النبي ﷺ فيه حديث أنس رضي الله عنه في مجيء ضمام بن ثعلبة إلى النبي ﷺ يسمع منه مشافهة ما سلف سماعه له من رسوله إليهم، إذ لو كان العلو غير مستحب لأنكر عليه ﷺ سؤاله عما أخبر به رسوله عنه، وترك^(١) اقتصاره على إخباره له. وقد رحل فيه العلماء قديماً وحديثاً إلى الأقطار البعيدة طلباً للعلو.

= ذكرنا قبل - يعني: التواتر - من إطباقهم على الكفر الدهور الطوال، وعدم إيصال الكافة إلى عيسى عليه السلام.

ثم قال: «والثالث: ما نقله الثقة عن الثقة كذلك حتى يبلغ إلى النبي ﷺ، يخبر كل واحد منهم باسم الذي أخبره ونسبه، وكلهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان، على أن أكثر ما جاء هذا المجيء فإنه منقول نقل الكواف: إما إلى رسول الله ﷺ من طرق جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، وإما إلى صاحب، وإما إلى التابع، وإما إلى إمام أخذ عن التابع، يعرف ذلك من كان من أهل المعرفة بهذا الشأن، والحمد لله رب العالمين. وهذا نقل خص الله تعالى به المسلمين دون سائر أهل الملل كلها، وأبقاه عندهم غضاً جديداً على قديم الدهور، منذ أربعمئة وخمسين عاماً- هذا في عصره والآن ١٣٥٢ سنة - في المشرق والمغرب، والجنوب والشمال، يرحل في طلبه من لا يحصى عددهم إلا خالقهم إلى الآفاق البعيدة، ويواظب على تقيده من كان الناقد قريباً منه، قد تولى الله تعالى حفظه عليهم، والحمد لله رب العالمين. فلا تفوتهم زلة في كلمة فما فوقها في شيء من النقل إن وقعت لأحدهم، ولا يمكن فاسقاً أن يقحم فيه كلمة موضوعة، ولله تعالى الشكر. وهذه الأقسام الثلاثة التي نأخذ ديننا منها ولا نتعدها، والحمد لله رب العالمين».

ثم ذكر المرسل والمعضل والمنقطع، وأن المسلمين اختلفوا في الاحتجاج بمثل ذلك ثم قال: «ومن هذا النوع كثير من نقل اليهود، بل هو أعلى ما عندهم، إلا أنهم لا يقربون فيه من موسى كقربنا فيه من محمد ﷺ، بل يقفون ولا بد، حيث بينهم وبين موسى عليه السلام أزيد من ثلاثين عصراً في أزيد من ألف وخمسمئة عام، وإنما يبلغون بالنقل إلى هلال وشماني وشمعون ومر عقياً وأمثالهم. وأظن أن لهم مسألة واحدة فقط يروونها عن حبر من أحبارهم عن نبي من متأخري أنبيائهم أخذها عنه مشافهة، في نكاح الرجل ابنته إذا مات عنها أخوه. وأما النصاري فليس عندهم من صفة هذا النقل إلا تحريم الطلاق وحده فقط، على أن مخرجه من كذاب قد صبح كذبه».

وطلب العلو في الإسناد سنة عن الأئمة السالفين كما قال الإمام أحمد بن حنبل، ولهذا حرص العلماء على الرحلة إليه واستحبوها وأخطأ من زعم أن النزول أفضل، ناظراً إلى أن الإسناد كما زاد عدد رجاله زاد الاجتهاد والبحث فيه. قال ابن الصلاح (ص ٢١٦) «العلو يبعد الإسناد من الخلل؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهواً أو عمداً، ففي قلتهم قلة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل. وهذا جلي واضح».

٦٠٩- وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً كَمَا رَأَوْا:

قُرْبٌ إِلَى النَّبِيِّ أَوْ إِمَامٍ أَوْ

٦١٠- بِنِسْبَةٍ إِلَى كِتَابٍ مُعْتَمَدٍ

يُنْزَلُ لَوْ ذَا مِنْ طَرِيقٍ وَرَدَّ

(ومن) شرطية، أو موصولة (يفضل) مجزوم إن كانت شرطية، وتحرك لامها بالكسرة لالتقاء الساكنين، أو مرفوع إن كانت موصولة، أي الذي يفضل (التزول) ضد العلو (عنه) أي عن العلو، وهو بعض أهل النظر محتجاً له بأن الإسناد كلما زاد عدده زاد الاجتهاد في معرفة أحوال الرواة فيكثر الثواب فيه (ما) نافية (فطن) كفرح، ونصر، وكرم، فطناً مثلثة، وبالتحريك، وبضمتين، وفطونة، وفطانة، وفطانية: حذق. أفاده في «ق» والأنسب هنا كونه كنصر، لثلاثا يلزم عيب السناد، وإن كان مغتفرًا للمولدين. والجملة جواب «من» بتقدير الفاء أو خبرها.

وحاصل المعنى: أن من فضل التزول على العلو فيما فهم المقصود من العلو، إذ المقصود منه الصحة إذ قلة الوسائط يقل الخلل وكثرتها بالعكس.

وما علل به من كثرة الثواب لكثرة التعب في معرفة أحوال الرواة غير سديد، إذ التعب ليس مقصوداً لذاته بل المقصود من الرواية هو الصحة، وهي في قلة الوسائط أتم منها في كثرتهم.

وشبهه العراقي بمن يقصد المسجد للجماعة فيسلك الطريق البعيد لتكثير الخطأ رغبة في كثرة الأجر، وإن أداه سلوكها إلى فوت الجماعة التي هي المقصودة^(١).

وَقَسَّمُوهُ خَمْسَةً كَمَا رَأَوْا: قُرْبٌ إِلَى النَّبِيِّ أَوْ إِمَامٍ أَوْ

بِنِسْبَةٍ إِلَى كِتَابٍ مُعْتَمَدٍ يُنْزَلُ لَوْ ذَا مِنْ طَرِيقِهِ وَرَدَّ

(وقسموه) أي قسم العلماء العلو وأول من قسمه أبو الفضل بن طاهر، وتبعه ابن الصلاح وغيره (خمس) بالنصب مفعول مطلق على النيابة أي تقسيماً خمسة، لكن بين كلامي المذكورين اختلاف في ماهية بعضها، وقوله (كما رأوا) الكاف للتعليل، أي إنما قسموه خمسة لما استبان لهم مما يقتضي ذلك، ثم هي ترجع إلى علو مسافة، وهي قلة الوسائط، وهي الثلاثة الأول، وإلى علو صفة، وهما الأخيران، أشار إلى الأول، وهو العلو المطلق بقوله (قرب) خبر لمحذوف أي أولها قرب المحدث (إلى النبي) ﷺ من حيث العدد.

٦١١- فَإِنْ يَصِلْ لِشَيْخِهِ : مُوَافَقَهُ

أَوْ شَيْخِ شَيْخٍ : بَدَلٌ ، أَوْ وَافَقَهُ

٦١٢- فِي عَدَدٍ : فَهُوَ الْمُسَاوَاةُ ، وَإِنْ

فَرْدًا يَزِدُ : مُصَافَحَاتٌ ، فَاسْتَبْنُ

يعني: أن أول الأقسام، ويسمى علوًّا مطلقاً هو القرب من النبي ﷺ بالنظر لسائر الأسانيد، أو لإسناد آخر، فأكثر لذلك الحديث بعينه، وهذا العلو هو الأفضل إن صح إسناده وإلا فلا اعتبار به.

وأشار إلى الثاني، وهو العلو النسبي بقوله: (أو) قرب إلى (إمام) من أئمة الحديث ذي صفات عليّة من حفظ وفقه وضبط، كالأعمش، وابن جريج، والأوزاعي، وشعبة، والثوري مع صحة الإسناد إليه أيضاً، وإن كثر العدد بعده إلى النبي ﷺ.

وأشار إلى الثالث، وهو علو نسبي أيضاً بقوله: (أو) قرب مقيد (بنسبة إلى) رواية (كتاب معتمد) كالكتب الستة، ونحوها من الكتب المعتمدة، وسماه ابن دقيق العيد علو التنزيل.

(ينزل) بالبناء للمفعول، أي ينسب إلى النزول، أو للفاعل أي ينزل الراوي (لو ذا) أي هذا الحديث (من طريقة) أي طريق ذلك الكتاب متعلق بـ (ورد) أي نقل.

وحاصل المعنى: أننا لو روينا الحديث من طريق كتاب من تلك الكتب يقع أنزل مما لو رويناه من غير طريقها، قال الحافظ العراقي رحمه الله: وقد يكون عالياً مطلقاً أيضاً كحديث ابن مسعود مرفوعاً: «يوم كلم الله موسى عليه السلام كان عليه جبة صوف»^(١) الحديث رواه الترمذي، عن علي بن حجر، عن خلف بن خليفة، قال: فلو رويناه من طريق الترمذي وقع بيننا وبين خلف تسعة، فإذا رويناه من جزء ابن عرفة وقع بيننا وبينه سبعة بعلو درجتين، فهذا مع كونه علوًّا بالنسبة فهو أيضاً علو مطلق، ولا يقع اليوم لأحد هذا الحديث أعلى من هذا. اهـ^(٢).

ثم إن هذا النوع هو النوع الذي تقع فيه الموافقات، والأبدال، والمساواة والمصافحات، وإليه أشار بقوله:

فَإِنْ يَصِلْ لِشَيْخِهِ : مُوَافَقَهُ أَوْ شَيْخِ شَيْخٍ : بَدَلٌ ، أَوْ وَافَقَهُ
فِي عَدَدٍ : فَهُوَ الْمُسَاوَاةُ ، وَإِنْ فَرْدًا يَزِدُ : مُصَافَحَاتٌ ، فَاسْتَبْنُ

(١) ضعيف جداً . انظر ضعيف الجامع الصغير للألباني .

(٢) شرح الألفية ج ٢ ص ٢٥٥ - Made searchable using ScribeTools.com

(فإن يصل) الراوي (لشيخه) أي شيخ صاحب الكتاب، كشيخ أحد الأئمة الستة مثلاً (موافقه) خبر لمحذوف مع الرابطة والجملة جواب «إن» أي فهو موافقه.

وحاصل المعنى: أن الراوي إذا روى حديثاً في أحد الكتب المذكورة بسند نفسه من غير طريقها بحيث يجتمع مع صاحب الكتاب في شيخه مع علو هذا الطريق الذي رواه منه على ما لو رواه من طريق صاحب الكتاب فهذا يسمى موافقه لاتفاقه مع صاحب الكتاب في شيخه، قال الحافظ العراقي رحمه الله: مثاله: حديث رواه البخاري عن محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حميد، عن أنس، مرفوعاً: «كتاب الله القصاص» فإذا رويناه من جزء الأنصاري تقع موافقه للبخاري في شيخه مع علو بدرجة.

(أو) يصل إلى (شيخ شيخ) لأحد الأئمة الستة مثلاً مع وجود العلو أيضاً (بدل) بفتحيتين خبر لمحذوف، أي فهو بدل أي يسمى به.

وحاصل المعنى: أنه إذا كانت الموافقة لشيخ شيخ أحد الأئمة الستة فهذا يسمى بدلاً. مثاله: حديث ابن مسعود الذي مر آنفاً، وسمي بدلاً لوقوعه من طريق راوٍ بدل الراوي الذي روى عنه أحد الستة.

وقد يسمونه موافقة مقيدة، فيقال: هو موافقة في شيخ شيخ الترمذي مثلاً. (تنبيه): تقييد الموافقة، والبدل بالعلو هو الذي ذكره ابن الصلاح، قال: ولو لم يكن ذلك عالياً فهو أيضاً موافقة وبدل لكن لا يطلق عليه اسم الموافقة والبدل لعدم الالتفات إليه. قال العراقي: وفي كلام غيره إطلاق ذلك مع عدم العلو فإن علا قالوا: موافقة عالية، وبدل عالٍ. اهـ. باختصار^(١).

(أو وافقه) أي وافق الراوي صاحب الكتاب (في عدد) أي عدد إسنادهما (فهو) أي الوفاق المذكور (المساواة) أي يسمى بها.

وحاصل المعنى: أنه إذا كان بين الراوي وبين الصحابي، أو من قبل الصحابي إلى شيخ أحد الستة كما بين أحد الستة وبين ذلك الصحابي، أو من قبله على ما ذكر أو يكون بين وبين النبي ﷺ كما بين أحد الأئمة الستة وبين النبي ﷺ من العدد فهو المساواة، وهي مفقودة الآن، إلا بأن يكون عدد ما بين الراوي الآن وبين النبي ﷺ كعدد ما بين الستة وبين النبي ﷺ. قاله العراقي^(٢).

(١) شرح الألفية ج ٢ ص ٢٥٨.

(٢) المصدر السابق ج ٢ ص ٢٥٩.

٦١٣- وَقَدِمُ الْوَفَاةُ أَوْ خَمْسِينَ

عَامًا تَقَضَّتْ أَوْ سَوَى عَشْرِينَ

قال السخاوي: والمساواة بالنسبة لأصحاب الكتب الستة، ومن في طبقتهم مفقودة الآن، نعم يقع لنا ذلك مع من بعدهم كالبيهقي، والبغوي في «شرح السنة»، ونحوهما، بل قد وقعت لي المساواة مع بعض أصحاب الستة في مطلق العدد، لا في متن متحد، وذلك أنه وقع بيني وبين النبي ﷺ في بعض الأحاديث عشرة رواة، وكذا وقع للترمذي، والنسائي حديث عشاري. اهـ. باختصار (١).

(وإن فرداً) أي راوياً واحداً (يزيد) صاحب الكتاب (مصافحات) خبر لمحذوف مع الرابطة، أي فهو مصافحات، وإنما جمعه لأنه يكون له، أو لشيخه، أو شيخ شيخه. وحاصل المعنى: أنه إن زاد أحد الستة مثلاً راوياً واحداً على الراوي الذي وقع له ذلك الحديث سمي مصافحة بمعنى أن الراوي كأنه لقي أحد الأئمة الستة وصافحه بذلك، ومع كونه مصافحة له فهو مساواة لشيخه، فإن كانت المساواة لشيخ شيخه كانت المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخ شيخه كانت المصافحة لشيخ شيخه، وسمي مصافحة لجريان العادة غالباً بها بين المتلاقيين (فاستنب) أي اطلب بيان الأمر واتضاحه على الوجه الذي بيناه. ولما أنهى الكلام على علو المساواة شرع يذكر علو الصفة، وهما النوعان الأخيران، فذكر الأول، وهو القسم الرابع، فقال:

وَقَدِمُ الْوَفَاةُ أَوْ خَمْسِينَ عَامًا تَقَضَّتْ أَوْ سَوَى عَشْرِينَ

(وقد الوفاة) خبر لمحذوف، أي رابعها قدم الوفاة، بكسر القاف، وفتح الدال، أي تقدم موت الراوي عن شيخ على وفاة راوٍ آخر عن ذلك الشيخ.

مثاله: من سمع «سنن أبي داود» على الزكي عبد العظيم أعلى ممن سمعه على النجيب الحراني، ومن سمعه على النجيب أعلى ممن سمعه على ابن خطيب المزة، والفخر بن البخاري، وإن اشترك الأربعة في رواية الكتاب عن شيخ واحد، وهو ابن طبرزد، لتقدم وفاة الزكي على النجيب، ووفاة النجيب على من بعده.

قال القاضي زكريا: وقضية ذلك أنه يكون أعلى إسناداً سواء تقدم سماعه، أو اقترن، أو تأخر؛ لأن متقدم الوفاة يعز وجود الرواة عنه بالنظر لتأخر الوفاة، فيرغب في تحصيل مرويه، لكن الأخذ بالقضية المذكورة محله في غير تأخر السماع له، أخذاً مما

٦١٤- وَقَدِمَ السَّمَاعُ . وَالنُّزُولُ

نَقِيضُهُ ، فَخَمْسَةٌ مَجْعُولٌ (*)

يأتي في القسم الخامس .

ثم هذا في العلو المقاد من تقدم الوفاة مع الالتفات لنسبة شيخ إلى شيخ ، أما العلو لا مع الالتفات لشيخ آخر ، فقد اختلف في وقته وإليه أشار بقوله :

(أو خمسيناً) عطف على «الوفاة» أي تقدم خمسين (عاماً تقضت) بالضاد المعجمة ، أي انصرمت . اهـ «ق» وفي نسخة المحقق بالصاد المهملة أي بلغت نهايتها ، وهو قريب من معنى الأول ، أي مضت تلك الخمسون من وقت وفاة الشيخ .

وحاصل المعنى : أن الذي تقدم كان بالنسبة لوفاة الراوي مع راوٍ آخر ، وأما العلو الذي يستفاد من مجرد وفاة الشيخ لا مع الالتفات لأمر آخر : فقد اختلفوا فيه ، فقليل : مضى خمسين سنة من تاريخ وفاة الشيخ ، وهذا قول الحافظ ابن جوصاء^(١) ، قال : إسناده خمسين سنة من موت الشيخ إسناده علو .

(أو سوى) أي إلا (عشريناً) سنة أي من الخمسين ، يعني : ثلاثين سنة من وفاة الشيخ ، وهذا للحافظ ابن منده ، قال : إذا مرَّ على الإسناد ثلاثون سنة فهو عالٍ . قال ابن الصلاح : وهذا أوسع من الأول .

ثم ذكر ثاني أقسام علو الصفة وهو خامس الأقسام ، فقال :

وَقَدِمَ السَّمَاعُ

(١) هو الحافظ أبو العباس أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوصاء الدمشقي ، شيخ الشام ، كان من أركان الحديث . اهـ . فتح المغيث ج ٣ ص ٣٥٧ .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : العلو في الإسناد خمسة أقسام :

الأول - وهو أعظمها وأجلها- : القرب من رسول الله ﷺ بإسناد صحيح نظيف خالٍ من الضعف . بخلاف ما إذا كان مع ضعف فلا التفات إليه ، لا سيما إن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ، ممن ادعى سماعاً من الصحابة . قال الذهبي : «متى رأيت المحدث يفرح بعوالي هؤلاء فاعلم أنه عامي» قاله الناظم في التدريب (ص ١٨٤) .

وقد حرص العلماء على هذا النوع من العلو حتى غالى فيه بعضهم ، كما يفهم من كلام الذهبي ، وكما رأيناه كثيراً في كتب التراجم وغيرها وأعلى ما وقع للحافظ ابن حجر - وهو مسند الدنيا في عصره - أن جاء بينه وبين النبي ﷺ عشرة أنفس ، ولذلك قد اختار من هذا النوع عشرة أحاديث في جزء صغير سماه (العشرة العشارية) وقال في خطبته : «إن هذا العدد هو أعلى ما يقع لعامة مشايخي الذين حملت عنهم ، وقد جمعت ذلك فقارب الألف من مسموعاتي منهم .

= وأما هذه الأحاديث فإنها وإن كان فيها قصور عن مرتبة الصحاح فقد تحريت فيها جهدي وانتقيتها من مجموع ما عندي.

وهذا الجزء نقلته بخطي منذ عشرين سنة عن نسخة مكتوبة في سنة ١١٨٩، ثم قابلته على نسخة عتيقة مقروءة على المؤلف وعليها خطه، كتبت في رمضان سنة ٨٥٢ أي: قبل وفاة الحافظ بثلاثة أشهر تقريباً. وقد نقل الناظم في التدريب (ص ١٨٤) الحديث الأول منها من طريق آخر غير طريق ابن حجر، وقال: «وأعلى ما يقع لنا ولأضربنا في هذا الزمان - توفي السيوطي سنة ٩١١ - من الأحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ما بيننا وبين النبي ﷺ فيه اثنا عشر رجلاً - وذلك صحيح؛ لأن بين السيوطي وبين ابن حجر شيخاً واحداً، فهما اثنان زيادة على العشرة.

القسم الثاني: أن يكون الإسناد عالياً للقرب من إمام من أئمة الحديث كالأعمش وابن جريج ومالك وشعبة وغيرهم مع صح الإسناد إليه.

القسم الثالث: علو الإسناد بالنسبة إلى كتاب من الكتب المعتمدة المشهورة، كالكتب الستة والموطأ ونحو ذلك. وصورته: أن تأتي لحديث رواه البخاري مثلاً فترويه بإسنادك إلى شيخ البخاري أو شيخ شيخه وهكذا، ويكون رجال إسنادك في الحديث أقل عدداً مما لو رويته من طريق البخاري. وهذا القسم جعلوه أنواعاً أربعة: الأول: الموافقة: وصورتها: أن يكون مسلم - مثلاً - روى حديثاً عن يحيى عن مالك عن نافع عن ابن عمر، فترويه بإسناد آخر عن يحيى، بعدد أقل مما لو رويته من طريق مسلم عنه.

والثاني: البديل أو الإبدال، وصورته في المثال السابق: أن ترويه بإسناد آخر عن مالك أو عن نافع أو عن ابن عمرو، بعدد أقل مما لو رويته من طريق مسلم عنه.

والثاني: البديل أو الإبدال، وصورته في المثال السابق: أن ترويه بإسناد آخر عن مالك أو عن نافع أو عن ابن عمر، بعدد أقل أيضاً، وقد يسمى هذا موافقة بالنسبة إلى الشيخ الذي يجتمع فيه إسنادك بإسناد مسلم، كمالك أو نافع.

والثالث: المساواة وهي كما قال ابن حجر في شرح النخبة: «كأن يروي النسائي مثلاً حديثاً يقع بينه وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفساً فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي ﷺ يقع بيننا فيه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفساً، فتساوي النسائي من حيث العدد، مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص».

وقال ابن الصلاح (ص ٢١٩): «أما المساواة فهي في أعصارنا أن يقل العدد في إسنادك، لا إلى شيخ مسلم وأمثاله، ولا إلى شيخ شيخه - بل إلى من هو أبعد من ذلك، كالأصحابي أو من قاربه، وربما كان إلى رسول الله ﷺ، بحيث يقع بينك وبين الصحابي - مثلاً - من العدد مثل ما وقع من العدد بين مسلم وبين ذلك الصحابي، فتكون بذلك مساوياً لمسلم - مثلاً - في قرب الإسناد وعدد رجاله.

والرابع: المصافحة: قال ابن الصلاح: «هي أن تقع هذه المساواة - التي وصفناها - لشيخك لا لك، فيقع ذلك لك مصافحة، إذ تكون كأنك لقيت مسلماً في ذلك الحديث وصافحته به، لكونك قد لقيت شيخك المساوي لمسلم. فإن كانت المساواة لشيخك كانت المصافحة لشيخك، فتقول: كان شيخني سمع مسلماً وصافحه - وهكذا.

(وقدم السماع) خبر لمحذوف أيضاً، أي وخامسها علو قدم السماع لأحد رواته بالنسبة لراوٍ آخر اشترك معه في السماع عن شيخه، أو لراوٍ سمع من رفيق لشيخه، وذلك بأن يكون سماع أحدهما من ستين مثلاً والآخر من أربعين، ويتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى سواء تقدمت وفاته على الآخر أم لا.

وهذا كما نبه عليه ابن الصلاح يقع التداخل بينه وبين القسم الذي قبله، ولذا جعلهما ابن طاهر، ثم ابن دقيق العيد واحداً، وزاد العلو إلى صاحبي «الصحيحين»، ومصنفي الكتب المشهورة، وجعله ابن طاهر قسمين: أحدهما: العلو إلى الشيخين، وأبي داود، وأبي حاتم، ونحوهم، والآخر: العلو إلى كتب مصنفة لأقوام، كابن أبي الدنيا، والخطابي.

ولما أنهى الكلام على أقسام العلو شرع يذكر ضده، وهو النزول فقال:

..... وَالنَّزُولُ نَقِيضُهُ، فَخَمْسَةٌ مَجْعُولٌ

(والنزول) مبتدأ خبره (نقيضه) أي ضده (فخمس) الفاء فصحية، وخمسة بالنصب

= وهذان النوعان - المساواة والمصافحة - لا يمكنان في زماننا هذا - سنة ١٣٥٢ - ولا فيما قاربه من العصور الماضية، لبعده الإسناد بالنسبة إلينا، وهو واضح. ثم إن هذين النوعين أيضاً - بالنسبة لمن قبلنا من القرن الرابع فمن بعده إلى التاسع - ليسا في الحقيقة من العلو، بل هما علو نسبي بالنسبة لنزول مؤلف الكتاب في إسناده، قال ابن الصلاح (ص ٢٢٠): «اعلم أن هذا النوع من العلو علو تابع لنزول إذ لولا نزول ذلك الإمام في إسناده لم تعل أنت في إسناده» ثم حكى عن أبي المظفر بن أبي سعد السمعاني أنه روى عن الفراوي حديثاً ادعى فيه أنه كانه سمعه هو أو شيخه من البخاري، فقال أبو المظفر: «ليس لك بعال، ولكنه للبخاري نازل!» - قال ابن الصلاح: «وهذا حسن لطيف، يخدش وجه هذا النوع من العلو».

القسم الرابع من أقسام العلو: تقدم وفاة الشيخ الذي تروي عنه عن وفاة شيخ آخر وإن تساوبا في عدد الإسناد، قال النووي في التقريب: «فما أرويه عن ثلاثة عن البيهقي عن الحاكم أعلى مما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، لتقدم وفاة البيهقي على ابن خلف».

وقد يكون العلو بتقدم وفاة شيخ الراوي مطلقاً، لا بالنسبة إلى إسناد آخر ولا إلى شيخ آخر. وهذا القسم جعل بعضهم حد التقدم فيه مضي خمسين سنة على وفاة الشيخ، وجعله بعضهم ثلاثين سنة.

القسم الخامس: العلو بتقدم السماع. . . . فمن سمع من الشيخ قديماً كان أعلى ممن سمع منه أخيراً، كان يسمع شخصان من شيخ واحد، أحدهما سمع منه منذ ستين سنة - مثلاً - والآخر منذ أربعين، فالأول أعلى من الثاني. قال الناظم في التدريب (ص ١٨٧): «ويتأكد ذلك في حق من اختلط شيخه أو خرف - يعني: أن سماع من سمع قديماً أرجح وأصح من سماع الآخر.

ثم إن النزول يقابل العلو، فكل إسناد عالٍ فالإسناد الآخر المقابل له إسناد نازل. وبذلك يكون النزول خمسة أقسام أيضاً، كما هو ظاهر.

٦١٥- وَإِنَّمَا يُدْمُ مَا لَمْ يَنْجَبِرْ

لَكِنَّهُ عُلُوٌّ مَعْنَى يَقْتَصِرُ

٦١٦- وَلَا بِنِ حَبَّانَ : إِذَا دَارَ السَّنْدُ

مِنْ عَالِمٍ يَنْزِلُ أَوْ عَالٍ فَقَدْ

مفعول ثان لقوله : (مَجْعُول) أي إذا عرفت أن النزول ضد العلو وأردت معرفة أقسامه ، فهو مجعول خمسة ، أي جعل خمسة أقسام مثله ، فما من قسم إلا وضده قسم من أقسام النزول ، فتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو المتقدم .

وَإِنَّمَا يُدْمُ مَا لَمْ يَنْجَبِرْ لَكِنَّهُ عُلُوٌّ مَعْنَى يَقْتَصِرُ

(وإنما يذم) بالبناء للمفعول ، أي إنما ذم العلماء النزول (ما) مصدرية ظرفية (لم ينجبر)

أي مدة عدم انجباره بصفة مرجحة .

والمعنى : أن العلماء ذموا النزول ، قال علي بن المديني وغيره : إنه شؤم ، وقال ابن معين : إنه قرحة في الوجه ، فهذا إذا لم ينجبر النزول بصفة مرجحة ، كزيادة الثقة في رجاله على العالي ، أو كونهم أحفظ أو أضبط أو أفقه ، أو كونه متصلاً بالسماع بخلاف العلو في ذلك ، فهذا نزول في الظاهر ، وفي المعنى أنه علو مختار على العلو ، كما أشار إليه بقوله : (لكنه) أي هذا النزول المنجبر ، والاستدراك مما يتوهم أنه لما كان مختاراً على العلو يثبت له وصف العلو المطلق (علو معنى) أي من حيث المعنى (يقصر) عليه لا يتعداه إلى الظاهر . وحاصل المعنى : أن هذا النزول المنجبر بمرجح ، نزول في الظاهر ، علو في المعنى عند المحققين ، كما أشار إليه السلفي حيث يقول (من بحر الخفيف) :

ليس حسن الحديث قرب رجال	عند أرباب علمه النقاد
بل علو الحديث بين أولي الحفظ	والإنشقاق صحة الإسناد
وإذا ما تجمعما في حديث	فاغتنمه فذاك أقصى المراد
ولبعضهم (من البسيط) :	

علم النزول اكتبوه فهو ينفعكم وترككم ذاكم ضرب من العنت
 إن النزول إذا كان عن ثبت أعلى لكم من علو غير ذي ثبت
 ثم ذكر تفصيلاً للإمام الحافظ محمد بن حبان البستي صاحب «الصحیح»، وهو تفصيل حسن ، فقال :

وَلَا بِنِ حَبَّانَ : لِفَقْدِ

٦١٧- فَإِنْ تَرَى لِلْمَتْنِ فَالْأَعْلَامُ

وَإِنْ تَرَى الْإِسْنَادَ فَالْعَوَامُ (*)

فَإِنْ تَرَى لِلْمَتْنِ فَالْأَعْلَامُ وَإِنْ تَرَى الْإِسْنَادَ فَالْعَوَامُ
(ولابن حبان) خبر مقدم، أي كائن للحافظ المتقن الحجة أبي حاتم محمد بن حبان البستي صاحب «الصحيح»، قوله (إذا دار السند) . . إلخ مبتدأ مؤخر لقصد لفظه، أي إذا كان سند الحديث دائراً (من) بين (عالم ينزل) سنده لكثرة عدده (أو) بمعنى الواو (عال) أي رجل عال سنده لقلّة عدده، وجملة قوله (فقد) بمعنى عدم، صفة لـ «عال» أي فاقد علماً، بأن كان عامياً (فإن ترى) أيها المحدث، أي تنظر (للمتن) أي إلى متن الحديث (فالأعلام) مبتدأ خبره محذوف، أي أولى، أي الفقهاء الذين هم كالأعلام أولى من العوام الذين هم أعلى سنداً، والجملة جواب «إن» .

(وإن ترى الإسناد) أي تنظر أيها المحدث إلى سند ذلك المتن، وثبتت ألف «ترى» في الموضعين على حد قول الشاعر (من بحر الطويل):

وَتَضْحَكُ مِنِّي شَيْخَةٌ عَبْشَمِيَّةٌ كَأَنَّ لَمْ تَرَى قَبْلِي أَسِيرًا يَمَانِيَا
وهو ضرورة على قول.

(فالعوام) جمع عامة خلاف الخاصة، وخففت الميم للوزن، مبتدأ خبره محذوف، أي أولى.

وحاصل المعنى: أن ابن حبان له تفصيل حسن، وهو أن النظر إن كان للسند فالشيوخ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قلنا فيما مضى إن الإسناد العالي أفضل من غيره، ولكن هذا ليس على إطلاقه؛ لأنه إن كان في الإسناد النازل فائدة تميزه فهو أفضل، كما إذا كان رجاله أوثق من رجال العالي أو أحفظ أو أفقه، أو كان متصلاً بالسماع وفي العالي إجازة أو تساهل من بعض رواته في الحمل أو نحو ذلك. قال الناظم في التدريب (ص ١٨٨): «قال وكيع لأصحابه: الأعمش أحب إليكم عن أبي وائل عن عبد الله، أم سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله؟ فقالوا: الأعمش عن أبي وائل أقرب، فقال: الأعمش شيخ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة: فقيه عن فقيه عن فقيه عن فقيه. قال ابن المبارك: ليس جودة الحديث قرب الإسناد، بل جودة الحديث صحة الرجال. وقال السلفي: الأصل الأخذ عن العلماء. فتزولهم أولى من العلو عن الجهلة، على مذهب المحققين من النقلة، والنازل حيثن هو العالي في المعنى عند النظر والتحقيق. قال ابن الصلاح: ليس هذا من قبيل العلو المتعارف إطلاقه بين أهل الحديث، وإنما هو علو من حيث المعنى، قال شيخ الإسلام: ولابن حبان تفصيل حسن، وهو: أن النظر إن كان للسند فالشيوخ أولى، وإن كان للمتن فالفقهاء - وقد تغالى كثير من طلاب الحديث وعلمائه في طلب علو الإسناد، وجعلوه مقصداً من أهم المقاصد لديهم، حتى كان ينسبهم الحرص على الأصل المطلوب في الأحاديث، وهو صحة نسبتها إلى رسول الله ﷺ. وتأمل في كلمتي ابن المبارك والسلفي - اللتين نقلنا أنفساً - واجعلهما دستوراً لك في طلب السنة. والتوفيق من الله سبحانه.

أولى، وإن كان للمتن فالفقهاء أولى، وبالجملة فالمعتبر إنما هو العلو المعنوي وهو قوة الراوي.

ولذا قال وكيع لأصحابه: الأعمش أحب إليكم، عن أبي وائل، عن عبد الله، أم سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله؟ فقالوا: الأعمش، عن أبي وائل أقرب، فقال: الأعمش شيخ، وسفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة فقيه، عن فقيه، عن فقيه.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «قد خصت الأمة» البيت، وقوله: «لكنه علو معنى» إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

المسلسل

٦١٨- هُوَ الَّذِي إِسْنَادُهُ رِجَالُهُ

قَدْ تَابَعُوا فِي صِفَةٍ أَوْ حَالَةٍ

٦١٩- قَوْلِيَّةٌ فِعْلِيَّةٌ كِلَيْهِمَا

لَهُمْ أَوْ الْإِسْنَادُ فِيمَا قُسِّمَ

المسلسل

أي هذا مبحثه، وهو النوع الرابع والأربعون، من أنواع علوم الحديث، وهو لغة المتصل، والسلسلة اتصال الشيء ببعضه ببعض، ومنه سلسلة الحديد، بفتح السينين وكسرهما وهو من صفات الإسناد، فقط كسابقه.

واصطلاحاً ما ذكره بقوله:

هُوَ الَّذِي إِسْنَادُهُ رِجَالُهُ قَدْ تَابَعُوا فِي صِفَةٍ أَوْ حَالَةٍ
قَوْلِيَّةٌ فِعْلِيَّةٌ كِلَيْهِمَا لَهُمْ أَوْ الْإِسْنَادُ فِيمَا قُسِّمَ

(هو) أي: المسلسل في اصطلاحهم (الذي إسناده) مبتدأ (رجاله) منصوب بفعل محذوف، أي: أعني رجاله (قد تابعوا) بحذف إحدى التاءين، أي تواردوا واحداً بعد واحد، والجملة خبر المبتدأ (في صفة) أي على صفة واحدة (أو) على (حاله) واحدة (قولية) صفة لـ «صفة»، وحذف نظيره لـ «حالة» (فعلية) عطف على ما قبله بحذف عاطف، أي أو صفة فعلية (كليهما) عطف عليه أيضاً بعاطف محذوف، أي أو كليهما، أي القولية والفعلية معاً.

(لهم) حال من «صفة»، وما عطف عليه، أي: حال كون الوصف والحالة لرجال الإسناد (أو الإسناد) أي: رواية الحديث، فالإسناد هنا بمعنى رفع القول إلى قائله بخلافه فيما تقدم فإنه بمعنى الرجال. قاله الشارح.

(فيما قسماً) خبر لمحذوف، أي هذا حصل في تقسيم المحدثين لأنواع المسلسل.

وحاصل معنى البيتين: أن المسلسل هو الحديث الذي توارد رجال إسناده واحداً فواحداً على صفة واحدة، أو حالة واحدة سواء كانت الصفة والحالة للرواة أو للرواية، وسواء أكان ما وقع منه في الإسناد في صيغ الأداء، أم متعلقاً بزمان الرواية، أو بالمكان، أو بالتاريخ، وسواء كانت صفات الرواة أو أحوالهم أقوالاً، أم أفعالاً، أم كليهما.

٦٢٠ - (وَحَيْثُ الدَّالُّ عَلَى الْوَصْفِ، وَمِنْ

مُفَادِهِ زِيَادَةُ الضَّبْطِ زُكْنٌ)

مثال المُسَلْسَلِ بوصف الرواة القولي: المسلسل بقراءة سورة الصف ونحوه.
ومثال صفاتهم الفعلية كالمسلسل بالفقهاء، وبالحفاظ، وبالقراء، ونحو ذلك.
ومثال المسلسل بصفات الرواية، كقول كل من رواه: سمعت فلاناً، وحدثنا أو
أخبرنا أو شهدت على فلان، قال: شهدت على فلان، ونحو ذلك.
ومثال المسلسل بأحوال الرواة القولية حديث معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: «يا
معاذ إني أحبك فقل في دبر كل صلاة» الحديث^(١)، فقد تسلسل لنا بقول كل راوٍ من
رواته: وأنا أحبك، فقل.

ومثال المسلسل بالفعلية حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: شبك بيدي أبو القاسم
ﷺ وقال: «خلق الله الأرض» الحديث^(٢)، فقد تسلسل لنا بتشبيك كل رواه بيد من رواه
عنه.

ومثال اجتماعهما حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «لا يجعد العبد حلالة الإيمان حتى
يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره»، قال: وقبض رسول الله ﷺ على لحيته وقال: «آمنت
بالقدر»^(٣)، فقد تسلسل لنا بقبض كل واحد من رواه على لحيته مع قوله: «آمنت بالقدر»
إلى آخره.

وأما ما يتعلق بزمان الرواية، أو مكانها، أو تاريخها، فكالمسلسل بالتحمل يوم العيد،
وقص الأظفار في يوم الخميس، وكالمسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم.
وكالمسلسل بكون الراوي آخر من روى عن شيخه، وبالجملية بأنواع التسلسل كثيرة لا
تنحصر، كما قال ابن الصلاح.

(وَحَيْثُ الدَّالُّ^(٤) عَلَى الْوَصْفِ، وَمِنْ مُفَادِهِ زِيَادَةُ الضَّبْطِ زُكْنٌ)
(وخيره الدال) مبتدأ وخبر، أي أفضل أنواع المسلسل هو الذي يدل (على
الوصف) أي وصف الاتصال، فـ «أل» بدل عن المضاف إليه على رأي بعض النحاة،

(١) أخرجه أحمد وأبو داود وصححه الحاكم .

(٢) أخرجه مسلم .

(٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٤٠ .

(٤) بتخفيف اللام للوزن .

٦٢١- وَقَلَّمَا يَسْلَمُ فِي التَّسْلُسِ

مَنْ خَلَلَ وَرَبَّمَا لَمْ يُوصَلِ

٦٢٢- كَأُولَئِهِ لِسُفْيَانَ أَنْتَهَى

وَحَيْرُهُ مُسَلَّسٌ بِالْفُقَهَاءِ (*)

وإنما قدرناه الاتصال لدلالة قوله: «زيادة الضبط» لأن الاتصال أعلى شروط الضبط، والمعنى: أن أفضل أنواعه ما دل على الاتصال في السماع، وعدم التدليس كما في قراءة سورة الصف، قال الحافظ رحمه الله: هو من أصح مسلسل يروي في الدنيا، وقال الناظم: قلت: والمسلسل بالحفاظ والفقهاء أيضاً، بل ذكر في «شرح النخبة» أنه مما يفيد العلم القطعي.

(ومن) جملة (مفاده) مصدر ميمي لـ «أفاد» أي من فائدة المسلسل أو اسم مفعول له أيضاً، أي الوصف الذي أفاده المسلسل، وهو خبر مقدم لقوله (زيادة الضبط) أي اشتماله على زيادة ضبط الراوي، وكذا الاقتداء بالنبي ﷺ فعلاً ونحوه، وقوله (زكن) بالبناء للمفعول، أي علم، قال في «ق»: زكنه، كفرح، وأزكنه، علمه، وفهمه، وتفرسه، وظنه، أو الزكن ظن بمنزلة اليقين عندك، أو طرف من الظن. اهـ. والجملة حال مما قبله، ويحتمل أن تكون خبراً للمبتدأ، والجار والمجرور يتعلق بها، أي زيادة ضبط الراوي علم من فائدة المسلسل.

وَقَلَّمَا يَسْلَمُ فِي التَّسْلُسِ مَنْ خَلَلَ وَرَبَّمَا لَمْ يُوصَلِ
كَأُولَئِهِ لِسُفْيَانَ أَنْتَهَى وَحَيْرُهُ مُسَلَّسٌ بِالْفُقَهَاءِ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: المسلسل: هو ما تتابع فيه رجال الإسناد واحداً واحداً على صفة واحدة أو حال واحدة أو قول واحد. وهو أقسام كثيرة. تبعاً لكثرة الأحوال التي يتفق فيها الرواة، كأن يكونوا جميعاً من الحفاظ أو من الفقهاء أو من النحويين. أو يكونوا من بلد واحد كالمصريين والدمشقيين، أو باسم واحد كالمسلسل بالمحمدين، وهكذا. قال ابن الصلاح (ص ٢٣٧): «وقل ما تسلم المسلسلات من ضعف، أعني في وصف التسلسل لا في أصل المتن». وقد عني علماء الحديث بهذا النوع جداً فصنفوا فيه مصنفات خاصة ذكر بعضها شيخنا العلامة حافظ العصر السيد محمد عبد الحي الكتاني في كتابه (فهرس الفهارس والأثبات) المطبوع في مدينة فاس بالمغرب الأقصى (ج ٢ ص ٧٢-٨٠) ثم قال: «واعلم أن ما ذكرته من المسلسلات ليس هو غاية ما وجد، وإنما اقتضت على ما قل مما كثر للاختصار».

وقد ينقطع التسلسل في أثناء الإسناد كما في المسلسل بالأولية، وهو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» فهذا الحديث =

(وقلما) «ما» هذه زائدة تسمى كافة لأنها كفت الفعل عن عمل الرفع في الفاعل، قال في «مغني اللبيب»: ما معناه: لا تتصل «ما» هذه إلا بثلاثة أفعال «قل»، و«كثر»، و«طال»، وعلّة ذلك شبهة بـ«رب»، ولا يدخلن حينئذ إلا على جملة فعلية صرح بفعليتها كقوله (من بحر الخفيف):

قلما يبرح اللبيب إلى ما يورث المجد داعياً أو مجيباً
وزعم بعضهم أن «ما» مع هذه الأفعال مصدرية لا كافة. اهـ^(١).

وعلى هذا فالفعل بعدها صلتها وهي في تأويل المصدر فاعل «قل». وقال العلامة الأمير ما معناه: وزاد بعضهم على هذه الأفعال «قَصَرَ»، وهي أفعال لا فاعل لها، كالتوكيد اللفظي، في «قام قام زيد»، وكان الزائدة. اهـ^(٢).

ونظمت ذلك بقولي (من الرجز):

وَمَا تَكْفُ طَالَ قَلَّ كَثُرًا وَبَعْضُهُمْ زَادَ عَلَيْهَا قَصْرًا
وَلَا يَلِي الْفَاعِلُ هَذِهِ كَمَا فِي قَامَ قَامَ إِذْ مُؤَكَّدًا سَمَا
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ مَا مُؤَوَّلَةٌ فَمَعَ مَا يَلِي تَكُونُ فَاعِلُهُ

(يسلم) أي المسلسل (في) وصف (التسلسل) لا في أصل المتن (من خلل) متعلق بـ«يسلم» أي عيب بضعف، كمسلسل المشابكة فمته صحيح، والطريق بالتسلسل فيها مقال. وحاصل المعنى: أن سلامة المسلسل من الضعف في وصف التسلسل، لا في أصل المتن

= رواه العلماء والحفاظ بالإسناد الصحيح المتصل إلى سفيان بن عيينة، وكل شيخ في الإسناد يرويه عن سيقه ويقول: «وهو أول حديث سمعته منه» وقد رويته أنا عن شيوخ وأستاذي الإمام العلامة السيد عبد الله بن إدريس السنوسي رحمه الله في سنة ١٣٣٠ وعن شيوخ الحافظ الكبير السيد محمد عبد الحي الكتاني في صفر سنة ١٣٥٢ وعن غيرهما من الشيوخ.

ثم بعد سفيان بن عيينة تقف سلسلة الأوليّة فيرويه سفيان بدونها عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس عن عبد الله بن عمرو. قال ابن حجر في شرح النخبة: «ومن رواه مسلسلاً إلى متهاه فقد وهم». وهذا الحديث رواه البخاري في الكنى وفي الأدب المفرد، ورواه أبو داود والترمذي في السنن، ورواه الحميدي في مسنده، إلا أنهم لم يروه مسلسلاً.

وانظر أسانيد المسلسلة بالأولية في: كتاب فهرس الفهارس لأستاذنا الكتاني (ج ١ ص ٥٤-٦١). قال الناظم في التدريب (ص ١٩٥): «فائدة: قال شيخ الإسلام: من أصبح مسلسلاً يروى في الدنيا المسلسل بقراءة سورة الصف. قلت: والمسلسل بالحفاظ والفقهاء أيضاً، بل ذكر في شرح النخبة أن المسلسل بالحفاظ مما يفيد العلم القطعي».

(١) مغني اللبيب ج ٢ ص ٧، ٨ بنسخة حاشية الأمير.

(٢) نفس المصدر السابق.

قليل، وقد لا يصح وصفاً ومنتاً.

(وربما) للتقليل (لم يوصل) بالبناء للمفعول، أي التسلسل بأن يقع فيه انقطاع، إما في أوله أو وسطه أو آخره، ثم مثل للمنقطع في أوله بقوله (كأولية) أي كالحديث المسلسل بوصف الأولية، وهو قول كل راوٍ من رواه: أول حديث سمعته من شيخي، فالجار والمجرور خبر لمحذوف، أي ذلك كائن كأولية (لسفيان) متعلق بـ «انتهى»، وهو الحافظ الحجة أبو محمد الأعور سفيان بن عيينة الهلالي الكوفي، ثم المكي الثقة الفقيه، ولد سنة ١٠٧ ومات سنة ١٩٨ هـ عن ٩١ سنة (انتهى) أي انقطع تسلسله، يقال: انتهى الأمر: بلغ النهاية، وهي أقصى ما يمكن أن يبلغه. اهـ. «المصباح».

والجملة صفة لـ «أولية»، أي كأولية منتهية إلى سفيان.

وحاصل المعنى: أن تسلسل هذا الحديث بالأولية ما جاوز سفيان، بل انقطع عنده، فمن رواه مسلسلاً إلى آخره فقد وهم. والحديث ما رواه عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» فهو مسلسل بقول كل راوٍ: أول حديث سمعته من شيخي إلى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبي قابوس، عن مولاة ابن عمرو رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، وهو حديث صحيح بشواهده، كما قال السخاوي.

(وخيره) أي أفضل أنواع المسلسلات على الإطلاق مبتدأ، خبره قوله (مسلسل) أي حديث مسلسل (بالفقه) ^(١) أي الأئمة الحفاظ المتقنين، فقد قال الحافظ: إنه مما يفيد العلم القطعي حيث لا يكون غريباً، كحديث رواه أحمد، عن الشافعي، عن مالك مع مشاركة غيرهم لهم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: «وخيره الدال على الوصف»

البيت. وقوله: «لسفيان انتهى» البيت. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

غريب ألفاظ الحديث

- ٦٢٣- أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ مَعْمَرُ
وَالنَّضْرُ، قَوْلَانِ، وَقَوْمٌ أَثَرُوا
- ٦٢٤- (وَأَبْنُ الْأَثِيرِ الْآنَ أَعْلَى، وَلَقَدْ
لَخَّصَّ نُهُ مَعَ زَوَائِدَ تُعَدُّ)

غريب ألفاظ الحديث

أي هذا مبحثه، وهو النوع الخامس والأربعون من أنواع علوم الحديث، وهو غير الغريب الذي مر في أقسام الغريب، والعزیز، والمشهور، والمستفيض، والمتواتر، لأن ذاك يرجع على الأفراد من جهة الرواية، وأما ما هنا فهو ما يخفي معناه من المتون لقلة استعماله بحيث يبعد فهمه، ولا يظهر إلا بالتفتيش من كتب اللغة، وهو فن مهم جداً، يجب على طالب الحديث إتقانه، والخوض فيه صعب، والاحتياط في تفسير الألفاظ النبوية واجب، فلا يقدم عليه أحد برأيه.

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِيهِ مَعْمَرُ وَالنَّضْرُ، قَوْلَانِ، وَقَوْمٌ أَثَرُوا
وَأَبْنُ الْأَثِيرِ الْآنَ أَعْلَى، وَلَقَدْ لَخَّصَّ نُهُ مَعَ زَوَائِدَ تُعَدُّ

(أول) مبتدأ، أي أسبق (من صنف) أي جمع (فيه) أي تفسير الغريب (معمر) خبر المبتدأ، ويجوز العكس، وهو أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي المتوفى سنة ٢١٠ وقد قارب عمره ١٠٠ سنة (والنضر) بن شميل أبو الحسن المازني النحوي المتوفى أول سنة ٢٠٤ عن نحو ٨٠ سنة والواو بمعنى «أو» التي لتنوع الخلاف.

والمعنى: أنه اختلف في أول من صنف في غريب ألفاظ الحديث، هل هو معمر بن المثنى، أو النضر بن شميل؟

(قولان) خبر لمحدوف أي هذان قولان للعلماء، جزم الحاكم في «علومه» بالثاني، وإليه مال السخاوي، وغيره بالأول.

وكتابهما مع جلالتهما صغيران لجريان العادة بذلك في المبتدئ بما لم يسبق إليه، والعلم إذا ذاك أكثر فشوا من نقيضه، وأكبرهما كتاب أولهما.

ومن صنف أيضاً الأصمعي عبد الملك بن قريب المتوفى سنة ٢١٣ عن نحو ٨٨ سنة وهؤلاء متعاصرون (وقوم) من العلماء ممن جاء بعدهما (أثروا) أي نقلوا عن هذين الإمامين، وزادوا عليهما، يقال: أثرت الحديث أثراً، من باب قتل: نقلته. اهـ. «المصباح».

٦٢٥- فَأَعْنَبِهِ ، وَلَا تَخْضُ بِالظَّنِّ

وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ

٦٢٦- وَخَيْرُهُ مَا جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ (أَوْ

عَنِ الصَّحَابِيِّ وَرَأَوْ قَدْ حَكَمُوا*)

فجاء أبو عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢١٤ عن ٦٧ سنة ، فجمع كتابه فصار هو القدوة في هذا الشأن ، فإنه أفنى فيه عمره ، حتى لقد قال : إني جمعت كتابي هذا في أربعين سنة ، وربما كنت أستفيد الفائدة من الأفواه ، فأضعها في موضعها ، فكان خلاصة عمري . (وابن الأثير) مبتدأ على حذف مضاف ، أي كتابه المسمى بـ «النهاية في غريب الحديث والأثر» (الآن) منصوب على الظرفية متعلق بما بعده ، أي في الوقت الحاضر (أعلى) خبر المبتدأ ، أي أفضل من غيره ، والمعنى : أن كتاب العلامة أبي السعادات مبارك ابن أبي الكرم المعروف بابن الأثير الجزري المتوفى سنة ٦٠٦ أعلى . وأوسع كتاب ألف في هذا الفن لجمعه كلام من تقدمه ممن ألف في هذا الموضوع .

قال الناظم رحمه الله (ولقد لخصته) أي اختصرته ، قال في «التاج» مستدركا على «ق» : ومما يستدرك عليه التلخيص : التقريب ، والاختصار ، يقال : لخصت القول ، أي اقتصرت فيه ، واختصرت منه ما يحتاج إليه ، وهو ملخص ، ويقال : هذا ملخص ما قالوه ، أي حاصله ، وما يؤول إليه . اهـ .

والمعنى : أنه اختصر ما في النهاية لابن الأثير ، وقربه بأوجز عبارة (مع زوائد) أي حال كون الملخص المفهوم من لخصت مع أشياء مزيدة عليه ، وجملة (تعد) صفة لـ «زوائد» ، أي معدودة ، يعني : أنها قليلة بالنسبة إلى الأصل ، وسمى كتابه الملخص «الدر الثير» ويوجد في هامش الأصل في بعض طبعاته ، وكذا لخصه محمد بن المتقي الهندي ، والسيد عيسى بن محمد الصفوي ، في قريب من نصف حجمه .

ثم حث الطالب على الاعتناء بالغريب ، وعدم الخوض بالظن ، ولا تقليد غير أهله ، فقال :

فَأَعْنَبِهِ ، وَلَا تَخْضُ بِالظَّنِّ وَلَا تُقَلِّدْ غَيْرَ أَهْلِ الْفَنِّ
وَخَيْرُهُ مَا جَاءَ مِنْ طَرِيقٍ (أَوْ عَنِ الصَّحَابِيِّ وَرَأَوْ قَدْ حَكَمُوا*)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : هذا الفن من أهم فنون الحديث واللغة ، ويجب على طالب الحديث إتقانه ، والخوض فيه صعب ، والاحتياط في تفسير الألفاظ النبوية واجب ، فلا يقدم عليه أحد برأيه . وقد سئل =

(فاعن به) أمر من عنيت به عناية، من باب رمى: إذا اشتغلت به، والأكثر فيه عني بالبناء للمفعول، قاله في «المصباح» بتغيير.

أي اجتهد أيها الطالب في معرفة غريب الحديث، حفظاً وتدبراً، فإنه مهم، يقبح جهله بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة.

(ولا تخض) أي لا تدخل فيه، يقال: خاض في الأمر خوفاً: دخل فيه، قاله في «المصباح». (بالظن) أي متلبساً به، فإنه أمر ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقي.

وقد قال أحمد رحمه الله مع جلالته في العلم لما سئل عن حرف منه: اسألوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن، فأخطئ، وقال شعبة في لفظة: خذوها عن الأصمعي، فإنه أعلم بهذا منّا.

(ولا تقلد) أي لا تتبع في معرفته أحداً (غير أهل الفن) الماهرين به إن وجدتهم، وإلا فكتبهم، لأن من لم يكن من أهله أخطأ في تصرفه، وإذا كان الأصمعي مع جلالته يقول: أنا لا أفسر حديث رسول الله ﷺ، ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق،

= الإمام أحمد عن حرف من الغريب فقال: «سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في حديث رسول الله ﷺ بالظن». وأجود التفسير ما جاء في رواية أخرى أو عن الصحابي أو عن أحد الرواة الأئمة.

وأول من صنف فيه أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي المتوفى سنة ٢١٠ وقد قارب عمره ١٠٠ سنة، وأبو الحسن النضر بن شميل المازني التحوي المتوفى أول سنة ٢٠٤ عن نحو ٨٠ سنة، والأصمعي - واسمه عبد الملك بن قريب - المتوفى سنة ٢١٣ عن نحو ٨٨ سنة، وهؤلاء متعاصرون متقاربون، ويصعب الجزم بأيهم صنف أولاً، والراجح أنه أبو عبيدة. ثم جاء الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام المتوفى سنة ٢٢٤ عن ٦٧ سنة فجمع كتابه فيه، فصار هو القدوة في هذا الشأن، فإنه أفنى فيه عمره، حتى لقد قال: «إني جمعت كتابي هذا في أربعين سنة، وربما كنت أستفيد الفائدة من الأفواه فأضعها في موضعها، فكان خلاصة عمري». ثم كثر بعد ذلك التأليف فيه، وانظر: كشف الظنون (ج ٢ ص ١٥٥-١٥٧) وانظر أيضاً: مقدمة النهاية لابن الأثير. ومن أهم الكتب المؤلفة في هذا الشأن (الفائق) للزمخشري وهو مطبوع في حيدر آباد. والنهاية لأبي السعادات مبارك بن أبي الكرم المعروف بابن الأثير الجزري المتوفى سنة ٦٠٦، وهو أوسع كتاب في هذا وأجمعه، وقد طبع بمصر مرتين أو أكثر، ولخصه الناظم (السيوطي) وقال إنه زاد عليه أشياء، وملخصه مطبوع بهامش النهاية.

ثم إن من أهم ما يلحق بهذا النوع البحث في المجازات التي جاءت في الأحاديث، إذ هي عن أفصح العرب ﷺ، ولا يتحقق في معناها إلا أئمة البلاغة. ومن خير ما ألف فيها كتاب (المجازات النبوية) تأليف الإمام العالم الشاعر الشريف الرضي - محمد بن الحسين - المتوفى سنة ٤٠٦ رضي الله عنه، وهو مطبوع في

بغداد سنة ١٣٢٨.

فكيف بغيره ممن لا يعرف بالفن؟ أم كيف بما يرى من ذلك بهوامش الكتب مما يجهل كاتبه؟ بل شرط بعضهم فيمن يقلد اطلاعه على أكثر استعمالات ألفاظ الشارع حقيقة ومجازاً، فقال: ولا يجوز حمل الألفاظ الغريبة من الشارع على ما وجد في أصل كلام العرب، بل لا بد من تتبع كلام الشارع والمعرفة بأنه ليس مراد الشارع من هذه الألفاظ إلا ما في لغة العرب، وأما إذا وجد في كلام الشارع قرائن بأن مراده من هذه الألفاظ معانٍ اخترعها هو فيحمل عليها، ولا يحمل على الموضوعات اللغوية كما هو في أكثر الألفاظ الواردة في كلام الشارع. انتهى. وهذا هو المسمى عند الأصوليين بالحقيقة الشرعية. قاله السخاوي^(١).

(وخيره) مبتدأ، أي أحسن ما فسر به الغريب (ما) موصولة خبر المبتدأ، أي التفسير الذي (جاء) أي ورد مبيناً (من طريق) أخرى، كالدخ بضم الدال، وحكي فتحها، الوارد في القصة المشهورة لابن صياد، فإنه جاء مفسراً في رواية أخرى بأنه الدخان، ووهم من فسر بالجماع.

(او) جاء (عن الصحابي) راوي ذلك الحديث (أو) عن (راو) آخر غير الصحابي، والواو بمعنى «أو»، وقوله (قد حكوا) جملة مستأنفة، أي ذكر العلماء أن هذه الوجوه كلها من خير ما فسر به الغريب.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: «وابن الأثير الآن» البيت وقوله: «او عن الصحابي، وراو قد حكوا». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

المصحف والمحرف

٦٢٧ - والعسكري صنف في التصحيف

والدارقطني أيما تصنيف (*)

المصحف والمحرف

الواقعان في المشتبه من السند والمتن، أي هذا مبحثهما، وهما النوع السادس والأربعون والسابع والأربعون، ولكونهما تحويل الكلمة من الهيئة المتعارفة إلى غيرها كانا فناً مهماً لا ينهض بأعبائهما إلا الحفاظ الحذاق، كالدارقطني، وأبي أحمد العسكري، كما أشار إليه بقوله:

والعسكري صنف في التصحيف والدارقطني أيما تصنيف

(والعسكري صنف) مبتدأ وخبر، أي ألف الإمام اللغوي الحجة أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري المولود في شوال سنة ٢٩٣ والمتوفى في ذي الحجة سنة ٣٨٢ هـ وقيل: في صفر سنة ٣٨٣ هـ. (في) فن (التصحيف) والتحريف وشرح ما يقع فيه، وهو من أنفس الكتب، وأكثرها فائدة، كما قاله ابن شاعر.

وقال السخاوي: له عدة كتب أكبرها لسائر ما يقع فيه التصحيف من الأسماء، والألفاظ غير مقتصر على الحديث، ثم أفرد منه كتاباً يتعلق بأهل الأدب، وهو ما يقع فيه التصحيف من ألفاظ اللغة، والشعر، وأسماء الشعراء، والفرسان، وأخبار العرب وأيامها ووقائعها وأماكنها، وأنسابها.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: فن «التصحيف والتحريف» فن جليل عظيم، ولا يتقنه إلا الحفاظ الحاذقون، وفيه حكم على كثير من العلماء بالخطأ، ولذلك كان من الخطر أن يقدم عليه من ليس له بأهل، وقد حكى العلماء كثيراً من الأخطاء التي وقعت للرواة في الأحاديث وغيرها. ولم نسمع بكتاب خاص مؤلف في ذلك غير كتابين: أحدهما: للحافظ الدارقطني - علي بن عمر - المتوفى في ٨ ذي القعدة سنة ٣٨٥، وهذا الكتاب لم نسمع بوجود نسخ منه، وإنما ذكره ابن الصلاح والنووي وابن حجر والسيوطي، ولم يذكره صاحب كشف الظنون، ولم أجده في تراجم الدارقطني التي رأيتها، ويظهر أن السيوطي رآه، لأنه نقل منه في التدريب (ص ١٩٧).

الثاني: (التصحيف والتحريف وشرح ما يقع فيه) للإمام اللغوي الحجة أبي أحمد العسكري - الحسن بن عبد الله بن سعيد - المتوفى في صفر سنة ٢٨٣ كما ذكر ذلك تلميذه الحافظ أبو نعيم في تاريخ إصبهان (ج ١ ص ٢٧٢) وهذا الكتاب موجود بدار الكتب المصرية في نسخة مكتوبة سنة ٦٢١ وأوراقها ١٥٦ ورقة، وقد طبع نصفه بمصر في سنة ١٣٢٦، طبعاً غير جيد، ولينا نوفق إلى إعادة طبعه كله طبعاً جيداً متقناً. وهو من أنفس الكتب وأكثرها فائدة.

٦٢٨- فَمَا يُغَيِّرُ نُقْطُهُ «مُصَحَّفٌ»

أَوْ شَكْلُهُ لَا أَحْرَفٌ «مُحَرَّفٌ»

ثم آخر فيما يختص بالمحدثين من ذلك غير متقيد بما وقع فيه التصحيف فقط، بل ذكر فيه ما هو معرض لذلك، وفي بعض المحكي مما وقع لبعض المحدثين ما يكاد اللبيب يضحك منه. اهـ (١).

(والدارقطني) عطف على الضمير في «صنف» هو الإمام الحافظ نسيج وحده، وقرع دهره في صناعة الحديث، ومعرفة رجاله، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي المتوفي سنة ٣٨٥ عن ٧٩ سنة، منسوب إلى «دارقطن» محلة ببغداد. وقوله: (أيما تصنيف) بالنصب و«ما» زائدة صفة لمحذوف أي تصنيفاً كاملاً في باب، قال ابن هشام في «المغني» في أثناء تعداد معاني «أي»: «والرابع أن تكون دالة على معنى الكمال، فتقع صفة للنكرة، نحو: زيد رجل أي رجل، أي كامل في صفات الرجال، وحالا للمعرفة، كمررت بعبد الله أي رجل». اهـ.

والمعنى: أنه صنف في هذا الفن كتاباً مفيداً جداً، قال الناظم: أورد فيه كل تصحيف وقع للعلماء حتى في القرآن، من ذلك: ما رواه عن عثمان بن أبي شيبة، قرأ على أصحابه في التفسير: «جعل السفينة في رحل أخيه»، فقيل له: إنما جعل السقاية، فقال: أنا وأخير أبوبكر لا نقرأ لعاصم.

وقرأ أيضاً: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾ قالها: ألف لام ميم، يعني: كأول البقرة، قال الذهبي: لعله سبق في لسانه، وإلا فقطعاً أنه يحفظ سورة الفيل.

وقرأ أيضاً: «فضرب لهم بسنور له ناب»، فردوا عليه فقال: قراءة حمزة عندنا بدعة، قال الذهبي: فكأنه كان صاحب دعاية، ولعله تاب وأناب.

ثم بين معنى التصحيف والتحريف، فقال:

فَمَا يُغَيِّرُ نُقْطُهُ «مُصَحَّفٌ» أَوْ شَكْلُهُ لَا أَحْرَفٌ «مُحَرَّفٌ»

(فما) الفاء فصاحية، و«ما» شرطية لجزم الفعل بعدها، مبتدأ (يغير) بالبناء للمفعول (نقطه) نائب فاعله، وهو بضم ففتح جمع نقطة، كغرفة وغرف، إلا أنه خففه بتسكين القاف للوزن، أي أي حرف غيرت نقطة من نقطه (مصحف) خبر لمحذوف مع الرابط، أي فهو مصحف بصيغة اسم المفعول.

٦٢٩- فَقَدْ يَكُونُ سَنَدًا وَمَثْنًا

وَسَامِعًا وَظَاهِرًا وَمَعْنَى (*)

(أو شكله) بالرفع عطف على «نقطه»، أي أو غير شكله أي حركاته، يقال: شكلت الكتاب شكلاً، من باب قتل: أعلمته بعلامات الإعراب، قاله في المصباح. (لا أحرف) أي ليست الأحرف منه مغيرة (محرف) أي فهو محرف.

وحاصل معنى البيت: أن ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط يسمى تصحيفاً، وما كان فيه ذلك في الشكل يسمى تحريفاً، وستأتي أمثلة كل منهما، وهكذا قسمه الحافظ رحمه الله.

ثم ذكر أقسامه فقال:

فَقَدْ يَكُونُ سَنَدًا وَمَثْنًا وَسَامِعًا وَظَاهِرًا وَمَعْنَى

(فقد يكون) أي المذكور من التصحيف والتحريف (سنداً) أي فيه (ومتناً) أي فيه، (و) يكون أيضاً (سامعاً) أي خطأ سمع سامع، وذلك بأن يكون الاسم واللقب، أو الاسم واسم الأب على وزن اسم آخر ولقبه، أو اسم آخر واسم أبيه، والحروف مختلفة شكلاً ونقطاً، فيشتبه على السامع، فيغيره (و) يكون أيضاً (ظاهراً) يعني: لفظاً بدليل ما بعده (و) يكون (معنى) أي من جهة المعنى، قال المحقق ابن شاكر: لكنه ليس من التصحيف على الحقيقة، بل هو من باب الخطأ في الفهم.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قسم الحافظ ابن حجر هذا النوع إلى قسمين: فجعل ما كان فيه تغيير حرف أو حروف بتغيير النقط مع بقاء صورة الخط تصحيفاً، وما كان فيه ذلك في الشكل: تحريفاً، وهو اصطلاح جديد، وأما المتقدمون فإن عباراتهم يفهم منها أن الكل يسمى بالاسمين، وأن التصحيف مأخوذ من النقل عن الصحف، وهو نفسه تحريف.

قال العسكري في أول كتابه (ص ٣): «شرحت في كتابي هذا الألفاظ والأسماء المشكلة التي تتشابه في صورة الخط، فيقع فيها التصحيف، ويدخلها التحريف».

وقال أيضاً (ص ٩): «أما قولهم الصحفي والتصحيف، فقد قال الخليل: إن الصحفي الذي يروي الخطأ عن قراءة الصحف، باشتباه الحروف. وقال غيره: أصل هذا أن قومًا كانوا أخذوا العلم عن الصحف من غير أن يلقوا فيه العلماء، فكان يقع فيما يروونه التغيير، فيقال عنده: قد صحفوا، أي روه عن الصحف وهم مصحفون، والمصدر التصحيف».

وهذا التصحيف والتحريف قد يكون في الإسناد أو في المتن من القراءة في الصحف، وقد يكون أيضاً من السماع لاشتباه الكلمتين على السامع، وقد يكون أيضاً في المعنى، ولكنه ليس من التصحيف على الحقيقة،

٦٣٠- فَأَوَّلُ: «مُرَاجِمٌ» صَحَفَهُ

يَحْيَى «مُزَاحِمًا» فَمَا أَنْصَفَهُ (*)

٦٣١- وَبَعْدَهُ: «يُشَقِّقُونَ الْخُطْبَا»

صَحَفَهُ وَكَيْعُ قَالَ: «الْحَطْبَا» (**)

ثم ذكر أمثلة هذه الأقسام بالترتيب، فقال:

فَأَوَّلُ: «مُرَاجِمٌ» صَحَفَهُ يَحْيَى «مُزَاحِمًا» فَمَا أَنْصَفَهُ

(فأول) الفاء فصيحية، أي: إذا أردت أمثلة هذه الأقسام، فأقول لك: أول منها، وهو مبتدأ على حذف مضاف، أي مثال «أول»، وهو التصحيف في السند (مراجع) بضم الميم فراء فجيم والد العوام، وابنه هذا يروي عن أبي عثمان النهدي، وروى عنه شعبة.

(صحفه) أي: مراجعاً هذا (يحيى) بن معين بن عون الإمام الجليل، إمام الجرح والتعديل، المتوفى سنة ٢٣٣ فجعله (مزاحماً) بالزاي المعجمة، والحاء المهملة، وذلك في حديث شعبة عن العوام بن مرجم، عن أبي عثمان النهدي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها» الحديث.

(فما) نافية (أنصفه) أي: ما أعطاه حقه، يقال: أنصف الرجل صاحبه: أعطاه حقه، أفاده في «اللسان»، يعني: أن يحيى ما أعطى هذا الاسم ما يستحقه من الضبط.

ثم ذكر مثال الثاني بقوله:

وَبَعْدَهُ: «يُشَقِّقُونَ الْخُطْبَا» صَحَفَهُ وَكَيْعُ (١) قَالَ: «الْحَطْبَا»

(وبعده) أي: بعد تصحيف السند، أو بعد مراجع، وهو خبر مقدم، وقوله: (يشققون الخطبا) مبتدأ مؤخر محكي لقصد لفظه.

(صحفه وكيع) ابن الجراح الإمام الحافظ المتوفى سنة ١٩٦ هـ، يعني: أن هذا الكلام يذكر بعدما تقدم مثلاً لتصحيف المتن، حال كونه صحفه وكيع (قال الخطبا) أي: حال

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: العوام بن مرجم - بالراء والجيم - القيسي، يروي عن أبي عثمان النهدي، روى عن شعبة، صحف يحيى بن معين في اسم أبيه فقال مزاحم بالزاي والحاء المهملة.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: حديث روي عن معاوية قال: «لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر» - صحفه وكيع فقال: «الخطب» بالحاء المهملة المفتوحة بدل الحاء المعجمة المضمومة. ونقل ابن الصلاح: أن ابن شاهين صحف هذا الحرف مرة في جامع المنصور فقال بعض الملاحين: «يا قوم فكيف نعمل والحاجة ماسة؟!».

(١) وكيع بمنع الصرف للوزن.

٦٣٢- وثالث: كـ «خالد بن علقمة»

شعبة قال: «مالك بن عرفة» (*)

كونه قائلاً فيه الخطب بدل الخطب، وهو حديث روي عن معاوية رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ الذين يشققون الخطب تشقيق الشعر» أي: الذين يتكلفون تحسينها كما يتكلفون تحسين الشعر، فصحفه وكيع بالخاء المهملة المفتوحة بدل الخاء المعجمة المضمومة.

ونقل ابن الصلاح أن ابن شاهين صحف هذا الحرف مرة في جامع المنصور فقال بعض الملاحين: يا قوم فكيف نعمل والحاجة ماسة^(١).

ثم ذكر مثال الثالث، فقال:

وثالث: كـ «خالد بن علقمة» شعبة قال: «مالك بن عرفة»

(وثالث) أي مثال ثالث الأقسام، وهو التصحيف في السمع مبتدأ خبره (كخالد بن علقمة، شعبة) ابن الحجاج مبتدأ، خبره جملة قوله قال فيه (مالك بن عرفة) بالتصحيف، والحديث في مسند الإمام أحمد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن مالك بن عرفة، عن عبد خير، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ: «نهى عن الدباء والمزفت» قال أحمد: صحف شعبة فيه، وإنما هو خالد بن علقمة، وقد رواه زائدة بن قدامة، وغيره على ما قاله أحمد، قاله ابن الصلاح^(٢)، وذكر المحقق ابن شاكر ههنا اعتراضاً فيه نظر، وكحديث عاصم الأحول رواه بعضهم، فقال: واصل الأحذب.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هذا المثال فيه نظر كثير عندي. فإن خالد بن علقمة الهمداني الوادعي يروي عن عبد خير عن علي في الوضوء، وروى عنه أبو حنيفة والثوري وشريك وغيرهم، وروى شعبة الحديث نفسه عن مالك بن عرفة عن عبد خير عن علي، فذهب النقاد إلى أنه أخطأ فيه، وأن صوابه خالد بن علقمة. وقد يكون هذا، أي: أن شعبة أخطأ، ولكن كيف يكون تصحيف سماع وهذا الشيخ شيخ لشعبة نفسه؟! فهل سمع اسم شيخه من غير الشيخ؟! ما أظن ذلك، فإن الراوي يسمع من الشيخ بعد أن يكون عرف اسمه، وقد ينسى فيخطئ فيه.

والذي يظهر لي أنهما شيخان، روى شعبة عن أحدهما، وروى غيره عن الآخر.

والمثال الجيد لتصحيف السماع: اسم «عاصم الأحول» رواه بعضهم فقال: «عن واصل الأحذب» قال ابن الصلاح. (ص ٢٤٣): «فذكر الدارقطني أنه من تصحيف السمع، لا من تصحيف البصر».

كأنه ذهب - والله أعلم - إلى أن ذلك مما لا يشتبه من حيث الكتابة، وإنما أخطأ فيه سمع من رواه.

(١) علوم الحديث ص ١٤٢.

(٢) علوم الحديث ص ١٤١.

٦٣٣- ورابع: مثل حديث «احتجراً»

صَحَّفَهُ بِالْمِيمِ بَعْضُ الْكِبَرَا (*)

٦٣٤- وخامس: مثل حديث «العنزة»

ظَنَّ الْقَبِيلَ عَالِمٌ مِنْ عَنَزَةٍ (**)

ثم ذكر مثال الرابع، فقال:

ورابع: مثل حديث «احتجراً» صَحَّفَهُ بِالْمِيمِ بَعْضُ الْكِبَرَا

(ورابع) أي: ورابع الأقسام، وهو التصحيف في اللفظ مبتدأ خبره قوله: (مثل حديث احتجراً) بألف الإطلاق حال كونه (صحفه بالميم) بدل الراء (بعض الكبرا) فاعل «صحف»، وهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة المصري، المتوفي سنة ١٧٤، وهو ما رواه ابن لهيعة، عن كتاب موسى بن عقبة إليه بإسناده، عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد» وإنما هو بالراء احتجر في المسجد بخص وحصير حجرة يصلي فيها^(١)، فصحه ابن لهيعة لكونه أخذ من كتاب بغير سماع، ذكر ذلك مسلم في «كتاب التمييز» له.

ثم ذكر مثال الخامس، فقال:

وخامس: مثل حديث «العنزة» ظَنَّ الْقَبِيلَ عَالِمٌ مِنْ عَنَزَةٍ

(وخامس) أي: وخامس الأقسام وهو التصحيف في المعنى وإعراجه كسابقه (مثل حديث العنزة) في حديث: «أن النبي ﷺ صلى إلى العنزة» والعنزة بفتحين عصا أقصر من الرمح، ولها زج من أسفلها، والمراد أنها كانت تغرز بين يديه إذا صلى في الفضاء لتستره. (ظن القبيل) أي: توهم أن المراد بالعنزة في هذا الحديث القبيلة المشهورة (عالم)

(١) الحديث أخرجه بدون التصحيف الشيخان، وبالتصحيف أحمد في مسنده ج ٥ ص ١٨٥.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كتب في الأصل المقروء على المصنف تحت «بعض الكبرا». «ابن لهيعة».

فقد روى ابن لهيعة بإسناده عن زيد بن ثابت «أن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد» وهذا تصحيف، وإنما هو «احتجر» بالراء، أي اتخذ حجرة من حصير أو نحوه للصلاة.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو أبو موسى محمد بن المثنى العتري الحافظ، من قبيلة «عنزة» بفتح العين والنون، فقد جاء في الحديث «أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة» بفتح العين والنون أيضاً، وهي رمح صغير له سنان، كان يغرز بين يدي النبي ﷺ إذا صلى في الفضاء ستره له. فاشتبه على ابن المثنى معنى الكلمة، فظنها القبيلة التي هو منها فقال: «نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، قد صلى النبي ﷺ إلينا!» قال الناظم في التدريب (ص ١٩٧): «وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابي: أنه زعم أن النبي ﷺ صلى إلى شاة. صحفها: عنزة بسكون النون، ثم رواها بالمعنى على وهمه، فأخطأ من وجهين. وهذا الذي استغربه الحافظ السيوطي رحمه الله، قد وقع مثله منه، فيما استدركتاه عليه سابقاً فإنه نقل حديثاً عن أبي شهاب - وهو الحنات - فتصحف عليه وظنه «ابن شهاب» ثم نقله بالمعنى فقال: «كحديث الزهري».

التونين للتعظيم أي عالم جليل (من) قبيلة (عنزه)، وهو الحافظ الحجة أبو موسى محمد بن المثنى أحد شيوخ الأئمة الستة المذكورين في قولي :

اشْتَرَكَ الْأَئِمَّةُ الْهُدَاةُ ذَوُو الْأُصُولِ السَّتَّةِ الْوَعَاةُ
فِي تَسْعَةِ مَنَ الشُّيُوخِ الْمَهْرَةِ الْحَافِظِينَ النَّاقِذِينَ الْبِرْرَةِ
أَوَّلُكَ الْأَشَجُّ (١) وَأَبْنُ مَعْمَرٍ (٢) نَصْرٌ (٣)، وَيَعْقُوبٌ (٤) وَعَمْرُو (٥) السَّرِيِّ
وَأَبْنُ الْعَلَاءِ (٦)، وَأَبْنُ بَشَّارٍ (٧) كَذَا ابْنُ الْمُثَنَّى (٨) وَزِيَادٌ (٩) يَحْتَذِي

وحاصل معنى البيت: أن أبا موسى محمد بن المثنى العنزي المتوفى سنة ٢٥٢ توهب أن العنزة في حديث: «أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة» (١٠) المراد بها القبيلة التي هو منها، فقال: نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة قد صلى النبي ﷺ إلينا.

وقال الناظم: وأعجب من ذلك ما ذكره الحاكم عن أعرابي زعم النبي ﷺ صلى إلى شاة. صحفها عنزة بسكون النون، ثم رواها بالمعنى على وهمه فأخطأ من وجهين. وقال ابن الصلاح: وكثير من التصحيف المنقول من الأكابر الجلة لهم فيه أعذار لم ينقلها ناقلوها.

قال الإمام أحمد: ومن يعرئ من الخطأ والتصحيف. (تمة): الظاهر أنه ليس في هذا الباب زيادة كما هو صنيع المحقق في نسخته والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

(١) عبد الله بن سعيد أبو سعيد الأشج الكوفي المتوفى سنة ٢٥٧ هـ.

(٢) محمد بن معمر القيسي البصري المتوفى سنة ٢٥٠ هـ.

(٣) نصر بن علي الجهضمي البصري المتوفى سنة ٢٥٠ هـ.

(٤) يعقوب بن إبراهيم الدورقي المتوفى سنة ٢٥٢ هـ.

(٥) عمرو بن علي الفلاس المتوفى سنة ٢٤٩ هـ.

(٦) محمد بن العلاء أبو كريب الهمداني الكوفي المتوفى سنة ٢٤٨ هـ.

(٧) محمد بن بشار أبو بكر بن دار البصري المتوفى سنة ٢٥٢ هـ.

(٨) محمد بن المثنى أبو موسى العنزي البصري المتوفى سنة ٢٥٢ هـ.

(٩) زياد بن يحيى الحساني العدني المكي المتوفى سنة ٢٥٤ هـ.

(١٠) الحديث متفق عليه.

الناسخ والمنسوخ

٦٣٥ - النَّسخُ: (رَفَعُ أَوْ بَيَّانُ) وَالصَّوَابُ

فِي الْحَدِّ: رَفَعُ حُكْمٍ شَرَعَ بِخِطَابٍ

الناسخ، والمنسوخ من الحديث

أي: هذا مبحثه وهو النوع الثامن والأربعون من أنواع علوم الحديث .
والنسخ لغة: يطلق على الإزالة، وعلى النقل، والتحويل واصطلاحاً: عرفه
بقوله:

النَّسخُ: (رَفَعُ أَوْ بَيَّانُ) وَالصَّوَابُ فِي الْحَدِّ: رَفَعُ حُكْمٍ شَرَعَ بِخِطَابٍ
(النسخ رفع) مبتدأ وخبر، أي رفع للحكم أي لتعلق الخطاب التنجيزي الحادث
المستفاد من إطلاق اللفظ، على معنى أن المزيل لحكم الأول هو الناسخ، إذ لولا وروده لا
يستمر، وهذا قول القاضي أبي بكر ومتابعيه (أو) لتنويع الخلاف (بيان) أي: قيل: النسخ
بيان لانتفاء أمد الحكم، وهذا قول الأستاذ أبي إسحاق ومتابعيه .
(والصواب) مبتدأ، أو خبر مقدم، أي: القول الحق (في الحد) أي: في تعريف النسخ
متعلق بما قبله، وقوله: (رفع حكم شرع بخطاب) خبر، أو مبتدأ مؤخر، محكي لقصد
لفظه .

وحاصل المعنى: أن المختار في تعريف النسخ هو أنه رفع حكم شرعي بخطاب، أي:
رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر، فالمراد برفع الحكم قطع تعلقه عن
المكلفين، واحترازه عن بيان المجمل، وبإضافته للشارع عن إخبار بعض من شاهد النسخ
من الصحابة، فإنه لا يكون نسخاً، وإن لم يحصل التكليف به لمن لم يبلغه قبل ذلك إلا
بإخباره، وبالحكم عن رفع الإباحة الأصلية، فإنه لا يسمى نسخاً، وبالتقدم عن
التخصيص المتصل بالتكليف كالاستثناء ونحوه، وبقوله: بحكم منه متأخر عن رفع الحكم
بموت المكلف، أو زوال تكليفه بجنون ونحوه، وعن انتهائه بانتفاء الوقت، كقوله ﷺ:
«إنكم ملاقو العدو غدًا، والفطر أقوى لكم فأفطروا»^(١) فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخاً .
ذكره في «التدريب»^(٢) .

(١) أخرجه مسلم مطولاً بلفظ: «إنكم مصبحو عدوكم». ج ٣ ص ١٤٤ .

(٢) ج ٢ ص ١٧٥ - ١٧٦ .

٦٣٦- فَأَعْنِ بِهِ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ

(وَبَعْضُهُمْ أَتَاهُ فِيهِ الْوَهْمُ)

٦٣٧- يُعْرِفُ بِالنَّصِّ مِنَ الشَّارِعِ أَوْ

صَاحِبِهِ أَوْ عُرِفَ الْوَقْتُ، وَلَوْ

٦٣٨- (صَحَّ حَدِيثٌ) وَعَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ

أُجْمِعَ: فَالْوَقْفُ عَلَى النَّاسِخِ دَلٌّ (*)

فَأَعْنِ بِهِ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ (وَبَعْضُهُمْ أَتَاهُ فِيهِ الْوَهْمُ)

(فاعن) أمر من عني بكذا يعني، من باب رمي: إذا شغل به، أو من عني بكذا مغير الصيغة، أي اشتغل، واجتهد (به) أي بمعرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث (فإنه) أي هذا النوع (مهم) فقد مر علي رضي الله عنه على قاصٍّ فقال: أتعرف الناسخ والمنسوخ؟ فقال: لا، فقال: هلكت وأهلكت، وقال الزهري: أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه.

(وبعضهم) مبتدأ، أي: بعض من اعتنى بالتصنيف في هذا النوع وجمله قوله: (أتاه فيه الوهم) خبر المبتدأ، أي: حصل له الخطأ فيه حيث أدخل فيه ما ليس منه لخفاء معنى النسخ وشرطه.

ثم ذكر ما يعرف به النسخ، فقال:

يُعْرِفُ بِالنَّصِّ مِنَ الشَّارِعِ أَوْ

صَاحِبِهِ أَوْ عُرِفَ الْوَقْتُ، وَلَوْ

(صَحَّ حَدِيثٌ) وَعَلَى تَرْكِ الْعَمَلِ

أُجْمِعَ: فَالْوَقْفُ عَلَى النَّاسِخِ دَلٌّ (*)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: معرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث فن من أهم فنونه وأدقها وأصعبها. قال الزهري: «أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه». والإمام الشافعي رضي الله عنه كانت له يد طولى في هذا الفن، قال أحمد بن حنبل لابن وارة - وقد قدم من مصر - «كتبت كتب الشافعي؟» قال: «لا». قال: «فرطت! ما علمنا المجلد من المفسر، ولا ناسخ الحديث من منسوخه»: حتى جالسنا الشافعي». وقد ألف الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي المتوفى سنة ٥٨٤ كتاباً نفساً في هذا الفن، سماه (الاعتبار في بيان الناسخ والمنسوخ من الآثار) طبع في حيدر آباد وحلب ومصر. ويعرف النسخ بأمر: منها: النص من رسول الله ﷺ، كحديث: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، وكنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فكلوها ما بدا لكم» رواه مسلم عن بريدة. ومنها: قول الصحابي: كحديث جابر: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار». رواه أبو داود والنسائي، وكحديث أبي بن كعب: «كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم أمر بالغسل» رواه أبو داود والترمذي وصححه. المتقدم، كحديث شداد =

(يعرف) بالبناء للمفعول، أي النسخ (بالنص) أي التصريح (من الشارع) أي النبي ﷺ بذلك كقوله: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»^(١)، و«كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاثة فكلوا ما بدا لكم»^(٢)، و«كنت نهيتكم عن الظروف»^(٣) الحديث (أو) قول (صاحبه) بأن هذا منسوخ، أو نحو، كقول جابر رضي الله عنه: «كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار»^(٤).

وشرط أهل الأصول في هذا أن يخبر بتأخره، فإن قال: هذا ناسخ، لم يثبت به النسخ، لجواز أن يقوله عن اجتهاد، واعترض العراقي عليهم وصب إطلاق أهل الحديث^(٥).

(أو عرفت الوقت) أي: تاريخ ورود الحديثين، كحديث شداد بن أوس مرفوعاً: «أفطر الحاجم والمحجوم»^(٦) ذكر الشافعي أنه منسوخ بحديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم»^(٧)، لأن ابن عباس إنما صحبه محرماً في حجة الوداع سنة عشر، وفي بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان. ثم ذكر أن الإجماع يدل على النسخ فقال:

(ولو صح حديث) باستيفاء شروط الصحة (و) لكن (على ترك العمل) متعلق بقوله: (أجمع) بالبناء للمفعول، أي: أجمع العلماء على ترك العمل بذلك الحديث (فالوفق) بالفتح مبتدأ، أي: اتفاقهم عليه (على الناسخ) متعلق بـ (دل) خبر المبتدأ، أي: أرشد على

= ابن أوس مرفوعاً: «أفطر الحاجم والمحجوم» رواه أبو داود والنسائي، ذكر الشافعي أنه منسوخ بحديث ابن عباس: «أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم صائم» رواه مسلم، فإن ابن عباس إنما صحبه في حجة الوداع سنة ١٠ وفي بعض طرق حديث شداد أنه كان زمن الفتح سنة ٨.

وإذا صح حديث وثبت إجماع الفقهاء المجتهدين على ترك العمل به: دل ذلك على أنه منسوخ، أي دل الإجماع على أن هناك نصاً آخر ناسخاً له لم يصل إلينا، لأن الإجماع لا ينسخ ولا ينسخ. وتفصيل هذا في مباحث علم الأصول.

(١) أخرجه مسلم وأحمد والترمذي والنسائي.

(٢) أخرجه مسلم، والترمذي.

(٣) أخرجه مسلم، والترمذي.

(٤) صحيح: أخرجه أبو داود، والنسائي.

(٥) شرح الألفية ص ٢٩٢.

(٦) رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه.

(٧) أخرجه مسلم.

أن هذا الحديث له ناسخ، وإن لم نقف عليه، وإنما لم نقل إن الإجماع هو الناسخ؛ لأنه لا ينسخ ولا ينسخ، بل يستدل له به على وجود خبر معه يقع به النسخ، إذ لا ينعقد إلا بعد رسول الله ﷺ ولا نسخ بعده.

ومثاله حديث الترمذي عن جابر رضي الله عنه قال: «حججنا مع النبي ﷺ فكننا نلبي عن النساء، ونرمي عن الصبيان». قال الترمذي: أجمع أهل العلم أن المرأة لا يلبي عنها غيرها.

وإنما قيد بقوله: «صح» أنه لا يحكم عليه بالنسخ إلا إذا عرفت صحته، وإلا فيحمل على أنه غلط.

(تمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «رفع أو بيان». وقوله: «وبعضهم أتاها فيه الوهم». وقوله: «صح الحديث». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

مختلف الحديث

٦٣٩- (أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْمُخْتَلَفِ

الشَّافِعِي ، فَكُنْ بِذَا النُّوعِ حَفِي*)

٦٤٠- فَهُوَ مُهِمٌ ، وَجَمِيعُ الْفِرَقِ)

فِي الدِّينِ : تُضْطَرُّ لَهُ فَحَقَّقْ

مختلف الحديث

أي: هذا مبحثه، وهو النوع التاسع والأربعون من أنواع علوم الحديث، أي: باب معرفة مختلف الحديث وحكمه.

(أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ فِي الْمُخْتَلَفِ الشَّافِعِي ، فَكُنْ بِذَا النُّوعِ حَفِي
فَهُوَ مُهِمٌ ، وَجَمِيعُ الْفِرَقِ) فِي الدِّينِ : تُضْطَرُّ لَهُ فَحَقَّقْ

(أول) مبتدأ أي: أسبق (من صنف) أي جمع (في المختلف) أي: النوع المسمى بمختلف الحديث (الشافعي) خبر المبتدأ، ويحتمل العكس، أي: إن أسبق من جمع في مختلف الحديث هو الإمام الحجة علم الأئمة ومقتدى الأمة محمد بن إدريس بن العباس المتوفى سنة ٢٠٤ هـ عن ٥٤ سنة، فإنه رحمه الله صنف فيه كتاب اختلاف الحديث، لكنه لم يقصد استيعابه، بل إنما ذكر جملة ينبه بها على طريق الجمع في ذلك، ثم صنف ابن قتيبة فأتى فيه بأشياء حسنة وأشياء قصر بابه فيها، وكذا صنف أبو جعفر بن جرير الطبري، وأبو جعفر الطحاوي في كتابه «مشكل الآثار»، وهو من أجل كتبه، وكذا صنف فيه أبو بكر بن فورك، وأبو محمد القصري^(١) وابن حزم نحو عشرة آلاف ورقة، وبينه وبين الناسخ والمنسوخ عموم وخصوص مطلق، فكل ناسخ ومنسوخ مختلف ولا عكس. أفاده السخاوي^(٢).

(فكن) الفاء فصيحية، أي: إذا كان مختلف الحديث مما يعتنى به، فكن أيها المحدث

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الحفي - بوزن غني - : العالم يتعلم باستقصاء، والملح في سؤاله والجمع «حفواء» بوزن علماء. قاله في القاموس، ووقف عليه هنا كالوقف على المرفوع - مع أنه منصوب - على لغة ربيعة.

(١) هو عبد الجليل بن موسى بن عبد الجليل الأوسي الأندلسي، المشهور بالقصري، أبو محمد، متكلم، مفسر، صوفي، له مؤلفات. اهـ معجم المؤلفين ج ٥ ص ٨٤.

(٢) فتح ج ٤ ص ٦٥ ، ٦٦ .

٦٤١- وَإِنَّمَا يَصْلُحُ فِيهِ مَنْ كَمَلَ

فَقْهَهَا وَأَصْلًا وَحَدِيثًا وَاعْتَمَلَ (*)

(بدا النوع) أي: مختلف الحديث (حفي) خبر «كن»، وقف عليه على لغة ربيعة، أي: مبالغاً في تحقيقه (فهو مهم) جملة تعليلية، أي: لأنه مهم (وجميع الفرق) جمع فرقة أي: طوائف العلماء من المحدثين، والمفسرين، والفقهاء وغيرهم (في الدين) متعلق بقوله: (تضطر له) أي: تحتاج إلى هذا الفن في معرفة أمور الدين (فحقق) أي: إذا كان الأمر كذلك فينبغي لك أن تحقق معرفته وتغوص في أسرارهِ.

ثم ذكر أن كل أحد لا يصلح لتحقيقه، بل له أهل يقدرُون قدره، فقال:

وَإِنَّمَا يَصْلُحُ فِيهِ مَنْ كَمَلَ فَقْهَهَا وَأَصْلًا وَحَدِيثًا وَاعْتَمَلَ

(وإنما يصلح) فيه لغات ثلاث صلح يصلح، من باب قعد، وصلح يصلح بالضم فيهما، وصلح يصلح بالفتح فيهما: خلاف فسد^(١) (فيه) أي للكلام على مختلف الحديث (من) فاعل «يصلح» (كمل) من باب قرب، وضرب، وتعب، وهذه أردؤها^(٢) (فقهًا وأصلاً وحديثاً) منصوبات على التمييز، أي: من كان كاملاً في فن الفقه، والأصل، والمراد أصول الدين، وأصول الفقه، والحديث (واعتمَلَ) افتعال من العمل، أي: بالغ في تحقيقها، وغاص في بحر معانيها الدقيقة، فإنه لا يشكل عليه من ذلك إلا النادر في بعض الأحيان، ثم ذكر تعريفه، فقال:

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال النووي في التقريب: «هذا فن من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو: أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً، فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما. وإنما يكمل له الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصوليون الغواصون على المعاني وصف فيه الشافعي رحمه الله تعالى، ولم يقصد استيفاءه، بل ذكر جملة منه ينه بها على طريقته». وزعم الناظم في الشرح أن الشافعي لم يقصد إفراده بالتأليف وإنما تكلم عليه في كتاب الأم.

ولكن هذا غير جيد، فإن الشافعي كتب في الأم كثيراً من أبحاث اختلاف الحديث وألف فيه كتاباً خاصاً بهذا الاسم، وهو مطبوع بهامش الجزء السابع من الأم، وذكره محمد بن إسحاق النديم في كتاب (الفهرست) ضمن مؤلفات الشافعي (ص ٢٩٥) وابن النديم من أقدم المؤرخين الذين ذكروا العلوم والمؤلفين، فإنه ألف كتاب (الفهرست) حوالي سنة ٣٧٧، وقد ذكره الحافظ ابن حجر في ترجمة الشافعي التي سماها (توالي التأسيس بمعالبي ابن إدريس) ضمن مؤلفاته التي سردها نقلاً عن البيهقي (ص ٧٨). والبيهقي من أعلم الناس بالشافعي وكتبه، وذكره ابن حجر أيضاً في شرح النخبة.

(١) أفاده في المصباح ج ١ ص ٣٤٥.

(٢) المصدر المذكور ج ٢ ص ١

٦٤٢- وَهُوَ: حَدِيثٌ قَدْ أَبَاهُ آخَرُ (*)

فَالْجَمْعُ إِنِ امْكَنَ لَا يُنَافِرُ

٦٤٣- كَمَتْنِ «لَا عَدُوَّ» وَمَتْنِ «فِرًا»

فَذَلِكَ لِلطَّبْعِ، وَذَا لَا اسْتِقْرَأَ

٦٤٤- (وَقِيلَ: بَلْ سَدُّ ذَرْيَعَةٍ، وَمَنْ

يَقُولُ: مَخْصُوصٌ بِهَذَا: مَا وَهَنَ)

وَهُوَ: حَدِيثٌ قَدْ أَبَاهُ آخَرُ فَالْجَمْعُ إِنِ امْكَنَ لَا يُنَافِرُ

(وهو) أي: مختلف الحديث (حديث قد أباه) أي: عارضه في الظاهر حديث (آخر) مثله في القوة، وإلا فلا معارضة أصلاً، ثم إنه ينقسم إلى قسمين: أحدهما ما يمكن فيه الجمع أشار إليه بقوله: (فالجمع) مبتدأ خبره جملة الشرط، أي: الجمع بين مدلولي الحديثين المتعارضين ظاهراً (إن أمكن) بوجه صحيح (لا ينافر) في نسخة الشارح بصيغة المضارع، أي لا ينافي أحد الحديثين الآخر، وفي نسخة المحقق لا تنافر بصيغة المصدر، و«لا» عاملة عمل «ليس» وخبرها محذوف، أي: بينهما، وجواب «إن» محذوف، أي: فهو متعين، وجملة «لا تنافر» علة للمتعين، أي: لعدم التنافر.

وحاصل المعنى: أن الجمع بين الحديثين إن أمكن بوجه صحيح تعين المصير إليه لعدم التنافر بينهما، ولا يصار إلى التعارض، ولا النسخ، بل يجب العمل بهما معاً.

ثم ذكر مثلاً لما يمكن فيه الجمع بقوله:

كَمَتْنِ «لَا عَدُوَّ» وَمَتْنِ «فِرًا» فَذَلِكَ لِلطَّبْعِ، وَذَا لَا اسْتِقْرَأَ

وَقِيلَ: بَلْ سَدُّ ذَرْيَعَةٍ، وَمَنْ يَقُولُ: مَخْصُوصٌ بِهَذَا: مَا وَهَنَ

(كَمَتْنِ «لَا عَدُوَّ») خبر لمحذوف أي: ذلك كمتن «لا عدوى»، ولا طيرة، فإنه يدل على نفي الإعداد مطلقاً، و«عدوى» اسم من الإعداد يقال: أعداه إعداء، وهو أن يصيبه مثل ما أصاب صاحب الداء.

(ومتن «فرا») بألف الإطلاق وهو حديث: «فر من المجذوم فرارك من الأسد» فإنه يدل على إثبات الإعداد، وكلاهما في «الصحيح»، فقد سلك العلماء في وجه الجمع بينهما مسالك أشار إلى الأول بقوله: (ف) يقال بعضهم: (ذاك) أي الحديث الأول (للطبع) أي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هذا تعريف لمختلف الحديث، وقد سبق تعريفه في كلام النووي ومنه يفهم

نافٍ له، يعني: أن الأمراض لا تعدي بطبعها (وذا) أي الحديث الثاني (لاستقرا) أي كائن لأجل التتبع، يقال: استقرأت الأشياء: تتبعت أفرادها لمعرفة أحوالها وخواصها. قاله في «المصباح»، أي أن التتبع لما أجراه الله من العادة جعل مخالطة المريض بالصحيح سبباً لإعدائه مرضه.

والحاصل أن الحديث الأول نفي لما يعتقده أهل الجاهلية، وبعض الحكماء من أن هذه الأمراض من الجذام والبرص تعدي بالطبع، ولهذا قال: «فمن أعدى الأول؟». والحديث الثاني: بين أن الله تعالى جعل مخالطة المريض الصحيح سبباً لإعدائه مرضه، ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في سائر الأسباب، فحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجود سببه بفعله تعالى.

وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح. وأشار إلى الثاني بقوله: (وقيل: بل سد ذريعة) أي: الأمر بالفرار من باب سد الذرائع، والذرائع جمع ذريعة: وهي الوسيلة، أي منع الوسائل التي تؤدي إلى تعدي هذه الأمراض.

وحاصل هذا القول: أن نفي العدوى باقٍ على عمومته، وقد صح قوله ﷺ: «لا يعدي شيء شيئاً» وقوله ﷺ: لمن عارضه بأن البعير الأجرى يكون في الإبل الصحيحة فيخالطها فتجرب، حيث رد عليه بقوله: «فمن أعدى الأول؟» وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سد الذرائع، لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك بتقدير الله تعالى ابتداء، لا بالعدوى المنفية، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته، فيعتقد صحة العدوى، فيقع في الحرج، فأمر بتجنبه حسماً للمادة.

وهذا المسلك سلكه جماعة، واختاره الحافظ في «شرح النخبة».

ثم أشار إلى الثالث بقوله:

(ومن) مبتدأ موصول (يقول) في الجمع بينهما (مخصوص) خبر لمحذوف، أي: العدوى مخصوص (بهذا) أي الجذام (ما) نافية (وهن) من باب وعد: ضعف، أي: ما ضعف قوله، والجملة خبر المبتدأ، وحاصله أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون معنى قوله: «لا عدوى» أي: إلا في الجذام ونحوه، فكأنه

٦٤٥- أَوْ لَا : فَإِذَا يُعْلَمُ نَاسِخٌ قُفِي (*)

أَوْ لَا : فَرَجَّحْ ، وَإِذَا يَخْفَى قِف (**)

وهذا المسلك سلكه القاضي أبو بكر الباقلاني ، وبقي رابع ، وهو أن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم ، لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته ، وتزداد حسرته .
ويؤيده حديث : « لا تديموا النظر إلى المجذومين » ، فإنه محمول على هذا المعنى ، وفيه مسالك آخر . والمحقق ابن شاكر جعل الرابع أضعف الأقوال وقوى الأول ، وهو الذي يترجح عندي . والله أعلم .

والقسم الثاني : ما لا يمكن الجمع فيه وأشار إليه بقوله :

أَوْ لَا : فَإِذَا يُعْلَمُ نَاسِخٌ قُفِي أَوْ لَا : فَرَجَّحْ ، وَإِذَا يَخْفَى قِف

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : أي : اتبع .

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : إذا تعارض حديثان ظاهراً ، فإن أمكن الجمع بينهما فلا يعدل عنه إلى غيره بحال ، ويجب العمل بهما معاً . وقد مثل له الناظم بحديث « لا عدوى » مع حديث « فر من المجذوم فراك من الأسد » وهما حديثان صحيحان . قال الناظم في التدريب (ص ١٩٨) : « قد سلك الناس في الجمع مسالك : أحدها : أن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها ، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض للصحيح سبباً لإعدائه مرضه ، وقد يتخلف ذلك عن سببه ، كما في غيره من الأسباب ، وهذا المسلك هو الذي سلكه ابن الصلاح . الثاني : أن نفي العدوى باق على عمومها ، والأمر بالفرار من باب سد الذرائع ، لئلا يتفق للذي يخالطه شيء بتقدير الله تعالى ابتداء ، لا بالعدوى المنفية ، فيظن أن ذلك بسبب مخالطته ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الحرج ، فأمر بتجنبه حسماً للمادة ، وهذا المسلك هو الذي اختاره شيخ الإسلام . الثالث : أن إثبات العدوى في الجذام ونحوه ، مخصوص من عموم نفي العدوى ، فيكون معنى قوله : « لا عدوى » أي : لا من الجذام ونحوه فكأنه قال : لا يعدي شيء إلا فيما تقدم تبين لي أنه يعدي ، قاله القاضي أبو بكر الباقلاني .

الرابع : أن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجذوم ، لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته ، وتزداد حسرته ، ويؤيده حديث : « لا تديموا النظر إلى المجذومين » فإنه محمول على هذا المعنى . وفيه مسالك آخر . وأضعفها المسلك الرابع كما هو ظاهر ، لأن الأمر بالفرار ظاهر في تنفير الصحيح من القرب من المجذوم . فهو ينظر فيه لمصلحة الصحيح أولاً ، مع قوة التشبيه بالفرار من الأسد ، لأنه لا يفر الإنسان من الأسد رعاية لخاطر الأسد أيضاً !!

وأقواها عندي المسلك الأول الذي اختاره ابن الصلاح ، لأنه قد ثبت من العلوم الطبية الحديثة أن الأمراض المعدية تنتقل بواسطة الميكروبات ، ويحملها الهواء أو البصاق أو غير ذلك ، على اختلاف أنواعها ، وأن تأثيرها في الصحيح إنما يكون تبعاً لقوته وضعفه بالنسبة لكل نوع من الأنواع ، وأن كثيراً من الناس لديهم وقاية خلقية تمنع قبولهم لبعض الأمراض المعينة ، ويختلف ذلك باختلاف الأشخاص والأحوال . فاختلاط الصحيح بالمرضى سبب لنقل المرض ، وقد يختلف هذا السبب . كما قال ابن الصلاح رحمه الله .

وإذا كان الحديثان المتعارضان لا يمكن الجمع بينهما فإن علمنا أن أحدهما ناسخ للآخر أخذنا بالناسخ ، وإن لم يثبت النسخ أخذنا بالراجح منهما ، وأوجه الترجيح كثيرة مذكورة في كتب الأصول وغيرها ، وقد ذكر =

٦٤٦ - وَغَيْرُ مَا عَوْرَضَ فَهُوَ الْمُحْكَمُ

تَرْجَمَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ الْحَاكِمُ (*)

(أو لا) يمكن الجمع بين مدلوليهما بوجه من الوجوه، فلا يخلو من ثلاثة أوجه: إما أن يعلم ناسخه، وإليه أشار بقوله: (فإذ) بمعنى إذا (يعلم) بالبناء للمفعول (ناسخ) بطريقة من الطرق المشروحة فيما تقدم (قفي) بالبناء للمفعول، أي تبع ذلك الناسخ فينسخ الآخر. وإلى الثاني أشار بقوله: (أو لا) يعلم ناسخه، ولكن فيه مرجح من المرجحات (فرجح) أيها المحدث، أي: اسلك مسلك الترجيح بصفات الرواة، وكثرتهم والمرجحات أكثر من مائة، ولخصها الناظم في «التدريب» في سبعة أقسام فارجع إليه^(١).

وإلى الثالث أشار بقوله: (وإذا يخفى) وجه الترجيح (قف) أمر من وقف يقف، يقال: وقفت عن الشيء أقف، من باب وعد: إذا أمسكت عنه، أي: أمسك عن العمل بأحد الحديثين حتى يتبين لك أمره، وهذا أولى من التعبير بالتساقط لأن خفاء ترجيح أحدهما عن الآخر إنما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال أن يظهر لغيره ما خفي عليه، أو له فيما بعد.

ولما أنهى الكلام على ما ظاهره التعارض شرع يبين ما لا تعارض فيه أصلاً، فقال: وَغَيْرُ مَا عَوْرَضَ فَهُوَ الْمُحْكَمُ تَرْجَمَ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ الْحَاكِمُ (وغير ما عورض) أي: الحديث الذي خلا عن معارض، يعني: أنه لم يأت خبر يضاده في المعنى ظاهراً، ف«غير» مبتدأ، خبره جملة قوله: (فهو المحكم) ودخلت الفاء في الخبر لما في المبتدأ من معنى العموم.

والمعنى: أن الحديث الذي سلم من معارض يسمى بالمحكم، وهو ما اتضح المراد منه (ترجم) أي: عقد باباً له (في علم الحديث) أي: في كتابه المسمى «معرفة علوم الحديث»، وغيره هنا للنظم (الحاكم) فاعل ترجم أي: بوب له الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله

= الحازمي منها في الاعتبار (ص ٨ - ٢٢) خمسين وجهاً ونقلها العراقي في شرحه على ابن الصلاح، وزاد عليها حتى أوصلها إلى مائة وعشرة (ص ٢٤٥ - ٢٥٠) ولخصها الناظم في التدريب (ص ١٩٨ - ٢٠٠). وإذا لم يمكن ترجيح أحد الحديثين وجب التوقف فيهما.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: جعل الحاكم من أنواع الحديث نوعاً سماه (المحكم) وهو ما سلم من المعارضة، وتبعه على ذلك الحافظ ابن حجر. ومثل له الحاكم بأمثلة منها حديث: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول». وحديث «لا شغار في الإسلام». ونقل المؤلف عن الحاكم أنه قال: «وقد صنف فيه عثمان بن سعيد الدارمي كتاباً كبيراً».

٦٤٧- وَمِنْهُ ذُو تَشَابَهٍ لَمْ يُعْلَمَ

تَأْوِيلُهُ، فَلَا تَكَلَّمُ تَسْلَمُ

٦٤٨- مِثْلُ حَدِيثٍ «إِنَّهُ يُغَانُ»

كَذَا حَدِيثُ «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ» (*)

المشهور بابن البيع الحاكم النيسابوري رحمه الله تعالى المتوفى سنة ٤٠٥ هـ في كتابه المذكور، وعده نوعاً مستقلاً من جملة أنواع الحديث، وأمثله كثيرة، منها: حديث: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله»^(١)، وحديث: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول»^(٢)، وحديث: «إذا وضع العشاء، وأقيمت الصلاة فابدهوا بالعشاء»^(٣)، وحديث: «لا شغار في الإسلام»^(٤)، وقد صنف فيه عثمان بن سعيد الدارمي كتاباً كبيراً.

ثم ذكر المتشابه، فقال:

وَمِنْهُ ذُو تَشَابَهٍ لَمْ يُعْلَمَ تَأْوِيلُهُ، فَلَا تَكَلَّمُ تَسْلَمُ
مِثْلُ حَدِيثٍ «إِنَّهُ يُغَانُ» كَذَا حَدِيثُ «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ»

(ومنه ذو تشابه) مبتدأ وخبر، أي بعض الحديث النبوي صاحب تشابه (لم يعلم تأويله) صفة «ذو»، أو حال منه، أي غير معلوم التأويل بأن لم يتبين المراد منه، كما أن من القرآن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الحديث - المتشابه - كمتشابه القرآن، وهو ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه. وينبغي للورع أن يقف عن الكلام فيه خوف الزلل.

وقد مثل له المؤلف بحديث الأغر - بالغين والراء - المزني، وكانت له صحة، أن رسول الله ﷺ قال: «إنه ليغان على قلبي، وإنني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة». رواه مسلم (ج ٢ ص ٣١٢) ورواه أبو داود وغيرهما. وقد سئل عنه الأصمعي فقال: «لو كان قلب غير النبي ﷺ لتكلمت عليه، ولكن العرب تزعم أن الغين: الغيم الرقيق».

وذكر المؤلف مثالا آخر حديث «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ» وقد تكلم عليه في الإتيان (ج ١ ص ٥٦ - ٦٢) وذكر في معناه نحواً من أربعين قولاً، أولها: أنه من المشكل الذي لا يدرى معناه، لأن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء وعلى الكلمة وعلى المعنى وعلى الجهة.

قاله ابن سعدان النحوي. وهذا مثال لا نوافقه عليه. وليس هذا موضع تحقيقه وبيان الحق في معناه.

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم، والترمذي.

(٣) متفق عليه.

(٤) صحيح، أخرجه أحمد، وابن حبان، والبيهقي.

ما هو محكم، ومنه ما هو متشابه، كذلك الحديث، إذ كل من عند الله (فلا تكلم) الفاء فصيحية، و«تكلم» بحذف إحدى التاءين، أي إذا كان الأمر كذلك فلا تتكلم أيها المحدث في المتشابهة (تسلم) جواب الطلب، أي تكون سالماً من الذم الذي دلت عليه آية: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ثم مثل للمتشابهة فقال: (مثل حديث) خبر لمحذوف، أو مفعول لفعل محذوف، أي ذلك مثل، أو أعني مثل حديث («إنه يغان») ونصه كما رواه مسلم من حديث الأغر المزني، وكانت له صحبة أن رسول الله ﷺ قال: «إنه ليغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة» وكذا رواه أبو داود، وغيره.

و«يغان» مضارع غين بالبناء للمفعول، يقال: غين على قلبه غيناً: تغشته الشهوة، وقيل غطي عليه، وألبس. ذكره في «اللسان».

فهذا الحديث مثل به الناظم للمتشابهة تبعاً للأصمعي، فإنه سئل عنه، فقال: لو كان قلب غير النبي ﷺ لتكلمت عليه، ولكن العرب تزعم أن الغين الغيم الرقيق، وقال بعضهم: أراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر، لأن قلبه أبداً كان مشغولاً بالله تعالى، فإن عرض له وقتاً ما عارض بشري يشغله، من أمور الأمة والملة ومصالحهما عد ذلك ذنباً وتقصيراً، فيفزع إلى الاستغفار، ذكره في اللسان، وفيه أقوال آخر.

(كذا حديث أنزل القرآن) أي من المتشابهة أيضاً قوله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر»^(١) فهو من المتشابهة الذي لا يدري معناه؛ لأن الحرف يصدق لغة على حرف الهجاء، وعلى الكلمة، وعلى المعنى، وعلى الجهة، قاله ابن سعدان النحوي.

هكذا جعله الناظم من المتشابهة، لكن اعترض عليه المحقق ابن شاکر^(٢)، وذكر في «الإتقان» اختلاف العلماء في معنى هذا الحديث على نحو أربعين قولاً فانظره^(٣).

(تنمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «أول من صنف» إلى قوله: «وجميع الفرق»، وقوله: «وإنما يصلح» البيت. وقوله: «وقيل بل سد ذريعة» البيت. وقوله: «وإذا يخفى قف» إلى آخر الباب. والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) صحيح، رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي.

(٢) انظر تعليقه على هذه الألفية ص ٢١٢ - ٢١٣.

(٣) ج ١ ص ٥٦ - ٦٢.

أسباب الحديث

٦٤٩- (أَوَّلُ مَنْ قَدْ أَلَّفَ الْجُوبَارِي

فَالْعُكْبَرِي فِي سَبَبِ الْأَثَارِ

٦٥٠- وَهُوَ كَمَا فِي سَبَبِ الْقُرْآنِ:

مُبَيِّنٌ لِلْفَقْهِ وَالْمَعَانِي

أسباب الحديث

أي هذا مبحثه، وهو النوع الخمسون من أنواع علوم الحديث.

(أَوَّلُ مَنْ قَدْ أَلَّفَ الْجُوبَارِي فَالْعُكْبَرِي فِي سَبَبِ الْأَثَارِ

(أول) أي أقدم (من قد ألف) أي جمع، مبتدأ خبره (الجوباري) بضم الجيم وفتح الباء نسبة إلى موضع، هو أبو حامد بن كزناه الجوباري، قال المحقق ابن شاکر: وكزناه وجدته مضبوطاً بالقلم بإسكان الزاي في مقدمة المتبولي، ولم أجد لهذا الرجل ترجمة. اهـ. وقال الذهبي: لم يسبق إلى ذلك. اهـ. يعني إلى تأليف هذا النوع.

(فالعكبري) أي ثم بعده ألف العلامة أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء العكبري بضم العين وسكون الكاف وفتح الباء وآخره راء نسبة إلى عكبر بليدة على دجلة فوق بغداد بعشر فراسخ. قاله في «اللباب».

وهو من تلاميذ عبد الله بن أحمد بن حنبل، توفي سنة ٣٣٩ هـ.

(في سبب الآثار) متعلق بـ «ألف» أي في سبب ورود الأحاديث النبوية، ثم ذكر بعض فوائده بقوله:

وَهُوَ كَمَا فِي سَبَبِ الْقُرْآنِ: مُبَيِّنٌ لِلْفَقْهِ وَالْمَعَانِي

(وهو) مبتدأ، أي سبب الحديث أي معرفته (كما في سبب القرآن) أي حال كونه مشابهاً لمعرفة أسباب نزول القرآن (مبين) خبر المبتدأ، أي موضح (للفقه) أي فهم معاني الحديث (والمعاني) عطف تفسير للفقه، فكما أن معرفة سبب نزول الآية يوضح معناها كذلك معرفة سبب الحديث يوضح معناه، فهو فن مهم ينبغي الاعتناء به، ومن زعم أنه لا طائل تحته لجريانه مجرى التاريخ، فهو مخطئ في فهمه، بل له فوائد منها: ما ذكره الناظم، ومنها أنه قد يكون اللفظ عاماً، ويقوم الدليل على تخصيصه، فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته، ومنها غير ذلك.

٦٥١- مثلُ حَدِيثٍ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ»

سَبَبُهُ فِيمَا رَوَوْا وَقَالُوا: (*)

٦٥٢- مُهَاجِرٌ لَأُمِّ قَيْسٍ كَيْ نَكَحَ

مِنْ ثُمَّ ذَكَرُ امْرَأَةٍ فِيهِ صَلَحَ (**)

ثم ذكر له مثلاً بقوله:

مثلُ حَدِيثٍ : «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ» سَبَبُهُ فِيمَا رَوَوْا وَقَالُوا:
مُهَاجِرٌ لَأُمِّ قَيْسٍ كَيْ نَكَحَ مِنْ ثُمَّ ذَكَرُ امْرَأَةٍ فِيهِ صَلَحَ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: خ: فيما روى النقال.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الأنواع المهمة معرفة أسباب ورود الحديث، لأنه بذلك يتبين معنى الحديث، كما في أسباب نزول القرآن. قال ابن دقيق العيد: «بيان السبب طريق قوي في فهم معاني الكتاب والسنة». وقال ابن تيمية: «معرفة السبب تعين على فهم الحديث والآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب». وطريق معرفة سبب الحديث إنما هو الرواية فقط، ولا مجال للرأي فيه، كما نص عليه الأئمة. قال البلقيني: «والسبب قد نقل في الحديث، كحديث سؤال جبريل عليه السلام عن الإيمان والإسلام والإحسان، وحديث القلتين، وحديث: «هو الطهور ماؤه» ثم ذكر أحاديث أخرى، ثم قال: «وقد لا ينقل فيه، أو ينقل في بعض طرقه، وهو الذي ينبغي الاعتناء به، فبذكر السبب يتبين الفقه في المسألة».

وقد جاء الناظم بمثال هو حديث: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه».

وذكر أن السبب فيه مهاجر أم قيس رواها سعيد بن منصور قال: أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله - هو ابن مسعود - قال: من هاجر يتبغي شيئاً فإنما له ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها: أم قيس فكان يقال له: مهاجر أم قيس. ورواه الطبراني من طريق أخرى عن الأعمش بلفظ: كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس، فأبى أن تزوجه حتى يهاجر، فهاجر فتزوجها، فكنا نسميه مهاجر أم قيس. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سبق بسبب ذلك، ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصريح بذلك - وأنكر ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (ص ٩) أن تكون هذه القصة سبباً للحديث، وإن اشتهر هذا وذكره كثير من المتأخرين في كتبهم، ثم قال: «ولم نر لذلك أصلاً يصح».

وأول من ألف في هذا النوع: أبو حامد بن كزناه الجوباري، قال الذهبي: «لم يسبق إلى ذلك». و«كزنانه» وجدته مضبوطاً بالقلم بإسكان الزاي في مقدمة المتبولي، ولم أجد لهذا الرجل ترجمة! ثم ألف بعده أبو حفص عمر بن محمد بن رجاء العكبري، وهو من تلامذة عبد الله بن أحمد بن حنبل، وله ترجمة في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (ص ٣١٩، ٣٢٠) وتاريخ بغداد (ج ١١ ص ٢٣٩) وتوفي العكبري سنة (٣٣٩).

وقد ألف فيه السيوطي كتاباً لم يكمله، كما نقله المتبولي. وألف فيه أيضاً - إبراهيم بن محمد الشهير بابن حمزة الحسيني المتوفى سنة ١١٢٠ - كتاباً سماه (البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف) وقد طبع

(مثل) خبر لمحذوف، أي ذلك مثل، أو مفعول لمحذوف، أي أعني مثل (حديث «إنما الأعمال» بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»، متفق عليه. (سببه) مبتدأ أي سبب وروده (فيما رووا) أي حكى العلماء المحدثون، (وقالوا) عطف تفسير لـ «رووا» وفي نسخة: «فيما روى النقال»، وإنما أسنده إليهم تبرياً؛ لأن التمثيل به غير صحيح، إذ ليس في شيء من طرق الحديث ما يقتضي التصريح بذلك، ومن ثم أنكر الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله في جامع العلوم والحكم أن تكون هذه القصة سبباً للحديث، وإن اشتهر هذا، وذكره كثير من المتأخرين في كتبهم، قال: ولم نر لذلك أصلاً (مهاجر) خبر المبتدأ، أي رجل مهاجر من مكة إلى المدينة (لأم قيس) أي لأجلها (كي) تعليلية (نكح) أي ليتزوجها (من ثم) أي من أجل كون ما ذكر سبب ورود حديث: «إنما الأعمال» (ذكر امرأة فيه) أي في الحديث المذكور (صلح) أي حسن، حيث قال: «أو امرأة يتزوجها»، والمعنى: أنه لما كان سبب حديث: «إنما الأعمال» هو مهاجر أم قيس حسن ذكر امرأة فيه.

وحديث قصة مهاجر أم قيس قال الحافظ في «الفتح»: رواه سعيد بن منصور بسنده، عن عبد الله، هو ابن مسعود، قال: «من هاجر يبتغي شيئاً فلإنما له ذلك، هاجر رجل ليتزوج امرأة، يقال لها: أم قيس، فكان يقال له: مهاجر أم قيس».

ورواه الطبراني بلفظ: «كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها: أم قيس، فأبت أن تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكننا نسميه مهاجر أم قيس» قال الحافظ بعد أن ساق سنده: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، لكن ليس فيه أن حديث الأعمال سيق بسبب ذلك، ولم أر في شيء من الطرق ما يقتضي التصريح بذلك. اهـ^(١).

(تمة): هذا الباب من زياداته على العراقي، كما أشار إليه صنيع المحقق ابن شاکر. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

معرفة الصحابة

٦٥٣- حَدُّ الصَّحَابِيِّ: مُسْلِمًا (**) لَا قِيَّ الرَّسُولُ

وَأَنْ بِلَا رِوَايَةٍ عَنْهُ وَطُولُ

٦٥٤- كَذَلِكَ الْإِتْبَاعُ مَعَ الصَّحَابَةِ

(وَقِيلَ: مَعَ طُولٍ وَمَعَ رِوَايَةٍ)

معرفة الصحابة رضي الله عنهم

أي: هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والخمسون من أنواع علوم الحديث. وهو علم جليل عظيم الفائدة، إذ به يعرف المتصل من المرسل كما يأتي في قول الناظم:

ومن مفاد علم ذا الأول معرفة المرسل والمتصل
حَدُّ الصَّحَابِيِّ: مُسْلِمًا لَا قِيَّ الرَّسُولُ
وَأَنْ بِلَا رِوَايَةٍ عَنْهُ وَطُولُ

(ثم) بعد أن عرفت ما تقدم من أنواع علوم الحديث ينبغي أن تتهيأ لمعرفة ما بقي من الأنواع، منها: معرفة الصحابة رضي الله عنهم، و (الصحابي) بتخفيف الياء للوزن مبتدأ، وفي نسخة المحقق «حد الصحابي»، أي تعريف الصحابي (مسلمًا) حال من قوله (لاقي الرسول) اسم فاعل خبر المبتدأ، قال المحقق: ضبطت في النسخة المقروءة على المصنف بكسر القاف، والأولى فتحها. اهـ.

قلت: بل المقروء على المصنف: هو الأولى، كما لا يخفي، يعني: أن الصحابي هو من لقي رسول الله ﷺ مسلمًا (وإن) كانت الملاقاة (بلا رواية) أي نقل حديث (عنه) ﷺ (و) بلا (طول) زمان.

يعني: أن الشرط فيه كونه ملاقيًا له مؤمنًا به، ولو لم يرو عنه، أو تطل مدة اجتماعه به، فيشمل المجالسة، والمشاة، ووصول أحدهما إلى الآخر، وإن لم يكالمه، وتدخل رؤية أحدهما الآخر، سواء كان بنفسه، أو بغيره، فاللقي: كالجنس، ومسلمًا كالفصل يخرج من حصل له اللقاء في حالة كفره، وبه فصل ثانٍ يخرج من لقيه مؤمنًا بغيره من الأنبياء. والتعبير باللقاء أولى من التعبير بمن رأى لثلاً يخرج العميان.

كَذَلِكَ الْإِتْبَاعُ مَعَ الصَّحَابَةِ (وَقِيلَ: مَعَ طُولٍ وَمَعَ رِوَايَةٍ)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو حال من الضمير في «لاقي».

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ضبطت في النسخة المقروءة علم المصنف بكسر القاف، والأولى فتحها.

٦٥٥- وَقِيلَ: مَعَ طُولٍ، وَقِيلَ: الْغَزْوُ أَوْ

عَامٍ، (وَقِيلَ: مُدْرِكُ الْعَصْرِ وَلَوْ*)

وَقِيلَ: مَعَ طُولٍ، وَقِيلَ: الْغَزْوُ أَوْ عَامٍ، (وَقِيلَ: مُدْرِكُ الْعَصْرِ وَلَوْ كَذَلِكَ الْإِتْبَاعُ) بِنَقْلِ حَرَكَةِ هَمْزَةِ الْإِتْبَاعِ إِلَى اللَّامِ، وَحَذْفُهَا، مَبْتَدَأٌ وَخَبَرٌ، أَيِ التَّابِعُونَ (مَعَ الصَّحَابَةِ) مِثْلَ الصَّحَابَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ إِلَّا الْإِيمَانُ بِهِ، فَإِنَّهُ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

فَالتَّابِعِيُّ مِنْ لَقِي الصَّحَابِيَّ مُطْلَقًا، وَهَذَا هُوَ الْمُخْتَارُ، خِلَافًا لِمَنْ اشْتَرَطَ فِيهِ طُولُ الْمَلَاذِمَةِ، أَوْ صَحَّةُ السَّمَاعِ، أَوْ التَّمْيِيزُ. قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَقَدْ أَشَارَ ﷺ إِلَى الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ بِقَوْلِهِ: «طَوْبَى لِمَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِي، وَطَوْبَى لِمَنْ رَأَى مِنْ رَأْيِي» ^(١) الْحَدِيثُ، فَاكْتَفَى فِيهِمَا بِمَجْرَدِ الرَّؤْيَةِ.

(وَقِيلَ) الصَّحَابِيُّ مِنْ لَقِي النَّبِيَّ ﷺ مُسْلِمًا (مَعَ) بِسُكُونِ الْعَيْنِ (طُولٍ) فِي الصَّحْبَةِ (وَمَعَ رَوَايَةٍ) لِلْحَدِيثِ عَنْهُ نَظَرًا فِي الطُّوْلِ إِلَى الْعَرَفِ، وَفِي الرِّوَايَةِ عَلَى أَنَّهَا الْمُقْصُودَةُ مِنْ صَحْبَتِهِ ﷺ لِتَبْلِيغِ الْأَحْكَامِ عَنْهُ. وَهَذَا الْقَوْلُ لِلْجَا حَظِّ الْمَعْتَزَلِيِّ.

(وَقِيلَ) هُوَ مِنْ لَقِي النَّبِيَّ ﷺ (مَعَ طُولٍ) أَيِ طُولِ الْمَجَالَسَةِ لَهُ، وَهَذَا الْقَوْلُ مُحْكِي عَنْ أَصْحَابِ الْأَصُولِ، أَوْ بَعْضِهِمْ، وَحَاصِلُهُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ مِنْ طَالَتْ مَجَالَسَتُهُ لَهُ ﷺ عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِ لَهُ وَالْأَخْذِ عَنْهُ بِخِلَافِ مَنْ وَفَدَ عَلَيْهِ، وَانْصَرَفَ بِهَا مُصَاحِبَةً، وَلَا مُتَابَعَةً، قَالُوا: وَذَلِكَ مَعْنَى الصَّحَابِيِّ لُغَةً، وَرَدَّ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ الصَّحْبَةِ، لَا مِنْ قَدَرِ مَنَاهَا مَخْصُوصٌ، وَذَلِكَ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مَنْ صَحَبَ غَيْرَهُ قَلِيلًا كَانَ أَوْ كَثِيرًا (وَقِيلَ: الْغَزْوُ) أَيِ قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ مِنْ لِقَائِهِ ﷺ، وَأَقَامَ مَعَهُ حَتَّى غَزَا غَزْوَةً فَأَكْثَرَ، فَقَوْلُهُ: الْغَزْوُ بِالْبَحْرِ بِحَذْفِ الْمُضَافِ وَإِبْقَاءِ الْمُضَافِ إِلَيْهِ عَلَى حَالِهِ، أَيِ مَعَ الْغَزْوِ (أَوْ عَامٍ) بِالْجُرِّ أَيْضًا، أَيِ: مَعَ عَامٍ، يَعْنِي: أَنَّهُ لِقَائُهُ وَجَالَسَهُ سَنَةً فَأَكْثَرَ، وَهَذَا الْقَوْلُ مَرْوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، وَحَاصِلُهُ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَعِدُ صَحَابِيًّا إِلَّا مَنْ أَقَامَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَنَةً، أَوْ سَتَيْنِ، أَوْ غَزَا مَعَهُ غَزْوَةً، أَوْ غَزَوْتَيْنِ؛ لِأَنَّ لَصَحْبَتَهُ ﷺ شَرَفًا عَظِيمًا فَلَا يَنَالُ إِلَّا بِاجْتِمَاعِ طَوِيلِ يَظْهَرُ فِيهِ الْخُلُقُ الْمَطْبُوعُ عَلَيْهِ الشَّخْصِ، كَالْغَزْوِ الْمُشْتَمِلِ عَلَى السَّفَرِ الَّذِي هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَالسَّنَةِ الْمُشْتَمِلَةِ عَلَى الْفُصُولِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي يَخْتَلِفُ بِهَا الْمَزَاجُ.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ بِلَفْظٍ: «طَوْبَى لِمَنْ رَأَى، وَأَمَّنَ بِي، وَطَوْبَى لِمَنْ رَأَى مِنْ رَأْيِي، وَلِمَنْ رَأَى مِنْ رَأْيِ مَنْ رَأَى وَأَمَّنَ بِي، طَوْبَى لَهُمْ وَحَسَنَ مَا بَ». انْظُرْ «صَحِيحَ الْجَمَاعَةِ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ ج ٢ ص ٧٢٩. (*) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: يَعْنِي وَلَوْ لَمْ يَلْقَ . اهـ. مِنْ هَامِشِ الْأَصْلِ.

٦٥٦- وَشَرَطَهُ الْمَوْتُ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ

تَخَلَّلَ الرَّدَّةُ وَالْجَنُّ رَأَوْا

٦٥٧- دُخُولُهُمْ دُونَ مَلَائِكَ وَمَا

نَشَرَطُ بُلُوغًا فِي الْأَصَحِّ فِيهِمَا

قال العراقي: ولا يصح هذا عن ابن المسيب ففي إسناده إليه محمد بن عمر الواقدي ضعيف في الحديث. اهـ (١).

وعلى تقدير صحته فهو مردود إذ مقتضاه أن لا يعد جريراً البجلي وشبهه صحابة، إذا هو أسلم عام وفاة النبي ﷺ على الصحيح، ولا خلاف أنهم صحابة.

(وقيل) الصحابي (مدرك العصر) أي من أدرك زمنه ﷺ (ولو) لم يلق، ولم ير، فمدخول لو محذوف، يعني: أن الشخص يسمى صحابياً ولو لم يلقه، ولم يره ﷺ، وهذا القول محكي عن يحيى بن عثمان بن صالح المصري، وعد من ذلك عبد الله بن مالك الجيشاني أبا تميم، ولم يرحل إلى المدينة النبوية إلا في خلافة عمر باتفاق.

فجملة الأقوال في النظم خمسة، وبقي سادس ذكره في التدریب، وهو أنه من رآه بالغاً حكاه الواقدي، وهو شاذٌ والراجح من هذه الأقوال هو القول الأول.

قال الحافظ: لا خفاء في رجحان رتبة من لازمه ﷺ، وقاتل معه، أو قتل تحت رايته على من لم يلازمه أو لم يحضر معه مشهداً، وعلى من كلمه يسيراً، أو ماشاه قليلاً، أو رآه على بعد، أو في حال الطفولة، وإن كان شرف الصحبة حاصلاً للجميع، ومن ليس له منهم سماع منه فحديثه مرسل من حيث الرواية، وهم مع ذلك معدودون في الصحابة لما نالوه من شرف الرؤية. اهـ (٢).

وَشَرَطَهُ الْمَوْتُ عَلَى الدِّينِ وَلَوْ

دُخُولُهُمْ دُونَ مَلَائِكَ وَمَا

نَشَرَطُ بُلُوغًا فِي الْأَصَحِّ فِيهِمَا

(وشرطه الموت على الدين) مبتدأ وخبر، أي شرط الصحابي في دوام اسم الصحبة له موته على الإسلام فلا يعد من الصحابة من ارتد بعد الصحبة، ومات مرتدّاً، والعياذ بالله، كعبيد الله بن جحش، وعبد الله بن خطل (ولو تخلل الردة) يحتمل أن يكون فعلاً ماضياً، وأن يكون فعلاً مضارعاً بحذف إحدى التاءين، وحذفت تاء التأنيث في الماضي

(١) شرح الألفية ج ٣ ص ٨ - ٩.

٦٥٨- وتُعَرَفُ الصُّحْبَةُ بِالتَّوَاتُرِ

وَشُهْرَةٌ وَقَوْلِ صَحْبٍ آخِرٍ

٦٥٩- (أَوْ تَابِعِيٍّ، وَالْأَصَحُّ) : يُقْبَلُ

إِذَا ادَّعَى (مُعَاصِرٌ) مُعَدَّلٌ

لأن الفاعل ليس حقيقي التأنيث، أي وإن فصلت الردة بين لقيه ﷺ وبين موته مؤمناً، فإن اسم الصحبة باقٍ له في الأصح، سواء رجع إلى الإسلام في حياته ﷺ، أم بعد وفاته، وسواء لقيه ثانياً أم لا، كالأشعث بن قيس، فإنه ممن ارتد، وأُتِيَ به إلى أبي بكر رضي الله عنه أسيراً، فعاد إلى الإسلام، فقبل منه ذلك، وزوجه أخته، ولم يتخلف أحد عن ذكره في الصحابة، ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها. قاله الحافظ (١).

(والجن) مبتدأ، يعني: الذين لا قوه ﷺ مؤمنين به، وخبره جملة قوله: (رأوا دخولهم) أي: ذهب العلماء إلى دخولهم في جملة الصحابة لأنهم مكلفون، شملتهم الرسالة (دون ملائكة) أي: دون الملائكة الذين رأوه ﷺ، وكذا الأنبياء لأن الرؤية المعبرة هي التي في عالم الشهادة.

(وما) نافية (نشرط) من بابي ضرب، وقتل، وجزم للضرورة (بلوغاً في الأصح فيهما) أي: لا نشرط البلوغ في المسألين، مسألة الصحابي، ومسألة التابعي، يعني: أن الأصح لا يشترط كون الصحابي بالغاً عند اللقاء، وإلا لخرج من أجمع على عده في الصحابة كالحسن، والحسين، وابن الزبير، ونحوهم. وكذلك الحكم في التابعي.

ثم ذكر طرق معرفة صحبة الصحابي، فقال:

وتُعَرَفُ الصُّحْبَةُ بِالتَّوَاتُرِ وَشُهْرَةٍ وَقَوْلِ صَحْبٍ آخِرٍ
(أَوْ تَابِعِيٍّ، وَالْأَصَحُّ) : يُقْبَلُ إِذَا ادَّعَى (مُعَاصِرٌ) مُعَدَّلٌ

(وتعرف الصحبة) فعل ونائب فاعله، أي: يعلم كون الشخص صحابياً بواحد من هذه الأمور الآتية:

إما (بالتواتر) كالخلفاء الأربعة: وبقيّة العشرة، ونحوهم (و) إما بـ (شهرة) أي: استفادة قاصرة عن التواتر، كضمان بن ثعلبة، وعكاشة بن محصن.

(و) إما بـ (قول صحب آخر) بصحبته، أي بإخبار صحابي غيره عنه أنه صحابي، كحممة بن أبي حممة الدوسي الذي مات بأصبهان مبطوناً، فشهد له أبو موسى الأشعري أنه سمع النبي ﷺ حكم له بالشهادة.

٦٦٠- وَهُمْ عُذُولٌ كُلُّهُمْ لَا يَشْتَبِهُ

(النَّوَوِيُّ: أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ*)

(أو) إما بقول (تابعي) بذلك أي: بإخبار تابعي واحد بأنه صحابي، وهذا قاله الحافظ بناء على قبول التزكية من واحد، وهو الراجح.

(والأصح يقبل) مبتدأ وخبر بتقدير حرف مصدري، أي: الأرجح من الأقوال أن يقبل (إذا ادعى) الصحبة (معاصر) للنبي ﷺ (معدل) أي منسوب إلى العدالة.

وحاصل المعنى: أنه إذا ادعى الصحبة من عاصر النبي ﷺ قبل قوله بشرط أن لا تمضي عليه مائة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ؛ لقوله ﷺ: «أرايتكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض من هو اليوم عليها أحد» متفق عليه. زاد مسلم من رواية جابر: «أن ذلك كان قبل موته بشهر»، ومقابل الأصح قول من قال: لا تثبت صحبته بقوله؛ لدعواه مرتبة يشتهها لنفسه، وقول من قال بالتفصيل: إذا ادعى صحبة يسيرة يقبل لتعذر إثباتها إذ ربما لا يحضره عندها أحد، أو طويلة فلا؛ لعدم التعذر.

وَهُمْ عُذُولٌ كُلُّهُمْ لَا يَشْتَبِهُ (النَّوَوِيُّ: أَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال ابن حجر في الإصابة (ج ١ ص ٤ - ٥) في تعريف الصحابي: «أصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام. فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز ومن رآه رؤية ولم يجالسه، ومن لم يره لعارض كالعمى - ثم بين أنه يدخل في قوله: «مؤمناً به» كل مكلف من الجن والإنس، وأنه يخرج من التعريف من لقيه كافراً وإن أسلم بعد ذلك، وكذلك من لقيه مؤمناً بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة، وكذلك من لقيه مؤمناً ثم ارتد ومات على الردة - والعياذ بالله. ويدخل في التعريف من لقيه مؤمناً ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام ومات مسلماً كالأشعث بن قيس فإنه ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر، وقد اتفق أهل الحديث على عده في الصحابة. ثم قال: «وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين، كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل وغيرهما». ثم قال: «وأطلق جماعة أن من رأى النبي ﷺ فهو صحابي، وهو محمول على من بلغ سن التمييز، إذ من لم يميز لا تصح نسبة الرؤية إليه، نعم: يصدق أن النبي ﷺ رآه، فيكون صحابياً من هذه الحثية، ومن حيث الرواية يكون تابعياً». وبذلك اختار ابن حجر عدم اشتراط البلوغ. وأما الملائكة فإنهم لا يدخلون في هذا التعريف؛ لأنهم غير مكلفين.

وقد عرف الناظم «التابعي» هنا بمثل تعريف الصحابي، أي: من لقي الصحابي مؤمناً بالإسلام ومات على ذلك. وهو الذي رجّحه الحاكم وابن الصلاح والنووي والعراقي وحكاه عن الأكثرين من أهل الحديث. وتعرف الصحبة بالتواتر، كالعشرة المبشرين بالجنة وغيرهم من الصحابة المعروفين أو بالاستفاضة، كضمام بن ثعلبة وعكاشة بن محصن، أو بقول صحابي ما يدل على أن فلاناً - مثلاً - له صحبة، كما شهد أبو موسى لحمة بن أبي حمزة الدوسلي

(وهم عدول) مبتدأ وخبر (كلهم) تأكيد للمبتدأ، أي أن كل الصحابة عدول، من لابس الفتن، وغيرهم (لا يشتبه) يحتمل كونه نفيًا، وأن يكون نهيًا، لا يشتبه هذا الحكم على من له بصيرة في الدين، أو لا يشتبه عليك أيها الطالب للنجاة. فعلى الأول الفعل مرفوع سُكِّنَ للوقف، وعلى الثاني مجزوم. والمعنى: أن كل الصحابة رضي الله عنهم عدول مطلقًا، كبيرهم وصغيرهم، لابس الفتنة، أو لا.

(النووي) مبتدأ خبره محذوف، أي قاتل، أو فاعل لمحذوف، أي قال النووي رحمه الله (أجمع) على عدالة الصحابة رضي الله عنهم (من) فاعل «أجمع» (يعتد به) أي: يعتبر بإجماعه، وأشار به إلى أن الأقوال المخالفة لا يعتد بها، كقول من قال: هم كغيرهم يجب البحث عنهم، أو من قال: هم عدول إلى قتل عثمان، أو من قال: إلا من قاتل عليًا، أو من قال: بعدالة من لابس الفتنة إذا انفرد^(١)، أو من قال: بغير المقاتل والمقاتل، فكلها أقوال ساقطة.

فعدالتهم ثابتة بالكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية [آل عمران: ١١٠]. وقال: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية [الفتح: ١٨]، وقال: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠]، وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ الآية [الأنفال: ٦٤]، وقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآية [الحشر: ٨]، وقال: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ الآية [الفتح: ٢٩]، في آيات كثيرة.

= بقوله هو إنه صحابي، إذا كان معروف العدالة وثابت المعاصرة للنبي ﷺ، أما شرط العدالة فواضح؛ لأنه لم تثبت له الصحبة من طريق غيره حتى يكون عدلاً بذلك، فلا بد من ثبوت عدالته أولاً، وأما شرط المعاصرة فقد قال ابن حجر في الإصابة (ج ١ ص ٦): «فيعتبر بمضي مائة سنة وعشر سنين من هجرة النبي ﷺ؛ لقوله ﷺ في آخر عمره لأصحابه: «أرايتكم ليتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض من هو اليوم عليها أحد» رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر، زاد مسلم من حديث جابر: أن ذلك كان قبل موته ﷺ بشهر».

قال النووي: «الصحابة كلهم عدول، من لابس الفتن وغيرهم، بإجماع من يعتد به» وقال ابن حجر: «اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة». وانظر تفصيل هذا في: التدريب (ص ٢٠٤، ٢٠٥) وفي الإصابة (ج ١ ص ٦-٩). (١) وعبارة العراقي: وقيل: يقبل الداخل فيها إذا انفرد؛ لأن الأصل العدالة، وشككتنا في فسقه، ولا يقبل مع مخالفه، لتحقق فسق أحدهما من غير تعيين. ١٠ هـ. شرح الألفية ج ٣ ص ١٤.

٦٦١- وَالْمُكْثَرُونَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ:

أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ ابْنُ عُمَرَ

٦٦٢- وَأَنَسُ وَالْبَحْرُ (كَالْخُدْرِيِّ)

وَجَابِرٌ وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ (**)

والأحاديث كثيرة فمنها ما رواه الترمذي، وابن حبان، في صحيحه من حديث عبد الله ابن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «الله الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذن الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه». قال الحافظ: وهذا أدل حديث على تفضيلهم.

ومنها حديث: «خير الناس قرني». المتواتر المتفق عليه، ومنها حديث: «لا تسبوا أصحابي» متفق عليه.

ومنها حديث: «أنتم توفون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل». رواه أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وغيرهم.

ومنها حديث: «إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين». أخرجه البزار بسند رجاله موثقون. قاله السخاوي^(١).

وَالْمُكْثَرُونَ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ: أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِيهِ ابْنُ عُمَرَ

(والمكثرون في رواية الأثر) النبوي، وهو مبتدأ، خبره قوله: أبو هريرة وما عطف عليه، أو محذوف تقديره سبعة، أي: الذين أكثروا في رواية الحديث النبوي، والمكثر هو الذي روى فوق الألف، هؤلاء السبعة أولهم (أبو هريرة) الدوسي رضي الله عنه المتوفى سنة ٥٩ فإنه أكثر الكل رواية، روى خمسة آلاف وثلاثمائة وأربعة وسبعين حديثاً (يليه) أي: يلي أبا هريرة في الإكثار عبد الله (ابن عمر) رضي الله عنهما المتوفى سنة ٧٣ فإنه روى ٢٦٣٠ حديثاً.

وَأَنَسُ وَالْبَحْرُ (كَالْخُدْرِيِّ) وَجَابِرٌ وَزَوْجَةُ النَّبِيِّ

(١) فتح ج ٤ ص ٩٦.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أكثر الصحابة رواية للحديث: أبو هريرة، ثم عائشة زوج النبي ﷺ، ثم أنس بن مالك، ثم عبد الله بن عباس حبر الأمة، ثم عبد الله بن عمر، ثم جابر بن عبد الله الأنصاري، ثم أبو سعيد الخدري. هؤلاء الذين ذكرهم المؤلف، وأزيد عليهم: ثم عبد الله بن مسعود، ثم عبد الله بن عمرو بن العاص. وقد ذكر العلماء عدد أحاديث كل واحد منهم، واتبعوا في العدا ما ذكره ابن الجوزي في تلقيح فهوم أهل الأثر - المطبوع في الهند - (ص ١٨٤) وقد اعتمد في عدده على ما وقع لكل صحابي في مسند أبي عبد الرحمن بقي من مخرجه، لأنه أحسن، فذكر أصحاب الألف، يعني: من روى عنه أكثر من =

= ألفي حديث ثم أصحاب الألف يعني من روي عنه أقل من ألفين، ثم أصحاب المئين، يعني من روي عن أكثر من مائة وأقل من ألف وهكذا إلى أن ذكر من روي عنه حديثان ثم من روي عنه حديث واحد. ومسند بقي بن مخلد من أهم مصادر السنة.

وقد قال فيه ابن حزم: «مسند بقي روي فيه عن ألف وثلاثمائة صاحب ونيف، ورتب حديث كل صاحب على أبواب الفقه، فهو مسند ومصنف، وما أعلم هذه الرتبة لأحد قبله، مع ثقته وضبطه وإتقانه واحتفاله في الحديث».

انظر: نفع الطيب (ج ١ ص ٥٨١ و ج ٢ ص ١٣١). ولكن هذا الكتاب الجليل لم نسع بوجوده في مكتبة من مكاتب الإسلام، وما ندري هل فقد كله؟ ولعله يوجد في بعض البقايا التي نجت من التدمير في الاندلس.

وأكثر الكتب التي بين أيدينا جمعاً للأحاديث - مسند الإمام أحمد بن حنبل، وقد يكون الفرق كبيراً جداً بين ما ذكره ابن الجوزي عن مسند بقي وبين ما في مسند أحمد - كما سترى في أحاديث أبي هريرة - ولا يمكن أن يكون كل هذا الفرق أحاديث فانت مسند أحمد، بل هو في اعتقادي ناشئ عن كثرة الطرق والروايات للحديث الواحد. فقد قال الإمام أحمد في شأن مسنده: «هذا الكتاب جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة ألف حديث وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول الله ﷺ فارجعوا إليه، فإن كان فيه، وإلا فليس بحجة».

وقال أيضاً: «عملت هذا الكتاب إماماً، إذا اختلف الناس في سنة رسول الله ﷺ رجع إليه». وقال الحافظ الذهبي: «هذا القول منه على غالب الأمر، وإلا فلنا أحاديث قوية في الصحيحين والسنن والأجزاء ما هي في المسند». وقال ابن الجوزي: «يريد أصول الأحاديث، وهو صحيح، فإنه من حديث - غالباً - إلا وله أصل في هذا المسند». انظر: خصائص المسند للحافظ المديني (ص ٩ و ١٠) والمصعد الأحمدي لابن الجوزي (ص ٢١ و ٢٢). نعم إن مسند أحمد فاته أحاديث كثيرة، ولكنها ليست بالكثرة التي تصل إلى الفرق بينه وبين مسند بقي في مثل أحاديث أبي هريرة، والمتتبع لكتب السنة يجد ذلك واضحاً مستبيناً. ومع هذا فإن في مسند أحمد أحاديث مكررة مراراً، ولم يسبق للمتقدمين أن ذكروا عدد ما فيه بالضبط، إلا أنهم قدروه بنحو ثلاثين ألف حديث إلى أربعين ألفاً.

وأنا أظن أنه لا يقل عن خمسة وثلاثين ألفاً ولا يزيد عن الأربعين، وسيتبين عدده بالضبط عندما أكمل الفهارس التي أعملها له إن شاء الله تعالى.

وسأذكر هنا عدد الأحاديث التي ذكرها ابن الجوزي لهؤلاء التسعة المكثرين من الصحابة، وأذكر عدد أحاديثهم في مسند أحمد، ما عدا جابراً وعائشة، فإني لم أكمل مسند جابر ولم أبداً في مسند عائشة:

أبو هريرة: ذكر ابن الجوزي أن عدد أحاديثه ٥٣٧٤، وفي مسند أحمد ٣٨٤٨ حديثاً (ج ٢ ص ٢٢٨ - ٥٤١). عائشة: ذكر ابن الجوزي أن أحاديثها ٢٢١٠، وحديثها في المسند (ج ٦ ص ٢٩ - ٢٨٢).

أنس بن مالك: عند ابن الجوزي ٢٢٨٦ حديثاً، وفي مسند أحمد ٢١٧٨ حديثاً (ج ٣ ص ٩٨ - ٢٩٢).

عبد الله بن عباس: عند ابن الجوزي ١٦٦٠ حديثاً، وفي مسند أحمد ١٦٩٦ حديثاً (ج ١ ص ٢١٤ - ٣٧٤).

عبد الله بن عمر: عند ابن الجوزي ٢٦٣٠ حديثاً، وفي مسند أحمد ٢٠١٩ حديثاً (ج ٢ ص ٢ - ١٥٨). =

(و) يلي ابن عمر (أنس) بن مالك خادم رسول الله ﷺ المتوفى سنة ٩٣ عن ٩٩ سنة فإنه روى ٢٢٨٦ حديثاً، (و) يلي أنساً (البحر) عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما المتوفى سنة ٦٨ عن ٧١ سنة، فإنه روى ١٦٩٦ حديثاً (كالخديري) أي كما يلي الخديري البحر، وهو أبو سعيد، سعد بن مالك بن سنان الأنصاري رضي الله عنهما فإنه روى ١١٧٠ حديثاً. (وجابر) بالرفع عطفًا على المرفوعات، أو بالجر عطفًا على ما قبله، أي كما يلي جابر فإنه روى ١٥٤٠ حديثاً.

(وزوجة النبي) بالرفع أو بالجر، أي كما تلي زوجة النبي ﷺ، وهي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، أطلقها لشهرتها بكثرة الرواية من بين أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، توفيت سنة ٧، أو ٨ أو ٥٩ عن ٦٧ سنة، فإنها روت ٢٢١٠ أحاديث. (تنبيه): ترك الناظم رحمه الله الترتيب، وكان أولى به أن يرتبهم، فلو قال بعد البيت الأول:

= جابر بن عبد الله: عند ابن الجوزي ١٥٤٠ حديثاً، وحديثه في مسند أحمد (ج ٣ ص ٢٩٢ - ٤٠٠).
أبو سعيد الخديري: عند ابن الجوزي ١١٧٠ حديثاً، وفي مسند أحمد ٩٥٨ حديثاً (ج ٣ ص ٢ - ٩٨).
عبد الله بن مسعود: عن ابن الجوزي ٨٤٨ حديثاً، وفي مسند أحمد ٨٩٢ حديثاً (ج ١ ص ٣٧٤ - ٤٦٦).
عبد الله بن عمرو بن العاص: عند ابن الجوزي ٧٠٠ حديث، وفي مسند أحمد ٧٢٢ حديثاً (ج ٢ ص ١٥٨ - ٢٢٦).

واعلم أن هذه الأعداد في مسند أحمد يدخل فيها المكرر، أي: إن الحديث الواحد بعدد طرقه التي رواها بها. ومن المهم معرفة العدد الحقيقي بحذف المكرر واعتبار كل الطرق للحديث حديثاً واحداً، ولم أتمكن من تحقيق ذلك إلا في مسند أبي هريرة، فظهر لي أن عدد أحاديثه في مسند أحمد بعد حذف المكرر منها هو ١٥٧٩ حديثاً فقط، فأين هذا من العدد الضخم الذي ذكره ابن الجوزي وهو ٩٥٣٧٤؟! وهل فات أحمد هذا كله؟! ما أظن ذلك، وإنما الذي أرجحه أن ابن الجوزي عد ما رواه بقي لأبي هريرة مطلقاً وأدخل فيه المكرر فتعدد الحديث الواحد مراراً بتعدد طرقه. وقد يكون بقي أيضاً يروي الحديث الواحد مقطوعاً أجزاء باعتبار الأبواب والمعاني كما يفعل البخاري، ويؤيده أن ابن حزم يصفه بأنه رتب أحاديث كل صحابي على أبواب الفقه. وأيضاً فإن في مسند أحمد أحاديث كثيرة يذكرها استطراداً في غير مسند الصحابي الذي رواها، وبعضها يكون مروياً عن اثنين أو أكثر من الصحابة، فتارة يذكر الحديث في مسند كل واحد منهما، وتارة يذكره في مسند أحدهما دون الآخر. وقد وجدت فيه أحاديث لبعض الصحابة ذكرها في أثناء مسند لغير راويها ولم يذكرها في مسند راويها أصلاً، ولكن هذا له لا ينتج منه هذا الفرق الكبير بين العديدين في مثل مسند أبي هريرة. ولعلنا نوفق لتحقيق عدد الأحاديث التي رواها عن كل صحابي كما صنعنا في رواية أبي هريرة إن شاء الله. وقد جمعت عدد الأحاديث التي نسبها ابن الجوزي للصحابة في مسند بقي فكانت ٣١٠٦٤ حديثاً، وهذا يقل عن مسند أحمد أو يقاربه.

٦٦٣- وَالْبَحْرُ أَوْفَاهُمْ فَتَاوَى (وَعُمَرُ

وَنَجْلُهُ وَزَوْجَةُ الْهَادِي الْأَبَرِّ

٦٦٤- ثُمَّ ابْنُ مَسْعُودٍ وَزَيْدٌ وَعَلِيٌّ

وَبَعْدَهُمْ عِشْرُونَ لَا تُقَلَّلِ

فَأُنْسُ فِزْوَجَةِ النَّبِيِّ ثُمَّ بَحْرُ فَجَابِرٍ فَخَدْرِي يَضُمُّ

لَوْ فِي التَّرْتِيبِ^(١).

(تنبيه آخر): هذه الأعداد مأخوذة من الحافظ ابن الجوزي، فإنه رحمه الله ذكرها في تلقيح فهوم أهل الأثر، معتمداً على ما وقع لكل صحابي في مسند أبي عبد الرحمن بقي ابن مخلد، لكونه أجمع ما ألف من المسانيد، فاتبعه العلماء في ذلك، وقد تتبع العلامة المحقق ابن شاكر ما وقع لكل صحابي في مسند الإمام أحمد، وهو أقل حديثاً إلا في بعضهم، كابن عباس رضي الله عنهما فإن له في مسند بقي ١٦٦٠ حديثاً، وفي مسند أحمد ١٦٩٦ حديثاً، فراجع ما كتبه على هذه الألفية ص ٢١٨ - ٢٢٢.

وَالْبَحْرُ أَوْفَاهُمْ فَتَاوَى وَعُمَرُ وَنَجْلُهُ وَزَوْجَةُ الْهَادِي الْأَبَرِّ

ثُمَّ ابْنُ مَسْعُودٍ وَزَيْدٌ وَعَلِيٌّ

(والبحر) عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، مبتدأ خبره (أوفاهم) أي أتمهم، من وفي الشيء فهو وافٍ: إذا تم، يعني أكثرهم (فتاوى) بكسر الواو على الأصل، وقيل: يجوز الفتح للتخفيف جمع فتوى بفتح الفاء وبالواو، أو فتيا بضم الفاء، وبالياء اسم من أفتى العالم: إذا بين الأحكام، أفاده في المصباح، وهو منصوب على التمييز.

والمعنى: أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أكثر الصحابة فتوى على الإطلاق، قاله الإمام أحمد بحيث كان كبار الصحابة يحيلون عليه في الفتوى، وقال ابن حزم: أكثر الصحابة فتوى مطلقاً سبعة فذكرهم كما ذكرهم الناظم هنا (وعمر) بن الخطاب (ونجله) بفتح فسكون يطلق على الوالد، والولد، ضد، والمراد به هنا الثاني: أي: ابنه عبد الله (و) عائشة (زوجة) النبي ﷺ (الهادي) الخلق إلى الحق (الأبر) أي: الأصدق، أو الاتقى،

(١) وقد رتبهم بقولي:

من الصحابة الأكارم الفرر
فأنس فزوجة الهادي الأبر
وبعده الخدري فهو الآخر

المكثرون في رواية الخبر
أبو هريرة يليه ابن عمر
ثم ابن عباس يليه جابر

٦٦٥ - وَبَعْدَهُمْ مَنْ قَلَّ فِيهَا جَدًّا

عِشْرُونَ بَعْدَ مِائَةِ قَدْ عُدًّا

والأكثر إحساناً، يقال: بر الرجل يبر، وزان علم يعلم، فهو بر وبار: أي: صادق، أو تقي، وهو خلاف الفاجر، وبررت والذي أبره برأ وبروراً: أي: أحسنت إليه، أفاده «في المصباح» (ثم) بمعنى الواو عبد الله (ابن مسعود) الهذلي رضي الله عنه، المتوفى سنة ٣٢ هـ عن بضع وستين سنة (وزيد) بن ثابت بن الضحاك الأنصاري رضي الله عنه المتوفى سنة ٤٥ هـ (وعلي) بن أبي طالب الهاشمي رضي الله عنه المتوفى سنة ٤٠ هـ عن ٦٣ سنة. قال ابن حزم: ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخمة.

وَبَعْدَهُمْ عِشْرُونَ لَا تُقَلَّلُ

(وبعدهم) أي: بعد هؤلاء السبعة في كثرة الفتوى خبر مقدم لقوله: (عشرون) صحابياً (لا) ناهية (تقلل) أيها المحدث عدتهم عن عشرين، أي لا تنقصهم، أو لا تعد فتاواهم قليلة، فإنها كثيرة بالنسبة لغيرهم.

وهم أبو بكر، وعثمان، وأبو موسى، ومعاذ، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وأنس، وعبد الله بن عمرو، وسلمان، وجابر، وأبو سعيد، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن ابن عوف، وعمران بن حصين، وأبو بكرة، وعبد بن الصامت، ومعاوية، وابن الزبير، وأم سلمة رضي الله عنهم، قال ابن حزم: يمكن أن يجمع من فتوى كل منهم جزء صغير.

ونظمت هؤلاء العشرين بقولي (من الرجز):

صَدِيقُهُمْ عُمَانُ سَعْدُ أَنْسُ	سَلْمَانُ جَابِرُ مَعَاذُ الْأَكْسِيسُ ^(١)
وَالْأَشْعَرِيُّ وَالزُّبَيْرُ طَلْحَةُ	أَبُو هُرَيْرَةَ يَلِي عُبَادَةَ
وَنَجْلُ عَمْرٍو وَابْنُ عَوْفٍ وَكَذَا	نَجْلُ حُصَيْنٍ وَنَفِيعٌ حَبَّذَا
سَعْدُ ^(٢) مُعَاوِيَةَ أُمُّ سَلَمَةَ	وَابْنُ الزُّبَيْرِ هُمُ حَلِيفُو ^(٣) الْمَكْرَمَةِ
فَهَؤُلَاءِ مَرْجِعُ الْأَنَامِ	فِي عَصْرِهِمْ لِمُضِلِّ الْأَحْكَامِ

* * *

وَبَعْدَهُمْ مَنْ قَلَّ فِيهَا جَدًّا عِشْرُونَ بَعْدَ مِائَةِ قَدْ عُدًّا

(وبعدهم) أي: بعد هؤلاء العشرين (من قل فيها) أي: في الفتاوى، وكان الأولى أن

(١) صفة لمعاذ ومعناه الفطن، ومعاذ بمنع الصرف للوزن.

(٢) أبو سعيد الخدري. ١ هـ.

(٣) أي ملازمو صفة الكرم والشرف. ١ هـ.

٦٦٦- وَكَانَ يُفْتِي الْخُلَفَاءَ ابْنُ عَوْفٍ أَيَّ

عَهْدَ النَّبِيِّ زَيْدٌ مُعَاذٌ وَأَبِي (*)

يقول أقل لأن قل غير مناسب هنا، يقال: قل الشيء: صار قليلاً، وأقل الشيء جعله قليلاً كقلله: صادفه قليلاً، وأتى بقليل. أفاده في «ق»، فالمعنى المناسب هنا هو الإتيان بالقليل من الفتاوى، فلو قال بدل الشطر: وبعد من أقل منها جداً، لكان أحسن جداً بالكسر، أي مبالغة يقال: فلان محسن (جداً)، أي نهاية ومبالغة، قاله في المصباح.

والمعنى: أن بعد العشرين صحابياً صحابة قلَّت فتاويهم جداً، لا يروي عن الواحد منهم إلا المسألة الواحدة، والمسألتان، والثلاث (عشرون) خبر لمحدوف، أي هم عشرون صحابياً، أو مبتدأ خبره «عداً» (بعد مائة) حال من «عشرين»، أي: حال كون العشرين بعد مائة من الصحابة: يعني: أنهم مائة وعشرون صحابياً، كأبي بن كعب، وأبي الدرداء، وأبي طلحة، والمقداد، وسرد الباقيين في «التدريب»، هكذا قال، لكن الذي ذكره ابن حزم في «إحكام الأحكام» أنهم مائة وأربعة وعشرون فليحذر (قد عدّاً) بالبناء للمفعول، أي ذكر: عددهم عند العلماء.

ثم ذكر الصحابة الذين كانوا يفتون في عهد رسول الله ﷺ بقوله:

وَكَانَ يُفْتِي الْخُلَفَاءَ ابْنُ عَوْفٍ أَيَّ عَهْدَ النَّبِيِّ زَيْدٌ مُعَاذٌ وَأَبِي

(وكان يفتي الناس، أي: يبين لهم الأحكام (الخلفاء) جمع خليفة قصر للضرورة، وكان شانية، وجملة يفتي الخلفاء، خبرها، يعني: أن الخلفاء الأربعة: أبا بكر، وعمر،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أكثر الصحابة فتياً على الإطلاق -: حبر الأمة عبد الله بن عباس، ثم بعده الآخرون الذين ذكرهم الناظم، قال ابن حزم في الإحكام: «فهم سبعة يمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم سفر ضخمة». ثم ذكر العشرين الذين أشار إليهم الناظم، وهم: أم سلمة، أنس، أبو سعيد الخدري، أبو هريرة، عثمان، عبد الله بن عمرو بن العاص، عبد الله بن الزبير، أبو موسى الأشعري، سعد بن أبي وقاص، سلمان الفارسي، جابر بن عبد الله، معاذ بن جبل، أبو بكر الصديق، طلحة، الزبير، عبد الرحمن ابن عوف، عمران بن الحصين، أبو بكرة، عبادة بن الصامت، معاوية بن أبي سفيان. وقال: «يمكن أن يجمع من فتيا كل امرئ منهم جزء صغير جداً» ثم قال: «والباقيون منهم رضي الله عنهم مقلون في الفتيا، لا يروي عن الواحد منهم إلا المسألة والمسألتان والزيادة البسيرة على ذلك فقط، يمكن أن يجمع من فتيا جميعهم جزء صغير فقط، بعد التقصي والبحث ثم ذكرهم، وعددهم ١٢٤ صحابياً، وإن كان المؤلف هنا أشار إلى أنهم ١٢٠، وانظر: الإحكام لابن حزم (ج ٥ ص ٩٢-٩٤).

والذين كانوا يفتون الناس في عهد رسول الله ﷺ هم الخلفاء الأربعة، وعبد الرحمن بن عوف، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب، - رضي الله عنهم. وهذا البيت الأخير لم يوجد في نسخ الشرح ولم يشرحه الشارح.

٦٦٧- وَجَمَعَ الْقُرْآنَ مِنْهُمْ عَدَّةٌ

فَوْقَ الثَّلَاثِينَ فَبَعْضُ عَدَّةٍ (*)

وعثمان، وعلياً، رضي الله عنهم كانوا يفتون الناس، وقوله (ابن عوف) عطف بحذف عاطف على الخلفاء، أي: وعبد الرحمن بن عوف (أي) تفسيرية (عهد) منصوب على الظرفية متعلق بـ«يفتي»، أي: في زمن (النبي) ﷺ.

(زيد) معطوف على الخلفاء أيضاً بحذف عاطف، أي زيد بن ثابت الأنصاري المتقدم (معاذ) هو ابن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي، المتوفى سنة ١٨ هـ عن ٣٥ سنة (وأبي) بتخفيف الياء للوزن، هو ابن كعب بن قيس أبو المنذر الأنصاري الخزرجي المتوفى سنة ١٩ هـ وقيل: غير ذلك.

والمعنى: أنه كان يفتي الناس في زمن رسول الله ﷺ الخلفاء الأربعة، وعبد الرحمن بن عوف، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبي كعب رضي الله عنهم. (تنبيه): هذا البيت لم يوجد في نسخة الشارح.

ثم ذكر الصحابة الذين حفظوا القرآن بقوله:

وَجَمَعَ الْقُرْآنَ مِنْهُمْ عَدَّةٌ فَوْقَ الثَّلَاثِينَ فَبَعْضُ عَدَّةٍ

(وجمع القرآن) أي كله حفظاً عن ظهر قلب (منهم) أي الصحابة (عدة) أي: جماعة معدودون (فوق الثلاثين) الظرف صفة لـ«عدة»، أي: بالغة فوق الثلاثين صحابياً، (فبعض عدة) مبتدأ وخبر، والهاء ضمير راجع إلى المذكور، أي: بعض العلماء عدداً العدد المذكور. فمنهم الخلفاء الأربعة، والعبادلة الأربعة، وطلحة، وسعد، وابن مسعود، وحذيفة، وسالم، وأبو هريرة، وعبد الله بن السائب، وعائشة، وحفصة، وأم سلمة، وأبي كعب، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، وسعيد بن عبيد، وأبو زيد قيس بن السكن، وسعيد بن المنذر، وقيس بن أبي صعصعة، ومجمع بن جارية، وعبادة بن الصامت، وتميم الداري، وعقبة بن عامر، وسلمة بن مخلد، وأبو موسى الأشعري، وغيرهم.

فقد قال القرطبي: قتل يوم اليمامة سبعون من القراء، وذكر الناظم أنه ظفر بامرأة من الصحابيات جمعت القرآن لم يعدها أحد ممن تكلم في ذلك وهي أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث، كانت تسمى الشهيدة، وقصتها مشهورة.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الذين حفظوا القرآن كله من الصحابة كثيرون، أشار الناظم على أنهم أكثر من ثلاثين، وقد ذكر الشارح أسماءهم. وانظر أيضاً الإتيان (ج ١ ص ٨٨-٩١) وانظر في المفتين والقراء:

٦٦٨- وشُعْرَاءُ الْمُصْطَفَى ذُو الشَّانِ

ابْنُ رَوَاحَةَ وَكَعْبُ حَسَّانَ

ونظمت أسماء هؤلاء فقلت (من الرجز) :

قَدْ حَفِظَ الْقُرْآنَ كُلًّا عِدَّةٌ	مِنَ الصَّحَابَةِ فَنَعِمَ الْعِدَّةُ
الْخَلَفَاءُ الرَّاشِدُونَ طَلْحَةَ	وَنَجْلُ مَسْعُودٍ سَعْدُ حَذِيفَةَ
أَبُو هُرَيْرَةَ وَزَيْدٌ حَنْفَصَةَ	وَنَجْلُ سَائِبٍ كَذَا عَائِشَةَ
عُوَيْرٌ قَيْسٌ وَأُمُّ سَلَمَةَ	قَيْسٌ مَعَاذٌ وَسَعِيدٌ سَلَمَةَ
وَسَالِمٌ وَالْأَشْعَرِيُّ عُبَادَةَ	مُجَمِّعٌ مَعَ سَعِيدٍ عُقْبَةَ
تَمِيمٌ الدَّارِيُّ وَالْعَبَّادُ لَهُ	كَذَا أَبِي ذُو الْمَزَايَا الْفَاضِلُ لَهُ
شَهِيدَةُ الدَّارِ لَدَى مَنْ حَقَّقَهُ	أَيْضًا لَهَا ذَا الْفَضْلِ أُمُّ وَرْقَهُ
فَهُمْ ثَلَاثُونَ مَعَ الثَّلَاثَةِ	أَكْرَمَ بِهِمْ قَوْمًا خِيَارَ الْأُمَّةِ
وغير هؤلاء أيضًا قد وردَ	فَاتَّبَعَ طَرِيقَهُمْ فَإِنَّهُ الرُّشْدُ

(تنبيه): لا ينافي هذا ما ثبت في صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه أنه قال :

مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء، ومعاذ، وزيد بن ثابت، وأبو زيد رضي الله عنهم؛ لأنه أجيب عنه بأجوبة: منها: أن المراد إثبات ذلك للخزرج دون الأوس، فلا ينفي ذلك عن المهاجرين وغيرهم، لما أخرجه ابن جرير عن أنس قال: افتخر الحيان الأوس والخزرج، فقال الأوس: منا أربعة: من اهتز له العرش سعد بن معاذ، ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة بن ثابت، ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبي عامر، ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت، فقال الخزرج: منا أربعة جمعوا القرآن لم يجمعهم غيرهم، فذكروهم.

وشُعْرَاءُ الْمُصْطَفَى ذُو الشَّانِ ابْنُ رَوَاحَةَ وَكَعْبُ حَسَّانَ

(وشعراء المصطفى) ﷺ مبتدأ (ذو الشان) مخفف الشأن بالهمز، أي أصحاب الحال المرضية صفة للشعراء، وصفهم به إشارة إلى أنهم هم المرادون في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ الآية [الشعراء: ٢٢٧]، حيث استثناهم من قوله: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ الآية [الشعراء: ٢٢٤]، (ابن رواحة) خبر المبتدأ، هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الأكبر الأنصاري الخزرجي، نزل دمشق، وهو عقيبي، بدري، نقيب، أمير، شهيد، له أحاديث انفرد له البخاري بحديث موقوف، استشهد بمؤتة رضي الله عنه. اهـ.

«الخلاصة» باختصار^(١)، وعبد الله بن رواحة شاعر مشهور.

أخرج ابن سعد بسنده عن مدرك بن عمار، قال: قال عبد الله بن رواحة: مررت في مسجد الرسول، ورسول الله ﷺ جالس وعنده أناس من الصحابة في ناحية منه، فلما رأوني قالوا: يا عبد الله بن رواحة! فجئت فقال: اجلس فجلست بين يديه فقال: «كيف تقول الشعر؟» قلت: انظر في ذلك، ثم أقول. قال: «فعليك بالمشركين». ولم أكن هيأت شيئاً فنظرت، ثم أنشدته فذكر الأبيات فيها (من البسيط):

فَثَبَّتَ اللَّهُ مَا آتَاكَ مِنْ حَسَنٍ تَثَبَّيْتُ مُوسَى وَنَصْرًا كَالَّذِي نَصَرُوا
قال: فأقبل بوجهه مبتسماً وقال: وإياك فثبتك الله. ومن أحسن ما مدح به النبي ﷺ قوله (من البسيط):

لَوْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ آيَاتٌ مُبَيِّنَةٌ كَانَتْ بَدِيهَتُهُ تُبَيِّكُ بِالْخَبَرِ
وأخرج أبو يعلى بسند حسن عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: دخل النبي ﷺ مكة في عمرة القضاء، وابن رواحة بين يديه، وهو يقول (من الرجز):
خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ
فقال عمر: يا ابن رواحة أفي حرم الله، وبين يدي رسول الله ﷺ تقول هذا الشعر؟ فقال: «خل عنه يا عمر، فوالذي نفسي بيده لكلامه أشد عليهم من وقع النبل». اهـ الإصابة باختصار^(٢).

(وكعب) عطف على الخبر هو كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين بن كعب أبو عبد الله الأنصاري السلمي، بفتحيتين، الشاعر المشهور أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، قال ابن سيرين: قال كعب بن مالك بيتين كانا سبب إسلام دوس وهما (من الوافر):
قَضَيْنَا مِنْ تَهَامَةٍ كُلٌّ وَتَر وَخَبِرَ ثُمَّ أَغْمَدْنَا السُّيُوفَا
تَخَبَّرْنَا وَلَوْ نَطَقَتْ لَقَالَتْ قَوَّاعُهُنَّ دَوْسًا أَوْ ثَقِيفَا
فلما بلغ ذلك دوساً قالوا: خذوا لأنفسكم، لا ينزل بكم ما نزل. بثقيف، مات أيام قتل علي بن أبي طالب، وقيل: في خلافة معاوية رضي الله عنهم. اهـ. الإصابة باختصار^(٣).

(١) ص ١٩٧.

(٢) ج ٦ ص ٧٧ - ٧٨.

(٣) ج ٨ ص ٣٠٤ - ٣٠٦.

٦٦٩- وَالْبَحْرُ وَأَبْنَا عُمَرَ وَعَمْرُو

وَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي اشْتِهَارٍ بِجَرِي

٦٧٠- دُونَ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَهُمْ «عَبَادَلَهُ»

(وَعَلَّطُوا مَنْ غَيْرَ هَذَا مَالَ لَهُ) (*)

(حسان) عطف بحذف عاطف على الخبر أيضاً هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري الخزرجي، ثم النجاري شاعر رسول الله ﷺ.

أخرج الشيخان من طريق سعيد بن المسيب قال: مر عمر بحسان في المسجد، وهو ينشد فلحظ إليه، فقال: كنت أنشد، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلي أبي هريرة، فقال: أشدك الله، أسمعت النبي ﷺ يقول: «أجب عني اللهم أيده بروح القدس». وأخرج أيضاً عن البراء رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لحسان: «اهجم، أو هاجهم، وجبريل معك».

وأخرج أبو داود بسنده عن عائشة أن النبي ﷺ: كان يضع لحسان المنبر في المسجد يقوم عليه قائماً يهجو الذين كانوا يهجون النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إن روح القدس مع حسان مادام ينافح عن رسول الله ﷺ» (١).

(تنبيه): هذا البيت ليس في نسخة الشارح.

وَالْبَحْرُ وَأَبْنَا عُمَرَ وَعَمْرُو وَابْنُ الزُّبَيْرِ فِي اشْتِهَارٍ بِجَرِي
دُونَ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَهُمْ «عَبَادَلَهُ» (وَعَلَّطُوا مَنْ غَيْرَ هَذَا مَالَ لَهُ)

(والبحر) عبد الله بن عباس، مبتدأ، خبره جملة يجري (وابنا) بصيغة التثنية مضاف إلى (عمر) بالصرف للضرورة (وعمر) بفتح العين، أي: عبد الله بن عمر بن الخطاب المتوفى سنة ٧٤ هـ وعبد الله بن عمرو بن العاص المتوفى سنة ٦٥ هـ (وابن الزبير) بالرفع عطف على المبتدأ، أي: عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي المتوفى سنة ٧٣ هـ (في

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: العبادة الأربعة: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمرو بن العاص. قال البيهقي: «هؤلاء عاشوا حتى احتج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل: هذا قول العبادة» وابن مسعود ليس منهم؛ لأنه تقدم موته عنهم. واقتصر الجوهر في الصحاح على ثلاثة منهم فحذف ابن الزبير، وذكر الرافعي والزمخشري أن العبادة هم: ابن مسعود وابن عباس وابن عمر، وهذا غلط من حيث الاصطلاح. وذكر ابن الصلاح أن من يسمى «عبد الله» من الصحابة نحو ٢٢٠ نفساً، وقال العراقي: «يجتمع من المجموع نحو ٣٠٠ رجل» (ص ٢٦٢).

(١) الإصباح ج ٢ ص (٢٣٧، ٢٣٨).

٦٧١- وَالْعَدُّ لَا يَخْصُرُهُمْ، تُؤْفَى

عَمَّا يَزِيدُ عَشْرَ أَلْفٍ أَلْفٍ (*)

اشتهار) أي: في وضوح، متعلق بـ (يجري) بين العلماء (دون) عبد الله (ابن مسعود) الهذلي، والظرف حال من الضمير في قوله: (لهم) وهو متعلق بـ (يجري) أي لهؤلاء الأربعة، حال كونهم دون عبد الله بن مسعود، فإنه ليس من العبادلة (عبادله) فاعل «يجري»، أي يجري هذا اللقب لهم دون ابن مسعود، وهو جمع عبد الله على النحت، لأنه أخذ من المضاف وبعض المضاف إليه، لا أنه: جمع لعبدل كما توهمه بعضهم، وإن كان صحيحاً في اللفظ إلا أن المعنى يأباه، وأطلق على هؤلاء للتغليب. ذكره في التاج. وحاصل المعنى: أنه يجري لقب العبادلة مشتهراً بين العلماء لابن عباس، وابن عمر، وابن عمرو، وابن الزبير فقط، وليس منهم ابن مسعود، قاله الإمام أحمد بن حنبل. قال البيهقي: لأنه تقدم موته، وهؤلاء عاشوا حتى احتيج إلى علمهم، فإذا اجتمعوا على شيء قيل هذا قول العبادلة.

(وغلطوا) بتشديد اللام، أي: نسب العلماء إلى الغلط (من) مفعول به لـ «غلطوا» (غير هذا) القول منصوب على الاشتغال، أي: من رأى غير هذا (مال له) أي: اعتمده. والمعنى: أن المحققين من العلماء حكموا على من مال إلى غير هذا القول المروي عن الإمام أحمد بأنه غلط من قائله، غير جارٍ على اصطلاحهم، وإن كان لا يمتنع من حيث المعنى، وذلك كقول بعضهم: هم ثلاثة بإسقاط ابن الزبير، وقول بعضهم: هم ابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وكذا لا يسمى سائر من يسمى عبد الله من الصحابة بالعبادلة اصطلاحاً، وهم نحو ثلاثمائة رجل.

وَالْعَدُّ لَا يَخْصُرُهُمْ، تُؤْفَى عَمَّا يَزِيدُ عَشْرَ أَلْفٍ أَلْفٍ

(والعد لا يحصرهم) مبتدأ وخبر، أي: لا يضبط الصحابة رضي الله عنهم عدد معين لكثرتهم جداً.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي مائة ألف. والصحابة عددهم كثير جداً، نقل ابن الصلاح عن أبي زرعة: أنه سئل عن عدة من روى عن النبي ﷺ؟ فقال: «ومن يضبط هذا؟! شهد مع النبي ﷺ؟» حجة الوداع أربعون ألفاً، وشهد معه تبوك سبعون ألفاً- ونقل عنه أيضاً: أنه قيل له: «أليس يقال: حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟ قال: ومن قال ذا؟ قلقل الله أنيابه هذا قول الزنادقة! ومن يحصي حديث رسول الله ﷺ؟ قبض رسول الله ﷺ عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة، ممن روى عنه وسمع منه. فقيل له: يا أبا زرعة! هؤلاء أين كانوا، وأين سمعوا منه؟ قال: أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما، والأعراب، ومن شهد معه

٦٧٢- (وَأَوَّلُ الْجَامِعِ لِلصَّحَابَةِ:

هُوَ الْبُخَارِيُّ وَفِي الإِصَابَةِ

٦٧٣- أَكْثَرَ مِنْ جَمْعٍ وَتَخْرِيرٍ ، وَقَدْ

لَخَّصْتُهُ مُجَلَّدًا فَلْيُسْتَفَدْ (*)

(توفي) أي: النبي ﷺ (عما) أي عدد، ولو قال «عمن»، أي الصحابة لكان أولى (يزيد) العدد (عشر ألف ألف) أي مائة ألف.

وحاصل المعنى: أن النبي ﷺ توفي عن صحابة يزيد عددهم على مائة ألف، وهذا البيت مأخوذ عن قول أبي زرعة الرازي في جواب من قال له: أليس يقال: حديث النبي ﷺ أربعة آلاف حديث؟ فقال: ومن قال ذا؟ قلقل الله أنيابه، هذا قول الزنادقة، ومن يحصي حديث رسول الله ﷺ؟ قبض عن مائة ألف وأربعة عشر ألفاً من الصحابة ممن روى عنه ^(١) وسمع منه.

فقليل له: هؤلاء أين كانوا، وأين سمعوا؟ قال: أهل المدينة، وأهل مكة، ومن بينهما والأعراب، ومن شهد معه حجة الوداع، كل رآه وسمع منه بعرفة.

(وَأَوَّلُ الْجَامِعِ لِلصَّحَابَةِ: هُوَ الْبُخَارِيُّ وَفِي الإِصَابَةِ

أَكْثَرَ مِنْ جَمْعٍ وَتَخْرِيرٍ ، وَقَدْ لَخَّصْتُهُ مُجَلَّدًا فَلْيُسْتَفَدْ)

(وَأَوَّلُ الْجَامِعِ) أي أقدم من جمع في تصنيفه (للصحابة) رضي الله عنهم، ف«أول» مبتدأ خبره جملة قوله (هو) الإمام العلم أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (البخاري) صاحب الصحيح، فإنه أفرد في ذلك تصنيفاً، والمراد التصنيف المستقل، فسقط ما اعترض

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أول من جمع أسماء الصحابة وتراجمهم - فيما ذهب إليه الناظم -:

البخاري صاحب الصحيح، وفي هذا نظر؛ لأن كتاب (الطبقات الكبير) لمحمد بن سعد كاتب الواقدي جمع تراجم الصحابة ومن بعدهم على عصره، وهو أقدم من البخاري. وكتابه مطبوع في ليدن ثم ألف بعدهما كثيرون في بيان الصحابة، والمطبوع منها: (الاستيعاب) لابن عبد البر، و (أسد الغابة) لابن الأثير الجزري، وهو من أحسنها، ومختصره واسمه (التجريد) للذهبي و(الإصابة) للحافظ ابن حجر، وهو أكثرها جمعاً وتحريراً، وإن كانت التراجم فيه مختصرة، وهو في ثمانية مجلدات، وقد ذكر في آخر الجزء السادس منه أنه مكث في تأليفه نحو الأربعين سنة، وكانت الكتابة فيه بالتراخي، وأنه كتبه في المسودات ثلاث مرات - رحمه الله ورضي عنه ومجموع التراجم التي في الإصابة ١٢٢٧٩ بما في ذلك المكرر للاختلاف في اسم الصحابي أو شهرته بكنية أو لقب أو نحو ذلك، وبما فيه أيضاً من ذكره بعض المؤلفين في الصحابة وليس منهم، وغير ذلك، ويحتاج إلى تحرير عدد الصحابة فيه على الحقيقة. وهو سهل إن شاء الله.

(١) وفي رواية: ممن رآه، وسمع منه، قاله العراقي في شرح ألفيته ج ٣ ص ٢٠.

٦٧٤- وَهُمْ طِبَاقٌ، قِيلَ: خَمْسٌ وَذُكِرَ

عَشْرٌ مَعَ اثْنَيْنِ وَزَائِدٌ أُثِرَ

به المحقق ابن شاکر حيث قال: عن محمد بن سعد أقدم من البخاري، وهو جمع في الطبقات تراجم الصحابة ومن بعدهم إلى عصره.

ثم تلا البخاري من بعده كابن حبان، وابن منده، وأبي موسى المديني، وأبي نعيم، والعسكري، وابن عبد البر، وابن فتحون، وابن الأثير، والحافظ ابن حجر، وكتابه أجمع، وأنقح كما أشار إليه بقوله: (وفي الإصابة) متعلق بـ «أكثر» وفيه التضمين، أي: في الكتاب المسمى بـ «الإصابة» في تمييز الصحابة (أكثر) فعل ماضٍ وفاعله مقدر، أي: مؤلفه الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الشهير بابن حجر العسقلاني (من جمع) للصحابة (وتحرير) أي تنقيح لهم وتهذيب، فإنه رحمه الله جمع فيه ما تفرق في كتب من تقدمه، وحرره تحريراً بالغاً، وقد ذكر في آخر الجزء السادس منه أنه مكث في تأليفه نحو أربعين سنة، وكانت الكتابة فيه بالترخي، وأنه كتبه في المسودات ثلاث مرات.

ومجموع التراجم التي فيه (١٢٢٧٩) بما فيه من المكرر للاختلاف في اسم الصحابي أو شهرته بكنية أو لقب أو نحو ذلك وبما فيه من ذكره بعض المؤلفين في الصحابة وليس منهم وغير ذلك. قاله المحقق.

قال الناظم رحمه الله تعالى (وقد لخصته) أي الكتاب المذكور، والتلخيص يطلق على التبين، والشرح، والتلخيص، ذكره في «ق» والمناسب هنا المعنى الثالث، أي أتيت بخلاصته (مجلداً) حال من التلخيص المفهوم من لخص أي: حال كون ذلك الملخص مجلداً واحداً، مع كون أصله مجلدات، وسماه «عين الإصابة» (فليستفد) بالبناء للمفعول، أي فإذا كان هذا الملخص حاوياً مقاصد الأصل مع صغر حجمه، فينبغي الاستفادة منه لقرب تناوله، لكن مع هذا لم يشتهر كاشتهار أصله.

ثم ذكر طبقات الصحابة رضي الله عنهم، فقال:

وَهُمْ طِبَاقٌ، قِيلَ: خَمْسٌ وَذُكِرَ عَشْرٌ مَعَ اثْنَيْنِ وَزَائِدٌ أُثِرَ

(وهم) أي الصحابة باعتبار سبقهم إلى الإسلام، أو الهجرة، أو شهود المشاهد الفاضلة، مبتدأ خبره قوله: (طباقي) بالكسر، جمع طبقه بالفتح، وهي جماعة متفقة في شيء واحد (قيل: خمس) أي قال بعضهم: هم خمس طبقات، وعليه عمل ابن سعد في كتابه الطبقات الكبرى، الأما...
 Made searchable using ScribeTools.com

- ٦٧٥- (فَالأَوَّلُونَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ
يَلِيهِمْ أَصْحَابُ دَارِ النَّدْوَةِ
٦٧٦- ثُمَّ الْمُهَاجِرُونَ لِلْحَبَشَةِ
ثُمَّ اثْنَتَانِ أَنْسَبَ إِلَى الْعَقَبَةِ
٦٧٧- فَأَوَّلُ الْمُهَاجِرِينَ لِقُبَا
فَأَهْلُ بَذْرِ وَيَلِي مَنْ غَرَبَا (*)
٦٧٨- مِنْ بَعْدِهَا فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ (**)
مَنْ بَعْدَ صَلَاحٍ هَاجَرُوا وَبَعْدُ ضُمَّ
٦٧٩- مُسْلِمَةَ الْفَتْحِ فَصِيَّانُ رَأَوْا (***)
وَالْأَفْضَلُ الصَّدِيقُ إِجْمَاعًا (حَكَوْا)

الحبشة، وشهدوا أحداً فما بعدها. والثالثة: من شهد الخندق فما بعدها، والرابعة: مسلمة الفتح فما بعدها، الخامسة: الصبيان والأطفال ممن لم يغز، سواء حفظ عنه، وهم الأكثر، أم لا (وذكر) بالبناء للمفعول، أي ذكر بعضهم أنه (عشر مع اثنين) أي: اثنتا عشرة طبقة، وهذا ما ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث^(١).

(وزائد) على اثني عشر مبتدأ خبره جملة قوله: (أثر) بالبناء للمفعول، أي: نقل عن بعضهم أنهم يزيدون عليها، ثم رجَّح الناظم قول الحاكم، ولذا فصله بقوله:

(فَالأَوَّلُونَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ
ثُمَّ الْمُهَاجِرُونَ لِلْحَبَشَةِ
فَأَوَّلُ الْمُهَاجِرِينَ لِقُبَا
مَنْ بَعْدِهَا فَبَيْعَةُ الرِّضْوَانِ ثُمَّ
مُسْلِمَةَ الْفَتْحِ فَصِيَّانُ رَأَوْا)
يَلِيهِمْ أَصْحَابُ دَارِ النَّدْوَةِ
ثُمَّ اثْنَتَانِ أَنْسَبَ إِلَى الْعَقَبَةِ
فَأَهْلُ بَذْرِ وَيَلِي مَنْ غَرَبَا (٢)
مَنْ بَعْدَ صَلَاحٍ هَاجَرُوا وَبَعْدُ ضُمَّ
.....

(١) ص ٢٩ - ٣١ ..

(٢) بتشديد الراء يقال: غرب بنفسه بالتشديد: إذا دخل في الغربة، ومثله أغرب بالالف، أفاده في المصباح.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي: هاجر. اهـ. من هامش الأصل.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي: الحديبية. اهـ. من هامش الأصل.

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: اختلفوا في طبقات الصحابة، فجعلها بعضهم خمس طبقات، وعليه عمل ابن سعد في كتابه، ولو كان المطبوع كاملاً لاستخرجناها منه وذكرناها. وجعلها الحاكم اثني عشرة طبقة وزاد بعضهم أكثر من ذلك، والمشهور ما ذهب إليه الحاكم، وهذه الطبقات هي:

(فالأولون) من الطبقات قوم (أسلموا بمكة) أي: تقدم إسلامهم في مكة، كالخلفاء الأربعة، فـ «الأولون» مبتدأ، وجملة «أسلموا» خبره يليهم أي يتبعهم في الطبقة (أصحاب دار الندوة) أي الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور قريش في دار الندوة للمكر بالنبي ﷺ، وهي كما قال الحلبي من جهة الحجر، وكان لها باب إلى المسجد أعدت للاجتماع للمشورة (ثم) تلي الطبقة الثالثة، وهم (المهاجرون للحبشة) وهي أول مهاجر في الإسلام في رجب سنة خمس من النبوة هاجر إليها عدد كثير، منهم من هاجر بنفسه وحده، ومنهم من هاجر بأهله كما هو مفصل في السير.

(ثم اثنتان) من الطبقات، مبتدأ خبره جملة قوله: (انسب) هما (إلى العقبة) علم بالغلبة على عقبة منى، والمراد أهل البيعة فيها. والمعنى: أن الطبقة الرابعة هم أصحاب العقبة الأولى، والطبقة الخامسة هم أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.

(فأول المهاجرين لقبا) أي: ثم الطبقة السادسة أول المهاجرين الذين وصلوا إلى رسول الله ﷺ بقاء قبل أن يدخل المدينة ويبنى المسجد.

(فأهل بدر) أي: ثم الطبقة السابعة أهل غزوة بدر، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً (ويلى) ما تقدم من الطبقات (من غربا) بتشديد الراء: أي: اغترب عن وطنه مهاجراً إلى المدينة (من بعدها) متعلق بما قبله، أي: بعد غزوة بدر، وهذه هي الثامنة.

- = ١- قوم تقدم إسلامهم بمكة، كالخلفاء الأربعة.
- ٢- الصحابة الذين أسلموا قبل تشاور أهل مكة في دار الندوة.
- ٣- مهاجرة الحبشة.
- ٤- أصحاب العقبة الأولى.
- ٥- أصحاب العقبة الثانية، وأكثرهم من الأنصار.
- ٦- أول المهاجرين الذين وصلوا إلى النبي ﷺ بقاء قبل أن يدخل المدينة.
- ٧- أهل بدر.
- ٨- الذين هاجروا بين بدر والحديبية.
- ٩- أهل بيعة الرضوان في الحديبية.
- ١٠- من هاجر بين الحديبية وفتح مكة، كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص.
- ١١- مسلمة الفتح الذين أسلموا في فتح مكة.

٦٨٠- وَعُمَرُ بَعْدُ وَعُثْمَانُ يَلِي

وَبَعْدَهُ أَوْ قَبْلُ قَوْلَانِ : عَلِي

(فبيعة الرضوان) أي : ثم الطبقة التاسعة أهل بيعة الرضوان ، وهم أهل الحديبية الذين نزل فيهم : ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ الآية [الفتح : ١٨] ، (ثم) تلي الطبقة العاشرة ، وهم (من بعد صلح) أي : صلح الحديبية (هاجروا) إلى المدينة النبوية ، كخالد بن الوليد ، وعمرو ابن العاص (وبعدهم) أي : هؤلاء تلي الطبقة الحادية عشرة ، وفي نسخة المحقق وبعد ضم أي بعد هؤلاء ضم أيها المحدث مسلمة الفتح ، ويحتمل أن يكون فعلا ماضيا مغير الصيغة ، ونائب الفاعل قوله : (مسلمة الفتح) أي الصحابة الذين أسلموا يوم فتح مكة (فصبيان رأوا) أي : ثم تلي الطبقة الثانية عشرة ، وهم الصبيان بكسر الصاد وتضم كما في ق جمع صبي ، وهو في الأصل الصغير الذي لم يفطم ، لكن المراد هنا أعم من ذلك . والمعنى : أن الصبيان الذين رأوا النبي ﷺ يوم الفتح وفي حجة الوداع وغيرها آخر الطبقات .

ثم ذكر ترتيبهم في الفضل ، فقال :

وَالْأَفْضَلُ الصَّدِيقُ إِجْمَاعًا حَكَوْا

(والأفضل الصديق) مبتدأ وخبر ، أي أفضل الصحابة أبو بكر عبد الله بن عثمان القرشي التيمي ، لأدلة كثيرة ، منها ^(١) قوله ﷺ : «ألا إني أبرأ إلى كل خلٍّ من خلّه ، ولو كنت متخذًا خليلاً لا تتخذت أبا بكر خليلاً إن صاحبكم خليل الله » . أخرجه مسلم والترمذي ، وابن ماجة .

وقيل له الصديق لمبادرته إلى تصديق رسول الله ﷺ قبل الناس كلهم قال رسول الله ﷺ : «ما دعوت أحداً إلى الإيمان إلا كانت له كبوة إلا أبا بكر فإنه لم يتلعم » .

(إجماعاً) أي : حال كون هذا الحكم مجمعاً عليه أو ذا إجماع ، أو مفعول لقوله : (حكوا) أي : حكى العلماء هذا الإجماع عن جميع أهل السنة والجماعة في كل عصر ولا مبالاة بأقوال أهل التشيع ، ولا أهل البدع ، والجملة مستأنفة .

وَعُمَرُ بَعْدُ وَعُثْمَانُ يَلِي وَبَعْدَهُ أَوْ قَبْلُ قَوْلَانِ : عَلِي

(١) أخرج البخاري ، وأبو داود والترمذي ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : «كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً ، ثم عمر ، ثم عثمان » . ورواه الطبراني بلفظ أصرح في التفضيل ، وزاد فيه اطلاعه ﷺ ، وتقديره لذلك ، ولفظه : «كنا نقول ، ورسول الله ﷺ حي : أفضل هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، فيسمع رسول الله ﷺ ، فلا ينكره » . ذكره العراقي في شرح الالفية ج ٣ ص ٢٦ - ٢٧ .

٦٨١ - فَسَائِرُ الْعَشْرَةِ فَالْبَذْرِيَّةُ

فَأُحْدُ فَالْبَيْعَةِ الرَّكْبِيَّةِ

(وعمر) بالصرف للضرورة ابن الخطاب رضي الله عنه (بعد) أي بعد أبي بكر في الأفضلية وهو أيضاً مجمع عليه .

أسند البيهقي في «الاعتقاد» له عن الشافعي ، أنه قال : ما اختلف أحد من الصحابة والتابعين في تفضيل أبي بكر وعمر وتقديمهما على جميع الصحابة ، ومثله عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وقال مالك : أو في ذلك شك ؟

(وعثمان) بن عفان أبو عمرو الأموي رضي الله عنه ، مبتدأ خبره جملة قوله (يلبي) في الأفضلية على قول أكثر أهل السنة والجماعة من أن ترتيبهم فيها على ترتيبهم في الخلافة .
(وبعده) أي بعد عثمان فيه ، خبر مقدم لـ «علي» (أو قبل) أي قبل عثمان (قولان) خبر لمحدوف ، أي هذان الاحتمالان قولان لأهل العلم ، والجملة معترضة بين المبتدأ والخبر (علي) بتخفيف الياء للوزن ابن أبي طالب الهاشمي أبو الحسين .

والمعنى : أن العلماء اختلفوا في تقديم عثمان على علي رضي الله عنهما ، والأكثر كما قدمنا آنفاً على أنه هو المقدم ، وعليه الشافعي ، وأحمد ، وحكاه الشافعي ، عن إجماع الصحابة والتابعين ، وهو المشهور عن مالك ، والثوري ، وكافة أئمة الحديث ، والفقه ، وكثير من المتكلمين .
وحكي عن مالك الوقف عن التفضيل ، لكن الأصح رجوعه عنه إلى تفضيل عثمان .

فَسَائِرُ الْعَشْرَةِ فَالْبَذْرِيَّةُ فَأُحْدُ فَالْبَيْعَةِ الرَّكْبِيَّةِ

(فسائر العشرة) بسكون الشين ، أي فيلي الخلفاء الأربعة في الفضل أيضاً باقي العشرة

المبشرين بالجنة المجموعون مع الخلفاء في قول الحافظ (من الطويل) :

لَقَدْ بَشَّرَ الْهَادِي مِنَ الصَّحْبِ زُمْرَةً بَجَنَاتٍ عَدَنَ كُلُّهُمْ فَضْلُهُ أَشْهَرُ
سَعِيدٌ زَبِيرٌ سَعْدٌ طَلْحَةُ عَامِرٌ أَبُو بَكْرٍ (١) عُمَانُ ابْنُ عَوْفٍ عَلِيٌّ عُمَرُ

(فالبذرية) أي فتلي الطائفة المنسوبة إلى غزوة بدر لشهودهم إياها ، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر ، كما تقدم ، فالمهاجرون نيف على ستين ، والأنصار نيف وأربعون ومائتان ، وقد صح الحديث : «لن يدخل النار أحد شهد بدرًا» . وفي «الصحيحين» : «لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم ، فقد غفرت لكم» . وفي بعض الروايات : «إن الله اطلع على أهل بدر فقال :...» الحديث بالجزم .

٦٨٢- وَالسَّابِقُونَ لَهُمْ مَزِيَّةٌ

فَقِيلَ : أَهْلُ الْبَيْعَةِ الْمَرْضِيَّةُ

٦٨٣- وَقِيلَ : أَهْلُ الْقِبْلَتَيْنِ أَوْ هُمْ

بَذَرِيَّةٌ (أَوْ قَبْلَ فَتْحِ أَسْلَمُوا) (*)

(فأحد) أي يلي أحد، أي أهله الذين شهدوا وقعته، وكانوا ألفاً فرجع عبد الله بن أبي بثلاثمائة، وبقي مع النبي ﷺ سبعمائة استشهد منهم كثير.

(فالببيعة) أي يلي أهلها الذين بايعوا بالحدبية التي نزل فيها: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] الآية. (الزكية) صفة لـ «البيعة» على سبيل المجاز، لأن الزكاء لأهلها حقيقة، وهو من زكى الرجل يزكو زكاء: إذا صلح، فهو زكي، أو من زكى الزرع، والأرض، إذا غنى، وزاد، فهم لصلاحتهم، وزيادة خيراتهم، وغو درجاتهم: زكيون، وكانوا ألفاً وأربعمائة على المعتمد، وقال لهم النبي ﷺ: أنتم خير أهل الأرض.

وَالسَّابِقُونَ لَهُمْ مَزِيَّةٌ فَقِيلَ : أَهْلُ الْبَيْعَةِ الْمَرْضِيَّةُ
وَقِيلَ : أَهْلُ الْقِبْلَتَيْنِ أَوْ هُمْ بَذَرِيَّةٌ (أَوْ قَبْلَ فَتْحِ أَسْلَمُوا)

(والسابقون) الأولون من المهاجرين والأنصار، مبتدأ أول (لهم) جار ومجرور خبر مقدم (مزية) مبتدأ مؤخر، والجملة خبر المبتدأ الأول.

والمعنى: أن السابقين الأولين ثبت فضلهم في القرآن إيماء، لا نصاً. نعم النص الصريح في تفضيل من أنفق من قبل الفتح وقاتل. قاله السخاوي^(١).

وقد اختلف في المراد بهم على أربعة أقوال أشار إليها بقوله (ف قيل) كما قال الشعبي هم

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أفضل الصحابة على الإطلاق: أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، بإجماع أهل السنة، قال القرطبي: «ولا مبالاة بأقوال أهل الشيع ولا أهل البدع». ثم عثمان بن عفان. ثم علي بن أبي طالب، وحكى الخطابي عن أهل السنة من الكوفة تقديم علي على عثمان، وبه قال ابن خزيمة. ثم بعدهم بقية العشرة المبشرين بالجنة، وهم: سعد بن أبي وقاص، سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، طلحة ابن عبيد الله، الزبير بن العوام، عبد الرحمن بن عوف، أبو عبيدة عامر بن الجراح.

ثم بعدهم أهل بدر، وهم ثلاثمائة وبضعة عشر، ثم أهل أحد، ثم أهل بيعة الرضوان بالحدبية. ومن لهم مزية فضل على غيرهم: السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، واختلف في المراد بهم على أربعة أقوال: فقيل: هم أهل بيعة الرضوان، وهو قول الشعبي، وقيل: هم الذين صلوا إلى القبلتين، وهو قول سعيد بن المسيب ومحمد ابن سيرين وقتادة وغيرهم، وقيل: هم أهل بدر، وهو قول محمد بن كعب القرظي وعطاء بن يسار، وقيل: هم الذين أسلموا قبل فتح مكة، وهو قول الحسن البصري. وتفصيل هذا كله في التدريب (ص ٢٠٧، ٢٠٨).

٦٨٤ - وَاخْتَلَفُوا أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا

(وَقَدْ رَأَوْا جَمْعَهُمُ انْتِظَامًا)

٦٨٥ - أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ (فِي الرَّجَالِ)

صَدِيقُهُمْ وَزَيْدُ (فِي الْمَوَالِي)

٦٨٦ - وَفِي النِّسَاءِ خَدِيجَةُ (وَذِي الصَّغَرِ)

عَلِيٌّ (وَالرَّقُّ) بِلَالٌ اشْتَهَرَ (*)

(أهل البيعة) في الحديبية (المرضية) التي ثبت لها الرضا نصاً في الآية السابقة، رواه عبد بن حميد في تفسيره بسند صحيح عنه.

(وقيل: أهل القبيلتين) أي الذين صلوا إلى بيت المقدس والكعبة مع رسول الله ﷺ، وهو قول سعيد بن المسيب، وابن الحنفية، وابن سيرين، وقتادة، رواه عنهم عبد بن حميد في تفسيره، وعبد الرزاق، وسعيد بن منصور في «سننه» بأسانيد صحيحة.

(أو هم بدرية) أي قيل: إن السابقين أهل بدر، وهو قول محمد بن كعب، وعطاء بن يسار رواه عنهما سنيد بسند فيه مجهول، وضعيف، وسنيد أيضاً ضعيف.

(أو قبل فتح أسلموا) أي قيل: هم الذين أسلموا قبل فتح مكة، فالظرف متعلق بـ «أسلموا» وهو صلة لموصول محذوف، وهو جائز كما في قول حسان (من الوافر):

أَمَّنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءٌ

أي من يمدحه، ومن ينصره.

وهذا القول للحسن البصري، رواه عنه سنيد بسند صحيح، قال السخاوي: وصح بعض المتأخرين أنهم الذين آمنوا وهاجروا قبل بيعة الرضوان، وصلاح الحديبية لقوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ﴾ [الحديد: ١٠] الآية، قال: والفتح هو صلح الحديبية على الأرجح. اهـ (١).

ثم ذكر اختلاف العلماء فيمن أسلم أولاً، فقال:

وَاخْتَلَفُوا أَوْلَهُمْ إِسْلَامًا وَقَدْ رَأَوْا جَمْعَهُمُ انْتِظَامًا

أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ (فِي الرَّجَالِ) صَدِيقُهُمْ وَزَيْدُ (فِي الْمَوَالِي)

وَفِي النِّسَاءِ خَدِيجَةُ (وَذِي الصَّغَرِ) عَلِيٌّ (وَالرَّقُّ) بِلَالٌ اشْتَهَرَ

(١) فتح ج ٤ ص ١٢١.

(واختلفوا) أي السلف من الصحابة والتابعين فمن بعدهم على أقوال (أولهم) منصوب بنزع الخافض وإن كان سماعياً؛ لأنهم أجروه مجرى القياس، أي في أقدمهم (إسلاماً) منصوب على التمييز، أي من حيث الإسلام.

والمعنى: أن العلماء اختلفوا في أول من أسلم، فقيل: أبو بكر، قاله ابن عباس، وحسان، والشعبي، والنخعي في آخرين، وقيل: علي، وهو مروي عن ابن عباس، وأبي ذر، وسلمان، وآخرين، وقيل: زيد بن حارثة، قاله الزهري، وقيل: خديجة، روي عن ابن عباس، والزهري أيضاً وهو قول قتادة، وابن إسحاق، قال النووي: وهو الصواب عند جماعة من المحققين، وادعى بعضهم فيه الإجماع، وقيل: خالد بن سعيد بن العاص، وقيل: خباب بن الارت، وقيل: بلال، وقيل: أبو بكر بن أسعد الحميري، عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: كنت أولهم إسلاماً.

وقال العراقي: ينبغي أن يقال: إن أول من آمن من الرجال ورقة بن نوفل لحديث الصحيحين في بدء الوحي.

وأحسن من هذا كله سلوك طريق الجمع بين هذه الأقوال كما قال ابن الصلاح والنووي وأشار إليه الناظم بقوله:

(وقد رأوا) أي المحققون من العلماء (جمعهم) أي جمع الذين اختلف في كونهم أول (انتظاماً) مفعول لأجله، أي لأجل أن تنتظم الأقوال من غير منافاة بينها، وذلك الجمع أن يقال (أول من أسلم في) أي من (الرجال) أي البالغين الأحرار (صديقهم) أبو بكر رضي الله عنه (وزيد) بمنع الصرف للضرورة هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبو أسامة مولى رسول الله ﷺ، استشهد يوم مؤته في حياة النبي ﷺ سنة ثمان وهو ابن ٥٥ سنة (في الموالي) أي منهم.

= من المحققين إليه: أنها خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، وادعى الثعلبي اتفاق العلماء عليه وأن اختلافهم إنما هو فيمن أسلم بعدها.

وقيل: علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال الحاكم أبو عبد الله:

«لا أعلم خلافاً بين أصحاب التواريخ أن علي بن أبي طالب أولهم إسلاماً - واستنكر ابن الصلاح دعوى الحاكم الإجماع. وقيل: أبو بكر الصديق رضي الله عنه.

وقيل: زيد بن حارثة رضي الله عنه. قال ابن الصلاح (ص ٢٦٦): «والأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال: أبو بكر، ومن الصبيان أو الأحداث: علي، ومن النساء: خديجة، ومن الموالي: زيد بن حارثة، ومن العبيد: بلال».

٦٨٧- (وَأَفْضَلُ الْأَزْوَاجِ بِالتَّحْقِيقِ

خَدِيجَةٌ مَعَ ابْنَةِ الصِّدِّيقِ

٦٨٨- وَفِيهِمَا نَالَثَهَا الْوَقْفُ وَفِي

عَائِشَةَ وَأَبْنَتِهِ الْخُلْفُ قُفِي

٦٨٩- يَلِيهِمَا حَفْصَةُ فَالْبَوَاقِي (*)

وَأَخِرُ الصُّحَابِ بِاتِّفَاقٍ

والمعنى: أن أول من آمن من الموالي هو زيد بن حارثة رضي الله عنه (وفي النساء) بالقصر للوزن، أي منهن (خديجة) بالصرف للضرورة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشية الأسدية زوج النبي ﷺ تزوجها قبل البعثة بخمس عشرة سنة، وقيل: أكثر (و) من (ذي الصغر) أي أول من آمن من ذي الصغر، أي الصبيان (علي) بمنع الصرف للوزن ابن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي المتوفى في رمضان سنة ٤٠ هـ، وله ٦٣ سنة. (والرق) بالجر عطف على الصغر، أي أول من آمن من ذي الرق أي العبودية (بلال) ابن رباح المؤذن وهو ابن حمامة، وهي أمه، أبو عبد الله مولى أبي بكر من السابقين الأولين شهد بدرًا والمشاهد مات بالشام سنة ١٧ أو ١٨، وقيل: سنة ٢٠ هـ، وله بضع وستون سنة، كان عبدًا لأمية بن خلف، فلما أسلم أمر بتعذيبه بأنواع العذاب، فاشتره وأمه أبو بكر الصديق رضي الله عنهم فأعتقهما (١).

وهذا الجمع محكي عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله، قاله البرماوي، وقوله: (اشتهر) جملة حالية من «بلال» ويحتمل أن تكون من جمعهم، أي حال كون هذا الجمع مشتهراً بين العلماء لكونه موفقاً بين الأقوال المختلفة، أو مستأنفة.

خَدِيجَةٌ مَعَ ابْنَةِ الصِّدِّيقِ

وَأَفْضَلُ الْأَزْوَاجِ بِالتَّحْقِيقِ

عَائِشَةَ وَأَبْنَتِهِ الْخُلْفُ قُفِي

وَفِيهِمَا نَالَثَهَا الْوَقْفُ وَفِي

يَلِيهِمَا حَفْصَةُ فَالْبَوَاقِي

(١) وفي الإصابة ج ١ ص ٢٧٣: قال ابن إسحاق: كان لبعض بني جمع مولداً من مولديهم، واسم أمه حمامة، وكان أمية بن خلف يخرجها إذا حميت الظهيرة، فيطرحه على ظهره في بطحاء مكة، ثم يأمر بالصخرة العظيمة على ظهره، ثم يقول: لا يزال على ذلك حتى يموت، أو يكفر بمحمد، فيقول وهو في ذلك: أحد، فمر به أبو بكر، فاشتره بعبد له أسود جلد. ١ هـ.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أفضل أزواج النبي ﷺ خديجة وعائشة رضي الله عنهما. واختلف في

(وأفضل الأزواج) أي زوجات النبي ﷺ مبتدأ، أو خبر مقدم، وهو الأولي (بالتحقيق) أي حال كون هذا الحكم ملتبساً بالتحقيق، أي ذكر الدليل، أو ذكر ذلك على الوجه الحق، لأن التحقيق يراد به هذان المعنيان، وهو أحد الألفاظ الخمسة الدائرة في كلام العلماء في قول بعضهم (من الرجز):

ذَكَرَ الدَّلِيلَ سَمَّ تَحْقِيقًا وَإِنْ أَتَى دَلِيلٌ ذَا فَتَدْقِيقٌ زُكِّنَ
وَمَا الْمَعْنَى وَالْبَيَانُ رُوعِيًّا فِيهِ فَتَنْمِيقٌ فَكُنْ لِي دَاعِيًّا
وَحُسْنُ تَعْبِيرٍ بِتَرْقِيقٍ عِلْمٌ وَفَاقُ شَرْعٍ قُلْ بِتَوْفِيقٍ وَسِمٌ

ذكره الشارح.

(خديجة) خبر، أو مبتدأ مؤخر صرف للضرورة، يعني: أن أفضل أزواج النبي ﷺ على الإطلاق خديجة بنت خويلد رضي الله عنها (مع ابنة الصديق) أي عائشة الصديقة رضي الله عنهما، يعني: أنهما أفضل من غيرهما من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن (وفيهما) أي خديجة وعائشة الصديقة متعلق بثالث، أو بالوقف (ثالثها) أي الأقوال مبتدأ خبره قوله (الوقف) ويحتمل العكس، أي التوقف وعدم الجزم.

والمعنى: أنه اختلف في أيتهما أفضل على أقوال ثلاثة، فقال بعضهم: خديجة، وقال بعضهم: عائشة، وتوقف بعضهم، واختار التقي السبكي الأول وانتصر له.

(وفي عائشة) بالصرف للضرورة متعلق بـ «قفي» (وابنته) ﷺ فاطمة الزهراء، أم الحسن والحسين، سيدة نساء هذه الأمة، تزوجها علي في السنة الثانية من الهجرة، ومات بعده ﷺ بستة أشهر، وقد جاوزت العشرين بقليل (الخلف) بالضم أي الاختلاف المذكور في خديجة وعائشة فـ «أل» للعهد الذكري، مبتدأ خبره جملة قوله (قفي) بالبناء للمفعول أي اتبع، يعني: أن العلماء اعتبروه، ودونوه في كتبهم.

وحاصل المعنى: أنه اختلف العلماء في التفضيل بين عائشة وفاطمة على ثلاثة أقوال كما في السابق، واختار السبكي، وتبعه الناظم تفضيل فاطمة؛ لأنها بضعة منه ﷺ، ولحديث البخاري

= الأول وانتصر له.

وكذلك اختلف في المفاضلة بين عائشة وبين فاطمة الزهراء عليهما السلام. واختار السبكي وتبعه الناظم تفضيل فاطمة.

ثم بعدهم سائر أزواجه ﷺ، وهن: سودة بنت زمعة، وزينب بنت خزيمة، وزينب بنت جحش، وأم سلمة، وجويرية بنت الحارث، وريحانة القرظية، وأم حبيبة، وميمونة، وصفية.

٦٩٠- مَوْتًا أَبُو الطُّفَيْلِ (*) وَهُوَ آخِرُ

بِمَكَّةَ، وَقِيلَ فِيهَا: جَابِرُ (**)

أنها: «سيدة نساء هذه الأمة»، وفي خبر مرسل: «مريم خير نساء عالمها، وفاطمة خير نساء عالمها»، ورواه الترمذي موصولاً بلفظ: خير نساها مريم وخير نساها فاطمة، قال الحافظ ابن حجر: والمرسل يفسر المتصل (يليهما) هكذا النسخ بالياء، وهو جائز للفصل بالفعل به المقدم، أي يتبع خديجة وعائشة في الفضل (حفصة) بنت عمر بن الخطاب، أم المؤمنين تزوجها ﷺ بعد خنيس بن حذافة، سنة ثلاث، وماتت سنة خمس وأربعين رضي الله عنها.

(فالبواقي) أي ثم يلي البواقي من أزواجه ﷺ في الفضل لحفصة، فهن سواء، وهن سودة بنت زمعة، وزينب بنت خزيمة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش، وجويرية بنت الحارث، وريحانة، وأم حبيبة، وميمونة، وصفية، فجملتهن مع تلك الثلاث اثنتا عشرة، اختارهن الله تعالى لنبيه ﷺ، ورضيهن له أزواجاً في الدنيا والآخرة.

وَأَخِرُ الصَّحَابِ بِاتِّفَاقٍ

مَوْتًا أَبُو الطُّفَيْلِ وَهُوَ آخِرُ بِمَكَّةَ، وَقِيلَ فِيهَا: جَابِرُ

(وآخر الصحاب) بالكسر جمع صاحب بمعنى الصحابي، خبر مقدم (باتفاق) من العلماء (موتاً) منصوب على التمييز، أي من حيث الموت على الإطلاق (أبو الطفيل) مبتدأ مؤخر، أو بالعكس.

والمعنى: أن آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ على الإطلاق من غير تقيد ببلد كالآتي: هو أبو الطفيل: عامر بن واثلة الليثي؛ لأنه ثبت من قوله: رأيت رسول الله ﷺ وما على وجه الأرض رجل رآه غيري، جزم بذلك مصعب الزبيري، وأبو زكريا بن منده، ومسلم بن الحجاج، بل أجمع عليه أهل الحديث، مات سنة ١٠٠ من الهجرة وقيل سنة ١٠٢ وقيل سنة ١٠٧ وقيل: سنة ١١٠ وصحح هذا الذهبي.

(وهو) أي أبو الطفيل (آخر) من توفي (بمكة) بالصرف للضرورة، وهذا القول لابن المديني، وابن حبان وغيرهما، وهو الأصح، وقيل بالكوفة (وقيل) آخر من مات (فيها) أي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو عامر بن واثلة الليثي، مات سنة ١٠٠ من الهجرة، وقيل: سنة ١٠٢

وقيل: سنة ١٠٧، وقيل: ١١٠، وصحح هذا الأخير الذهبي.

وأما كونه آخر الصحابة موتاً مطلقاً - فجزم به مسلم ومصعب الزبيري وابن منده وغيرهم. قاله في التدريب.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو جابر بن عبد الله الأنصاري، قيل: إنه مات بمكة، والمشهور وفاته

بالمدينة.

٦٩١- بَطِيَّةُ السَّائِبِ^(١) أَوْ سَهْلُ^(٢) أَنَسِ^(٣)

بَبْصُرَةٍ، وَأَبْنُ أَبِي أَوْفَى^(٤) حُبْسُ

٦٩٢- بِكُوفَةٍ (وَقِيلَ عَمْرُو^(٥) أَوْ أَبُو

جُحَيْفَةَ^(٦)) وَالشَّامُ فِيهَا صَوَّبُوا

٦٩٣- الْبَاهِلِيُّ^(٧) أَوْ ابْنُ بُسْرٍ^(٨) وَلَدَى

مِصْرَ ابْنُ جَزْءٍ^(٩) وَأَبْنُ الْأَكْوَعِ^(١٠) بَدَأَ

مكة (جابر) بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي رضي الله عنهما.

وهذا القول لابن أبي داود، والمشهور وفاته بالمدينة بعد ٧٠ سنة، وهو ابن أربع وتسعين، قاله في التقريب، وقيل: آخر من مات بمكة ابن عمر، قاله قتادة، وأبو الشيخ ابن حبان ومات سنة ٣ وقيل ٧٤.

بَبْصُرَةٍ، وَأَبْنُ أَبِي أَوْفَى حُبْسُ
جُحَيْفَةَ وَالشَّامُ فِيهَا صَوَّبُوا
مِصْرَ ابْنُ جَزْءٍ وَأَبْنُ الْأَكْوَعِ^(١١) بَدَأَ

بَطِيَّةُ السَّائِبِ أَوْ سَهْلُ أَنَسِ
بِكُوفَةٍ وَقِيلَ عَمْرُو أَوْ أَبُو
الْبَاهِلِيِّ أَوْ ابْنُ بُسْرٍ وَلَدَى

(١) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو السائب بن يزيد، مات بالمدينة سنة ٨٠، وقيل: سنة ٨٦، وقيل: سنة ٩١.

(٢) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو سهل بن سعد الأنصاري، مات سنة ٨٨، وقيل: سنة ٩١ بالمدينة.

(٣) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو أنس بن مالك، مات بالبصرة سنة ٩٣، وقيل: سنة ٩٢، وقيل: سنة ٩١، وقيل: سنة ٩٠.

(٤) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو عبد الله بن أبي أوفى، مات بالكوفة سنة ٨٦، وقيل: سنة ٨٧، وقيل: سنة ٨٨.

(٥) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو عمرو بن حريث، قيل: مات سنة ٨٥، وقيل: سنة ٩٨.

(٦) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي، مات سنة ٧٤، كذا في التهذيب والتقريب والخلاصة.

(٧) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو أبو أمامة صدي بن عجلان مات بالشام سنة ٨٦.

(٨) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو عبد الله بن بسر، مات سنة ٨٨، وقيل: سنة ٩٦ وهو آخر من مات ممن صلى للقبوتين.

(٩) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو عبد الله بن الحرث بن جزء الزبيدي، مات سنة ٨٦، وقيل: سنة ٨٥، وقيل: سنة ٨٧، وقيل: سنة ٨٨، وقيل: سنة ٨٩.

قال ابن منده: «هو آخر من مات بمصر من الصحابة - رضي الله عنهم-».

(١٠) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال المؤلف في التدريب: «وآخرهم بالبادية سلمة بن الأكوع، قاله أبو زكريا بن منده، والصحيح أنه مات بالمدينة، ومات سنة ٧٤، وقيل: سنة ٦٤».

(١١) الأكوع ينقل حركة الهمزة إلى اللام وحذفها للوزن.

(بطيية السائب) أي آخر من مات بالمدينة النبوية السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي، من صغار الصحابة، مات سنة ٩١ وقيل: قبل ذلك، وهذا القول لابن أبي داود. (أو) لتنويع الخلاف، أي قال بعضهم: آخر من مات بها (سهل) ابن سعد الأنصاري، قاله ابن المديني، والواقدي، وإبراهيم بن المنذر، وابن حبان، وابن قانع، وابن منده، وادعى ابن سعد نفي الخلاف فيه، توفي سنة ٨٨ وقيل ٩١. وقال قتادة: بل مات بمصر، وقال ابن أبي داود: بالإسكندرية.

(أنس) بن مالك الأنصاري مبتدأ خبره (ببصرة) بالصرف للضرورة أي مات فيها، آخر سنة ٩٣ وقيل ٩٢ وقيل ٩١ وقيل ٩٠ (و) عبد الله (ابن أبي أوفى) علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، شهد الحديبية، ومات سنة ٨٧ وقيل ٦ وقيل ٨ (حبس) بالبناء للمفعول، أي مات (بكوفة) بالصرف للضرورة، أي فيها (وقيل) آخر من مات بها (عمرو) ابن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي، مات سنة ٨٥ وقيل ٩٨ قال في التدريب ج ٢ ص ٢١٠: فإن صح الثاني فهو آخر من مات من أهل بيعة الرضوان رضي الله عنهم.

(أو) لتنويع الخلاف، أي قيل آخر من مات بها (أبو جحيفة) بالصرف للوزن وهو بالتصغير، وهب بن عبد الله السوائي بضم المهملة والمد، مات سنة ٧٤ وهذا القول لابن المديني.

(والشام) مبتدأ وهو البلد المعروف، قال في «ق»: الشام بلاد عن مشأمة القبلة، وسميت لذلك، أو لأن قومًا من بني كنعان تشاءموا إليها، أي تياسروا، أو سمي بشام بن نوح، فإنه بالشين بالسريانية، أو لأن أرضها شامات بيض، وحمرة، وسود، وعلى هذا لا تهمز. اهـ.

(فيها صوبوا) جملة في محل رفع خبر المبتدأ، أي عد العلماء صوابًا كون آخر من مات من الصحابة في الشام (الباهلي) مفعول به لـ «صوبوا» منصوب سكن للوزن، يعني: أن العلماء صوبوا موت أبي أمامة واسمه صدي بن عجلان آخرًا بالشام، ومات سنة ٨٦ أخرج له الجماعة، وهذا القول للحسن البصري وابن عينة.

(أو) لتنويع الخلاف، أي صوب بعضهم عبد الله (ابن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة المازنية صحابي صغ

٦٩٤- (وَالْحَبْرُ^(١) بِالطَّائِفِ وَالْجَعْدِيُّ^(٢))

بِأَصْبَهَانَ وَقَضَى الْكِنْدِي

٦٩٥- الْعُرْسُ^(٣) فِي جَزِيرَةٍ، بِبَرْقَةٍ

رُوَيْفَعُ^(٤) الْهَرْمَاسُ^(٥) بِالْيَمَامَةِ

٦٩٦- وَقُبُضَ الْفَضْلُ^(٦) بِسَمَرْقَنْدًا

وَفِي سِجِسْتَانَ الْأَخِيرُ الْعَدَا^(٧)

الجماعة وهذا القول قاله خلائق.

(وُلِدَى مِصْرَ) أَي آخِرَ مَنْ مَاتَ فِي مِصْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ (ابْنُ جَزْءٍ) الزَيْدِيُّ^(٨)
مَاتَ سَنَةَ ٨٦ وَقِيلَ : ٥ وَقِيلَ : ٧ وَقِيلَ : ٨ وَقِيلَ : ٩ قَالَهُ الطُّحَاوِيُّ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ
بِسُفْطِ^(٩) الْقُدُورِ، وَتَعْرِفُ الْآنَ بِسُفْطِ أَبِي تَرَابٍ، وَقِيلَ : بِالْيَمَامَةِ، وَقِيلَ : إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا،
وَلَا يَصِحُّ فَعَلَى هَذَا هُوَ آخِرُ الْبَدْرِيِّينَ مَوْتًا.

(و) سَلَمَةُ (ابْنُ الْاَكْوَعِ) مَبْتَدَأُ خَبَرِهِ جُمْلَةً (بَدَا) مِنْ بَابِ قَتْلٍ، يُقَالُ : بَدَا الْقَوْمُ بَدَوا :
خَرَجُوا إِلَى الْبَادِيَةِ، وَالْمُرَادُ أَنَّهُ مَاتَ بِالْبَادِيَةِ، قَالَهُ أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ مَنْدَهٍ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ مَاتَ
بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ٧٤ وَقِيلَ ٦٤ .

وَالْحَبْرُ بِالطَّائِفِ وَالْجَعْدِيُّ
الْعُرْسُ فِي جَزِيرَةٍ، بِبَرْقَةٍ
وَقُبُضَ الْفَضْلُ بِسَمَرْقَنْدًا

(وَالْحَبْرُ) بِالْفَتْحِ وَالْكَسْرِ، وَبَعْضُهُمْ أَنْكَرَ الْكَسَرَ، وَبَعْضُهُمْ جَعَلَهُ أَفْصَحَ : الْعَالَمُ

(١) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، مَاتَ بِالطَّائِفِ سَنَةَ ٦٨ .

(٢) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ النَّابِغَةُ الْجَعْدِيُّ الشَّاعِرُ الْمَشْهُورُ .

(٣) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ الْعُرْسُ بْنُ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ .

(٤) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ رُوَيْفَعُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ السَّكَنِ بْنِ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ، صَحَابِيُّ سَكَنِ
مِصْرَ، وَوُلِيَ امْرَأَةً بِرْقَةَ، وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ ٥٦ .

(٥) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ الْهَرْمَاسُ بْنُ زِيَادِ الْبَاهِلِيِّ، مَاتَ بِالْيَمَامَةِ سَنَةَ ١٠٢ .

(٦) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : قَالَ الْمُؤَلِّفُ فِي التَّدْرِيبِ : «وَأَخْرَهُمْ بِسَمَرْقَنْدِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ» .

(٧) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ : هُوَ الْعَدَا بْنُ خَالِدِ بْنِ هُوْذَةَ الْعَامِرِيِّ، صَحَابِيُّ أَسْلَمَ هُوَ وَأَبُوهُ جَمِيعًا
وَتَأَخَّرَتْ وَفَاتُهُ إِلَى بَعْدِ الْمِائَةِ : قَالَهُ فِي التَّقْرِيبِ .

(٨) بَضْمُ الزَّايِ، مِصْغَرًا، نِسْبَةً لَزَيْدٍ .

(٩) بَفَتْحِ السِّينِ وَسُكُونِ الْفَاءِ : اسْمُ مَوْضِعٍ بِمِصْرَ . كَمَا أَفَادَهُ فِي «ق» .

بتحبير الكلام وتعليمه وتحسينه، جمعه أحبار، والمراد به هنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، لأنه يقال له: الحبر، والبحر، لسعة علمه. أفاده في اللسان، وهو مبتدأ خبره (بالطائف) أي مات آخراً بها سنة ٦٨ عن ٧١ سنة.

(والجعدي) مبتدأ خبره الجار والمجرور، وهو النابغة الشاعر المشهور المعمر، كما سيأتي، اختلف في اسمه: فقيل: قيس بن عبد الله بن عدس، وقيل: عبد الله، وقيل: حبان بن قيس، وقيل: غير ذلك في نسبه، سُمِّي بالنابغة، لأنه أقام مدة لا يقول الشعر، ثم قاله، فقيل: نبغ، أفاده في الإصابة. والمعنى أنه آخر من مات (بأصبهان) بفتح الهمزة وسكون الصاد وفتح الباء، قال في «ق»: أصله أصت بهان، أي سمت المليحة، سميت به لحسن هوائها، وعذوبة مائها، وكثرة فواكهها، فخفت، والصواب أنها أعجمية، وقد تكسر همزتها، وقد تبدل باؤها فاء فيهما. اهـ^(١). وهذا القول لأبي الشيخ، وأبي نعيم، والجعدي: نسبة إلى جعدة بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة. اهـ. «اللباب»^(٢).

(وقضى) أي مات (الكندي) بكسر فسكون نسبة إلى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن، قاله في «اللباب» (العرس) بضم فسكون بدل من «الكندي»، هو عرس بن عميرة بفتح فكسر، صحابي مقل، قيل: عميرة أمه، واسم أبيه قيس بن سعد بن الأرقم، وقال أبو حاتم: هما اثنان، أخرج له أبو داود، والنسائي، أفاده في التقريب (في جزيرة) متعلق بـ«قضى» أي آخر من مات من الصحابة في الجزيرة: العرس بن عميرة الكندي، والمراد بالجزيرة هنا كما قاله السخاوي التي بين دجلة والفرات وقال في «ق»: الجزيرة أرض بالبصرة، وجزيرة قور بين دجلة والفرات، وبها مدن كبار، ولها تاريخ، والنسبة إليها جزري، ثم ذكر إطلاقها على عدة أماكن فانظره. وهذا القول كما قال السخاوي لأبي زكريا ابن منده. لكن قال أبو بكر الجعابي: إن آخر الصحابة موتاً بالجزيرة وابصة بن معبد، وكان قد زارها، ونحوه قول هلال بن العلاء: قبر وابصة عند منارة جامع الرقة، إذ الرقة على جانب الفرات الشمالي الشرقي، وهي قاعدة ديار مضر من الجزيرة. فالله أعلم أيهما الآخر. اهـ. كلام السخاوي^(٣) (بيرة) بفتح فسكون وبالصرف للضرورة من بلاد المغرب فيما قاله أحمد بن البرقي، أي آخر من مات بها منهم (رويفع) مبتدأ خبره الجار والمجرور

(١) «ق» ص ٧٨٩ .

(٢) ج ١ ص ٢٨٢ .

(٣) فتح ج ٤ ص ١٣٨ .

قبله، وهو بضم الراء وكسر الفاء وترك الصرف للضرورة ابن ثابت الأنصاري المدني، قال أحمد بن البرقي: وقد رأيت قبره بها، وكان أميراً عليها، وكذا قال ابن يونس: إنه كان أميراً عليها لمسلمة بن مخلد، وأن قبره معروف ببرقة إلى اليوم وعين وفاته في سنة ٥٣. نقله السخاوي^(١).

(الهرماس) بكسر، فسكون الراء المهملة، ثم ميم مفتوحة، فسين مهملة، ابن زياد الباهلي، مبتدأ خبره قوله: (باليمامة) أي مات بها، يعني: أنه آخر من مات من الصحابة بها فيما قاله أبو زكريا ابن منده. وذكر عكرمة بن عمار أنه لقيه في سنة ١٠٢. قاله السخاوي، وذكر في التدريب أنه مات سنة ١٠٢ أو ١٠٠ أو بعدها. ١هـ^(٢). وفي المصباح: اليمامة: بلدة من بلاد العوالي، وهي بلاد بني حنيفة، قيل: من عروض اليمن، وقيل: من بادية الحجاز. ١هـ.

(وقبض) أي توفي (الفضل) بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ، وأكبر ولد العباس، استشهد في خلافة عمر رضي الله عنه (بسمرقندا) بفتح السين والميم وسكون الراء، وإسكان الميم وفتح الراء لحن. قاله في «ق» لكن في التاج: ما نصه: قال شيخنا: وقد تعقبه الشهاب في شرح الشفا. ١هـ. وكتب في هامش «ق» ما نصه: وسمعنا بعض مشايخنا المغاربة ينطق بسكون الميم، ويستند إلى الشهرة عندهم بذلك، قال الصاغاني: وقد أولع أهل بغداد بإسكان الميم وفتح الراء. ١هـ. قلت: هذا المشهور هو المتعين هنا للوزن.

والمعنى: أن الفضل بن عباس رضي الله عنهما آخر من مات في سمرقند من الصحابة رضي الله عنهم.

(تنبيه): هذا الذي ذكره الناظم هنا من موت الفضل بن العباس بسمرقند هو الذي ذكره في التدريب أيضاً، وفيه نظر؛ إذ الصحيح أن الذي مات بها أخوه قثم بن العباس مات سنة ٥٧ وأما الفضل فقد مات بطاعون عمواس، وقيل: استشهد يوم أجنادين، وقيل: يوم اليرموك في خلافة عمر رضي الله عنه. راجع تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٩٢ و ٤٣٣، وفتح المغيث ج ٤ ص ١٤٢. والله تعالى أعلم.

(١) فتح ج ٤ ص ١٤٠.

(٢) تدريب ج ٢ ص ٢١١.

٦٩٧- النَوَوِيُّ: مَا عَرَفُوا مِنْ شَهِدَا

بَذَرَا مَعَ الْوَالِدِ إِلَّا مَرْتَدًا (**)

٦٩٨- وَالْبَغَوِيُّ زَادَ: أَنَّ مَعَنَا

وَأَبُوهُ وَجَدَهُ بِالْمَعْنَى (***)

(وفي سجستان) بالكسر بلد معرب سيستان، والنسبة إليه سجزى بالكسر ويفتح، وسجستاني، أفاده في «ق» وهو حال من العداء، أي حال كونه متوفى بها. (الأخير) أي آخر الصحابة موتاً، مبتدأ خبره قوله (العداء)، ويحتمل العكس، وهو بفتح العين المهملة وتشديد الدال المهملة آخره همزة خفف للوزن ابن خالد بن هودة العامري أسلم هو وأبوه جميعاً، وتأخرت وفاته إلى ما بعد المائة، أخرج له البخاري في التعليق، والأربعة.

والمعنى: أن آخر من مات من الصحابة في سجستان هو العداء بن خالد.

النَوَوِيُّ مَا عَرَفُوا مِنْ شَهِدَا بَذَرَا مَعَ الْوَالِدِ إِلَّا مَرْتَدًا
وَالْبَغَوِيُّ زَادَ أَنَّ مَعَنَا وَأَبُوهُ وَجَدَهُ بِالْمَعْنَى

(النووي) مبتدأ خبره محذوف، أي قاتل، أو فاعل لمحذوف، أي قال في كتابه التقرب: ما معناه (ما) نافية (عرفوا) أي العلماء (من) في محل نصب مفعول به لما قبله أي الذي، أو شخصاً (شهدا) بألف الإطلاق أي حضر (بدرًا) موضع بين مكة والمدينة، وهو إلى المدينة أقرب، ويقال: هو منها على ثمانية وعشرين فرسخاً على منتصف الطريق تقريباً. وعن الشعبي أنه اسم بئر هناك، وسُميت بدرًا لأن الماء كان لرجل من جهينة اسمه بدر، وقال الواقدي: كان شيوخ غفار يقولون: بدر ماؤنا، ومنزلنا، وما ملكه أحد قبلنا، وهو من ديار غفار. قاله في المصباح، والمراد هنا الوقعة المشهورة.

(مع الوالد) حال من «من»، أي حال كونه مع أبيه (إلا مرتدًا) هو ابن أبي مرتد الغنوي، واسم أبيه كنان بنون ثقيلة وزاي ابن الحصين، استشهد مرتد في صفر سنة ٣ في غزوة الرجيع. ذكره في الإصابة.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو مرتد بن أبي مرتد بن الحصين الغنوي، شهد هو وأبوه أبو مرتد بدرًا.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال الحافظ أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب: «معن بن يزيد بن الأخنس بن حبيب السلمي، صحب النبي ﷺ هو وأبوه وجده، يكنى أبا يزيد، ويقال: إنه شهد مع أبيه وجده بدرًا، ولا يعرف رجل شهد بدرًا مع أبيه وجده غيره، ولا يعرف في البدرين ولا يصح وإنما الصحيح حديث أبي الجويرية عنه قال:

٦٩٩- وَأَرْبَعٌ تَوَالَّدُوا صَحَابَةً:

حَارِثَةُ الْمَوَلَّى أَبُو قَحَافَةَ (*)

وحاصل المعنى: أنه لا يعرف من الصحابة من شهد وقعة بدر مع أبيه إلا مرثد بن أبي مرثد رضي الله عنهما.

(و) قال الناظم: وأغرب من هذا ما أخرجه (البغوي) الحافظ الكبير الثقة مسند العالم، أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي الأصل البغدادي، وُلد في رمضان سنة ٢١٤ وسمع ابن الجعد، وأحمد، وابن المديني، وخلقاً، وصنف «معجم الصحابة»، و«الجعديات»، وطال عمره، وتفرد في الدنيا، وتوفي ليلة عيد الفطر سنة ٣١٧ عن مائة سنة. اهـ. طبقات الحفاظ باختصار^(١).

والبغوي: نسبة إلى بلدة من بلاد خراسان بين مرو وهراة، يقال لها: بغ، وبغشور. اهـ. «اللباب»^(٢).

وهو مبتدأ خبره جملة (زاد) أي على ما قاله النووي (أن) بالفتح والتشديد (معنا) أي ابن يزيد بن الأخنس السلمي (وأبه) بالنقص لغة في الأسماء الستة، أي يزيد (وجده) الأخنس (بالمعنى) خبر أن، ف «أل» للعهد الذكري، أي بالمعنى الذي ذكره النووي لمرثد، وهو شهود بدر من دون مشارك، وحاصل المعنى: أن معنًا وأباه يزيد وجده الأخنس شهدوا بدرًا ولا يعلم بهذه المنقبة غيرهم.

ونصه في معجمه: كما في «التدريب»: حدثنا ابن هانئ، حدثنا ابن بكير حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن معن بن يزيد بن الأخنس السلمي شهد هو وأبوه وجده بدرًا، قال: ولا نعلم أحداً شهد هو وابنه وابن ابنه بدرًا مسلمين إلا الأخنس. اهـ^(٣).

قلت: لكن قال أبو عمر بن عبد البر في «الاستيعاب» بعد أن ذكر نحوه: ولا يعرف في البدرين، ولا يصح، وإنما الصحيح حديث أبي الجويرية عنه قال: بايعت رسول الله ﷺ أنا وأبي وجدي. اهـ^(٤).

وَأَرْبَعٌ تَوَالَّدُوا صَحَابَةً: حَارِثَةُ الْمَوَلَّى أَبُو قَحَافَةَ

(١) ص ٣١٢.

(٢) «اللباب» ج ١ ص ١٦٤.

(٣) تدريب ج ٢ ص ٢١٢.

(٤) «الاستيعاب» ج ١٠ ص ١٧٩، ١٨٠.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الطرف معرفة أربعة أدركوا النبي ﷺ متوالدين ويعتبرون من =

٧٠٠- وَمَا سِوَى الصَّدِيقِ مِمَّنْ هَاجَرًا

مَنْ وَالِدَاهُ أَسْلَمَا قَدْ أُثِرَا (*)

(وأربع) من النسبات مبتدأ (توالدوا) أي تناسلوا، وولد بعضهم للبعض صفة لـ «أربع» (صحابه) خبر المبتدأ، والمعنى: أن أربعة متوالدين كلهم أدركوا النبي ﷺ لا يعرف غيرهم، وهم (حارثة المولى) ابن شراحيل بن كعب الكلبي، وابنه زيد بن حارثة، وابن ابنه أسامة بن زيد، وذكروا أن أسامة ولد له في حياة النبي ﷺ فهو لاء كلهم صحابيون، إذ حارثة صحابي كما جزم به المنذري في «مختصر مسلم»، وحديث إسلامه في مستدرک الحاكم، وكذا زيد وأسماء رضي الله عنهم و (أبو قحافة) والد الصديق، واسمه عثمان، فإنه صحابي كابنه أبي بكر، وبنته أسماء بنت أبي بكر، وابنها عبد الله بن الزبير، وكذا عبد الرحمن بن أبي بكر، وابنه أبو عتيق محمد بن عبد الرحمن، قال الحافظ: وكذا إياس بن سلمة بن عمرو بن الأكوع الأربعة ذكروا في الصحابة، وطلحة بن معاوية بن جاهمة بن العباس بن مرداس، في أمثلة أخرى لا تصح. اهـ. تدريب (١).

(فائدة): ليس في الصحابة من اسمه عبد الرحيم، بل ولا من التابعين، ولا من اسمه إسماعيل من وجه يصح إلا واحد بصري، روى عنه أبو بكر بن عمارة حديث: «لا يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها». أخرجه ابن خزيمة. قاله في التدريب (٢).

(تنبيه): يوجد هنا في نسخة المحقق ابن شاکر ثلاثة أبيات الأول قوله:

وَمَا سِوَى الصَّدِيقِ مِمَّنْ هَاجَرًا مِّنْ وَالِدَاهُ أَسْلَمَا قَدْ أُثِرَا

= الصحابة. وهم: أبو قحافة، وابنه أبو بكر الصديق، وابنته أسماء بنت أبي بكر، وابنها عبد الله بن الزبير، وأيضاً: أبو قحافة وأبو بكر، وابنه عبد الرحمن بن أبي بكر، وابنه محمد بن عبد الرحمن. قاله ابن حجر: «وقد ذكروا أن أسامة ولد في حياة النبي ﷺ، فعلى هذا يكون كذلك، إذا حارثة والد زيد صحابي، كما جزم به المنذري في مختصر مسلم - أي فيكون ولد أسامة معتبراً من الصحابة، وأسماء هو ابن زيد - وهو صحابي - ابن حارثة - وهو صحابي أيضاً. قال ابن حجر: «وكذا إياس بن سلمة بن عمرو بن الأكوع، الأربعة ذكروا في الصحابة، وطلحة بن معاوية بن خالد بن العباس بن مرداس، في أمثلة أخرى لا تصح».

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ليس من الصحابة المهاجرين من أسلم أبواه غير أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وأبو بكر اسمه: «عبد الله» أو «عتيق»، وأبوه «أبو قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن بني تيم بن مرة» وأمه «أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب بن بني تيم بن مرة» وقد مات أبو بكر رضي الله عنه في حياتهم، ثم ماتت أمه ثم مات أبوه رضي الله عنهم.

(١) ج ٢ ص ٢١٢.

(٢) ج ٢ ص ٢١٣.

٧٠١- وَلَيْسَ فِي صَحَابَةِ أَسْنٍ مِنْ

صِدِّيقِهِمْ مَعَ سُهَيْلٍ (*) فَاسْتَبِينَ

٧٠٢- أَجْمَلُهُمْ دَحِيَّةُ الْجَمِيلِ

جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ جَبْرِيلُ (**)

ومعناه: أنه لا يوجد في المهاجرين من أسلم والداه غير أبي بكر الصديق رضي الله عنه. وقال المحقق في تعليقه ما نصه: ليس من الصحابة المهاجرين من أسلم أبواه غير أبي بكر الصديق، وأبو بكر اسمه عبد الله أو عتيق وأبوه: أبو قحافة عثمان بن عامر ابن عمرو من بني تيم بن مرة، وأمه: أم الخير سلمى بنت صخر بن عامر بن كعب من بني تيم بن مرة، وقد مات أبو بكر رضي الله عنه في حياتهما، ثم ماتت أمه، ثم مات أبوه رضي الله عنهم. اهـ. كلام المحقق.

قلت: هذا الذي قاله الناظم ووافقه عليه المحقق: لا أرى له وجهاً؛ لأن كثيراً من المهاجرين قد أسلم والداهم^(١)، كما يظهر ذلك لمن طالع تراجم الصحابة وتواريخهم، ولم أر هذه المسألة لغير الناظم. والبيت الثاني قوله:

وَلَيْسَ فِي صَحَابَةِ أَسْنٍ مِنْ صِدِّيقِهِمْ مَعَ سُهَيْلٍ فَاسْتَبِينَ

ومعناه: أنه لا يوجد في الصحابة أسن من أبي بكر الصديق، وسهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري أسلم يوم الفتح.

قلت: هذا الكلام فيه نظر أيضاً فإنه يوجد في الصحابة من هو أكبر سنّاً من الصديق بكثير، فإن العباس كان أسن من النبي ﷺ كما ثبت ذلك في الصحيح، وأبو بكر أصغر سنّاً منه، فليتأمل. والبيت الثالث قوله:

أَجْمَلُهُمْ دَحِيَّةُ الْجَمِيلِ جَاءَ عَلَى صُورَتِهِ جَبْرِيلُ

ومعناه: أن أجمل الصحابة هو دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد الكلبي صحابي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو سهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري، أسلم يوم الفتح.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو دحية بن خليفة الكلبي، كان يضرب به المثل في حسن الصورة.

ومجيء جبريل عليه السلام في صورته وارد في أحاديث كثيرة. وكان جرير بن عبد الله البجلي من أجمل الصحابة أيضاً. قال: «ما حجبتني رسول الله ﷺ منذ أسلمت، ولا رأني إلا تبسم» وقال فيه عمر: «هو يوسف هذه الأمة» وقال جرير: «رأني عمر متجرداً فقال: ما أرى أحداً من الناس صور صورة هذا إلا ما ذكر من يوسف». والأبيات الثلاثة الأخيرة لم يشرحها الشارح، ويظهر أنها سقطت من نسخته من المتن.

(١) مثل أولاد العباس، وأولاد أبي بكر رضي الله عنهم.

مشهور كان يضرب به المثل في حسن الصورة، ولهذا كان جبريل يأتي النبي ﷺ على صورته، جاء ذلك من حديث أم سلمة، وعائشة، وابن عمر، وأنس، أفاده في الإصابة. ودحية بكسر الدال وفتحها، ومن أجمل الصحابة أيضاً جرير بن عبد الله البجلي، قال فيه عمر رضي الله عنه: هو يوسف هذه الأمة.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «وقيل مع طول، ومع رواية»، وقوله: «وقيل: مدرك العصر»، إلى قوله: «في الأصح فيهما»، وقوله: «أو تابعي والأصح»، وقوله: «معاصر»، وقوله: «النووي أجمع من يعتد به»، وقوله: «يليه» من قوله: «أبوهريرة يليه ابن عمر»، وقوله: «كالخدري»، وقوله: «وعمر»، «وزوجة الهادي» إلى قوله: «وكعب حسان»، وقوله: «وغلطوا من غير هذا مال له»، وقوله: «وأول الجامع للصحابة»، إلى قوله: «فليستفد»، وقوله: «قيل خمس وذكر»، وقوله: «فالأولون أسلموا»، إلى قوله: «فصبيان رأوا»، وقوله: «إجماعاً حكوا»، وقوله: «أو قبل فتح أسلموا»، وقوله: «وقد رأوا جمعهم انتظاماً»، وقوله: «في الرجال»، وقوله: «في الموالى وفي النساء»، وقوله: «وذي الصغر»، وقوله: «والرق»، وقوله: «وأفضل الأزواج»، إلى قوله: «فالبواقي»، وقوله: «وقيل: عمرو، أو أبو جحيفة»، وقوله: «والخبر بالطائف، والجعدي بأصبهان»، وقوله: «وقبض الفضل»، إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

معرفة التابعين وأتباعهم

٧٠٣- وَمِنْ مُفَادِ عِلْمِ ذَا وَالْأَوَّلِ

مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ وَالْمُتَّصِلِ (*)

٧٠٤- وَالتَّابِعُونَ طَبَقَاتُ عَشْرَةٍ

مَعَ، خَمْسَةِ : أَوَّلُهُمْ ذُو الْعَشْرَةِ

٧٠٥- وَذَلِكَ « قَيْسٌ » مَا لَهُ نَظِيرٌ

(وَعُدَّ عِنْدَ حَاكِمٍ كَثِيرٌ) (**)

معرفة التابعين، وأتباعهم

أي هذا مبحثه، وهو النوع الثاني والخمسون من أنواع علوم الحديث، والتابع، ويقال له: التابعي أيضاً، وكذا التابع، ويجمع عليه أيضاً وكذا على أتباع قد مضى تعريفه بأنه من لقي الصحابي مطلقاً، أي سواء رآه هو أو الصحابي، مميزاً أم لا، سمع منه أم لا، وهذا هو المختار، وفيه أقوال آخر.

ثم ذكر فائدة معرفته، ومعرفة الصحابة بقوله:

وَمِنْ مُفَادِ عِلْمِ ذَا وَالْأَوَّلِ مَعْرِفَةُ الْمُرْسَلِ وَالْمُتَّصِلِ

(ومن مفاد بضم الميم اسم مفعول من أفاد يفيد، مضاف على (علم ذا) أي معرفة هذا الباب يعني: أن مما يفيد معرفة التابعين (و) علم الباب (الأول) أي باب معرفة الصحابة، والجار والمجرور خبر مقدم لقوله (معرفة المرسل) من الحديث (والم متصل) منه، والمعنى: أن فائدة معرفة هذين البابين مهمة جداً، إذ بها معرفة الحديث المرسل، والحديث المتصل، فما كان من الصحابي فمتصل، إما حقيقة، أو حكماً، إذ مرسله متصل حكماً، وما كان من التابعي فمرسل.

ولذا قال الحاكم: ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين.

والتَّابِعُونَ طَبَقَاتُ عَشْرَةٍ مَعَ، خَمْسَةِ : أَوَّلُهُمْ ذُو الْعَشْرَةِ

وَذَلِكَ قَيْسٌ مَا لَهُ نَظِيرٌ (وَعُدَّ عِنْدَ حَاكِمٍ كَثِيرٌ)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من فوائد معرفة الصحابة والتابعين الفرق بين الحديث المتصل وبين الحديث

المرسل، فإن كان الراوي صحابياً كان الحديث متصلاً وإن كان من مراسيل الصحابة، وإن كان الراوي تابعياً

كان الحديث مرسلًا، كما هو ظاهر.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قيس بن أبي حازم هو الذي ثبت أنه لقي العشرة المبشرين بالجنة وسمع

منهم جميعاً، وفي سماعه من عبد الرحمن بن عوف خلاف، ولم يثبت هذا لغيره من التابعين، وادعى

الحاكم أن سعيد بن المسيب وغيره سمعوا من العشرة ولم يثبت ذلك، ورده عليه العلماء.

٧٠٦- وآخر الطباق لآقي أنس

وسائب كذا صدي، وقس (*)

(والتابعون) مبتدأ خبره قوله (طبقات عشرة مع خمسة) أي خمس عشرة طبقة، وعليه الحاكم في معرفة علوم الحديث قال السخاوي: ولم يفصل الحاكم الطباق كلها، نعم أشعر تصرفه بأن كل من لقي من تقدم كان من الطبقة الأولى، ثم هكذا إلى آخرها بحيث يكون آخرها سليمان بن نافع إن صح أن والده من الصحابة، وزيد بن طارق الراوي، عن زهير بن صرد، ونحوهما كخلف بن خليفة. اهـ^(١).

(أولهم ذو العشرة) مبتدأ وخبره، أي أول طبقات التابعين الخمس عشرة صاحب العشرة، أي من لقي وروى عن العشرة المشهود لهم بالجنة (وذاك) أي صاحب العشرة (قيس) هو ابن أبي حازم (ما) نافية (له نظير) أي ليس له مشابه في هذه الفضيلة، وهي الرواية عنهم كلهم كما نص عليه عبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وابن حبان، وخالف أبو داود، ويعقوب بن شيبة في سماعه من عبد الرحمن بن عوف.

(وعد) بالبناء للمفعول (عند حاكم) أبي عبد الله في كتابه معرفة علوم الحديث (كثير) نائب فاعل «عد» أي: عد، الحاكم زيادة على قيس ممن روى عن العشرة كثيراً، كأبي عثمان النهدي، وقيس بن عباد، وأبي ساسان حصين بن المنذر، وأبي وائل، وأبي رجاء العطاردي، والحق أن قيساً لا ثاني له في هذا.

وكذا عده سعيد بن المسيب فيمن أدرك العشرة غلط، فإنه ولد في خلافة عمر، فلم يسمع أبا بكر بلا خلاف، وكذا عمر على الصحيح^(٢).

ثم إن الحاكم رحمه الله لم يذكر الطبقة كلها بالتفصيل كما قدمنا، بل قال بعد ذكر الطبقة الأولى والطبقة الثانية الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس، ومسروق، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد، وغيرهم، والطبقة الثالثة الشعبي، وشريح بن الحرث القاضي، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأقرانهم، ثم قال: وهم خمس عشرة طبقة آخرهم من لقي أنس بن مالك إلى آخر كلامه، كما أشار الناظم إليه بقوله:

وآخر الطباق لآقي أنس وسائب كذا صدي، وقس (*)

(١) فتح ج ٤ ص ١٤٨.

(٢) هكذا قال في التدريب ج ٢ ص ٢٣٦ لكن ذكر في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤٥ بسند صحيح تصريح سعيد بسماعه من عمر رضي الله عنه، فالحق أنه سمع منه قليلاً. والله تعالى أعلم.

٧٠٧- وَخَيْرُهُمْ أُوَيْسٌ أَمَّا الْأَفْضَلُ:

فَابْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَكَانَ الْعَمَلُ

(وآخر الطباقي) من الطبقات الخمس عشرة (لاقي) بصيغة اسم الفاعل مضاف إلى (أنس) بن مالك رضي الله عنه من أهل البصرة (و) لاقى (سائب) بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بالضم الكندي صحابي صغير مات سنة ٩١ هـ، وقيل: قبل ذلك من مات بالمدينة من الصحابة كما تقدم.

يعني: أن آخر الطبقة من أهل المدينة من لقي السائب (كذا صدي) أي آخر الطبقة من أهل الشام من لقي صدي بن عجلان أبا أمانة الباهلي رضي الله عنه (وقس) فعل أمر من قاس يقيس، كسر آخره للوزن، أي قس على المذكور المتروك، كقولك آخر الطبقة من أهل الكوفة لاقى عبدالله بن أبي أوفى، ومن أهل مصر لاقى عبدالله بن الحارث بن جزء، ومن أهل مكة لاقى أبي الطفيل، وهكذا.

وَخَيْرُهُمْ أُوَيْسٌ^(١) أَمَّا الْأَفْضَلُ: فَابْنُ الْمُسَيَّبِ ، وَكَانَ الْعَمَلُ

(وخيرهم) أي التابعين من حيث الزهد والورع (أويس) ابن عامر القرني بفتح القاف والراء بعدها نون من مَذْحِجٍ مخضرم أرسل، وروى له مسلم أشياء من كلامه، شهد صفين مع علي، وقُتل يومئذٍ، وهو سيد التابعين، كما رواه مسلم في صحيحه، وله مناقب مشهورة. اهـ. «خلاصه»^(٢). يعني: أن خير التابعين زهداً وورعاً أويس رحمه الله، لما روى مسلم في صحيحه عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن خير التابعين رجل يقال له أويس» الحديث.

و (أما الأفضل) من حيث حفظ الخبر والأثر (ف) سعيد (ابن المسيب) لكثرة علومه الشرعية كالتفسير، والحديث، والفقه، ونحوها، وهذا هو المراد من قول من قال: إنه أفضل التابعين، وإلا فيرده الحديث المتقدم.

وقوله: (وكان العمل) أي عمل الناس في أيام التابعين، والعمل بالرفع اسم كان، وخبرها

= ومسروق، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وخارجة بن زيد، وغيرهم.

والطبقة الثالثة: الشعبي، وشريح بن الحارث، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وأقرانهم - ثم قال: وهم خمس عشرة طبقة، آخرهم: من لقي أنس بن مالك من أهل البصرة، وعبيد الله بن أبي أوفى من أهل الكوفة، والسائب بن يزيد من أهل المدينة، وعبد الله بن الحارث بن جزء من أهل الحجاز، وأبا أمانة الباهلي من أهل الشام- نقله عنه المؤلف في التدريب (ص ٢١٣).

(١) بمنع الصرف للوزن.

(٢) ص ٤١.

٧٠٨- عَلَى كَلَامِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ

هَذَا عَبْدُ اللَّهِ سَالِمٌ عُرْوَةٌ

٧٠٩- خَارِجَةٌ وَأَبْنُ يَسَارٍ قَاسِمٌ

أَوْ فَاؤُ سَلَمَةَ عَنْ سَالِمٍ (*)

الجار والمجرور في البيت التالي : وفيه التضمين من عيوب القافية ، وهو جائز للمولدين .
عَلَى كَلَامِ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ هَذَا عَبْدُ اللَّهِ سَالِمٌ عُرْوَةٌ
خَارِجَةٌ وَأَبْنُ يَسَارٍ قَاسِمٌ أَوْ فَاؤُ سَلَمَةَ عَنْ سَالِمٍ
(على كلام) أي فتاوى (الفقهاء السبعة) من أهل المدينة (هذا) بدل تفصيل من «السبعة»
والإشارة إلى سعيد بن المسيب (عبيد الله) بالجر عطفاً على هذا بحذف عاطف ، أي وعبيد
الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي .

(سالم) بالجر عطفاً على هذا أيضاً وسُكُنَت الميم للوزن ، هو ابن عبد الله بن عمر
العدوي (عروة) بالجر أيضاً والصرف للضرورة هو ابن الزبير بن العوام الأسدي (خارجة)
بالجر والصرف أيضاً لما ذكر ، هو ابن زيد بن ثابت الأنصاري ، أبو زيد ، المدني ثقة فقيه ،
مات سنة مائة ، وقيل قبلها ، روى له الجماعة . اهـ «ق» (١) .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : أفضل التابعين على الإطلاق «أويس بن عامر القرني» رضي الله عنه ،
للحديث الصحيح الذي رواه مسلم بن الحجاج عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
«إن خير التابعين رجل يقال له أويس» . وقال أحمد بن حنبل : «أفضل التابعين سعيد بن المسيب» وقال غيره غير
ذلك .

ونقل الناظم في التدريب (ص ٢١٥) عن العراقي أنه قال : «وأما تفصيل أحمد لابن المسيب وغيره فلعله لم
يلغنه الحديث ، أو لم يصح عنده ! أو أراد بالأفضلية في العلم لا الخيرية» .
وهذا عجب من الحفاظ العراقي ، صنع مثل ما يصنع أهل الرأي وأشباههم من تشقيق الاحتمالات بغير
تحقيق ، خصوصاً فيما يتعلق بالسنّة ، إذ إنهم لم يشتغلوا بها ولا عرفوها ، ولو رجع إلى مسند أحمد لوجد
الحديث عنده من روايته بإسناد صحيح ، وهو في السند برقم (٢٦٦ و ٢٦٧) (ج ١ ص ٣٨ ، ٣٩) .
والمختار ما قال البلقيني : «الأحسن أن يقال : الأفضل من حيث الزهد والورع : أويس ، ومن حيث حفظ الأثر
والخير : سعيد» .

ومن أفاضل التابعين الفقهاء السبعة من أهل المدينة ، وكان العمل في عصر التابعين على أقوالهم ، وهم أئمة
العصر ، وهم : سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وعروة بن الزبير ، وخارجة بن
زيد ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وسليمان بن يسار .
وعدهم ابن المبارك هكذا إلا أنه جعل سالم بن عبد الله ابن عمر بدلاً من أبي سلمة بن عبد الرحمن .

(و) سليمان (ابن يسار) الهلالي المدني مولى ميمونة وقيل أم سلمة رضي الله عنهما، ثقة فاضل مات بعد المائة، وقيل قبلها، روى له الجماعة. اهـ. «ت»^(١).

(و) قاسم بن محمد بن أبي بكر التيمي.

وحاصل المعنى: أن هؤلاء السبعة هم الذين يصدر الناس عن آرائهم، ويتتهون إلى أقوالهم، وفتاواهم لمعرفتهم بالفقه والصلاح.

قال ابن المبارك: كانوا إذا جاءتهم المسألة دخلوا فيها جميعاً فنظروا فيها ولا يقضي القاضي حتى ترفع إليهم فينظرون فيها فيصدرون انتهى.

والفقهاء وإن كانوا بكثرة في التابعين فعند إطلاق هذا الوصف مع قيد العدد المعين لا ينصرف إلا إلى هؤلاء كما قلنا في العبادة من الصحابة سواء، قاله السخاوي^(٢).

ولما وقع اختلاف في تعيين السابع ذكره بقوله (أو فأبو سلمة) بالصرف للوزن ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني، قيل: اسمه عبد الله وقيل: إسماعيل ثقة، مكث مات سنة ٩٤ وكان مولده سنة بضع وعشرين روى له الجماعة. اهـ. «ت»^(٣) (عن سالم) المتقدم، أي بدله.

وهذا لأكثر علماء الحجاز، والأول لابن المبارك، وقيل: بدلاً عن سالم أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام القرشي الأعمى الذين كان يقال له: راهب قریش؛ لكثرة صلاته، قال ابن خراش: هو أحد أئمة المسلمين.

وعنه أيضاً أبو بكر، وعمر، وعكرمة، وعبد الله بنو عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أجلاء ثقات يضرب بهم المثل، وكلهم من شيوخ الزهري إلا عمر^(٤). وهذا القول لأبي الزناد، ونظمهم على هذا من قال (من الطويل)^(٥):

(١) ص ١٣٦.

(٢) فتح ج ٤ ص ١٥٣.

(٣) ص ٤٠٩.

(٤) انظر فتح ج ٤ ص ١٥٥.

(٥) قال الحافظ السخاوي رحمه الله: وقد نظم محمد بن يوسف بن الخضر بن عبد الله الحلبي الحنفي، المتوفى سنة ٦١٤ هـ. السبعة المشهورين واختار في السابع قول أبي الزناد، فقال:

ألا كل من لا يقتدي بأئمة

فقسمته ضيزى عن الحق خارجه

فخذهم عبيد الله عروة قاسم

سعيد أبو بكر سليمان خارجه

اهـ فتح ج ٤ ص ١٥٦.

٧١٠- وَبِنتُ سِيرِينَ وَأُمُّ الدَّرْدَا

خَيْرُ النِّسَاءِ مَعْرِفَةً وَزُهْدًا (*)

٧١١- وَمِنْهُمْ الْمُخَضَّرُمُونَ : مُذْرِكُ

نُبُوءَةٍ وَمَا رَأَى مُشْتَرِكُهُ (**)

إِذَا قِيلَ مَنْ فِي الْعِلْمِ سَبْعَةٌ أَبْحَرُ مَقَالَتُهُمْ لُيْسَتْ عَنِ الْحَقِّ خَارِجَةٌ
فَقُلْ هُمْ عَبِيدُ اللَّهِ عُرْوَةُ قَاسِمٍ سَعِيدٌ أَبُو بَكْرٍ سَلِيمَانُ خَارِجَةٌ
وكلهم من أبناء الصحابة إلا سليمان فابوه يسار لا صحبة له، قاله السخاوي رحمه الله.

وَبِنتُ سِيرِينَ وَأُمُّ الدَّرْدَا خَيْرُ النِّسَاءِ مَعْرِفَةً وَزُهْدًا
(و) حفصة (بنت سيرين) مبتدأ، أم الهذيل الأنصارية البصرية ثقة، ماتت بعد المائة،
روى لها الجماعة. اهـ. «ت» (١).

قال إياس بن معاوية: ما أدركت أحداً أفضله على حفصة، يعني بنت سيرين، فقليل
له: الحسن، وابن سيرين؟ فقال: أما أنا فما أفضل عليها أحداً (وأم الدرداء) هجيمة،
وقيل: جهيمة بنت حيي الوصابية، وهي الصغرى، وأما الكبرى فصحابية، واسمها خيرة
بنت أبي حدر (خير النساء) خبر المبتدأ (معرفة) تمييز منصوب، أي من حيث المعرفة بالله،
وأحكامه (وزهداً) أي من حيث الإعراض عن فضول الدنيا.

وحاصل المعنى: أن سيدتنا النساء التابعيات حفصة بنت سيرين وأم الدرداء الصغرى،
وهذه العبارة تقتضي استواءهما، ولكن المنقول في ابن الصلاح والتقريب عن أبي بكر بن
أبي داود ما نصه: سيدتنا التابعيات حفصة بنت سيرين، وعمرة بنت عبد الرحمن،
وثالثتهما وليست كهما أم الدرداء. اهـ. (٢) فأفاد أن أم الدرداء بعد حفصة فتأمل.

وَمِنْهُمْ الْمُخَضَّرُمُونَ : مُذْرِكُ نُبُوءَةٍ وَمَا رَأَى مُشْتَرِكُهُ

(١) ص ٤٦٧ .

(٢) انظر علوم الحديث ص ١٥٣، والتدريب ج ٢ ص ٢٢٠ - ٢٢١ .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: بنت سيرين: هي حفصة بنت سيرين، وأم الدرداء: هي الصغرى، وهي
تابعية، وأما أم الدرداء الكبرى فإنها صاحبة.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من التابعين «المخضرمون» واحد هم (مخضرم) بفتح الراء، وهو الذي

=

٧١٢- (يَلِيهِمُ الْمَوْلُودُ فِي حَيَاتِهِ

وَمَّا رَأَوْهُ عُودَ مِنْ رُؤَاتِهِ) (*)

(ومنهم) أي من التابعين بل من كبارهم (المخضرمون) بالخاء والضاد المعجمتين، وفتح الراء على أنه اسم مفعول من أجل أنهم خضرموا، أي قطعوا عن نظرائهم، وحكي كسرهما أيضاً، واشتقاقه من أن الجاهلية كانوا يخضرمون أذان الإبل أي يقطعونها، لتكون علامة لإسلامهم إن أغير عليهم، أو حوربوا، قاله الحاكم نقلاً عن بعض مشايخه^(١).

وعدهم مسلم عشرين نفساً، لكن هم أكثر من ذلك كأبي عمرو الشيباني، وسويد بن غفلة، وشريح بن هانئ، وغيرهم، ثم ذكر تعريفه فقال: هو (مدرك نبوة) مع جاهلية (و) الحال أنه (ما) نافية (رأى) النبي ﷺ بمعنى أنه لم يصحبه، وهو (مشارك) بين العصرين، ومتردد بين الطبقتين، لا يدري من أيهما، هو من قولهم: لحم مخضرم، لا يدري من ذكر هو أو أنثى؟ وطعام مخضرم ليس بحلو ولا مر.

وحاصل المعنى: أن المخضرم هو الذي أدرك الجاهلية، وزمن النبي ﷺ ولم يصحبه، هذا في مصطلح المحدثين، وأما من حيث اللغة: فهو الذي عاش نصف عمره في الجاهلية، ونصفه في الإسلام، سواء أدرك الصحبة، أم لا. فبينهما عموم وخصوص من وجه، فحكيم بن حزام مخضرم في اللغة.

(يَلِيهِمُ الْمَوْلُودُ فِي حَيَاتِهِ وَمَا رَأَوْهُ عُودَ مِنْ رُؤَاتِهِ)

(يليه) أي المخضرمين في الرتبة (المولود) ذكراً كان أو أنثى (في حياته) ﷺ كعبد الله ابن أبي طلحة، وأبي أمامة، وأبي إدريس الخولاني، وغيرهم، وقدمهم ابن الصلاح على المخضرمين، فجعلهم يلون الطبقة الأولى من التابعين على الإطلاق، واعترضه البلقيني، والصواب ما في النظم (وما) نافية (رأوه) أي اعتقد العلماء هذا المولود (عُدَّ) بالبناء

= وإنما سُمِّي بذلك لأنه متردد بين طبقتين - الصحابة والتابعين - ولا يدري من أيتهما هو؟ من قولهم: «لحم مخضرم» لا يدري من ذكر هو أو أنثى، و «طعام مخضرم» ليس بحلو ولا مر، وحكى العسكري، أن المخضرم من المعاني التي حدثت في الإسلام.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الذين ولدوا في عهد رسول الله ﷺ من أولاد الصحابة، كعبد الله بن أبي طلحة، وأبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف، وأبي إدريس الخولاني، وغيرهم: معدودون في التابعين، وأحاديثهم عن النبي ﷺ مرسلة، ولم ير العلماء عددهم من الرواة عنه بدون واسطة؛ لأنهم لم يدركوا ذلك، إذ كانوا صغاراً غير أهلٍ لتحمل الحديث.

(١) راجع فتح المغيث ج ٤ ص ١٥٦، ١٥٧.

٧١٣- وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّ فِي الْأَتْبَاعِ

صَحَابَةَ لَغَلَطٍ أَوْ دَاعٍ

٧١٤- وَالْعَكْسُ وَهَمَّا وَالَّتَّبَاعُ قَدْ يُعَدُّ

فِي تَابِعِ الْأَتْبَاعِ إِذْ حَمَلٌ وَرَدَّ (*)

للمفعول، أي معدوداً (من رواته) أي النقلة عنه ﷺ، لكونه لم يسمع بل روايته مرسلة. وحاصل معنى البيت: أن من ولد في حياة النبي ﷺ من أولاد الصحابة يلي مرتبة المخضرمين، وأحاديثه عنه ﷺ مرسلة، لعدم أهليته للتحمل وقت ذلك. ولما وقع بعض العلماء في التخييط بعد بعض الصحابة في التابعين، وبالعكس، وعد بعض التابعين في أتباع التابعين نبه عليه بقوله:

وَمِنْهُمْ مَنْ عَدَّ فِي الْأَتْبَاعِ
وَالْعَكْسُ وَهَمَّا وَالَّتَّبَاعُ قَدْ يُعَدُّ
صَحَابَةَ لَغَلَطٍ أَوْ دَاعٍ
فِي تَابِعِ الْأَتْبَاعِ إِذْ حَمَلٌ وَرَدَّ

(ومنها) أي العلماء الذين عملوا في الطبقات (من عد في الأتباع) أي التابعين (صحابه) أي جماعة معروفة بالصحبة (لغلط) منه، كالنعمان وسويد ابني مقرن، عدهم الحاكم من التابعين مع كونهما صحابييين معروفين (أو) عد صحابة في التابعين لا لغلط بل (لداع) أي لسبب اقتضى ذلك لكونه من صغار الصحابة يقارب التابعين في كون روايته، أو غالبها عن الصحابة، كعد مسلم من التابعين يوسف بن عبد الله بن سلام، ومحمود بن لبيد. (والعكس) مبتدأ خبره محذوف، أي واقع، يعني: أنه وقع عند التابعين في الصحابة (وهما) أي غلطاً، كعد محمد بن الربيع الجيزي عبد الرحمن بن غنم الأشعري ممن دخل مصر من الصحابة، وليس منهم على الأصح. (والتباع) بالكسر، كالولاء، بمعنى المتابعة، كما في «ق» على حذف مضاف أي ذو التباع بمعنى التابعي.

(قد يعد) بالبناء للمفعول (في تابع الأتباع) أي منه (إذ) تعليلية (حمل) أي نقل ورواية للحديث في غالب الأوقات عن التابعين (ورد) أي أتى. وحاصل المعنى: أنه قد يعد التابعي في طبقة أتباع التابعين لكون الغالب عليه روايته عن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وقد أخطأ كثير من العلماء في عد بعض الصحابة في التابعين، وفي عد بعض التابعين في الصحابة، وفي عد بعض التابعين في أتباع التابعين.

والأمثلة على ذلك كثيرة في كتب التاريخ.

٧١٥- (وَمَعْمَرٌ أَوَّلُ مَنْ مِنْهُمْ قَضَى

وَحَلَفَ آخِرُهُمْ مَوْتًا مَضَى*) (

التابعين، كأبي الزناد لقي ابن عمر، وأنسًا، وأبا أمامة بن سهل بن حنيف، ومع ذلك فعداده عند أكثر الناس في أتباع التابعين.

(وَمَعْمَرٌ أَوَّلُ مَنْ مِنْهُمْ قَضَى وَحَلَفَ آخِرُهُمْ مَوْتًا مَضَى)
(و) أبو زيد (معمر) ابن زيد، مبتدأ خبره قوله (أول) أي أسبق (من) موصولة (منهم) أي التابعين (قضى) أي مات، والجملة صلة «مَنْ»، والمعنى أن أول من مات من التابعين هو معمر بن زيد قُتل بخراسان، وقيل: بأذربيجان سنة ٣٠.

(وخلف) ابن خليفة بن صاعد الأشجعي مولاهم، أبو أحمد، الكوفي، نزيل واسط، ثم بغداد (آخرهم) أي التابعين (موتًا) أي من حيث الموت، وجملة (مضى) صفة موتًا، يقال: مضى السيف مضاء: قطع، قاله في «ق»، أي موتًا قاطعًا لحياته.

والمعنى: أن خلفًا آخرهم موتًا، وذلك لأنه مات سنة ١٨٠ على ما في التدريب، أو سنة ١٨١ على ما قاله ابن حبان، وصححه الحافظ في التقریب. وذكر فيه أيضًا ما نصه: وادعى أنه رأى عمرو بن حريث الصحابي، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد. (١).

وقال ابن حبان: وقد رأى عمرو بن حريث وهو صغير رؤية لا اعتبار بها في صحبته. اهـ.
(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «وعد عند حاكم كثير»، إلى قوله: «كذا صدق وقس»، وقوله: «يليه المولود»، البيت، وقوله: «ومعمر أول من منهم قضى» البيت. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال البلقيني: «أول التابعين موتًا أبو زيد بن معمر بن زيد، قُتل بخراسان، وقيل: بأذربيجان، سنة ٣٠. وآخرهم موتًا خلف بن خليفة سنة ١٨٠» وقيل: وجدنا في هذا الموضع من هامش الأصل بخط المصنف ما نصه: «الحمد لله ثم بلغ سماعًا علي. كتبه مؤلفه غفر الله له آمين».

(١) تقريب ص ٩٣.

رواية الأكابر عن الأصاغر

والصحابية عن التابعين

٧١٦- وَقَدْ رَوَى الْكِبَارُ عَنْ صِفَارٍ

فِي السَّنِّ أَوْ فِي الْعِلْمِ وَالْمِقْدَارِ

٧١٧- أَوْ فِيهِمَا ، (وَعِلْمٌ ذَا أَفَادَا

أَنْ لَا يُظَنَّ قَلْبُهُ الْإِسْنَادَا)

رواية الأكابر عن الأصاغر

والصحابية عن التابعين

أي هذا مبحثه ، وهو النوع الثالث والخمسون من أنواع علوم الحديث ، وهو نوع مهم تدعو إليه الهمم العلية ، والأنفس الزكية ، ولذا قيل : لا يكون الرجل محدثاً حتى يأخذ عمن فوقه ومثله ودونه .

والأصل في رواية النبي ﷺ في خطبته حديث الجساسة عن تميم الداري كما في صحيح مسلم ، وقوله ﷺ في كتابه إلى اليمن : وإن مالكا يعني ابن مرارة حدثني بكذا وذكر شيئاً أخرجه ابن منده .

وقوله أيضاً : «حدثني عمر أنه ما سابق أبا بكر إلى خير قط إلا سبقه» أخرجه الخطيب والديلمي . قاله السخاوي^(١) .

وَقَدْ رَوَى الْكِبَارُ عَنْ صِفَارٍ

فِي السَّنِّ أَوْ فِي الْعِلْمِ وَالْمِقْدَارِ

أَوْ فِيهِمَا ، (وَعِلْمٌ ذَا أَفَادَا

أَنْ لَا يُظَنَّ قَلْبُهُ الْإِسْنَادَا)

(وقد روى الكبار) من العلماء (عن صغار) منهم (في السنن) متعلق بـ «الكبار» أو بـ «صغار» على سبيل التنازع .

والمعنى أنه قد يروي الأكبر في السن والأقدم في الطبقة عن الأصغر منه فيهما ، كرواية كل من الزهري ، ويحيى بن سعيد الأنصاري عن تلميذهما الإمام مالك بن أنس (أو) روى الحافظ العالم عمن هو أصغر منه (في العلم والمقدار) عطف عام على خاص ، إذ المقدار يشمل العلم ، والحفظ ، وغيرهما ، يعني مع كونه أكبر في السن ، كرواية مالك ، وابن أبي ذئب ، عن شيخهما عبد الله بن دينار (أو) روى عمن هو أصغر منه (فيهما) أي

٧١٨- وَمِنْهُ أَخَذَ الصَّحْبُ عَنْ أَتْبَاعِ

(وَتَابِعَ عَنْ تَابِعِ الْأَتْبَاعِ)

٧١٩- كَالْبَحْرِ عَنْ كَعْبٍ وَكَالزُّهْرِيِّ

عَنْ مَالِكٍ وَيَحْيَى الْإِنصَارِيِّ (*)

السن والمقدار المستلزم للعلم، كرواية كثير من الحفاظ، والعلماء عن أصحابهم، وتلاميذهم، كعبد الغني بن سعيد، عن محمد بن علي الصوري، والخطيب عن أبي نصر ابن مأكولا، ونظائرهما.

والحاصل: أن هذا النوع ينقسم إلى ثلاثة أقسام: الأول: كونه أكبر سناً وطبقة، والثاني: كونه أكبر في القدر من الحفظ والعلم ولقاء الشيوخ دون السن، والثالث: كونه أكبر في الأمرين معاً.

ثم ذكر فائدته فقال:

(وعلم ذا) أي معرفة هذا النوع من إضافة المصدر إلى المفعول، وهو مبتدأ خبره قوله: (أفادا) بآلف الإطلاق (أن) مصدرية (لا يظن) بالبناء للمفعول (قلبه) أي: عكس الراوي (الإسنادا) بآلف الإطلاق أي عكسه بالتقديم والتأخير، والجملة في تأويل المصدر مفعول أفاد أي أفاد عدم ظن قلب الإسناد.

وحاصل المعنى: أن فائدة معرفة هذا النوع عدم ظن انقلاب السند على الراوي، ومن فوائده أيضاً أن لا يتوهم أن المروي عنه أكبر وأفضل نظراً إلى أن الأغلب كون المروي عنه كذلك فتجهل بذلك منزلتهما، وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم. واختلف في صحته (١).

ومنها التنوية من الكبير بذكر الصغير ليلفت إليه الناس للأخذ عنه. أفاده السخاوي.

وَمِنْهُ أَخَذَ الصَّحْبُ عَنْ أَتْبَاعِ (وَتَابِعَ عَنْ تَابِعِ الْأَتْبَاعِ)

(ومنه) أي من هذا النوع (أخذ الصحب) أي رواية الصحابة (عن أتباع) لهم (و) أخذ

(تابع عن تابع الأتباع) ثم مثل ذلك بقوله:

كَالْبَحْرِ عَنْ كَعْبٍ وَكَالزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكٍ وَيَحْيَى الْإِنصَارِيِّ

(١) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه تعليقا، وأبو داود، وصححه الحاكم، وحسنه بعضهم بشواهد، وضعفه بعضهم.

وقلت: وهذا هو الحق، كما حققته في قرّة عين المحتاج شرح مقدمة صحيح مسلم بن الحجاج.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قد يروي الراوي عن أصغر منه في السن أو في العلم أو فيهما معاً، =

(كالبجر) أي وذلك كرواية البحر ابن عباس، وكذا العبادة الأربعة، وأنس، ومعاوية، وأبو هريرة (عن كعب) هو ابن ماته الحميري، أبو إسحاق المعروف بكعب الأحبار، ثقة مخضرم، كان من أهل اليمن، فسكن الشام، مات في آخر خلافة عثمان، وقد زاد على المائة، وليس له في البخاري رواية إلا حكاية لمعاوية فيه، وله في مسلم رواية لأبي هريرة عنه عن طريق الأعمش، عن أبي صالح. اهـ. «ت» (١).

(وكالزهري) محمد بن مسلم أي كروايته، وهو تابعي (عن مالك) الإمام وهو من أتباع التابعين (و) كرواية (يحيى) بن سعيد بن قيس (الانصاري) المدني أبي سعيد القاضي، المتوفى سنة ١٤٤ هـ أو بعدها، وهو من التابعين، عن مالك أيضاً، والانصاري بنقل حركة الهمزة إلى اللام للوزن نسبة إلى الأنصار القبيلة المشهورة.

(تتمه): الزيادات في هذا الباب قوله: «وعلم ذا» إلى قوله: «قلبه الإسناد»، وقوله: «وتابع عن تابع الأتباع» إلى آخر الباب والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

= فيجب معرفة ذلك، لئلا يشتبه على الناظر فيظن أن الراوي أصغر من المروي عنه، أو يظن أن الإسناد انقلب من بعض الرواة. كما روى الزهري ويحيى بن سعيد الانصاري عن مالك، وهو تلميذهما؛ وكما روى أبو القاسم عبيد الله بن أحمد الأزهرى عن تلميذه الخطيب البغدادي، وكما روى الخطيب عن تلميذه ابن ماكولا. فهؤلاء أكبر سنًا وأعلى قدرًا وعلمًا من تلاميذهم. وكما روى مالك عن عبد الله بن دينار، فإن مالكا أعلم وأجل من عبد الله، ولكن عبد الله أكبر سنًا من مالك، وكذلك رواية أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه الإمامين الكبيرين عن شيخهما عبيد الله بن موسى العبيسي، وهو شيخ ثقة، ولكنه ليس من العلماء الفقهاء. ومن هذا النوع رواية الصحابة عن التابعين، كرواية البحر عبد الله بن عباس وسائر العبادة وأبي هريرة ومعاوية وأنس وغيرهم: عن كعب الأحبار. ومنه أيضاً رواية التابعين عن تابعي التابعين، كما مضى في رواية الزهري ويحيى الانصاري عن مالك.

رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة

٧٢٠- (وَمَا رَوَى الصَّخْبُ عَنْ

الْأَتْبَاعِ عَنْ صَحَابَةٍ فَهُوَ ظَرِيفٌ لِلْفُطْنِ

٧٢١- أَلْفَ فِيهِ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ

وَمُنْكَرُ الْوُجُودِ لَا يُصِيبُ

٧٢٢- كَسَائِبِ عَنِ ابْنِ عَبْدِ عَنِ عُمَرَ

وَنَحْوُ ذَا قَدْ جَاءَ عَشْرُونَ أَثَرُ (*)

رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة

أي هذا مبحثه وهو النوع الرابع والخمسون من أنواع علوم الحديث .

الْأَتْبَاعِ عَنْ صَحَابَةٍ فَهُوَ ظَرِيفٌ لِلْفُطْنِ

(وَمَا رَوَى الصَّخْبُ عَنْ

وَمُنْكَرُ الْوُجُودِ لَا يُصِيبُ

أَلْفَ فِيهِ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ

وَأَنَّهُمْ ذَا قَدْ جَاءَ عَشْرُونَ أَثَرُ

كَسَائِبِ عَنِ ابْنِ عَبْدِ عَنِ عُمَرَ

(وما) مبتدأ أي الحديث الذي (روى الصحابي) جمع صاحب بمعنى الصحابي، كراكب

وركب، أو اسم جمع له (من الأتباع) متعلق بـ «روى» (عن صحابة) حال من الأتباع أي

حال كون الأتباع ناقلين عن الصحابة، وقوله: (فهو ظريف) أي فن حسن، خبر «ما»

دخلت عليه الفاء، لكون المبتدأ مما يفيد العموم (للأتباع) بفتح فكسر، كفرح، أي للهاذق

(*) قَالَ التَّالِيَةُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَخَصَّهُ اللَّهُ: مِنْ رِوَايَةِ الْأَكْبَارِ عَنِ الْأَصَاغَرِ أَنْ يَرَوِيَ الصَّحَابِيُّ عَنِ تَابِعِيٍّ عَنِ صَحَابِيٍّ

آخر حديثاً، وهذا نوع ظريف، ادعى بعضهم عدم وجوده وزعم أن الصحابة إنما رَوَوْا عن التابعين

الإسرائيليات والموقوفات فقط، وهو زعم غير صواب، فقد وجد هذا النوع، وألف فيه الحافظ الخطيب،

وجمع الحافظ العراقي من ذلك نحو عشرين حديثاً.

منها: حديث السائب بن يزيد الصحابي عن عبد الرحمن بن عبد القاري التابعي عن عمر بن الخطاب عن

النبي ﷺ قال: «من نام عن حربه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر؛ كتب له كأنما قرأه من

الليل» رواه مسلم في صحيحه (ج ١ ص ٢٠٧).

ومنها كحديث سهل بن الساعدي الصحابي عن مروان بن الحكم التابعي عن زيد بن ثابت: «أن رسول الله

ﷺ أُمِلَى عَلَيْهِ: (لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدين في سبيل الله) فجاء ابن أم مكتوم وهو يملها

علي، قال: يا رسول الله! والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان أعمى، فأنزل الله على رسوله ﷺ

وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن تُرض فخذي، ثم سُري عنه، فأنزل الله: ﴿غَيْرِ أُولِي الضَّرَرِ﴾

رواه البخاري ج ٦ ص (٤٧-٤٨).

بهذا الفن، من فطن به، وإليه، وله، كفرح، ونصر، وكرم، فطنًا مثلثًا، وبالتحريك، وبضمتين، وله مصادر أخرى في «ق»، متعلق بـ«ظريف».

(ألف فيه) أي جمع في هذا النوع جزءًا لطيفًا (الحافظ) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب) البغدادي إمام هذا الفن (ومنكر الوجود) مبتدأ، أي وجود هذا النوع قائلًا: بأن رواية الصحابة عن التابعين لا تكون إلا إسرائيلية أو موقوفات (لا يصيب) خبر المبتدأ، أي لم يدرك الحق.

وحاصل المعنى: أن من أنكر من العلماء وجود رواية الصحابة عن التابعين للحديث المرفوع غير مصيب لوجود ذلك منهم، كما مثل لذلك بقوله (كسب) أي كرواية سائب ابن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي صحابي صغير تقدمت ترجمته.

(عن ابن عبد) هو عبد الرحمن بن عبد بغير إضافة القاري بتشديد الياء نسبة إلى قارة قبيلة مشهورة بجودة الرمي، من ثقات التابعين، ويقال: له رؤية، مات سنة ٨٨، روى له الجماعة، حال كونه راويًا (عن حمزة) بن الخطاب، عن النبي ﷺ قال: «من نام عن حربه أو عن شيء منه، فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل» رواه مسلم والأربعة (ونحو ذا) بالرفع مبتدأ، أي مثل ما وقع لسائب خبره جملة قوله (قد جاء) عشرون أثر) أي حديثًا، وقف عليه بالسكون، وإن كان تمييزًا منصوبًا، على لغة ربيعة.

وحاصل المعنى: أنه حصل من رواية الصحابي، عن التابعي، عن الصحابي كما لسائب عشرون حديثًا جمعها الحافظ العراقي.

منها: حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، عن مروان بن الحكم، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه: أن النبي ﷺ أُمليَ علي ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٩٥] فجاء ابن أم مكتوم الحديث رواه البخاري، وغيره.

ومنها: حديث يعلى بن أمية، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أخته أم حبيبة مرفوعًا: «من صلى ثنتي عشرة ركعة بالنهار، أو بالليل بني له بيت في الجنة» رواه النسائي.

ومنها: حديث أبي هريرة، عن أم عبد الله بن ذئاب، عن أم سلمة مرفوعًا: «ما ابتلى الله عبدًا ببلاء، وهو على طريقة يكرهها إلا جعل الله ذلك البلاء كفارة له». رواه ابن أبي الدنيا في كتابه المرض والكفارات^(١).

(تتمة): هذا الباب زائد على ألفية العراقي. والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) أورده المنذري في الترغيب والترهيب ج ٤ ص ١٤٦، وعزاه إلى ابن أبي الدنيا، وقال: وأم عبد الله ابنة أبي ذئاب

رواية الأقران

٧٢٣- وَوَقَّعَتْ رِوَايَةَ الْأَقْرَانِ

(وَعَلِمَهَا يُقْصَدُ لِلْبَيَانِ

٧٢٤- أَنْ لَا يُظَنَّ الزَّيْدُ^(*) فِي الْإِسْنَادِ

أَوْ يُدَالُ عَنْ بِالْوَاوِ وَالْحَدَّ رَأَوَا

٧٢٥- إِنْ يَكُ فِي الْإِسْنَادِ قَدْ تَقَارَبَا

وَالسَّنَّ دَائِمًا وَقِيلَ: غَالِبًا^(**)

رواية الأقران

أي هذا مبحثها، وهو النوع الخامس والخمسون من أنواع علوم الحديث، وهو نوع مهم تأتي فائدته في النظم.

وَوَقَّعَتْ رِوَايَةَ الْأَقْرَانِ (وَعَلِمَهَا يُقْصَدُ لِلْبَيَانِ

أَنْ لَا يُظَنَّ الزَّيْدُ فِي الْإِسْنَادِ أَوْ يُدَالُ عَنْ بِالْوَاوِ وَالْحَدَّ رَأَوَا

إِنْ يَكُ فِي الْإِسْنَادِ قَدْ تَقَارَبَا وَالسَّنَّ دَائِمًا وَقِيلَ: غَالِبًا

(ووقعت) أي حصلت ووجدت (رواية الأقران) بعضهم عن بعض، ثم ذكر فائدتها فقال: (وعلمها) أي معرفة رواية الأقران، مبتدأ خبره جملة قوله (يقصد) بالبناء للمفعول (للبيان) أي ليتضح الحال، ويزول الإشكال (أن) مصدرية (لا يظن) بالبناء للمفعول والنائب عن الفاعل قوله (الزيد) مصدر زاد الشيء (في الإسناد) متعلق به، والمصدر المؤول بدل من البيان.

والمعنى: أن علم هذا النوع أمر مهم مقصود لئلا يظن الزيادة في الإسناد (أو) أن لا يظن (إبدال عن) الواقعة فيه (بالواو) أي وقوع «عن» بدلاً عن الواو العاطفة إن كان بالعننة.

(والحد) مفعول مقدم أو مبتدأ، أي تعريف هذا النوع (رأوا) أي العلماء (إن) شرطية

(*) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: الزَّيْدُ: الزِّيَادَةُ.

(**) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: كَثِيرًا مَا يَرَوِي الْأَقْرَانُ عَنْ بَعْضِهِمْ، وَهَمَّ الْمُتَقَارِبُونَ فِي السَّنِّ أَوْ فِي الْإِسْنَادِ، كَانَ يَكُونُ أَحَدُ الرَّائِيَيْنِ أَكْبَرَ سَنًا مِنَ الْآخَرِ وَلَكِنَّهُمَا يَشْتَرِكَانِ فِي الشُّبُوحِ، فَهَمَّا مِنَ الْأَقْرَانِ أَيْضًا، وَيَبْغِي مَعْرِفَةَ هَذَا النَّوعِ لئلا يَشْتَبَهَ عَلَى النَّازِلِ حِينَ يَرَى الْإِسْنَادَ، فَيُظَنُّ أَنَّ أَحَدَهُمَا زَائِدٌ فِي السَّنِّ خَطَأً، أَوْ يَظُنُّ أَنَّ كَلِمَةَ «عَنْ» بَيْنَ الرَّائِيَيْنِ مُبَدَّلَةٌ مِنْ وَاوٍ الْعَطْفِ غَلَطًا.

٧٢٦- (وَفِي الصَّحَابِ أَرْبَعٌ فِي سَنَدٍ

وَحَمْسَةٌ، وَيَعْدَهَا لَمْ يَزِدْ^(*))

(يك) أي: القرينان الراوي أحدهما عن الآخر (في الإسناد) أي الأخذ عن الشيوخ (قد تقارباً) خبر «يك» (والسن) بالجر عطف على الإسناد أي تقارباً أيضاً في العمر (دائماً، وقيل غالباً) أي أن التقارب لا يشترط في السن، بل هو الغالب فيكفي التقارب في الإسناد فقط وعليه الحاكم، وجواب «إن» دل عليه ما قبله، أي رأوا الحد.

وحاصل المعنى: أن أهل الحديث رأوا حد رواية الأقران إن تقارب القرينان في الإسناد والسن، وربما اكتفوا بالإسناد فقط، كأن يكون أحد الروايين أكبر سنّاً من الآخر، ولكنهما يشتركان في الشيوخ فيهما من الأقران أيضاً.

(وَفِي الصَّحَابِ أَرْبَعٌ فِي سَنَدٍ وَحَمْسَةٌ، وَيَعْدَهَا لَمْ يَزِدْ)
(وفي الصحابة) خبر مقدم لقوله (أربع) أي وثابت في الصحابة رضي الله عنهم أربع أنفس (في سند) واحد يروي بعضهم عن بعض.

وحاصل المعنى: أنه وجد في سند واحد أربعة من الصحابة يروي بعضهم عن بعض، وهو حديث السائب بن يزيد، عن حويط بن عبد العزى، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: «ما جاءك من هذا المال من غير إشراف، ولا سؤال فخذ، وما لا فلا تتبعه نفسك».

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وقد جاءت رواية الصحابة عن الصحابة، وهي من هذا النوع باعتبار أنهم كلهم أقران في الرواية عن رسول الله ﷺ.

وجاءت رواية أربعة منهم في إسناد واحد، وهو: حديث السائب بن يزيد عن حويط بن عبد العزى عن عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب مرفوعاً: «ما جاءك من هذا المال من غير إشراف ولا سؤال فخذ، وما لا فلا تتبعه نفسك». هكذا ذكره الناظم في التدريب (ص ٢٦٩) والحديث بمعناه في صحيح مسلم (ج ١ ص ٢٨٥) عن السائب عن عبد الله السعدي، بحذف حويط.

وجاءت أيضاً رواية خمسة من الصحابة في إسناد واحد، وهو حديث عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن عمر عن أبي بكر عن بلال مرفوعاً: «الموت كفارة لكل مسلم».

هكذا نقله الناظم في التدريب (٢٦٩) عن بعض الأجزاء، ورواه بإسناده هو، ولم يتكلم على إسناده من صحة أو ضعف! وقد نقل المتن في الجامع الصغير ورمز له بأنه رواه أبو نعيم في الحلية والبيهقي في الشعب من حديث أنس، وأطال القول فيه في «اللائل المصنوعة» (ج ص ٢٢١، ٢٢٢) وكل طريقة التي ذكرها من حديث أنس، ولم يذكر أنه جاء من رواية بلال، وكذلك نسبة العجلوني في (كشف الخفا) (ج ٢ ص ٢٨٩) للبيهقي والقضاعي، ولم أجد له إسناداً.

يحتاج إلى نظر كثير.

٧٢٧- فَإِنْ رَوَى كُلٌّ مِنَ الْقِسْرَيْنِ

عَنْ صَاحِبِهِ فَهُوَ «مُدْبِجٌ» حَسَنٌ

قال المحقق: هكذا ذكره الناظم في التدريب والحديث بمعناه في صحيح مسلم عن السائب، عن عبد الله بن السعدي بحذف حويطب. اهـ.

قلت: «الحديث أخرجه البخاري في صحيحه كما ذكره الناظم هنا وفيه الصحابة الأربعة فراجع فتح الباري ١٥/ ٥٠» ٥٦ كتاب الأحكام رقم الحديث ٧١٦٣.

(و) مذكور في الصحاب أيضاً (خمس) نفر في سند واحد، وهو حديث عبد الله بن عمرو، عن عثمان، عن عمر، عن أبي بكر الصديق، عن بلال رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «الموت كفارة لكل مسلم».

قال المحقق: هكذا نقله الناظم في التدريب عن بعض الأجزاء، ورواه بإسناده هو ولم يتكلم على إسناده من صحة أو ضعف، وقد نقل المتن في «الجامع الصغير»، ورمز له بأنه رواه أبو نعيم في «الحلية»، والبيهقي في «الشعب» من حديث أنس^(١)، وأطال القول فيه في اللآلئ المصنوعة، وكل طرقة التي ذكرها من حديث أنس، ولم يذكر أنه جاء من رواية بلال، وكذلك نسبه العجلوني في كشف الخفا للبيهقي والقضاعي ولم أجد له إسناداً عن بلال إلا الإسناد الذي رواه به الناظم وهو إسناد يحتاج إلى نظر كثير. اهـ. كلام المحقق^(٢). (وبعدها) أي بعد الخمسة (لم يرد) من الورد، أي لم يجرى، وفي نسخة المحقق «لم يزد» من الزيادة، فعليه الفعل بالبناء للمفعول، أي لم يزد على الخمسة، بمعنى أن رواية الصحابة بعضهم عن بعض لا تتعدى خمسة أشخاص.

(لطيفة): قد يجتمع جماعة من الأقران في حديث، كما روى أحمد بن حنبل، عن أبي خيثمة زهير بن حرب، عن يحيى بن معين، عن علي بن المديني، عن عبيد الله بن معاذ، عن أبيه، عن سعيد^(٣) عن أبي بكر بن حفص، عن أبي سلمة، عن عائشة، قالت: «كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن حتى يكون كالوفرة» فأحمد، والأربعة، فوقه خمستهم أقران. اهـ. «تدريب»^(٤).

فَإِنْ رَوَى كُلٌّ مِنَ الْقِسْرَيْنِ عَنْ صَاحِبِهِ فَهُوَ «مُدْبِجٌ» حَسَنٌ

(١) قال الشيخ الألباني: موضوع. انظر ضعيف الجامع الصغير ص ٨٥٧.

(٢) انظر تعليقه على هذه الالفية ص ٢٤٠ - ٢٤١.

(٣) في شرح الالفية للعراقي عن شعبة فليحرر.

(٤) ج ٢ ص ٢٢٧.

٧٢٨- فَمِنْهُ فِي الصَّحْبِ رَوَى الصَّدِيقُ

عَنْ عُمَرَ ثُمَّ رَوَى الْفَارُوقُ

(فإن روى) أي أخذ (كل) واحد (من القرنين) بكسر القاف ثنية قرن، وهو المائل قال في «المصباح»: والقرن من يقاومك في علم، أو قتال، أو غير ذلك، والجمع أقران مثل حمل وأحمال. اهـ. (عن صاحبه) أي قرنه (فهو مديج) بصيغة اسم المفعول المضعف، وقوله (حسن) صفة مديج أشار به إلى وجه تسميته به، يعني: أنه إنما سمي به لحسنه، لأن المديج لغة المزين، لأن الرواية إنما تقع كذلك لنكتة يعدل فيها عن العلو إلى المساواة، أو النزول، فيحصل للإسناد بذلك تزين، وهذا الذي اختاره الناظم في وجه التسمية هو مختار العراقي، قال: ويحتمل أن يكون سمي به لتزول الاسناد فيكون ذماً من قولهم: رجل مديج قبيح الوجه والهامة. قال: ويحتمل كونه مأخوذاً من ديباجتي الوجه، وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما، قلت: وهذا هو الذي اختاره الحافظ في شرح النخبة.

والحاصل: أنه إن روى كل واحد من القرنين عن صاحبه فهو المديج، وأول من سماه بذلك الدارقطني، إلا أنه لم يقيد به بكونهما قرنين، بل كل اثنين روى كل منهما عن الآخر يسمى بذلك، وإن كان أحدهما أكبر، وذكر منه رواية النبي ﷺ عن أبي بكر، وعمر، وسعد بن عباد، وروايتهم عنه، ورواية عمر، عن كعب، وكعب عنه.

والمديج أخص من رواية الأقران، فكل مديج أقران ولا عكس، ثم ذكر أمثله بقوله:

فَمِنْهُ فِي الصَّحْبِ رَوَى الصَّدِيقُ عَنْ عُمَرَ ثُمَّ رَوَى الْفَارُوقُ

(فمنه) الفاء فصيحجة، أي من المديج، خبر مقدم (في الصحب) رضي الله عنهم، وقوله (روى الصديق) في تأويل المصدر بتقدير «أن» على قلة^(١)، كما «قد تسمع بالمعيدي خير من أن تراه»، مبتدأ مؤخر، أي رواية أبي بكر الصديق رضي الله عنه (عن عمر) بالصرف للضرورة (ثم) بمعنى الواو؛ لأنه لا يراد هنا الترتيب (روى الفاروق) عطف على ما قبله، أي رواية الفاروق عنه، وهو لقب لعمر رضي الله عنه، لقبه به النبي ﷺ، قال الحافظ في الإصابة: وأخرج محمد بن عثمان بن أبي شيبة في تاريخه بسند فيه إسحاق بن أبي فروة^(٢) عن ابن عباس، أنه سأل عمر عن إسلامه، فذكر قصته بطولها، وفيها أنه خرج ورسول الله ﷺ بينه

(١) وعند بعض النحاة لا يكون قليلاً، وهو الراجع؛ لوقوعه في القرآن، كقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ﴾

[الروم: ٢٤].

(٢) هو: إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة القروي المدني الأموي، صدوق كف فساد

٧٢٩- وَفِي التَّبَاعِ عَنْ عَطَاءِ الزُّهْرِيِّ

وَعَكْسُهُ، وَمِنْهُ بَعْدُ فَأَذِرْ

٧٣٠- فَتَارَةً رَأَوْيَهُمَا مُتَّحِدٌ

وَالشَّيْخُ أَوْ أَحَدُهُمَا يَتَّحِدُ (*)

وبين حمزة، وأصحابه الذين كانوا اختفوا في دار الأرقم، فعلمت قريش أنه امتنع فلم تصبهم كآبة مثلها، قال: فسماني رسول الله ﷺ يومئذ الفاروق. اهـ (١).

وحاصل المعنى: أن مثال المديح في الصحابة رواية أبي بكر الصديق عن عمر، وعمر عنه.

وَفِي التَّبَاعِ عَنْ عَطَاءِ الزُّهْرِيِّ وَعَكْسُهُ، وَمِنْهُ بَعْدُ فَأَذِرْ

(و) المديح (في التباع) بالكسر مصدر تابع، أي ذوي التباع، بمعنى التابعين، والجار والمجرور خبر مقدم، أي كائن في التابعين، أو حال، والخبر محذوف، أي منه (عن عطاء)

بمنع الصرف للوزن، هو عطاء بن أبي رباح بالفتح، واسم أبيه أسلم القرشي مولا هم المكي، ثقة فاضل فقيه لكنه كثير الإرسال، مات سنة ١١٤ هـ، روى له الجماعة. اهـ.

«ت» (٢)، وقوله (الزهري) مبتدأ مؤخر، على حذف مضاف أي رواية الزهري عن عطاء كائنة منه، أي المديح حال كونها واقعة في التابعين (وعكسه) كذلك أي رواية عطاء عنه.

وحاصل المعنى: أن مثال المديح في التابعين رواية عطاء والزهري كل منهما عن الآخر.

(ومنه) أي من المديح متعلق بـ «أذر» (بعد) أي بعد التابعين، أي في أتباع التابعين (فأذر) أي

اعلم وجود مثل ما تقدم من المديح في أتباع التابعين، كرواية مالك عن الأوزاعي، وعكسه.

فَتَارَةً رَأَوْيَهُمَا مُتَّحِدٌ وَالشَّيْخُ أَوْ أَحَدُهُمَا يَتَّحِدُ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وإذا روى اثنان من الأقران كل واحد منهما عن صاحبه سُمِّيَ هذا النوع

«المديح» كعائشة وأبي هريرة، وكالزهري وأبي الزبير، ومالك والأوزاعي، وكأحمد بن حنبل وعلي بن

المدني، وغير ذلك. وقد يتحد الراوي عن القرينين ويتحد شيخهما، وقد يتحد الراوي دون الشيخ أو

العكس، وقد لا يتحد واحد منهما. هكذا قسم الناظم ولا أرى فائدة من هذا التقسيم! وقوله: «أحدهما» هو

بإسكان الحاء مراعاة للوزن، وهو شذوذ غير مستحسن.

قال الناظم في التدريب (ص ٢١٨): «لطيفة: قد يجتمع جماعة من الأقران في حديث: كما روى أحمد بن

حنبل عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى بن معين عن علي بن المدني عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه

عن سعيد عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت: كان أزواج النبي ﷺ يأخذون من

شعورهن حتى يكون كالوفرة. فأحمد والأربعة فوقه خمستهم أقران».

(١) الإصابة ج ٧ ص ٧٦.

(٢) «ت» ص ٢٣٩.

٧٣١- وَمِنْهُ فِي الْمُدْبِجِ الْمَقْلُوبِ

مُسْتَوِيًا مِثَالُهُ عَجِيبٌ

٧٣٢- مَالِكٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

وَذَا عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ مَالِكٍ سَلَكُ (*)

(فتارة) منصوب على الظرفية بمعنى المرة، وأصلها الهمز لكنه خفف لكثرة الاستعمال، وربما همزت على الأصل، وجمعت بالهمز؛ فليل: تأرة وتثار وتثر، وأما المخفف فالجمع تارات، قاله في المصباح (راويهما) أي الراوي عن القرنين (متحد) أي واحد (والشيخ) كذلك واحد، والمعنى: أنه قد يكون الراوي عن القرنين واحداً، ويتحد شيخهما الذي أخذاه عنه (أو أحدهما) بسكون الحاء للوزن، ولو قال: أو أحد ذين واحد، لسلم من هذا التغيير الشاذ (يتحد) دون الآخر كأن يتحد الراوي دون الشيخ أو العكس، وقد لا يتحد واحد منهما، قال المحقق: هكذا قسم الناظم، ولا أرى فائدة من هذا التقسيم. اهـ^(١). قلت: هو من محسنات الإسناد، وطرفه كما في سابقه، فالفائدة الحاصلة فيما سبق موجودة فيه كما لا يخفى، فإن من فوائد هذا الباب كما قال السخاوي: الحرص على إضافة الشيء لراوي، والرغبة في التواضع في العلم. والله أعلم.

وَمِنْهُ فِي الْمُدْبِجِ الْمَقْلُوبِ مُسْتَوِيًا مِثَالُهُ عَجِيبٌ
مَالِكٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَذَا عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ مَالِكٍ سَلَكُ

(ومنه) أي المديج خبر مقدم (في المديج) مصدر ميمي بمعنى التدبج متعلق بقوله (المقلوب) مبتدأ مؤخر، أي المقلوب في تدبيجه كائن من أنواع المديج، حال كونه (مستوياً) في جميع الأمور المتعلقة بالرواية، قال المحقق: أي ليس فيه شيء من الضعف الذي في نوع المقلوب الماضي في أنواع الضعيف. اهـ^(٢).

(مثاله) أي مثال المقلوب في التدبيج (عجيب) أي مستطرف (مالك) بمنع الصرف للوزن بدل من «عجيب» الخبر، أو خبر لمحدوف، أي هو مالك أي رواية مالك بن أنس

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ومن المديج نوع مقلوب في تدبيجه، وإن كان مستوياً في الأمور المتعلقة

بالرواية، أي: ليس فيه شيء من الضعف الذي في نوع «المقلوب» الماضي في أنواع الضعيف. ومثال هذا

النوع عجيب مستطرف، وهو: رواية مالك بن أنس عن سفیان الثوري عن عبد الملك بن جريج، وروى أيضاً

ابن جريج عن الثوري عن مالك فهذا إسناد كان على صورة ثم جاء في رواية أخرى مقلوباً كما ترى.

(١) انظر تعليقه على الألفية ص ٢٤١.

الإمام (عن سفيان) بن سعيد بن مسروق الثوري أبي عبد الله الكوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس مات سنة ١٦٤^(١) روى له الجماعة. اهـ. «ت»^(٢).

(عن عبد الملك) بن عبد العزيز بن جريج الأموي المكي (و) روى (ذا) أي عبد الملك (عن الثوري) سفيان (عن مالك) بن أنس، فهذا إسناد كان على صورة، ثم جاء في رواية أخرى على صورة أخرى مقلوباً كما ترى.

وقوله: (سلك) بالبناء للمفعول، خير لمحدوف، أي هذا طريق مسلوكة واضح، أو منظوم في جملة الأسانيد الصحاح.

(تسعة): الزيادات في هذا الباب قوله: «وعلمها يقصد» إلى قوله: «إبدال عن بالواو» وقوله: «وفي الصحاح»، البيت، وقوله: «فمنه في الصحاح» إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) وقيل سنة ١٦١ كما يأتي في النظم.

(٢) ص ١٢٨.

الإخوة والأخوات

٧٣٣- (وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ) صَنَّفَا

فِي إِخْوَةٍ (وَقَدْ رَأَوْا أَنْ يُعْرَفَا

٧٣٤- كَي لَا يَرَى عِنْدَ اشْتِرَاكِ فِي اسْمِ الْآبِ

غَيْرُ أَخٍ أَخًا وَمَا لَهُ اتَّسَبَ*)

الإخوة والأخوات

أي هذا مبحثه، وهو النوع السادس والخمسون من أنواع علوم الحديث.

(وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ) صَنَّفَا فِي إِخْوَةٍ (وَقَدْ رَأَوْا أَنْ يُعْرَفَا

كَي لَا يَرَى عِنْدَ اشْتِرَاكِ فِي اسْمِ الْآبِ غَيْرُ أَخٍ أَخًا وَمَا لَهُ اتَّسَبَ

(ومسلم) بن الحجاج صاحب الصحيح، مبتدأ (و) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسبي عطف على المبتدأ، وخبره جملة قوله (صنفًا) كتابين (في) بيان أسماء (إخوة) أي وأخوات من الرواة والعلماء، وكذا ألف ابن المديني، وأبو داود، وأبو العباس السراج والجلعابي، ثم الدمياطي، وكذا صنف في خصوص أولاد المحدثين أبو بكر بن مردويه، وفي خصوص الإخوة من أولاد كل من عبد الله، وعتبة ابني مسعود الدارقطني، وفي خصوص رواية الإخوة بعضهم عن بعض أبو بكر بن السني، وأمثله في الاثنين فما فوقها كثيرة قاله السخاوي^(١)، ثم ذكر فائدة هذا النوع بقوله:

(وقد رأوا) أي العلماء الذين أفردوه بالتصنيف (أن) مصدرية (يعرفا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، أي أرادوا أن يعرف هذا الفن معرفة تامة (كَي) تعليلة (لا يرى) بالبناء للمفعول، أي لا يظن (عند اشتراك) أي اشتراك جماعة (في اسم آب) بالتنكير، وفي نسخة المحقق «الاب» بالتعريف، ولا بد من النقل للوزن (غير أخ) بالرفع نائب فاعل «يرى» (صنفًا) مفعوله الثاني (و) الحال أنه (ما) نافية (له) أي للمشارك بالفتح (اتَّسَبَ) المشترك بالكسر، يعني: أنه لا انتساب بينهما، وإنما مجرد اشتراك في الاسم فقط.

وحاصل المعنى: أن فائدة هذا النوع هو الأمن من ظن من ليس بأخ أخًا للاشتراك في

(*) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاهِكُو وَهَمُّهُ اللَّهُ: معرفة الرواة الإخوة والأخوات، الذين أبوهم واحد- من فوائدها أن لا يظن من ليس بأخ أخًا عند الاشتراك في اسم الأب، ولذلك أفردها بعض العلماء بالتصنيف، منهم: علي بن المديني ومسلم وأبو داود والنسائي وأبو العباس السراج.

٧٣٥- أَرْبَعٌ إِخْوَةٌ رَوَوْا فِي سَنَدٍ

أَوْلَادُ سِيرِينَ (بِفَرْدٍ مُسْنَدٍ) (*)

اسم الأب كأحمد بن إشكاب، وعلي بن إشكاب، ومحمد بن إشكاب^(١)، وكذا الأمن من ظن الغلط، ثم ذكر لطائف غريبة، في هذا النوع منها أربعة إخوة في سند واحد فقال: أَرْبَعٌ^(٢) إِخْوَةٌ رَوَوْا فِي سَنَدٍ أَوْلَادُ سِيرِينَ (بِفَرْدٍ مُسْنَدٍ) (أربع إخوة) من الرجال مبتدأ خبره جملة قوله (رووا) أي أخذ بعضهم عن بعض (في سند) واحد، وهم (أولاد سيرين) بكسر المهملة ثم مثناة تحتية بعدها راء وآخره نون، وهم محمد، وأنس، ويحيى، ومعبد، قال السخاوي بعد ذكرهم، وذكر حفصة وكريمة: وكلهم ثقات انتهى. (بفرد) أي بحديث واحد (مسند) أي متصل مرفوع إلى النبي ﷺ، وهو ما رواه محمد بن سيرين، عن أخيه يحيى، عن أخيه معبد، عن أخيه أنس، عن مولاهم أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ليكن حجاً حقاً تعبداً ورعاً» قال الناظم: ذكره ابن طاهر وهو في جزء أبي الغنائم النرسي^(٣)، وأخرجه الدارقطني من غير ذكر معبد، في «علله».

قال المحقق، وفي التدريب «سعيد» يعني بدل «معبد»، وهو خطأ. اهـ. وهذه لطيفة غريبة جداً.

(تنبيه): لسيرين أولاد كثيرون، وهم: محمد، وأنس، ويحيى، ومعبد، وحفصة، وكريمة المتقدمون، قال السخاوي: وكان معبد أكبرهم سنّاً، وأقدمهم موتاً، وحفصة أصغرهم، ومن عددهم ستة ابن معين، والنسائي في «الكنى»، والحاكم في «علومه»، وكذا أبو علي الحافظ فيما نقله الحاكم في «تاريخه» عنه لكنه جعل مكان كريمة خالداً، وجعله ابن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الإخوة أبناء سيرين، وهم: محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة أبناء سيرين، وله أولاد غيرهم ولكنهم لا رواية لهم. ومن اللطائف الغريبة: أن محمد بن سيرين روى عن أخيه يحيى عن أخيه أنس. عن مولاهم أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «ليكن حجاً حقاً، تعبداً ورعاً» أخرجه الدارقطني في العلل، فهؤلاء ثلاثة إخوة اجتمعوا في إسناد واحد روى بعضهم عن بعض. قال الناظم في التدريب (ص ٢١٩): «وذكر ابن طاهر أن هذا الحديث رواه محمد عن أخيه عن يحيى عن أخيه معبد - وفي التدريب: سعيد وهو خطأ - عن أخيه أنس».

- (١) بكسر الهمزة، واسم إشكاب الأول مجمع.
- (٢) قوله: أربع إخوة كان حقه أن يقول: أربعة إخوة بتأنيث العدد للقاعدة المعروفة، وإنما ذكره هنا لضرورة الوزن، فليتنبه.
- (٣) بفتح فسكون: نسبة إلى نهر من أنهار الكوفة.

٧٣٦- وَإِخْوَةٌ مِنَ الصَّحَابِ بَدْرًا

قَدْ شَهِدُوا سَبْعَ أَبْنَاءَ عَفْرَا

سعد في الطبقات سابعاً، وزاد فيهم أيضاً عمرة، وسودة، وأمهما كانت أم ولد لأنس بن مالك، وأم سليم، وأمها هي ومحمد، ويحيى، وحفصة، وكريمة: صفية، فصاروا عشرة، وقد ضبطهم البرماوي في النظم فقال: (من بحر الطويل):

لَسِيرِينَ أَوْلَادٌ يَعْدُونَ سِتَّةً عَلَى الْأَشْهُرِ الْمَعْرُوفِ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ
وَبَتْنَانٍ مِنْهُمْ حَفْصَةٌ وَكَرِيمَةٌ كَذَا أَنْسٌ مِنْهُمْ وَيَحْيَى وَمَعْبَدٌ
وَزَادَ ابْنُ سَعْدٍ خَالِدًا ثُمَّ عَمْرَةً وَأُمُّ سُلَيْمٍ سَوْدَةٌ لَا تُفْنَدُ

وعدهم ابن قتيبة في المعارف إجمالاً ثلاثة وعشرين من أمهات أولاد. اهـ. ما قاله السخاوي بتصرف^(١).

قال النووي: وكان أبوهم سيرين من سبي عين التمر، وهو مولى لأنس بن مالك كاتبه على عشرين ألف درهم فأداها وعتق. اهـ.

ومنها إخوة سبعة شهدوا بدرًا ذكرهم بقوله:

وَإِخْوَةٌ مِنَ الصَّحَابِ بَدْرًا قَدْ شَهِدُوا سَبْعَ أَبْنَاءَ عَفْرَا

(وإخوة) مبتدأ، وقوله (من الصحاب) رضي الله عنهم، صفة له (بدرًا) أي غزوتها منصوب على الاشتغال يفسره ما بعده (قد شهدوها) أي حضروها، وباشروا القتال فيها، خبر المبتدأ (سبع) خبر لمحذوف، أي هم سبع (ابناء عفرا) بوصل الهمزة والقصر للضرورة، بدل من «سبع»، أو خبر لمحذوف أيضاً، أي هم أبناء عفراء.

وحاصل المعنى: أن سبعة من الإخوة شهدوا بدرًا وهم أبناء عفراء بنت عبيد بن ثعلبة، وهم: معاذ، ومعوذ، وعوف، أبوهم: الحارث بن رفاعه بن الحارث، وعافل، وخالد وإياس، وعامر، أبوهم: البكير بن عبد ياليل الليثي، فهم سبعة إخوة لأم، ثلاثة من أب، وأربعة من أم، قال الحافظ في الإصابة: هذه خصوصية لها لا توجد لغيرها.

قال الناظم: ثمانية من الصحابة: أسماء، وحرمان، وخراش، وذؤيب، وسلمة، وفضالة، ومالك، وهند، بنو حارثة بن سعد الأسلمي، شهدوا بيعة الرضوان بالحديبية، ولم يشهدوا غيرهم، يعني: من الإخوة. اهـ. بتصرف^(٢).

(١) فتح ج ٤ ص ١٧٤.

(٢) تدريب ج ٤ ص ٢٣٠.

٧٣٧- وَتِسْعَةُ مُهَاجِرُونَ هُمْ بَنُو

حَارِثِ السَّهْمِيِّ كُلُّ مُحْسِنٍ (*)

ومنها تسعة إخوة مهاجرون ذكرهم بقوله:

وَتِسْعَةُ مُهَاجِرُونَ هُمْ بَنُو حَارِثِ السَّهْمِيِّ كُلُّ مُحْسِنٍ

(وتسعة) من الصحابة رضي الله عنهم مبتدأ (مهاجرون) صفة له (هم) مبتدأ ثان خبره (بنو حارث) والجملة خبر الأول، والمعنى: أن من الإخوة الصحابة تسعة كلهم مهاجرون، وهم أولاد الحارث بن قيس بن عدي (السهمي) وهم بشر، وتميم، والحارث، والحجاج، والسائب، وسعيد، وعبد الله، ومعمر، وأبو قيس (كل) من هؤلاء التسعة (محسن) لكونه أثر الباقي على الفاني، حيث ترك وطنه لله ولرسوله ﷺ، وزادوا على ذلك أن استشهد منهم سبعة في سبيل الله.

قال الناظم: مثال العشرة من الصحابة أولاد العباس: عبد الله، وعبيد الله، وعبد الرحمن، والفضل، وقثم، ومعبد، وعون، والحارث، وكثير، وتمام، وهو أصغرهم، ومثال الاثني عشر فيهم^(١)، أولاد عبد الله بن أبي طلحة: إبراهيم، وإسحاق، وإسماعيل، وزيد، وعبد الله، وعمار، وعمر، وعمير، والقاسم، ومحمد، ويعقوب، ومعمر، ومثال الثلاثة عشر، أو الأربعة عشر، أولاد العباس المذكورين وله أربع إناث، أو ثلاث، أم كلثوم، وأم حبيب، وأميمة، وأم تميم.

(تسعة): الزيادات في هذا الباب قوله: «ومسلم والنسبي»، وقوله: «وقد رأوا أن يعرفا» إلى قوله: «أربع»، في البيت الثالث، وقوله: «بفرد مسند» إلى قوله: «كل محسن». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الصحابة الإخوة سبعة شهدوا بدرًا، وهم أبناء عفراء بنت عبيد بن ثعلبة، وهم: معاذ ومعوذ وعوف، أبوهم الحارث بن رفاعه بن الحارث، وعافل وخالد وإياس وعامر، أبوهم أبو البكر بن عبد ياليل الليثي، فهم سبعة أخوه لأم، ثلاثة من أب وأربعة من أم.

قال ابن حجر في الإصابة في ترجمة عفراء: «هذه خصيصة لها لا توجد لغيرها». ثم قال: «فانتظم من هذا أنها امرأة صحابية لها سبعة أولاد، شهدوا كلهم بدرًا مع النبي ﷺ».

ومن الإخوة الصحابة تسعة مهاجرون، وهم أولاد الحارث بن قيس بن عدي السهمي، وهم: بشر وتميم والحارث والحجاج والسائب وسعيد وعبد الله ومعمر وأبو قيس. هكذا ذكرهم الناظم في التدريب (ص ٢١٩) وهو الموافق لما في الإصابة في أسمائهم. وذكر ابن سعد في الطبقات سبعة فقط على خلاف في الأسماء (ج ٤ ص ١٤٣).

(١) قوله: فيهم أي في الصحابة وهكذا صرح في التدريب، وهو غلط بلا شك؛ لأن عبد الله بن أبي طلحة المذكور ليس من الصحابة إلا على معنى مجرد الرؤيا فقط، حيث ولد في عهده ﷺ، وحنكه، فأنى يكون له اثنا عشر ولدًا كلهم صحابة، فهيهات هيهات، وقد نبه على هذا بعض المحققين، فليتنبه، والله تعالى ولي التوفيق.

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

٧٣٨- وَأَلْفَ الْخَطِيبِ فِي ذِي أَثَرٍ

عَنْ ابْنِهِ كَوَائِلٍ عَنْ بَكْرٍ (*)

٧٣٩- وَالْوَائِلِي فِي عَكْسِهِ فَإِنْ يَزِدْ

عَنْ جَدِّهِ فَهُوَ مَعَالٍ لَا تُحَدِّ

رواية الآباء عن الأبناء وعكسه

أي هذا مبحثهما، وهما نوعان جمعهما في باب واحد لتقابلهما، وهما النوع السابع والخمسون، والثامن والخمسون من أنواع علوم الحديث.

وهما فنان مهمان، وفائدة معرفة أولهما الأمن من ظن التحريف الناشئ عن كون الابن أبا.

وَأَلْفَ الْخَطِيبِ فِي ذِي أَثَرٍ
عَنْ ابْنِهِ كَوَائِلٍ عَنْ بَكْرٍ

(وَأَلْفَ الْخَطِيبِ) أي جمع الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي كتاباً (في ذي) أي صاحب (أثر) بفتح فسكون مصدر أثر الحديث من باب قتل: إذا نقله (عن ابنه) متعلق بـ «أثر» أي فيمن روى عن ابنه.

والمعنى: أن الخطيب ألف فيمن روى عن ابنه وذلك (كوائِل) ابن داود التيمي الكوفي (عن) ابنه (بكر) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً: «أخروا الأحمال، فإن اليد معلقة والرجل موثقة»^(١).

وكرواية العباس عن ابنه الفضل: أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة^(٢) (و) ألف الحافظ أبو نصر عبيد الله بن سعيد بن حاتم السجزي (الوائِلِي) بسكون الياء للوزن،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قد يروي الأب عن ابنه، ويستحسن معرفة ذلك، لئلا يظن الناظر أن الإسناد انقلب على بعض الرواة.

فمن ذلك رواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل، ورواية وائل بن داود التيمي الكوفي عن ابنه بكر. وقد ألف الخطيب الحافظ كتاباً جمع فيه كثيراً من رواية الآباء عن أبناءهم.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود في مراسليه عن الزهري، ووصله البزار، والطبراني في الأوسط عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. انظر صحيح الجامع الصغير ج ١ ص ١٠٥.

(٢) انظر تلقيح فهوم أهل الأثر ص ٤ - ٧. والجمع بين الصلاتين بالمزدلفة ثابت بحديث متفق عليه من غير هذا الوجه.

٧٤٠- أَهْمُهُ حَيْثُ أَبٌ وَالْجَدُّ لَا

يُسَمَّى وَالْأَبَا قَدْ انْتَهَتْ إِلَى

٧٤١- عَشْرَةٌ وَأَرْبَعٌ فِي سَنَدٍ

مُجْهَلٍ لِأَرْبَعِينَ مُسْنَدٍ (*)

قال في «اللباب»: نسبة إلى قرية بسجستان، يقال لها: وائل، أحد الحفاظ، رحل في طلب الحديث إلى العراق، ومصر، والحجاز، وأقام بمكة إلى أن مات بعد الأربعين والأربعمئة، وكان ثقة حسن السيرة، وقال عبد العزيز النخشي: أبو نصر الوائلي كان من بكر بن وائل السجستاني، فإن اتفق له هذه النسبة في الأب والمكان، وإلا فأحدهما خطأ^(١).

(وفي عكسه) أي عكس رواية الآباء عن الأبناء، وهو رواية الأبناء عن الآباء، الذي هو ثاني النوعين، وهو الجادة، ثم هو نوعان رواية الرجل عن أبيه فحسب، وهو باب واسع كرواية أبي العشاء بضم العين وفتح الشين وبعدها راء ممدوداً عن أبيه عن النبي ﷺ، وحديثه في السنن الأربعة، والراجح أن اسمه أسامة بن مالك بن قهطيم بكسر القاف والطاء آخره ميم، وقيل: غير ذلك، والثاني: روايته عن أبيه عن جده، وإليه أشار بقوله: فَإِنْ يَزِدُّ عَنْ جَدِّهِ فَهُوَ مَعَالٍ لَا تُحَدُّ

(فإن يزد) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل قوله عن «جده» أي هذا اللفظ يعني: أنه إن زيد في رواية الابن، عن أبيه عن «جده» (فهو) أي هذا القسم (معال) بفتح الميم جمع معلاة بفتحها أيضاً، أي مكسب للشرف، مشتق من قولهم: علي في المكان يعلو، من باب تعب، علاء بالفتح والمد، أفاده في «المصباح».

(لا تحد) بالبناء للمفعول صفة «معال» أي غير محدودة، قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي: الإسناد بعضه عوال وبعضه معال، وقول الرجل: حدثني أبي عن جدي من المعالي.

أَهْمُهُ حَيْثُ أَبٌ وَالْجَدُّ لَا
يُسَمَّى وَالْأَبَا قَدْ انْتَهَتْ إِلَى
عَشْرَةٌ وَأَرْبَعٌ فِي سَنَدٍ
مُجْهَلٍ لِأَرْبَعِينَ مُسْنَدٍ

(١) اللباب ج ٣ ص ٣٥١، ٣٥٢.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: رواية الأبناء عن آبائهم مما يحتاج إلى معرفته، فقد لا يسمى الأب أو الجد في الرواية، ويخشى أن يبهيم على القارئ. وقد ألف فيها أبو نصر الوائلي كتاباً. وهي نوعان: رواية الرجل عن أبيه فقط، وهو كثير، ورواية الرجل عن أبيه عن جده، وهذا مما يفخر به بحق ويغبط عليه الراوي، قال أبو القاسم منصور بن محمد العلوي: «الإسناد بعضه عوال وبعضه معال، وقول الرجل حدثني أبي عن جدي من المعالي».

(أهمه) مبتدأ، أي أهم رواية الأبناء عن الآباء خبره قوله (حيث أب والجد لا يسمى) هكذا النسخ بإثبات ألف «يسمى» لكن الوزن لا يستقيم إلا بحذفها، يعني أنه ما سمي كل منهما، أو سمي الأب وأبهم الجد؛ لأنه يحتاج إلى معرفته، وقد ألف الحافظ صلاح الدين العلائي فيه «الوشي المعلم» فيمن روى عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ وقسمه أقساماً، فمنه ما يعود الضمير في قوله عن «جده» على الراوي، ومنه ما يعود فيه على أبيه، وبين ذلك وحقيقه، وخرج في كل ترجمة حديثاً من مرويه، وقد لخصه الحافظ وزاد عليه تراجم. والمعنى: أن أهم هذا النوع ما إذا كان الأب، أو الجد غير مسمى لاحتياجه إلى التنقيب ليعرف، ثم ذكر نهاية التسلسل من هذا النوع بقوله:

(والآبا) بالقصر للوزن مبتدأ خبره جملة قوله (قد انتهت) رواية أبنائهم عنهم (إلى عشرة وأربع) يعني: أربعة عشر أباً (في سند مجهل) أي منسوب إلى الجهالة في بعضه (لأربعين مسند) تمييز، كسر للروي، أي لأربعين حديثاً مسنداً إلى رسول الله ﷺ. وحاصل المعنى: أن أكثر ما وقع في التسلسل برواية الأبناء عن الآباء أربعة عشر أباً جاء

= وقد جاء من رواية الأبناء عن الآباء إسناد طريف، فروى الخطيب الحافظ في تاريخ بغداد (ج ١١ ص ٣٢) عن أبي الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة - بضم الهمزة وفتح الكاف وفتح النون - بن عبد الله التيمي، كل واحد من هؤلاء: عبد الوهاب ومن فوفه: يقول: «سمعت أبي» إلى أن وصل إلى أكينة «قال: سمعت علي بن أبي طالب وقد سئل عن الحنان المنان؟ فقال: الحنان: الذي يقبل على من أعرض عنه، والمنان: الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال» قال الخطيب: «بين أبي الفرج وبين علي في هذا الإسناد تسعة آباء، آخرهم أكينة بن عبد الله، وهو الذي سمع علياً - رضي الله عنه». وقد روى العراقي في شرح مقدمة ابن الصلاح (ص ٣٠٤) والسيوطي في التدريب (ص ٢٢٢، ٢٢٣) بإسناديهما إلى رزق الله بن أبي الفرج عبد الوهاب - شيخ الخطيب - عن آبائه هؤلاء، إلى أكينة قال: «سمعت أبي الهيثم سمعت أبي عبد الله سمعت رسول الله ﷺ - فذكر حديثاً مرفوعاً. ثم نقل السيوطي عن الحافظ العلائي قال: «هذا إسناد غريب جداً، ورزق الله كان إمام الحنابلة في زمانه من الكبار المشهورين، وأبوه أيضاً إمام مشهور، لكن جده عبد العزيز - وهو أبو الحسن التيمي - متكلم فيه على إمامته، واشتهر بوضع الحديث، وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلاً، وقد خبط فيهم عبد العزيز، فزاد أباً لأكينة وهو الهيثم!!» وانظر: لسان الميزان (ج ص ٢٦-٢٨).

وقال العراقي: (ص ٣٠٥): «أكثر ما وقع لنا بتسلسل رواية الأبناء عن الآباء أربعة عشر رجلاً من رواية الحسن بن علي - فذكر حديثاً عن الحسن هذا عن آبائه إلى علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ. ثم قال: «وفي آبائه من لا يعرف حاله، وهذا الحديث من جملة أربعين حديثاً، منها مناكير». ومثل هذه الأسانيد لا يفرح بها، والاشتغال بها عبث إلا على وجه البيان لنكارتها، فإنها مشتغلة عن الجد، والله الموفق.

٧٤٢- وَمَا لِعَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ فَلَا أَكْثَرُونَ احْتِجَّ بِهِ

بها أربعون حديثاً، وهي رواية أبي محمد الحسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه علي بن أبي طالب: الحسن بن عبيد الله، عن أبيه عبيد الله بن محمد، عن أبيه محمد بن عبيد الله، عن أبيه عبيد الله بن علي، عن أبيه علي بن الحسن، عن أبيه الحسن بن الحسين، عن أبيه الحسين بن جعفر، وهو أول من دخل بلخ من هذه الطائفة، عن أبيه جعفر الملقب بالحجة، عن أبيه عبيد الله، عن أبيه الحسين الأصغر، عن أبيه زين العابدين علي بن الحسين بن علي، عن أبيه، عن جده علي رضي الله عنه، مرفوعاً، منها حديث: «المجالس بالأمانة»، ومنها: «ليس الخبر كالمعاينة»، ومنها حديث: «الحرب خدعة»، ومنها حديث: «المستشار مؤتمن»، ومنها: «المسلم مرآة المسلم»، قال العراقي: وفيهم من لا يعرف.

وأما دون ذلك، فمن تسعة آباء ما رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» عن أبي الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان ابن يزيد بن أكينة - بضم الهمزة وفتح الكاف وفتح النون - ابن عبد الله التميمي كل واحد من هؤلاء: عبد الوهاب، ومن فوقه، يقول: سمعت أبي إلى أن وصل إلى أكينة، قال: سمعت علي بن أبي طالب، وقد سئل عن الحنان المنان؟ فقال: الحنان: الذي يقبل على من أعرض عنه، والمنان: الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال.

قال الخطيب: بين أبي الفرج وبين علي في هذا الإسناد تسعة آخرهم أكينة بن عبد الله وهو الذي سمع علياً رضي الله عنه، أخرجه في كتاب الآباء، وروى بهذا السند في كتاب «اقتضاء العلم العمل»، عن علي أيضاً، هتف العلم بالعمل، فإن أجابه، وإلا ارتحل.

ومن اثني عشر أباً ما رواه العراقي والناظم بإسناديهما إلى رزق الله بن أبي الفرج عبد الوهاب شيخ الخطيب عن آبائه هؤلاء المذكورين إلى أكينة قال: سمعت أبي الهيثم، سمعت أبي عبد الله سمعت رسول الله ﷺ فذكر حديثاً مرفوعاً، ثم نقل الناظم عن الحافظ العلائي قال: هذا إسناد غريب جداً، ورزق الله كان إمام الخنابلة في زمانه من الكبار المشهورين، وأبوه أيضاً إمام مشهور، لكن جده عبد العزيز، وهو أبو الحسن التميمي متكلم فيه على إمامته، واشتهر بوضع الحديث، وبقية آبائه مجهولون لا ذكر لهم في شيء من الكتب أصلاً، وقد خبط فيهم عبد العزيز، فزاد أباً لأكينة، وهو الهيثم.

٧٤٣- حَمَلًا لَجَدَهُ عَلَى الصَّحَابِيِّ

وَقِيلَ بِالْإِفْصَاحِ وَاسْتِيعَابِ

حَمَلًا لَجَدَهُ عَلَى الصَّحَابِيِّ وَقِيلَ بِالْإِفْصَاحِ وَاسْتِيعَابِ

(وما) مبتدأ، أي الحديث الذي (لعمرو بن شعيب) بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق، من الطبقة الخامسة، توفي سنة ١١٨ هـ (عن أبيه) على لغة النقص، وهو شعيب المذكور (عن جده، فالأكثر) من المحدثين (احتج به) أي بما لعمرو، و«جملة الأكثر» خبر «ما».

وحاصل المعنى: أن الحديث الذي رواه عمرو بن شعيب بن محمد، عن أبيه، عن جده، احتج به أكثر العلماء إذا صح السند إليه، وله نسخة كبيرة بهذا السند أكثرها فقهيات جيد، قال البخاري رأيت أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وإسحاق بن راهويه، وأبا عبيد، وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده، ما تركه أحد من المسلمين، قال: من الناس بعدهم؟ وحكى الحسن بن سفيان، عن إسحاق بن راهويه، قال: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده ثقة فهو كأيوب، عن نافع، عن ابن عمر. قال النووي: وهذا التشبيه نهاية في الجلالة من مثل إسحاق، وقال أيضاً: إن الاحتجاج به هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفن، وعنهم يؤخذ. اهـ^(١).

(حَمَلًا) مفعول لأجله، أي إنما احتجوا به لأجل حملهم (لجده) المذكور (على) أنه عبد الله بن عمرو (الصحابي) الجليل، بإرجاع الضمير على شعيب، دون عمرو، وذلك لما ظهر لهم في إطلاقه ذلك، وسماع شعيب من عبد الله ثابت، وقوله (وَقِيلَ بِالْإِفْصَاحِ وَاسْتِيعَابِ) إشارة إلى قولين آخرين قائلين بالتفصيل:

(الأول): ما ذهب إليه الدارقطني، وهو الفرق بين ما إذا أفصح بجده أنه عبد الله فيحتج به، أو لا يفصح فلا يحتج به، وكذلك إن ذكر ما يدل على المراد بأنه هو الصحابي يحتج به، كأن يقول عن أبيه، عن جده سمعت رسول الله ﷺ أو نحوه.

(القول الثاني): ما ذهب إليه ابن حبان وهو تفصيل آخر، قال: إن استوعب ذكر آبائه في الرواية احتج به، وإن اقتصر على قوله عن أبيه، عن جده لم يحتج به، وقد أخرج في صحيحه حديثاً واحداً هكذا عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه

(١) انظر التدريب ج ٢ ص ٢٣٥.

٧٤٤- وَهَكَذَا نُسَخَةُ بَهْرٍ، وَاخْتَلَفَ:

أَيُّهُمَا أَرْجَحُ وَالْأُولَى أَلْفٌ (*)

مرفوعاً: «ألا أحدنكم بأحبكم إليّ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة». الحديث.
قال الحافظ العلائي: ما جاء به التصريح برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذ نادر.
والحاصل: أن في رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده اختلافاً، ذهب قوم إلى أنه لا يحتج بها؛ لأن جده محمداً لا صحبة له، فهو إن أراد جده عبد الله، فشعيب لم يلقه، فيكون منقطعاً، وإن أراد محمداً فلا صحبة له فيكون مراسلاً، قال الذهبي في الميزان: هذا لا شيء، لأن شعيباً ثبت سماعه من عبد الله، وهو الذي رباه حتى قيل إن محمداً مات في حياة أبيه عبد الله، وكفل شعيباً جده عبد الله، فإذا قال: عن أبيه عن جده: فإنما يريد بالضمير أنه عائد إلى شعيب.

قال: وصح أيضاً سماع شعيب من معاوية، وقد مات معاوية قبل عبد الله بن عمرو بسنوات فلا ينكر سماعه من جده، سيما وهو الذي رباه وكفله. اهـ^(١).

وذهب قوم إلى الاحتجاج بها، وهو قول الجمهور، وهو الراجح كما تقدم.
وذهب قوم إلى التفصيل، وهؤلاء على قولين، فمنهم من فصل بالإفصاح وهو الدارقطني قال: إن أفصح بجده أنه عبد الله احتج به وإلا فلا.
ومنهم من فصل بالاستيعاب، وهو ابن حبان قال: إن استوعب ذكر آبائه احتج به، وإن اقتصر على قوله: عن أبيه عن جده فلا يحتج به.

قلت: ما ذهب إليه الجمهور من الاحتجاج بها هو الراجح، والله تعالى أعلم.
وَهَكَذَا نُسَخَةُ بَهْرٍ، وَاخْتَلَفَ: أَيُّهُمَا أَرْجَحُ وَالْأُولَى أَلْفٌ

(١) ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٦٦.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص يروي كثيراً عن أبيه عن جده، والمراد بجده هنا هو عبد الله بن عمرو، وهو في الحقيقة جد أبيه شعيب. وقد اختلف كثيراً في الاحتجاج برواية عمر عن أبيه عن جده، أما عمرو فإنه ثقة من غير خلاف، ولكن أعلى بعضهم روايته عن أبيه عن جده بأن الظاهر أن المراد جد عمرو وهو محمد بن عبد الله بن عمرو، فتكون أحاديثه مرسلة، ولذلك ذهب الدارقطني إلى التفصيل، ففرق بين أن يفصح بجده أنه عبد الله فيحتج به أو لا يفصح فلا يحتج به، وكذلك إن قال: «عن أبيه عن جده سمعت رسول الله ﷺ» أو نحو هذا مما يدل على أن المراد الصحابي فيحتج به، وإلا فلا، وذهب ابن حبان إلى تفصيل آخر: فإن استوعب ذكر آبائه في الرواية احتج به، وإن اقتصر على قوله «عن أبيه عن جده» لم يحتج به، وقد أخرج في صحيحه حديثاً واحداً هكذا: «عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه مرفوعاً: «ألا أحدنكم =

(وهكذا) خبر مقدم لقوله (نسخة بهز) بن حكيم بن معاوية بن حيدة بفتح الحاء، وسكون الياء القشيري البصري، مات قبل الستين ومائة، روى له البخاري تعليقاً، والأربعة. اهـ. «ت»^(١)، والنسخة: الكتاب المنقول، والجمع نسخ مثل غرفة وغرف. اهـ. «المصباح»، وهذه النسخة نسخة كبيرة حسنة.

وحاصل المعنى: أنه اختلف العلماء مثلما اختلفوا في عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، في نسخة مروية لبهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، فاحتج بها بعضهم لكونها

= بأحكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة».... الحديث، قال الحافظ العلاءي: «ما جاء فيه التصريح برواية محمد عن أبيه في السند فهو شاذ نادر».

وقال ابن حبان في الاحتجاج لرأيه برد رواية عمرو عن أبيه عن جده: «إن أراد جده عبد الله، فشعيب لم يلقيه فيكون منقطعاً، وإن أراد محمداً فلا صحة له فيكون مرسلًا- قال الذهبي في الميزان: «هذا لا شيء لأن شعيباً ثبت سماعه من عبد الله، وهو الذي رياه، حتى قيل: إن محمداً مات في حياة أبيه عن عبد الله، وكفل شعيباً جده عبد الله، فإذا قال عن أبيه عن جده فإنما يريد بالضمير في جده أنه عائد إلى شعيب....» وصح أيضاً أن شعيباً سمع من معاوية، وقد مات معاوية قبل عبد الله بن عمرو بسنوات، فلا ينكر له السماع من جده، سيما وهو الذي رياه وكفله-. والتحقيق: أن رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أصح الأسانيد كما قلنا آنفاً قال البخاري: «رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا: يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ما تركه أحد من المسلمين. قال البخاري: من الناس بعدهم؟!». وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال: «إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأبيوب عن نافع عن ابن عمر- قال النووي: «وهذا التشبيه نهاية في الخلالة من مثل إسحاق- وقال أيضاً: إن الاحتجاج به «هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث، وهم أهل هذا الفن وعنهم يؤخذ- وانظر تفصيل الكلام في هذا في: التهذيب (ج ٨ ص ٤٨- ٥٥) والميزان (ج ٢ ص ٢٨٩- ٢٩١) والتدريب (ص ٢٢١، ٢٢٢) ونصب الراية (ج ١ ص ٣٢).

وعن أكثر في الرواية عن أبيه عن جده: بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري، وجده معاوية بن حيدة، وهو صحابي معروف، وحديثه في مسند أحمد (ج ٤ ص ٤٤٦، ٤٤٧ ج ٥ ص ٢- ٧) وأكثر حديثه من رواية حفيده بهز عن أبيه عنه، وقد أخرج بعضه أصحاب السنن الأربعة، وروى البخاري بعضه في صحيحه معلقاً؛ لأنه ليس على شرطه.

واختلفوا في أيهما أرجح: رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، أو رواية بهز عن أبيه عن جده؟ فيضعهم رجح رواية بهز؛ لأن البخاري استشهد ببعضها في صحيحه تعليقاً. ورجح غيرهم رواية عمرو، وهو الصحيح كما يعلم من كتب الرجال، والبخاري قد استشهد أيضاً بحديث عمرو، فقد أخرج حديثاً معلقاً في كتاب اللباس من صحيحه، وخرجه الحافظ ابن حجر من طريق عمرو بن شعيب. وقال: إنه لم ير في البخاري إشارة إلى حديث عمرو غير هذا الحديث. ثم إن البخاري حكم بصحة رواية عمرو عن أبيه عن جده، وهو أقوى من استشهاده بنسخة بهز.

٧٤٥- وَأَعْدَدْتُ هُنَا مَنْ تَرَوْ عَنْ أُمِّ بَحَقَّ

عَنْ أُمِّهَا، مِثْلَ حَدِيثِ «مَنْ سَبَقَ» (*)

نسخة حسنة، صححها ابن معين، واستشهد بها البخاري في الصحيح، وهذا هو الراجح، وردها بعضهم؛ لأن سماعه منها يسير، والباقي بالوجادة، وقال الحاكم: إنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه عن جده لأنها شاذة لا متابع له فيها. اهـ (١).

(فائدة): قال السخاوي: الضمير هنا في جده لبهز، وهو معاوية بن حيدة القشيري صحابي شهير، ولا يصح أن يكون الضمير فيه لحكيم، فإن جده حيدة لم ينقل له حديث عن النبي ﷺ مع كونه صحابياً. اهـ (٢).

ثم ذكر اختلاف العلماء في الترجيح بين النسختين، فقال (واختلف) بالبناء للمفعول وقوله (أيهما) اسم موصول بمعنى الذي مبني لحذف صدر صلتة في محل جرب «في» مقدرة، والجار والمجرور في محل رفع نائب الفاعل. وقوله (أرجح) خبر للمبتدأ المقدر، وتقدير الكلام: واختلف في الذي هو أرجح.

وحاصل المعنى: أنه اختلف العلماء في هاتين النسختين أيهما أرجح، هل نسخة عمرو، عن أبيه، عن جده، أو نسخة بهز عن أبيه عن جده؟ فرجح الأول بعضهم كما جنح إليه الناظم حيث قال (والأولى) أي نسخة عمرو، مبتدأ على حذف مضاف أي ترجيح الأولى وخبره قوله (ألف) بالبناء للمفعول أي اختير، من ألف الشيء من باب علم: أنس به، وأحبه، كما في «المصباح».

والمعنى: أن ترجيح الأولى هو الصواب؛ لأن البخاري حكم بصحة رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، واستشهد بها في صحيحه.

ورجح بعضهم الثانية؛ لأن البخاري استشهد ببعضها في صحيحه تعليقا، ورد بأن تصحيحه أقوى من مجرد استشهاده، وبأنه استشهد أيضاً بحديث عمرو، فقد أخرج حديثاً معلقاً في كتاب اللباس، من صحيحه، وخرجه الحافظ من طريق عمرو بن شعيب وقال: إنه لم ير في البخاري إشارة إلى حديث عمرو غير هذا الحديث. قاله المحقق.

وَأَعْدَدْتُ هُنَا مَنْ تَرَوْ عَنْ أُمِّ بَحَقَّ عَنْ أُمِّهَا، مِثْلَ حَدِيثِ «مَنْ سَبَقَ»

(١) المستدرك ج ١ ص ٤٦ و ج ٤ ص ٤٣١.

(٢) فتح ج ٤ ص ١٨٨.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال الناظم في التدريب (ص ٢٢٣): فائدة: يلتحق برواية الرجل عن أبيه عن جده رواية المرأة عن أمها عن جدتها، وهو عزيز جداً، ومن ذلك: ما رواه أبو داود في سننه: عن بندار ثنا عبد الحميد =

(واعدد هنا) أي اذكر هنا أيها المحدث في نوع رواية الأبناء عن الآباء رواية (من ترو) قال الشارح: بحذف الياء للوزن، قلت الصواب أنه لغة وعليه قراءة من قرأ: ﴿يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ﴾ [هود: ١٠٥] بحذف الياء وصللاً ووقفاً^(١)، ومنه قولهم: لا أبال، ولا أدر، وقول الشاعر من الرجز:

كَفَّاكَ كَفٌّ مَا تَكِيْفُ^(٢) دَرَهْمًا جُودًا وَأُخْرَى تُعْطَى بِالسَّيْفِ الدِّمَا^(٣)

(عن أم) لها (بحق) متعلق بـ «اعدد»، أي اعددته بحق لثبوتها، أو بـ «ترو»، أي بحديث حق إشارة إلى أن الحديث المروي حق وصدق^(٤).

(عن أمها) أي جدتها، والمعنى: أنه يلتحق برواية الرجل عن أبيه، عن جده، رواية المرأة عن أمها، عن جدتها، قال الناظم: وهو عزيز جداً، وذلك (مثل حديث من سبق) وهو ما رواه أبو داود، في سننه عن بNDAR، ثنا عبد الحميد بن عبد الواحد، قال: حدثتني أم جنوب بنت نميلة عن أمها سويدة بنت جابر، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضر، عن أبيها أسمر بن مضر، قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته، فقال: «من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له»^(٥). قال البيهقي: أراد إحياء الموات. وخرج الكافر فلا حق له. والله أعلم.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «والآباء قد انتهت» إلى قوله: «لأربعين مسند»، وقوله: وقيل «بالإفصاح» إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

= ابن عبد الواحد قال: حدثتني أم جنوب بنت نميلة عن أمها سويدة بنت جابر عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضر عن أبيها أسمر بن مضر قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته، فقال: «من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له».

(١) وهي قراءة عاصم، وحمزة، وابن عامر، قال الزمخشري: إن الاجتزاء بالكسرة عن الياء كثير في لغة هذيل. وقال الفراء: كل ياء أو واو تسكان، وما قبل الواو مضموم، وما قبل الياء مكسور فإن العرب تجتزئ: بالضممة من الواو، وبالكسرة من الياء. ١٠ هـ. راجع تفسير ابن جرير ج ١٣ ص ١١٦، وتفسير القرطبي ج ٩ ص ٩٦، ٩٧، والدر المنون ج ٤ ص ١٣٠، ١٣١.

(٢) قوله: ما تكيّف: أي ما تمسك.

(٣) كان في الطبعة الأولى بدل هذا البيت بيت آخر، ونصه:

أَبَيْتُ أَسْرَى وَتَبَيْتَنِي تَدْلُكِي شَغْرَكَ بِالْعَنْبَرِ وَالْمِسْكِ الدَّكِي

وهو خطأ، فإنه غير مناسب لهذا المحل، إذ هو مثال لحذف نون الرفع من دون ناصب، وجازم، فلذا أبدلته في هذه الطبعة بهذا البيت المناسب لمسألة حذف الياء بدون جازم للتخفيف، وبالله التوفيق.

(٤) إلا أن الحديث المذكور ضعيف، فالأولى تعليقه بـ «اعدد».

(٥) حديث ضعيف: انظر ضعيف

السابق واللاحق

- ٧٤٦- فِي سَابِقٍ وَلَا حَقٍّ قَدْ صُنِّفَا
مَنْ يَرُو عَنْهُ اثْنَانِ وَالْمَوْتُ وَفَى
- ٧٤٧- لِوَاحِدٍ وَأُخِّرَ الثَّانِي زَمَنُ
كَمَالِكَ عَنْهُ رَوَى الزُّهْرِيُّ وَمِنْ
- ٧٤٨- وَفَاتِهِ إِلَى وَفَاةِ السَّهْمِيِّ
قَرْنٌ وَفَوْقَ ثَلَاثِهِ بَعْلَمُ (*)

السابق واللاحق

أي هذا مبحثه وهو النوع التاسع والخمسون من أنواع علوم الحديث ، وهو نوع ظريف سماه بذلك الخطيب ، وستأتي فائدته .

فِي سَابِقٍ وَلَا حَقٍّ قَدْ صُنِّفَا مَنْ يَرُو عَنْهُ اثْنَانِ وَالْمَوْتُ وَفَى
لِوَاحِدٍ وَأُخِّرَ الثَّانِي زَمَنُ كَمَالِكَ عَنْهُ رَوَى الزُّهْرِيُّ وَمِنْ
وَفَاتِهِ إِلَى وَفَاةِ السَّهْمِيِّ قَرْنٌ وَفَوْقَ ثَلَاثِهِ بَعْلَمُ

(في سابق ولاحق) من الرواة متعلق بقوله (قد صُنِّفَا) بالبناء للمفعول ، أي أَلَف العلماء كالخطيب ، ثم الذهبي في هذا النوع ، وأشار الشارح إلى أنه بالبناء للفاعل حيث جعل الفاعل الخطيب ، وهو غير ظاهر .

ثم عرفه بقوله : (من يرو) بحذف الياء لما تقدم ، أي هو من يرو (عنه اثنان) من الرواة (والموت وفي) مبتدأ وخبر في محل نصب على الحال ، أي حال كون الموت أتى لواحد من الراويين (وأخر) بالبناء للمفعول (الثاني) منهما أي تأخر موت الثاني (زمن) منصوب على الظرفية متعلق بـ «آخر» ، وقف عليه بالسكون على لغة ربيعة ، أي زمناً طويلاً حتى حصل بينهما أمد مديد .

وحاصل المعنى : أن السابق واللاحق عبارة عن اشتراك في الرواية عنه متقدم ومتأخر ، تباين وقت وفاتيهما تبايناً شديداً .

(كمالك) خبر لمحدوف ، أي مثاله كمالك الإمام ، حال كونه (عنه روى) أبو بكر محمد بن مسلم (الزهري ، ومن وفاته) أي الزهري (إلى وفاة) أبي حذافة أحمد بن إسماعيل (السهمي) بفتح فسكون (قرن) بفتح فسكون ، أي مائة سنة (وفوق ثلثه) بسكون اللام لغة

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري . والسهمي هو أحمد بن إسماعيل السهمي . روى كلاهما عن مالك ولو أن الزهري شيخ مالك ، ومات الزهري سنة ١٢٤ ، والسهمي سنة ٢٥٩ ، فينبهما ١٣٥ عاماً .

٧٤٩- (وَمِنْ مُفَادِ النَّوعِ أَنْ لَا يُخَسَّبَا

حَذَفُ وَتَحْسِينُ عَلُوٍّ يُجْتَنَبِي

٧٥٠- يَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَالسَّبْطُ اللَّذَا

لِلْسَلَفِي (*) قَرْنٌ وَنِصْفٌ يُخْتَذَى (**)

في ضمهما، أي ثلث القرن وهو خمس وثلاثون سنة.

وحاصل المعنى: أن الزهري والسهمي رويا عن مالك، وبين وفاتيهما أكثر من قرن وثلث، فإن الزهري مات سنة ١٢٤ هـ^(١).

والسهمي مات سنة ٢٥٩ هـ فيبينهما مائة وخمسة وثلاثون سنة.

وقوله: (بعلم) خبر لمحذوف، أي هذا مضبوط بعلم محقق.

ثم ذكر بعض فوائد هذا النوع بقوله:

(وَمِنْ مُفَادِ النَّوعِ أَنْ لَا يُخَسَّبَا حَذَفُ وَتَحْسِينُ عَلُوٍّ يُجْتَنَبِي

(ومن مفاد النوع) بضم الميم اسم مفعول «أفاده»، أي مما أفاده هذا النوع، أو مصدر ميمي له، أي من فائدة هذا النوع، وهو خبر مقدم لقوله (أن) مصدرية (لا يحسباً) بالبناء للمفعول، وألف الإطلاق، أي لا يظن (حذف) لبعض الرواة.

وحاصل المعنى: أن من فائدة معرفة السابق واللاحق الأمن من ظن سقوط بعض الرواة من إسناد متأخر الوفاة؛ لأنه لما رأى موت من أخذ عن الشيخ ربما توهم أن هناك واسطة بين هذا الراوي المتأخر الوفاة وبين الشيخ (و) من مفاده أيضاً (تحسين علو) للإسناد، أي إيصال حسنه وحلاوته إلى قلوب من يروي لهم، وذلك لأنه إذا اشترك راويان في الأخذ عن شيخ، وعلم تقدم وفاة أحدهما على الآخر ثبت العلو لمتقدم الوفاة، إذ العلو قد يكون بتقدمها كما تقدم وإذا ثبت العلو ثبتت حلاوته في قلوب أهله (يجتنبى) بالبناء للمفعول، أي يختار، والجملة صفة لـ «علو» إذ هو أفضل من النزول كما سبق، أو صفة لـ «تحسين» بل هو الأولى.

ثم أعاد الكلام على أمثلة هذا النوع إلا أنه ترك الأولى، وهو إما تقديم ذكر الفائدة، أو تأخيرها لتتسق الأمثلة، فقال:

يَنْ أَبِي عَلِيٍّ وَالسَّبْطُ اللَّذَا لِلْسَلَفِي قَرْنٌ وَنِصْفٌ يُخْتَذَى

(١) وقيل: سنة ١٢٥ هـ.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: منسوب إلى جده (سلف) على وزن عنب.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني في شرح النخبة: «وإن اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت أحدهما على الآخر: فهو السابق واللاحق، وأكثر ما وقفنا عليه من ذلك ما =

(بين) وفاة (أبي علي) الحافظ أحمد بن أبي الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي البرداني بفتحين كما في «ق» و«اللسان» وبضم الباء على ما في «الباب»، الحنبلي، كان حافظاً فاضلاً توفي سنة ٤٩٨^(١)، وهو أحد شيوخ الحافظ السلفي، والظرف خبر مقدم لـ «قرن»، أو متعلق بـ «يحتذى» (و) بين وفاة (السبط) بكسر فسكون، ولد الولد، جمعه أسباط، مثل حمل، وأحمال. اهـ المصباح.

وفي المحكم: ولد الابن والابنة (اللذا) لغة في الذي (للسلفي) بكسر ففتح، هو الحافظ العلامة شيخ الإسلام أبو طاهر عماد الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم الأصفهاني، كان أوحـد زمانه في علم الحديث، وأعلمهم بقوانين الرواية، توفي يوم الجمعة خامس ربيع الآخر سنة ٥٧٦ وله ١٠٦ سنة. اهـ طبقات الحفاظ، والسبط هو عبد الرحمن بن مكي.

و«السلفي»: نسبة إلى سلفة بكسر فسكون وكعنة، لقب جد جده معرب سه لبه أي ذو ثلاث شفاء، لأنه كان مشقوق الشفة. اهـ «ق»، وقيل: إنه منسوب إلى بطن من حمير، يقال لهم: بنو السلف، اهـ. «تاج» (قرن ونصف) مبتدأ مؤخر، أو خبره قوله (يحتذى) بالبناء للمفعول، أي يقدر. وحاصل المعنى: أن الوقت الذي بين وفاتي أبي علي البرداني، وسبط السلفي: قرن ونصف، أي مائة وخمسون سنة، وذلك أن الحافظ السلفي سمع منه أبو علي البرداني أحد مشايخه حديثاً، ورواه عنه، ومات على رأس ٥٠٠ سنة^(٢)، ثم آخر أصحاب السلفي بالسماع سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي وكانت وفاته سنة ٦٥٠.

قال الحافظ: هذا أكثر ما وقفنا عليه من تباعد ما بين الراويين في الوفاة. (فائدة): القرن أربعون سنة، أو عشرة، أو عشرون، أو ثلاثون، أو خمسون، أو ستون، أو سبعون، أو ثمانون، أو مائة، أو مائة وعشرون، وقول من قال: مائة، أصح. أفاده في «ق».

(تتمة): الزيادة هنا قوله: «ومن مفاد النوع» إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

= بين الراويين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة، وذلك: أن الحافظ السلفي سمع منه أبو علي البرداني أحد مشايخه حديثاً ورواه عنه، ومات على رأس خمسمائة، ثم كان آخر أصحاب السلفي بالسماع سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي، وكانت وفاته سنة ٦٥٠.

(١) وسيأتي أنه مات سنة ٥٠٠ هـ.

(٢) تقدم أنه مات سنة ٤٩٨، وعليه تزيد المدة على ما ذكر. فليحذر.

من روى عن شيخ ثم روى عنه بواسطة

٧٥١- وَمَنْ رَوَى عَنْ رَجُلٍ ثُمَّ رَوَى

عَنْ غَيْرِهِ عَنْهُ مِنَ الْفَنِّ حَوَى

٧٥٢- أَنْ لَا يُظَنَّ فِيهِ مِنْ زِيَادَةٍ

أَوْ انْقِطَاعٍ فِي الَّذِي أَجَادَهُ (*)

من روى عن شيخ، ثم روى عنه بواسطة

أي هذا مبحثه، وهو النوع الستون من أنواع علوم الحديث.

وَمَنْ رَوَى عَنْ رَجُلٍ ثُمَّ رَوَى عَنْ غَيْرِهِ عَنْهُ مِنَ الْفَنِّ حَوَى

أَنْ لَا يُظَنَّ فِيهِ مِنْ زِيَادَةٍ أَوْ انْقِطَاعٍ فِي الَّذِي أَجَادَهُ

(ومن) إما موصولة، أو شرطية (روى) أي نقل حديثاً (عن رجل) المراد به الشخص،

لا خصوص الرجل (ثم روى) ذلك الراوي ذلك الحديث (عن غيره) أي عن غير ذلك

الشيخ، حال كون ذلك الغير راوياً (عنه) أي الشيخ الذي روى ذلك الراوي عنه (من الفن)

أي فن مصطلح الحديث متعلق بقوله (حوى) أي جمع (أن) مصدرية (لا) نافية (يظن)

بالبناء للمفعول (فيه) أي في السند الثاني المشتمل على الوسطة.

(من) زائدة (زياده) لذلك الوسطة، إذا رواه بدونه، والجملة في تأويل المصدر مفعول

حوى، أي حوى معرفة هذا النوع عدم ظن زيادة . . . إلخ (أو انقطاع) بالجر عطف على

زياده، أو بالرفع على محلها، أي أن لا يظن انقطاع في محل الوسطة، أي نقص (في)

السند (الذي أجاده) أي رواه أولاً مجيداً، أي آتياً بالجيد، يقال: أجاد فلان: إذا أتى بالجيد،

من قول، أو فعل. اهـ «المصباح». وإنما صفة بالإجادة لعلوه، حيث نقله من دون واسطة.

وحاصل المعنى: أن معرفة هذا النوع حوى من مهمات مصطلح الحديث عدم ظن

الزيادة في صورة زيادة الوسطة، أو النقص في صورة حذفها.

وحاصل هذا النوع: أنه قد يروي الراوي عن رجل حديثاً مباشرة، ثم يرويه عنه

بواسطة رجل آخر، كما إذا روى مالك عن نافع حديثاً، ثم رواه عن الزهري عن نافع،

فهذا مما ينبه عليه الطالب، وينبغي له معرفته لئلا يخطئ، فيظن الإسناد الذي فيه الزيادة

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قد يروي الراوي عن رجل حديثاً مباشرة ثم يرويه عنه بواسطة رجل آخر،

كما إذا روى مالك عن نافع حديثاً ثم رواه عن الزهري عن نافع، فهذا مما ينبه عليه وينبغي للطالب أن

يعرفه، لئلا يخطئ فيظن الإسناد الذي فيه الزيادة خطأ من أحد الرواة أو غيرهم، أو يظن أن الإسناد الآخر -

الوحدان

٧٥٣- صَنَّفَ فِي الْوُحْدَانِ مُسْلِمٌ بِأَنْ

لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ (وَمِنْ

٧٥٤- مُفَادِهِ مَعْرِفَةُ الْمَجْهُولِ

وَالرَّدُّ لَا مِنْ صُخْبَةِ الرَّسُولِ)

خطأ من أحد الرواة أو غيرهم، أو يظن أن الإسناد الآخر الذي ليس فيه الزائد إسناد منقطع مع أن الإسنادين صحيحان.

(تتمة): هذا الباب من زياداته على العراقي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع

والمآب.

الوحدان

أي هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والستون من أنواع علوم الحديث، وهو بضم الواو جمع واحد، وهو الذي لم يرو عنه إلا راوٍ واحد صحابياً كان أو غيره.

صَنَّفَ فِي الْوُحْدَانِ مُسْلِمٌ بِأَنْ لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ (وَمِنْ

مُفَادِهِ مَعْرِفَةُ الْمَجْهُولِ وَالرَّدُّ لَا مِنْ صُخْبَةِ الرَّسُولِ)

(صنف في الوحدان) بضم فسكون جمع واحد (مسلم) الإمام الحجة صاحب

«الصحيح» جزءاً صغيراً في معرفة الوحدان وقوله (بأن لم يرو عنه) خبر لمحدوف، والباء

لتصوير أي ذلك مصور بأن لم يرو عن الشخص (غير واحد) من الرواة.

يعني: أن الوحدان هم الذين جهلت عينهم فلم يرو عنهم إلا راوٍ واحد (ومن مفاده)

بالضم، أي فائدة هذا النوع (معرفة المجهول) عينه، أو حاله (والرد) بالرفع عطفاً على معرفة

من عطف المسبب على السبب، أي من مفاده أيضاً رد روايته على الخلاف الذي مر في باب

من تقبل روايته ومن ترد (لا) عاطفة على محدوف، أي من كل راوٍ، لا (من صحة

الرسول) ﷺ، والصحبة بضم الصاد وسكون الحاء جمع صاحب، كفارِهِ وقُرْهَةً: أفاده في

«اللسان»، و«المصباح».

وحاصل المعنى: أن فائدة معرفة هذا النوع معرفة المجهول، ورد روايته إلا إذا كان من

أصحاب رسول الله ﷺ، لأنهم كلهم عدول بإجماع من يعتد بإجماعه كما مر، فلا تضر

جهالتهم.

٧٥٥- مِثَالُهُ : لَمْ يَرَوْ عَنْ مُسَيِّبٍ

(إِلَّا ابْنُهُ) وَلَا عَنِ ابْنِ تَغْلِبٍ

٧٥٦- عَمْرٍو (سَوَى الْبَصْرِيِّ) وَلَا عَنْ وَهْبٍ

وَعَامِرِ بْنِ شَهْرِ الْأَشْعَبِيِّ

مِثَالُهُ : لَمْ يَرَوْ عَنْ مُسَيِّبٍ
عَمْرٍو سَوَى الْبَصْرِيِّ وَلَا عَنْ وَهْبٍ
وَعَامِرِ بْنِ شَهْرِ الْأَشْعَبِيِّ (١)

(مثاله) أي مثال من لم يرو عنه إلا واحد من الصحابة رضي الله عنهم، أنه (لم يرو عن مسيب) بفتح الياء وكسرهما، وهو الأولي ابن حزن بفتح فسكون، ابن أبي وهب المخزومي، أبو سعيد، له ولأبيه صحبة عاش إلى خلافة عثمان رضي الله عنهم، أخرج له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي. اهـ «ت». (إلا ابنه) سعيد بن المسيب التابعي الجليل، أحد الفقهاء السبعة المتقدم ذكره، فإنه روى عنه حديث وفاة أبي طالب المتفق عليه (ولا) أي لم يرو (عن ابن تغلب) بفتح التاء وسكون الغين وكسر اللام، وتفتح عند النسبة إليه (عمرو) بالجر بدل عن ابن النمري، بفتح النون والميم، صحابي تأخرت وفاته إلى بعد الأربعين، روى له البخاري، والنسائي، وابن ماجه. اهـ «ت»، أي لم يرو عن عمرو بن تغلب أحد (سوى) الحسن (البصري) روى عنه مرفوعاً: «إني لأعطي الرجل والذي أدع أحب إلي» الحديث، أخرجه البخاري.

(ولا) أي لم يرو (عن وهب) بن خنيس بمعجمة، فنون، فموحدة فمعجمة، بوزن جعفر الطائي، صحابي نزل الكوفة، ويقال: اسمه هرم، ووهب أصح، روى له النسائي، وابن ماجه. اهـ «ت». (و) كذا لم يرو عن (عامر بن شهر) الهمداني، أبي الكنود بفتح الكاف، ثم نون، صحابي، نزل الكوفة، وهو أول من اعترض على الأسود العنسي الكذاب باليمن، روى له أبو داود. اهـ «ت». (الآ) الإمام الحافظ الفقيه الفاضل عامر بن شراحيل، أبو عمرو (الشعبي) بفتح الشين وسكون العين نسبة إلى شعب بطن من همدان، قاله في «اللباب»، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، مات بعد المائة، وله نحو من ٨٠ سنة، روى له الجماعة. اهـ «ت»، يعني أنه لم يرو عن هذين الصحابين: وهب، وعامر إلا راوٍ واحد، وهو الشعبي فقط.

لكن اعترض العراقي على عد عامر بن شهر بأن ابن عباس روى عنه.

٧٥٧- وَفِي الصَّحِيحَيْنِ صَحَابٌ مِنْ أُولَى

كَثِيرُ الْحَاكِمِ عَنْهُمْ غَفَلًا (*)

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ صَحَابٌ مِنْ أُولَى كَثِيرُ الْحَاكِمِ عَنْهُمْ غَفَلًا
(وفي الصحيحين) للبخاري ومسلم، خبر مقدم (صحاب) مبتدأ مؤخر أي كائن في
الصحيحين صحابة (من أُولَى) يحتمل كونه اسم إشارة على لغة القصر، إشارة إلى من لم
يرو عنهم إلا راوٍ واحد، ويحتمل كونه اسمًا موصولاً بمعنى الذين حذفت صلته ضرورة،
أي من الذين لم يرو عنهم إلا راوٍ واحد على حد قوله (من الكامل):
نَحْنُ الْأُولَى فَاجْمَعْ جَمْعُ عَكَ ثُمَّ وَجَّهَهُمْ إِلَيْنَا
أي نحن الذين عرفوا بالشجاعة. لكن الاحتمال الثاني يبعده كتابته بالواو.

وحاصل المعنى: أنه ثبت في «الصحيحين» من هذا النوع صحابة رضي الله عنهم
(كثير) صفة لـ «صحابة» أو خبر لمحدوف، أي هم كثير، لا قليل (الحاكم) أبو عبد الله مبتدأ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الوجدان - بضم الواو - جمع واحد، وهم الذين جهلت عينهم فلم يرو
عنهم إلا واحد. وفائدة هذا النوع ظاهرة؛ لأن مجهول العين لا تقبل روايته، إلا الصحابة فقط، فإن جهلتهم
لا تضر، كما سبق، وقد ألف مسلم بن الحجاج جزءاً صغيراً في معرفة الوجدان طبع في الهند قديماً.
ومثال الوجدان من الصحابة: وهب بن خنيس - بفتح الحاء المعجمة وإسكان النون وفتح الباء الموحدة وآخره
شين معجمة - وعامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان الأنصاري ومحمد بن صيفي
الأنصاري، هؤلاء كلهم صحابة لم يرو عنهم إلا الشعبي. واعترض العراقي على عدِّ عامر بن شهر بأن ابن
عباس روى عنه، وكذلك عروة بن مضرس فإن ابن عمه حميداً الطائي روى عنه أيضاً. ومنهم المسيب بن
حزن لم يرو عنه إلا ابنه سعيد بن المسيب، وعمر بن تغلب لم يرو عنه إلا الحسن البصري.

وقد زعم الحاكم في المدخل أن الشيخين - البخاري ومسلماً - لم يخرجوا في الصحيحين عن أحد من
الصحابة الوجدان، وتبعه البيهقي فقال في سننه الكبرى عقب حديث بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن
جده مرفوعاً «ومن كنتمها فلنا أخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربك» الحديث ما نصه (ج ٤ ص ١٠٥):
«هذا حديث قد أخرجه أبو داود في كتاب السنن، فأما البخاري ومسلم فإنهما لم يخرجاه جرياً على عادتهما
في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راوٍ واحد لم يخرجاه حديثه في الصحيحين ومعاوية بن حيدة
القشيري لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه، فلم يخرجاه حديثه في الصحيحين».

ورد عليه العلامة ابن التركماني في الجوهر النقي بأنه ليس ذلك من عادتهما: فقد أخرجا حديث المسيب بن
حزن في وفاة أبي طالب، ولا راوٍ له غير ابنه سعيد، وأخرج البخاري حديث مرداس «يذهب الصالحون» ولا
راوٍ له غير قيس بن أبي حازم، وأخرج حديث عمرو بن تغلب (إنني لأعطي الرجل) ولا راوٍ له غير الحسن،
وأخرج مسلم حديث رافع الغفاري ولا راوٍ له غير عبد الله بن الصامت، وحديث أبي رفاع ولا راوي له
غير حميد بن هلال، وحديث الأغر المزني ولا راوٍ له غير أبي بردة، في أشياء كثيرة عندهما من هذا
النحو.

(عنهم) أي عن وجوده، فيهما، متعلق بقوله (غفلاً) أي ذهل، خبر المبتدأ. وحاصل المعنى: أن الحاكم غفل عن وجود الوجدان في «الصحيحين» حيث قال في كتابه «المدخل»: إن الشيخين لم يخرججا في «الصحيحين» عن أحد من الصحابة الوجدان، وتبعه على ذلك البيهقي، فقال في «سننه الكبرى» عقيب حديث بهز بن حكيم بن معاوية، عن أبيه، عن جده مرفوعاً: «ومن كتمها فإننا آخذوها وشرط إبله عزمه من عزومات ربك»، الحديث، ما نصه: هذا حديث قد أخرجه أبو داود في «كتاب السنن»، فأما البخاري ومسلم فإنهما لم يخرججا جرياً على عاداتهما في أن الصحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راوٍ لم يخرججا حديثه في «الصحيحين»، ومعاوية بن حيدة القشيري لم يثبت عندهما رواية ثقة عنه غير ابنه، فلم يخرججا حديثه في الصحيح. ورد عليه العلامة ابن التركماني في «الجوهر النقي» بأنه ليس ذلك من عاداتهما، فقد أخرجا حديث المسيب بن حزن في وفاة أبي طالب، ولا راوي له غير ابنه سعيد، وأخرج البخاري حديث مرداس: يذهب الصالحون، ولا راوي له غير قيس بن أبي حازم، وأخرج حديث عمرو بن تغلب: «إني لأعطي الرجل»، ولا راوي له غير الحسن، وأخرج مسلم حديث رافع الغفاري، ولا راوي له غير عبد الله بن الصامت، وحديثه أبي رفاع، ولا راوي له غير حميد بن هلال، وحديث الأغر المزني، ولا راوي له غير أبي بردة في أشياء كثيرة عندهما من هذا النحو... اهـ^(١).

(تنبيه): لم يذكر الناظم أمثلة من بعد الصحابة، وهم كثيرون، بل أكثر منهم، منهم أبو العشاء، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة، وتفرد الزهري عن نيف وعشرين من التابعين، وعمرو بن دينار عن جماعة، وكذا يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو إسحاق السبيعي، وهشام بن عروة.

وقال الحاكم: الذين تفرد عنهم مالك نحو عشرة من شيوخ المدينة، منهم المسور بن رفاع القرظي، قال: وتفرد سفيان عن بضعة عشر شيخاً منهم عبد الله بن شداد الليثي، وتفرد شعبة عن نحو ثلاثين شيخاً منهم المفضل بن فضالة، أفاده في التقريب والتدريب^(٢). (تمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «ومن مفاده»، إلى قوله: «الرسول»، وقوله: «إلا ابنه» وقوله: «سوى البصري». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) انظر السنن الكبرى ج ٤ ص ١٠٥.

من لم يرو إلا حديثاً واحداً

٧٥٨- (وَلِلْبَخَارِيِّ كِتَابٌ يَحْوِي

مَنْ غَيْرَ فَرْدٍ مُسْنَدٍ لَمْ يَرْوِ

٧٥٩- وَهُوَ شَبِيهٌ مَا مَضَى وَيَفْتَرِقُ

كُلُّ بِأَمْرٍ فَدِرَايَةٌ تُحَقِّقُ

٧٦٠- مِثْلُ أَبِي بِنِ عَمَّارَةَ رَوَى

فِي الْخُفِّ لَا غَيْرُ، فَكُنْ مِمَّنْ حَوَى (*)

من لم يرو إلا حديثاً واحداً

أي هذا مبحثه، وهو النوع الثاني والستون من أنواع علوم الحديث.

(وَلِلْبَخَارِيِّ كِتَابٌ يَحْوِي مَنْ غَيْرَ فَرْدٍ مُسْنَدٍ لَمْ يَرْوِ^(١))

وَهُوَ شَبِيهٌ مَا مَضَى وَيَفْتَرِقُ كُلُّ بِأَمْرٍ فَدِرَايَةٌ تُحَقِّقُ

مِثْلُ أَبِي بِنِ عَمَّارَةَ رَوَى فِي الْخُفِّ لَا غَيْرُ، فَكُنْ مِمَّنْ حَوَى

(وَلِلْبَخَارِيِّ) الإمام الحجة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، خبر مقدم لقوله (كتاب)

يعني أن الإمام البخاري له كتاب مفرد (يحوي) صفة لـ «كتاب» أي يجمع ذلك الكتاب

(من) موصولة مفعول به لـ «يحوي»، واقعة على الصحابة (غير) مفعول مقدم لـ «يروي»

(فرد) أي حديث واحد (مسند) أي مرفوع إلى النبي ﷺ (لم يروي) صلة «من».

وحاصل معنى البيت: أن للإمام البخاري رحمه الله تعالى كتاباً مفرداً يجمع من لم يرو

إلا حديثاً واحداً من الصحابة خاصة، ثم ذكر الفرق بينه وبين الوجدان، فقال:

(*) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: هذا النوع زاد الناظم في التدريب (ص ٢٧٣) قال: «وهو نظير ما ذكره

فيمن لم يرو عنه إلا واحد، ثم رأيت أن للبخاري فيه تصنيفاً خاصاً بالصحابة، وبينه وبين الوجدان فرق:

فإنه قد يكون روى عنه أكثر من واحد وليس له إلا حديث واحد، وقد يكون روى عنه غير حديث وليس له

إلا راي واحد، وذلك موجود معروف. ومن أمثله في الصحابة: أبي بن عمارة المدني، قال المزني: له

حديث واحد في المسح على الخفين، رواه أبو داود وابن ماجه. أبي اللحم الغفاري، قال المزني: له حديث

واحد في الاستسقاء، رواه الترمذي والنسائي - وذكر أمثلة أخرى ثم قال: «ومن غير الصحابة إسحاق بن

يزيد الهذلي المدني، روى عن عون عن عبد الله بن مسعود حديث: «إذا ركع أو سجد فليسهج ثلاثاً وذلك

أدناه»، رواه أبو داود والترمذي والنسائي، قال المزني: وليس له غيره» والأمثلة كثيرة.

(١) لم تحذف الياء، إما على لغة من لا يحذفها، كقوله:

ألم يأتيك والأنبياء تنمي بما لاقت لبون بني زياد

أوالياء الموجودة أشبعت للوزن.

(وهو) أي: هذا النوع (شبيهه) أي مماثل (ما) أي النوع الذي (مضى) قريباً، وهو الوجدان يجتمعان فيمن روى عنه واحد حديثاً واحداً (ويفترق كل) واحد منهما عن الآخر (بأمر) يختص به، فإنه قد يكون روى عنه أكثر من واحد، وليس له إلا حديث واحد، وقد يكون روى عنه غير حديث، وليس له إلا راي واحد، وذلك معروف موجود (فدراية تحق) أي فإذا كان كذلك فمعرفة كل منهما تكون لازمة. ثم ذكر مثالا لذلك، فقال:

(مثل) خبر لمحدوف، أي ذلك مثل، أو مفعول لمحدوف أي أعني مثل (أبي) بالتصغير (ابن عمارة) بكسر العين على الأصح، مدني سكن مصر له صحبة، وفي إسناده حديثه اضطراب، روى له أبو داود، وابن ماجه. اهـ. «ت» (روى) حديثاً واحداً عن النبي ﷺ (في) مسح (الخف) أي الخفين (لا غير) أي ليس له غير هذا الحديث الواحد، رواه أبو داود، وابن ماجه^(١)، قاله الحافظ المزي.

وكأبي اللحم الغفاري، له حديث واحد في الاستسقاء، رواه الترمذي، والنسائي، وأحمر بن جزء البصري، روى له حديثاً واحداً: «أنه ﷺ كان إذا سجد جافى عضديه عن جنبه»^(٢) رواه أبو داود، وكحدرد ابن أبي حدرد الأسلمي، روى عن النبي ﷺ: «من هجر أخاه سنة فهو كسفك دمه»^(٣). رواه أبو داود، وكأبي حاتم صحابي روى حديث: «إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إن لم تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»^(٤). قال الناظم: ليس لأبي حاتم غيره.

(فكن) أيها الطالب للتحقيق (من حوى) أي حفظ المذكور، وغيره، فأطراف هذا الفن لا تتناهى، فينبغي حفظها وتحقيقها.

ومن أمثلة غير الصحابة إسحاق بن يزيد الهذلي المدني روى عن عون بن عبد الله بن مسعود حديث: «إذا ركع أو سجد فليسبح ثلاثاً وذلك أدناه»^(٥) رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، قال المزي: وليس له غيره.

وإسماعيل بن بشير المدني، روى عن جابر، وأبي طلحة، قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ

(١) وهو حديث ضعيف، قال أبو داود بعد إخرجه: وليس بالقوي.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود برقم (٩٠٠).

(٣) حديث صحيح، أخرجه أبو داود برقم (٤٩١٥).

(٤) حديث حسن لغيره، أخرجه الترمذي برقم (١٠٩٧).

(٥) ضعيف للانقطاع، أخرجه

من لم يرو إلا عن واحد

٧٦١- (وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ يَرْوِي إِلَّا

عَنْ وَاحِدٍ وَهُوَ ظَرِيفٌ جَلًّا

٧٦٢- كَابِنِ أَبِي الْعَشْرِينَ عَنْ أَوْزَاعِي

وَعَنْ عَلِيٍّ عَاصِمٌ^(*) فِي الْأَتْبَاعِ

٧٦٣- وَابْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنِ الْحَبْرِ وَمَا

عَنْهُ سِوَى الزُّهْرِيِّ فَرَدُّ بِهِمَا^(**))

يقول: «ما من امرئ يخذل امرأً مسلماً في موضع تنتهك فيه حرمة» الحديث رواه أبو داود، قال الحافظ المزي ولا يعرف له غيره.

(تتمة): هذا الباب زائد على الألفية العراقية كالآتي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

من لم يرو إلا عن واحد

أي هذا مبحثه، وهو النوع الثالث والستون من أنواع علوم الحديث.

(وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ يَرْوِي إِلَّا عَنْ وَاحِدٍ وَهُوَ ظَرِيفٌ جَلًّا

كَابِنِ أَبِي الْعَشْرِينَ عَنْ أَوْزَاعِي وَعَنْ عَلِيٍّ عَاصِمٌ فِي الْأَتْبَاعِ

وَابْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنِ الْحَبْرِ وَمَا عَنْهُ سِوَى الزُّهْرِيِّ فَرَدُّ بِهِمَا)

(ومنها) أي من رواية الحديث، في نسخة: ولهم أي للمحدثين خبر مقدم لقوله (من ليس يروي إلا عن) شيخ (واحد، وهو) أي هذا النوع (ظريف) مستحسن معرفته

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كذا في النسخ وهو الصواب، وفي النسخة المقروءة على المصنف: «وعن علي عاصم الأتباع».

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الرواة من لم يرو إلا عن شيخ واحد، فمن أتباع التابعين عبد الحميد ابن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي البيروتي كاتب الأوزاعي، روى عن الأوزاعي فقط.

ومن التابعين عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي، لم يرو إلا عن علي بن أبي طالب. وعبيد الله بن عبد الله ابن أبي ثور القرشي مولى بني نوفل، قال الخطيب: «إنه لم يرو عن غير ابن عباس، ولم يرو عنه غير الزهري».

فيكون فرداً في النوعين، لم يرو إلا عن واحد ولم يرو عنه إلا واحد. هكذا جعله المؤلف مثلاً تبعاً للخطيب، ولكن نقل المزي في التهذيب أن عبيد الله هذا روى أيضاً عن صفية بنت شيبة، وروى عنه أيضاً محمد بن جعفر بن الزبير، فهو ليس فرداً فيهما ولا في واحد منهما.

(جلاً) بالجيم، أي عظم قدره عند المحدثين، لقلة وجوده، وذلك (ك) عبد الحميد بن حبيب (ابن أبي العشرين) الدمشقي أبي سعيد كاتب الأوزاعي، حال كونه راوياً (عن أوزاعي) الإمام أبي عمرو عبد الرحمن بن عمرو إمام أهل الشام المتوفى سنة ١٥٧ هـ. يعني: أن ابن أبي العشرين لم يرو إلا عن الأوزاعي فقط، قال في «ت»: «صدوق ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان، ولم يكن صاحب حديث، روى له البخاري تعليقا، والترمذي وابن ماجه. ١ هـ. وهذا مثال لأتباع التابعين.

(وعن علي) بسكون الياء للوزن، أي روى عن علي بن أبي طالب فقط (عاصم) بمنع الصرف للوزن ابن ضمرة السلولي الكوفي صدوق مات سنة ١٧٤ روى له الأربعة. ١ هـ «ت». وهذا مثال (في الأتباع) أي التابعين.

فقوله: «عن علي» عطف على «أوزاعي»، و«عاصم» على «ابن أبي العشرين» و«في الأتباع» خبر لمحذوف كما قدرناه، أو و«عن علي عاصم» مبتدأ وخبر، أي عاصم روى عن علي فقط.

قال المحقق عند قوله: وعن علي... إلخ. مانصه: كذا في النسخ وهو الصواب وفي النسخة المقروءة على المصنف: وعن علي عاصم الأتباع. ١ هـ. (و) كعبيد الله بن عبد الله (ابن أبي ثور) القرشي مولى بني نوفل، ثقة من الطبقة الثالثة، روى له الجماعة. ١ هـ «ت». حال كونه راوياً (عن الخبر) عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فقط.

(وما) نافية (عنه) متعلق بمحذوف، أي روى (سوى الزهري) فاعل للفعل المقدر، أي لم يرو عنه غير الزهري (فرد) خبر لمحذوف، أي هو منفرد (بهما) أي الخبر والزهري، يعني: أنه منفرد من كلا الجانبين، انفرد بالرواية عن الخبر، وانفرد الزهري بالرواية عنه، فهو مثال للنوعين، لمن لم يرو إلا عن واحد، ولمن لم يرو عنه إلا واحد.

قال المحقق: هكذا جعله المؤلف مثلاً تبعاً للخطيب، ولكن نقل المزي في التهذيب أن عبيد الله هذا، روى أيضاً عن صفية بنت شيبة، وروى عنه أيضاً محمد بن جعفر بن الزبير، فهو ليس فرداً بهما ولا في واحد منهما. ١ هـ.

(تتمة): هذا الباب أيضاً من زياداته كالاتي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع

والمآب.

من أسند عنه من الصحابة

الذين ماتوا في حياته ﷺ

٧٦٤- (وَاعْنِ بِمَنْ قَدْ عُدَّ مِنْ رُؤَاتِهِ

مَعَ كَوْنِهِ قَدْ مَاتَ فِي حَيَاتِهِ

٧٦٥- يُدْرَى بِهِ الْإِرْسَالُ نَحْوُ جَعْفَرٍ

وَحَمْزَةُ خَدِيجَةَ فِي آخِرِ (*)

من أسند عنه من الصحابة

الذين ماتوا في حياته ﷺ

أي هذا مبحثه، وهو النوع الرابع والستون من أنواع علوم الحديث، فقوله: أسند بالبناء للمفعول، والنائب عن الفاعل الجار والمجرور بعده، وقوله من الصحابة: بيان لمن أي هذا مبحث من نقل عنه الحديث من الصحابة الذين ماتوا... إلخ، ويحتمل أن يكون بالبناء للفاعل، والضمير في عنه يعود إلى النبي ﷺ، أي الصحابة الذين أسندوا الحديث أي رواه عنه ﷺ، فنقل عنهم مع كونه ماتوا في حياته ﷺ، والاول أظهر.

وَاعْنِ بِمَنْ قَدْ عُدَّ مِنْ رُؤَاتِهِ مَعَ كَوْنِهِ قَدْ مَاتَ فِي حَيَاتِهِ
يُدْرَى بِهِ الْإِرْسَالُ نَحْوُ جَعْفَرٍ وَحَمْزَةُ خَدِيجَةَ فِي آخِرِ

(واعن) أمر من عنيت بأمره أعني، من باب رمى: إذا اهتمت، واحتفلت به، فالنون مكسورة، أو من عنيت بأمر فلان بالبناء للمفعول: شغلت به، فالنون مفتوحة، وربما قيل: عنيت بالبناء للفاعل، مثل الأول. أفاده في المصباح أي اهتم أيها المحدث (بمن) أي بمعرفة من (قد عد) بالبناء للمفعول (من رواته) أي رواة حديثه ﷺ من الصحابة رضي الله عنهم، فالجار والمجرور الأول متعلق بـ «اعن»، والثاني بـ «عد» (مع كونه) أي ذلك الراوي الصحابي (قد مات في حياته) ﷺ، ثم ذكر فائدته، فقال: (يدري) بالبناء للمفعول (به) أي بمعرفة هذا النوع (الإرسال) لحديثه إذا كان الراوي عنه تابعياً.

وحاصل المعنى: أن كثيراً من الصحابة توفوا في حياة النبي ﷺ، فينبغي الاعتناء

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كثير من الصحابة ماتوا في حياة رسول الله ﷺ، فينبغي الاعتناء بمعرفتهم، فإنه قد تُروى عنهم أحاديث، فإن كان الراوي تابعياً تبين أن روايته مرسلة، لأن التابعي لم يدرك النبي ﷺ، فأولى أن لا يدرك من توفي قبله، مثل: جعفر بن أبي طالب، وحمزة بن عبد المطلب، وخديجة أم المؤمنين رضي الله عنهم جميعاً.

بمعرفتهم، لأنه قد تروى عنهم أحاديث، وقد يكون الراوي عنهم تابعياً، فيحكم على روايته بالإرسال، لأنه لم يدرك النبي ﷺ، فأولى أن لا يدرك من توفي قبله، ثم ذكر الأمثلة لذلك بقوله: وذلك (نحو جعفر) بن أبي طالب الهاشمي ذي الجناحين، الصحابي الجليل ابن عم رسول الله ﷺ استشهد في غزوة مؤتة، سنة ثمان من الهجرة، روى له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة.

(وحمزة) بالصرف للضرورة ابن عبد المطلب أبي عمارة عم المصطفى ﷺ، وهو أخوه من الرضاعة، ولد قبل النبي ﷺ بستين، وقيل: بأربع، واستشهد بأحد سنة ثلاث من الهجرة، روى له الطبراني حديثاً في الخوض (خديجة) بالصرف ضرورة، بنت خويلد أم المؤمنين رضي الله عنها.

(في آخر) أي من جماعة آخر من الصحابة الذين ماتوا في حياته ﷺ، غير هؤلاء، كسهيل ابن بيضاء، روى له أحمد، قال: نادى رسول الله ﷺ وأنا رديفه: «يا سهيل ابن بيضاء من قال لا إله إلا الله أوجب الله له بها الجنة وأعتقه من النار»^(١).

ومنهم أبو سلمة زوج أم سلمة رضي الله عنهما، توفي مرجع النبي ﷺ من بدر، روت عنه أم سلمة عن النبي ﷺ: «ما من مسلم يصاب بمصيبة، فيفزع إلى ما أمر الله به، من قول: إنا لله وإنا إليه راجعون» الحديث رواه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه^(٢). (تمة): هذا الباب أيضاً من زياداته. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.



(١) قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، ومداره على سعيد بن الصلت، قال ابن أبي حاتم: قد روى عن سهيل ابن بيضاء مراسلاً. ١٠ هـ. مجمع (ج ١ ص ١٥، ١٦).

(٢) أخرجه مسلم من حديث أم المؤمنين ﷺ. فؤاد (ج ٢ ص ٦٣٢).

من ذكر بنعوت متعددة

٧٦٦- (وَأَلَّفَ الْأَزْدِيُّ فِيمَنْ) وَصِفَا

بَغْيَرٍ مَا وَصَفَ إِرَادَةَ الْخَفَا

٧٦٧- (وَهُوَ عَوِيصٌ عِلْمُهُ نَفِيسٌ)

يُغَرِّفُ مِنْ إِدْرَاكِهِ التَّدْلِيسُ

من ذكر بنعوت متعددة

أي هذا مبحثه ، وهو النوع الخامس والستون من أنواع علوم الحديث ، ويعبر عنه بـ «موضح موهم الجمع والتفريق» .

(وَأَلَّفَ الْأَزْدِيُّ فِيمَنْ) وَصِفَا

(وَأَلَّفَ) أي جمع الحافظ عبد الغني بن سعيد (الأزدي) بفتح فسكون نسبة إلى أزد شنوءة قبيلة مشهورة ، المصري المتوفى سنة ٤٠٩ هـ عن ٧٧ سنة ، كتاباً سماه «إيضاح الإشكال» ، وكذا الخطيب كتاباً سماه «الموضح لإيهام الجمع والتفريق» ، بدأ فيه بما وقع للإمام البخاري من الوهم في ذلك (فيمن) متعلق بـ «ألف» (وصفا) بالبناء للمفعول ، والألف إطلاقية ، أي في الشخص الذي وصف (بغير ما) زائدة بين المتضايقين (وصف) واحد ، بل بأوصاف متعددة من أسماء ، أو كنى ، أو ألقاب ، أو أنساب ، إما من جماعة من الرواة عنه يعرفه كل واحد بغير ما عرفه الآخر ، أو من راو واحد عنه ، يعرفه مرة بهذا ، ومرة بهذا (إرادة الخفا) بالنصب مفعول من أجله ، أي إنما يوصف بالأوصاف المتعددة لأجل إرادة خفائه ، فيلتبس على من لا معرفة عنده بل على كثير من أهل المعرفة والحفظ .

ثم ذكر فائدة معرفته بقوله :

(وَهُوَ عَوِيصٌ عِلْمُهُ نَفِيسٌ) يُغَرِّفُ مِنْ إِدْرَاكِهِ التَّدْلِيسُ

(وهو) أي هذا النوع (عويص) أي صعب يعسر الاطلاع عليه ، يقال : عوض الكلام ،

كفرح ، وعاص يعاص عياصاً وعوصاً : صعب ، والشيء : اشتد ، والعويص من الشعر ما يصعب استخراج معناه ، أفاده في «ق» .

(علمه) أي معرفته من إضافة المصدر إلى مفعوله (نفيس) أي شريف من نفس الشيء بالضم نفاسة ، ككرم وزناً ومعنى ، أفاده في المصباح . وذلك لمسيس الحاجة إليه في معرفة التدليس ، كما أشار إليه بقوله (يعرف) بالبناء للمفعول (من إدراكه) أي معرفة هذا النوع (التدليس) للمدلسين ، حيث يصنعون ذلك ، ليوهموا أنه ليس هذا الرجل ، فيشتبه على

٧٦٨- مثاله: مُحَمَّدُ الْمَصْلُوبُ

خَمْسِينَ وَجْهًا اسْمُهُ مَقْلُوبٌ (*)

الناظر، فيظن غير الصحيح صحيحاً، وهو قلة دين، وعدم أمانة ممن عمله.
 مثاله: مُحَمَّدُ الْمَصْلُوبُ خَمْسِينَ وَجْهًا اسْمُهُ مَقْلُوبُ
 (مثاله) أي هذا النوع (محمد) يمنع الصرف للوزن (المصلوب) في الزندقة، كان يضع الحديث (خمسین وجهاً) مفعول مطلق لمقلوب (اسمه مقلوب) مبتدأ وخبر، أي أن اسم محمد هذا مقلوب (خمسین وجهاً)، كما قاله ابن الجوزي، بل ذكر عبد الله بن أحمد بن سودة أنه مقلوب على أكثر من مائة، وأنه جمعها في جزء، فقليل فيه: محمد بن سعيد، وقيل: محمد مولی بنی هاشم، وقيل: محمد بن قيس، وقيل: محمد بن الطبري، إلى آخر ما ذكره في التدريب^(١)، بل هو أكثر منه كما مر آنفاً.
 وقد استعمل هذا كثيراً الخطيب في شيوخه، فيروي في كتبه عن أبي القاسم الأزهري، وعن عبيد الله بن أبي الفتح الفارسي، وعن عبيد الله بن أحمد بن عثمان الصيرفي، والكل واحد، وتبعه في ذلك المحدثون خصوصاً المتأخرين، وآخرهم أبو الفضل ابن حجر، نعم لم يستعمل الحافظ العراقي شيئاً منه في أماليه، قاله الناظم.
 (تمة): قوله: «ألف الأزدي فيمن»، وقوله: «وهو عويص علمه نفيس»، من زيادات الناظم على العراقي. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: محمد بن قيس الشامي المصلوب في الزندقة، كان يضع الحديث. قال ابن الجوزي: دلس اسمه على خمسین وجهاً.
 وقال عبد الله بن سودة: قلبوا اسمه على مائة اسم وزيادة وذلك تدليس من الرواة الذين يصنعونه ليوهموا أنه ليس هذا الرجل، فيشبهه على الناظر فيظن صحة الحديث.
 وهذا قلة دين وعدم أمانة ممن عمله.
 فقليل في المصلوب هذا: محمد بن سعيد، ومحمد مولی بنی هاشم، وأبو عبد الرحمن الشامي، إلى غير ذلك.
 وانظر: التدريب (ص ٢٢٥، ٢٢٦).

أفراد العلم

٧٦٩- (وَالْبَرْدُعِيُّ صَنَّفَ أَفْرَادَ الْعِلْمِ)

أَسْمَاءٌ أَوْ الْقَابَا أَوْ كُنًى تُضَمُّ

أفراد العلم

أي هذا مبحثه، وهو النوع السادس والستون من أنواع علوم الحديث، وهو فن حسن يوجد في أواخر الأبواب من الكتب المصنفة في الرجال بعد أن يذكروا الأسماء المشتركة. (وَالْبَرْدُعِيُّ صَنَّفَ أَفْرَادَ الْعِلْمِ) أَسْمَاءٌ أَوْ الْقَابَا أَوْ كُنًى تُضَمُّ (و) الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون بن روح (البردعي) هكذا بالذال المعجمة في نسخة الشارح، والمحقق، والصواب بالذال المهملة، قال في اللباب: ما نصه بالاختصار: البرديجي بفتح الباء وسكون الراء وبعدها دال، نسبة إلى برديج بلدة بأقصى أذربيجان، بينها وبين بردعة أربعة عشر فرسخاً منها: أبو بكر أحمد بن هارون بن روح البرديجي الحافظ، سمع نصر بن علي الجهضمي، وإسحاق بن سيار النصيبي، توفي في شهر رمضان سنة ٣٠١، ويقال له البردعي أيضاً، وكان إماماً ثقة، وقال قبله ما نصه: والبردعي بفتح الباء الموحدة، وسكون الراء، وفتح الدال المهملة وفي آخره عين مهملة نسبة إلى بردعة، بلدة من أقصى أذربيجان. اهـ (١).

والذي في التدريب، وشروح ألفية العراقي: البرديجي، وهو مبتدأ، خبره، جملة قوله (صنف) قال في «المصباح»: والتصنيف تمييز الأشياء بعضها من بعض وصنفت الشجرة: أخرجت ورقها، وتصنيف الكتاب من هذا. اهـ. (أفراد العلم) أي الأعلام المفردة من إضافة الصفة للموصوف والعلم: ما يجعل علامة على شخص من اسم، وكنية ولقب كما أشار إليه بقوله: (أسماء) أي سواء كانت أسماء، جمع اسم، وهو ما وضع علماً على معين (أو القاباً) جمع لقب، وهو ما دل على رفعه المسمى، أو وضعته (أو كنى) جمع كنية بالضم، وهو ما صدر بأب أو أم نحوهما (تضم) صفة لـ «لقاب أو كنى»، أي يزداد كل منهما على الاسم، إذ هما زائدان على الأسماء غالباً.

وحاصل معنى البيت: أن الإمام الحافظ البردعي رحمه الله صنف كتاباً في هذا النوع مترجماً بـ «الأسماء المفردة»، وهو أول كتاب وضع في جمعها مفردة، وإلا فهي مفرقة في

٧٧٠- كَأَجْمَدَ (*) وَكَجَبِيْبَ (**) سَنَدَرٍ (***)

وَشَكْلٍ (****) صُنَائِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ (*****)

«تاريخ البخاري الكبير»، وكتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، في أواخر الأبواب، وقد استدرِك أبو عبد الله بن بكير وغيره على كتابه في مواضع ليست أفراداً بل هي مثان، ومثال، وأكثر من ذلك، وفي مواضع ليست أسماء، وإنما هي ألقاب، قاله العراقي^(١).

ثم هو أقسام: الأول في الأسماء، فمن أمثلته في الصحابة ما ذكر بقوله:

كَأَجْمَدَ وَكَجَبِيْبَ سَنَدَرٍ وَشَكْلٍ صُنَائِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ

أي مثال ذلك (كأجمد) بالجيم ابن عجيان بعين مهملة ثم جيم ومثناة تحتانية على وزن عليان، قال ابن الصلاح: ورأيت به خط ابن الفرات، وهو حجة، مخففاً على وزن سفيان صحابي، وقيل فيه بالحاء المهملة كالجادة، قاله السخاوي^(٢).

(وكجبيب) بضم الجيم وموحدتين، وغلط ابن شاهين، فجعله بالخاء المعجمة، وغلط بعضهم، فجعله بالراء آخره، هو ابن الحارث صحابي، وك (سندر) بفتح المهملتين، بينهما نون ساكنة، الخصي، مولى زنباع، الجذامي، نزل مصر، ويكنى أبا الأسود، وأبا عبد الله باسم ابنه، وظن بعضهم أنهما اثنان، فاعترض على ابن الصلاح في دعوى أنه فرد، وليس كذلك، كما قال العراقي. اهـ. تدريب^(٣). وله صحبة (و) ك (شكل) بفتحيتين ابن حميد

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: بالجيم وهو ابن عجيان - بضم العين المهملة وإسكان الجيم - بوزن سفيان.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: جبيب بن الحارث صحابي، وهو بضم الجيم وبالموحدتين مصغر، وغلط

ابن شاهين فجعله خبيب بالخاء، وغلط غيره فجعله جبير بالجيم والراء.

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: سندر - بفتح السين والذال المهملتين وبينهما نون ساكنة - هو مولى

زنباع الجزامي، نزل مصر، يكنى أبا الأسود وأبا عبد الله، وظن بعضهم لذلك أنهما اثنان، وليس كذلك كما

قال العراقي. وسندر هذا صحابي كان عبداً لزنباع وأعتقه النبي ﷺ.

(****) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: شكل - بفتح الشين والكاف - هو ابن حميد العبسي، صحابي لم

يرو عنه إلا ابنه شتير - بضم الشين وفتح التاء.

(*****) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: صنائح - بضم الصاد - هو ابن الأعسر الأحمدي البجلي،

صحابي له حديث واحد، لم يرو عنه إلا قيس بن أبي حازم.

هكذا قال المزي في التهذيب.

وقد وجدت له حديثاً آخر رواه عنه مجالد في المحلى لابن حزم (ج ص ٢٨).

(١) شرح ألفية ج ٣ ص ١١٢، ١١٣.

(٢) فتح ج ٤ ص ٢٠٩.

(٣) ج ٢ ص ٢٤٩.

٧٧١- أَبِي مُعَيْدٍ (*) (وَأَبِي الْمُدَّةِ (**))

أَبِي مُرَايَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ (***)

العبسي، من رهط حذيفة، نزل الكوفة، روى حديثه أصحاب السنن، صحابي، وك (صنايح) بالضم آخره مهملة (بن الأعسر) البجلي الأحمسي، صحابي، قال الحافظ ابن عبد البر: ليس الصنايح هو الصناحي، الذي روى عن أبي بكر، لأن هذا اسم، وذاك نسب، وهذا صحابي، وذاك تابعي، وهذا كوفي، وذاك شامي.

وقال الحافظ في الإصابة: قيل في كل منهما: صنايح، وصناحي، لكن الصواب في ابن الأعسر صنايح، وفي الآخر صناحي، ويظهر الفرق بالرواية عنهما، فحيث جاءت الرواية عن قيس بن أبي حازم عنه، فهو ابن الأعسر، وهو الصحابي، وحديثه موصول، وحيث جاءت عن غير قيس عنه، فهو الصناحي، وهو التابعي، وحديثه مرسل.

قال النازم: أضبط من هذا أن الصنايح لم يرو غير حديثين فيما ذكر ابن المديني، وزاد الطبراني ثالثاً، من رواية الحارث بن وهب، وغلط فيه بأنه الصناحي. اهـ. تدريب^(١).

القسم الثاني الكني، ومن أمثلته ما ذكره بقوله:

أَبِي مُعَيْدٍ (وَأَبِي الْمُدَّةِ) أَبِي مُرَايَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ

وك (أبي معيد) مصغراً مخفف الباء، حفص بن غيلان الهمداني، شامي صدوق فقيه رمي بالقدر، روى له النسائي وابن ماجه. اهـ «ت». (و) ك (أبي المدلة) بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام، مولى عائشة، يقال: اسمه عبد الله؛ مقبول، روى له أبو داود وابن ماجه. اهـ «ت». وقال ابن الصلاح، وتبعه النووي: لم يعرف اسمه، وانفرد أبو نعيم بتسميته عبد الله بن عبد الله. قال العراقي: وليس كذلك بل سماه كذلك ابن حبان في الثقات، وقال أبو أحمد الحاكم: هو أخو سعيد بن يسار، وأخطأ، وإنما ذلك أبو مزرد،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو معيد - بالتصغير - هو حفص بن غيلان الهمداني الدمشقي، من أتباع التابعين، روى عن الزهري ومكحول وطاوس وغيرهم.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو المدلة - بضم الميم وكسر الدال المهملة وتشديد اللام المفتوحة، اختلف في اسمه، وسماه أبو نعيم وابن حبان «عبد الله بن عبد الله» وهو مدني مولى عائشة أم المؤمنين، روى عن أبي هريرة في مسند أحمد (رقم ٨٠٣٠ و ٨٠٣١) وفي الترمذي وابن ماجه، ولم يرو عنه غير أبي مجاهد سعد الطائي.

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو مراية - بضم الميم وفتح الراء المخففة وفتح الباء المثناة التحتية - اسمه عبد الله بن عمرو العجلي، تابعي روى عنه قتادة.

٧٧٢- سَفِينَةٌ (*) مِهْرَانٌ ثُمَّ مَنْدَلٌ

بِالْكَسْرِ فِي الْمِيمِ (وَفَتْحُهَا جَلِيٌّ) (**)

وهو أيضاً فرد، واسمه عبد الرحمن بن يسار، قال ابن الصلاح، في أبي المدلة: روى عنه الأعمش، وابن عيينة، وجماعة، قال العراقي: وهو وهم عجيب فلم يرو عنه واحد منهم أصلاً، بل انفرد عنه أبو مجاهد سعد الطائي، كما صرح به ابن المديني، ولا أعلم في ذلك خلافاً بين أهل الحديث. اهـ. تدريب. (١) وك (أبي مرية) بضم الميم وتخفيف الراء فياء تحتانية (اسمه عبد الله) بن عمرو العجلي تابعي، روى عنه قتادة. (تنبيه): عبد الله بحذف الألف من لفظ الجلالة للوزن، وهو قبيح.

والقسم الثالث الألقاب أشار إليها بقوله:

سَفِينَةٌ مِهْرَانٌ ثُمَّ مَنْدَلٌ بِالْكَسْرِ فِي الْمِيمِ (وَفَتْحُهَا جَلِيٌّ)

وك (سَفِينَةٌ) بالصرف للضرورة، مولى رسول الله ﷺ يكنى أبا عبد الرحمن، لقب فرد، لقبه به رسول الله ﷺ، لما رآه حمل شيئاً كثيراً في السفر، روى له الأربعة. اهـ. «ت»، واختلف في اسمه على أقوال: قيل: (مهران) بكسر فسكون، وقيل: غير ذلك (ثم مندَل) عمرو بن علي العنزي، الكوفي، أبو عبد الله ضعيف ولد سنة ١٠٣ ومات سنة ١٦٧ أو ١٦٨، روى له أبو داود وابن ماجه (بالكسر في الميم) كما قاله الخطيب وغيره (وفتحها جلي) مبتدأ وخبر، أي فتح الميم واضح صوبه ابن ناصر. اهـ. تدريب (٢). وفي التقريب أنه مثلث الميم ساكن الثاني. اهـ (٣).

(تتمة): الزيادات قوله: «والبردعي صنف أفراد العلم»، وقوله: «كأجمد»، إلى قوله: «بن الأعسر»، وقوله: «وأبي المدلة»، إلى قوله: «مهران»، وقوله: «وفتحها جلي»، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: سَفِينَةٌ - بفتح السين المهملة - لقب له، وهو مولى رسول الله ﷺ، وسبب هذا اللقب: أنه كان في سفر مع النبي ﷺ فحمل متاعاً كثيراً، فقال له رسول الله ﷺ: «ما أنت إلا سَفِينَةٌ»، واختلف في اسمه على أقوال كثيرة فقيل: مهران، وقيل غير ذلك.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: مندَل بكسر الميم، ويقال بفتحها ورجحه ابن ناصر، وهو لقب واسمه:

عمرو بن علي العنزي الكوفي.

(١) ج ٢ ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ .

(٢) ج ٣ ص ٣٥٥ .

(٣) ص ٣٤٧ .

الأسماء والكنى

٧٧٣- وَأَعْنِ بِالْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى (فَرِّمًا

يُظَنُّ فَرْدٌ عَدَدًا تَوْهَمًا (*)

الأسماء والكنى

أي هذا مبحثهما وهما النوع السابع والستون، والثامن والستون من أنواع علوم الحديث.

وَأَعْنِ بِالْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى (فَرِّمًا يُظَنُّ فَرْدٌ عَدَدًا تَوْهَمًا)

(واعن) بفتح النون وكسرهما كما تقدم، أي اهتم أيها المحدث (بالأسماء) بنقل حركة الهمزة إلى لام «أل» وقصرها للوزن، أي بمعرفة الأسماء لذوي الكنى (والكنى) بضم الكاف جمع كنية أي معرفة الكنى لذوي الأسماء (فرما يظن) بالبناء للمفعول، تعليل لأمره بالعناية، أي: إنما أمرتك بالعناية بهما لأنه ربما يظن (فرد) أي راو واحد (عدداً) أي متعدداً، إذا ذكر في موضع باسمه، وفي آخر بكنيته (توهما) مفعول مطلق لـ «يظن» كقعدت جلوساً، يقال: توهمت: ظننت، كما في المصباح، و«ق»، يعني أن من لا معرفة له يظن الراوي الواحد المسمى باسمه تارة، وبكنيته أخرى رجلين، وربما ذكر بهما معاً فيتوهمه رجلين.

قال ابن الصلاح: ولم يزل أهل العلم بالحديث يعتنون به، ويتحفظونه، ويطارحونه، فيما بينهم، وينتقصون من جهله. اهـ.

يعني: كما عيب على ابن هشام إمام العربية بأنه رام الكشف عن ترجمة أبي الزناد، فلم يهتد لمحلله من كتب الأسماء، لعدم معرفة اسمه، مع كونه معروفاً عند مبتدئي الطلبة،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال المؤلف في التدريب (ص ٢٢٨) في الحض على معرفة اسم من اشتهر بكنيته، وكنية من اشتهر باسمه: «ينبغي العناية بذلك لئلا يذكر مرة الراوي باسمه ومرة بكنيته فيظنهما من لا معرفة له رجلين، وربما ذكر بهما معاً فيتوهم رجلين، كالحديث الذي رواه الحاكم من رواية أبي يوسف عن أبي حنيفة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن أبي الوليد عن جابر مرفوعاً «من صلى خلف الإمام فإن قراءته له قراءة».

قال الحاكم: عبد الله بن شداد هو أبو الوليد، بينه ابن المديني.

قال الحاكم: ومن تهاون بمعرفة الأسامي أورثه مثل هذا الوهم».

وقد ألف في هذا العلم كثير من الأئمة، وطبع من كتبهم فيه كتاب (الكنى والأسماء) لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، المتوفى سنة ٣٢٠، طبع في حيدر آباد بالهند في مجلدين، وقد عني أيضاً مؤلفو كتب رجال الحديث ببيان الأسماء والكنى.

٧٧٤- فَتَاةٌ يَكُونُ الْإِسْمُ الْكُنْيَةُ

وَتَاةٌ زَادَ عَلَى ذَا كُنْيَةٍ

وربما ينشأ عن إغفاله زيادة في السند، أو نقص منه، وهو لا يشعر، فقد روى الحاكم من حديث أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبد الله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر مرفوعاً: «من صلى خلف الإمام فإن قراءته له قراءة»، وقال: إن عبد الله هو أبو الوليد كما بينه علي بن المديني يعني: فـ «عن» زائدة، قال: ومن تهاون بمعرفة الأسامي أورثه مثل هذا الوهم. انتهى.

وعكسه أن تسقط «عن» كما اتفق للنسائي مع جلالته، حيث قال عن أبي أسامة حماد ابن السائب، لأن أبا أسامة هو حماد بن أسامة، وشيخ حماد هو محمد بن السائب، أبو النضر الكلبي. قاله السخاوي^(١).

ثم إن هذا النوع أقسام، القسم الأول ما ذكره بقوله:

فَتَاةٌ يَكُونُ الْإِسْمُ الْكُنْيَةُ وَتَاةٌ زَادَ عَلَى ذَا كُنْيَةٍ

(فتاة يكون الاسم الكنية) يعني: أن القسم الأول هو الذي سمي بالكنية، لا اسم له غيرها، وتحت هذا القسم، ضربان، الأول: من لا كنية له، كأبي بلال الأشعري، عن شريك، وأبي بكر بن عياش المقرئ، وكأبي حصين - بفتح الحاء - ابن يحيى بن سليمان الراوي، عن أبي حاتم الرازي، قال كل منهم: ليس لي اسم غير الكنية، والضرب الثاني: ما ذكره بقوله: (وتاة زاد على ذا كنية) أي زاد على اسمه الذي هو كنية كنية أخرى، قال ابن الصلاح: فصار كأن لكنيته كنية، وذلك ظريف عجيب، كأبي بكر بن عبد الرحمن، أحد الفقهاء السبعة، اسمه أبو بكر، وكنيته أبو عبد الرحمن، قال العراقي: وهذا قول ضعيف رواه البخاري في التاريخ، عن سمي مولى أبي بكر، وفيه قولان آخران: أحدهما: أن اسمه محمد، وأبو بكر كنيته، وبه جزم البخاري، والثاني: أن اسمه كنيته، وهو الصحيح، وبه جزم ابن أبي حاتم، وابن حبان، وقال المزي: إنه الصحيح.

ومثله أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري كنيته أبو محمد، قال الخطيب: لا نظير لهما في ذلك، وقيل: لا كنية لابن حزم^(٢).

والقسم الثاني ما ذكره بقوله:

(١) فتح ج ٤ ص ٢١٣.

(٢) التقييد والإيضاح ص ٣٦٨.

٧٧٥- وَمَنْ كُنِيَ وَلَا نَرَى فِي النَّاسِ

اسْمًا لَهُ نَحْوُ أَبِي أَنَسٍ (*)

٧٧٦- وَتَارَةً تَعَدُّ الْكُنَى (***) وَقَدْ

لُقِّبَ بِالْكُنْيَةِ مَعَ أُخْرَى وَرَدَ (***)

وَمَنْ كُنِيَ وَلَا نَرَى فِي النَّاسِ اسْمًا لَهُ نَحْوُ أَبِي أَنَسٍ (ومن كني) بالبناء للمفعول، وتخفيف النون، يقال: كناه بالتخفيف وكناه بالتشديد، وأكناه بالهمز: سماه بكنيته، أي من عرف بكنيته (ولا نرى) جملة حالية، أي والحال أننا لا نعلم (في الناس) أي بينهم (اسمًا له) يعني: أنه لا يعرف من بين الناس اسمه، وذلك (نحو أبي أناس) بضم الهمزة وتخفيف النون وآخره سين مهملة ابن زنيم بمعجمة فنون فميم مصغراً الليثي، أو الديلي، صحابي، كما قاله السخاوي^(١).

وكأبي مويهة مولى رسول الله ﷺ، وأبي شيبة الخدري، وأبي شاه، وأبي الأبيض، التابعي عن أنس، وأبي بكر بن نافع مولى ابن عمر، وأبي النجيب بالنون المفتوحة، وقيل: بالتاء المضمومة مولى عبد الله بن عمرو بن العاص، قاله ابن الصلاح، وقال العراقي: بل مولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح بلا خلاف، قال: وقد جزم ابن مأكولا: بأن اسمه ظليم، وحكاه قبله ابن يونس، وأبي حريز بالحاء المفتوحة والراء المكسورة والزاي، الموقفي بفتح الميم وسكون الواو وكسر القاف ثم فاء محلة بمصر.

والقسم الثالث ما ذكره بقوله:

وَتَارَةً تَعَدُّ الْكُنَى وَقَدْ لُقِّبَ بِالْكُنْيَةِ مَعَ أُخْرَى وَرَدَ

(١) فتح ج ٤ ص ١١٧، وعلوم الحديث ص ٣٦٩.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من الرواة من يكون مسمى بالكنية فقط ولا اسم له غيرها، كأبي بلال الأشعري، وأبي بكر ابن عياش المقرئ.

ومنه من كان له مع ذلك كنية أخرى، قال ابن الصلاح: «فصار كان لكنيته كنية، وذلك ظريف عجيب» مثل أبي بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة. قيل: إن اسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن. ومثل أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم، كنيته أبو محمد.

ومنه من اشتهر بكنيته ولا يعرف هل له اسم غيرها أو ليس له اسم أصلاً؟ كأبي أناس - بضم الهمزة وفتح النون - وهو الصحابي، وأبي مويهة مولى رسول الله ﷺ، وأبي شيبة الخضري الأنصاري الصحابي توفي على حصار القسطنطينية. قال الطبراني: «وهو أخو أبي سعيد الخدري» ومن التابعين أبو الأبيض الراوي عن أنس.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: مثل منصور الفراوي شيخ ابن الصلاح، له ثلاث كنى: أبو بكر، وأبو الفتح، وأبو القاسم.

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: بعضهم بلقب على صورة الكنية مع وجود كنية أخرى له، كعلي بن =

٧٧٧- وَمِنْهُمْ مَنْ فِي كُنَاهُمْ اخْتَلَفَ

لا اسم، وَعَكْسُهُ وَذَيْنِ أَوْ أَلِفٍ

(وتارة تعدد) بحذف إحدى التاءين، أي تعدد، أو بضم التاء مبنياً للمفعول، أي تصوير (الكنى) جمع كنية: متعددة؛ بأن تكون له كنية متعددة أكثر من كنية، كابن جريج اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، وكنيته: أبو الوليد، وأبو خالد، وكنصور الفراوي، كنيته أبو بكر، وأبو الفتح، وأبو القاسم، يقال له: ذو الكنى.

والقسم الرابع: ما ذكره بقوله (وقد لقب) أي تارة قد لقب الشخص (بالكنية) بأن شبهت الكنية باللقب، في رفعة المسمى أو وضعته (مع أخرى) أي مع وجود كنية أخرى غير الكنية التي هي لقبه.

وحاصل المعنى: أنه يوجد للشخص لقب بصورة الكنية: وله كنية أخرى حقيقة كأبي تراب لعلي بن أبي طالب، لقبه به النبي ﷺ حيث قال له: «قم أبا تراب»، وكان نائماً عليه، وقصته مشهورة، وكنيته أبو الحسن، وكأبي الزناد عبد الله بن ذكوان: كنيته أبو عبد الرحمن، وكأبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، لقب به لأنه كان له أولاد عشرة رجال، كنيته أبو عبد الرحمن، وغير ذلك، وقوله (ورد) جملة حالية، أي حال كون هذا الاستعمال وارداً في استعمال الناس واصطلاحهم.

والقسم الخامس ما ذكره بقوله:

وَمِنْهُمْ مَنْ فِي كُنَاهُمْ اخْتَلَفَ لا اسم، وَعَكْسُهُ وَذَيْنِ

(ومنهم) أي ومن الرواة خبر مقدم لقوله (من في كناههم اختلف) بالبناء للمفعول، أي كائن من الرواة من اختلف العلماء في كنيته (لا) في (اسم) لهم، أي لا يختلفون في أسمائهم، كأسماء بن زيد، لا اختلاف في اسمه، وفي كنيته اختلاف، أبو زيد، أو أبو محمد، أو أبو عبد الله، أو أبو خارجة، أقوال، وخلائق لا يحصون.

والقسم السادس ما ذكره بقوله:

(وعكسه) بالجر عطفًا على «كناهم»، والمعنى: أن منهم من اختلف العلماء في اسمه، لا في كنيته، كأبي بصرة الغفاري، حميل بالحاء المهملة على الأصح مصغراً، أو جميل بالجيم مكبراً، وأبي جحفية، وهب، أو وهب الله، وأبي هريرة اختلف في اسمه

= أبي طالب عليه السلام، كنيته أبو الحسن، ولقبه النبي ﷺ بأبي تراب، وكعبد الله بن ذكوان، ولقبه أبو الزناد، وكنيته أبو عبد الرحمن ومحمد بن عبد الرحمن الأنصاري، ولقبه أبو الرجال لأنه كان له عشرة أولاد

٧٧٨- كِلَاهُمَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ اشْتَهَرَ

بِكُنْيَةٍ أَوْ بِاسْمِهِ ، إِحْدَى عَشَرَ (*)

واسم أبيه على أقوال، قيل: ثلاثين، وقيل: نحو أربعين، والصحيح عبد الرحمن بن صخر^(١)، ونقل الترمذي عن البخاري أنه قال: عبد الله بن عمرو، قال الترمذي: وهو الأصح.

والقسم السابع ما ذكره بقوله:

(وذين) أي ومنهم من اختلف العلماء في اسمه وكنيته، فالإشارة إلى الاسم والكنية، كسفينة مولى رسول الله ﷺ اسمه عمير، أو صالح، أو مهران، أو غيره، وكنيته أبو عبد الرحمن، أو أبو البخري. والقسم الثامن ما ذكره بقوله:

..... أَوْ أَلْفُ

كِلاهُمَا ، وَمِنْهُمْ مَنْ اشْتَهَرَ بِكُنْيَةٍ أَوْ بِاسْمِهِ ، إِحْدَى عَشَرَ
(أو أَلْف) بالبناء للمفعول، أي منهم من ألف: أي علم له، وقوله (كلاهما) نائب فاعل ألف أي الكنية والاسم.

والمعنى: أن من الرواة من علم اسمه وكنيته، ولم يختلف في واحد منهما، كالخلفاء الأربعة، أبي بكر^(٢)، عبد الله بن عثمان، وأبي حفص، عمر بن الخطاب، وأبي عمرو، عثمان ابن عفان، وأبي الحسن، علي بن أبي طالب، وأصحاب المذاهب: أبي حنيفة

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله. ومنهم من عرف اسمه - قولاً واحداً- واختلف في كنيته على أقوال كاسامة ابن زيد، كنيته: أبو محمد أو أبو زيد أو أبو عبد الله أو أبو خارجة، وأبي بن كعب، كنيته: أبو المنذر أو أبو الطفيل والأمثلة كثيرة. ومنهم من عرف بكنيته واختلف في اسمه على أقوال، كأبي هريرة، اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً على أقوال جمّة، وكأبي بصرة الغفاري، وغيرهما. ومنهم من اختلف في اسمه وكنيته معاً، كسفينة مولى رسول الله ﷺ، اختلف في كنيته، فقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو البخري، واختلف في اسمه على أقوال كثيرة أيضاً. ومنهم من عرف اسمه وكنيته واشتهر بالكنية، كأبي إدريس الخولاني، اسمه: عائد الله بن عبد الله، وغير ذلك. ومنهم من عرف بذلك أيضاً ولكن اشتهر باسمه، كعبد الرحمن بن عوف والحسن بن علي بن أبي طالب، كنية كل منهما: أبو محمد، والحسين بن علي والزبير ابن العوام، كنية كل منهما: أبو عبد الله. فهذه الأقسام التي ذكرها الناظم أحد عشر قسمًا.

(١) وهو الذي صححه أبو أحمد الحاكم، والرافعي، والنووي، وصحح بعضهم أنه عمير بن عامر. ١ هـ. فتح المغيث باختصار ج ٤ ص ٣١٩.

(٢) قلت: تقدم انه اختلف في اسمه، فقيل: عبد الله، وقيل عتيق، وقيل هذا لقبه، فلعله لضعف الخلاف لم يعتبره، ولذا قال: لم يختلف فيه، وبالجمله فالمحل محل نظر.

النعمان بن ثابت، وآباء عبد الله: سفيان الثوري، ومالك، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل.

والقسم التاسع ما ذكره بقوله:
(ومنهم) أي الرواة خبر مقدم عن قوله (من اشتهر) بين العلماء (بكنية) له دون اسمه، وإن كان اسمه معيناً معروفاً كأبي الضحى مسلم بن صبيح^(١)، وأبي إدريس الخولاني عائذ الله بن عبد الله، في آخرين.

والقسم العاشر ما ذكره بقوله:
(أو) من اشتهر (باسمه) دون كنيته، وإن كانت له كنية معينة، كطلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، والحسن بن علي، في آخرين كنية كل منهم أبو محمد، وكالزبير بن العوام، والحسين بن علي، وحذيفة، وسلمان، وجابر في آخرين: كنوا بأبي عبد الله، فجملة ما في هذا الباب (إحدى عشر) قسماً بجعل القسم الذي هو من سمي بالكنية لا اسم له غيرها ضربين كما تقدم.
(تنمّة): قوله: «فربما يظن فرد عدداً توهماً» من زياداته. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

(١) بصيغة التصغير كما يأتي في النظم: واضمم أنا لمسلم أم الضحى.

أنواع عشرة من الأسماء والكنى

مزيدة على ابن الصلاح والألفية

٧٧٩- (وَأَلَّفَ الْخَطِيبُ فِي الَّذِي وَفَا

كُنْيَتُهُ مَعَ اسْمِهِ مُؤْتَلَفًا

٧٨٠- مِثْلُ «أَبِي الْقَاسِمِ» وَهُوَ «الْقَاسِمُ» (*)

فَذَاكَرُ بِوَاحِدٍ لَا وَاهِمُ

أنواع عشرة من الأسماء والكنى

مزيدة على ابن الصلاح والألفية أي العراقية

أي هذا مبحثها، وبها تصير الأنواع ثمانية وسبعين نوعاً.

الأول من الأنواع ما ذكره بقوله:

(وَأَلَّفَ الْخَطِيبُ فِي الَّذِي وَفَا كُنْيَتُهُ مَعَ اسْمِهِ مُؤْتَلَفًا

مِثْلُ «أَبِي الْقَاسِمِ» وَهُوَ «الْقَاسِمُ» فَذَاكَرُ بِوَاحِدٍ لَا وَاهِمُ

(وَأَلَّفَ) الحافظ أبو بكر (الخطيب) البغدادي (في) بيان الراوي (الذي وفا) أي أتى

(كنيته مع اسمه مؤتلفاً) أي متفقاً، والمعنى: أن الخطيب: ألف جزءاً فيمن اتفق اسمه مع

كنيته من الرواة، لينفي الغلط عن ذكره بأحدهما كما يأتي قريباً.

وذلك (مثل أبي القاسم وهو القاسم) بن محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان بن

الطليسان الأوسي الحافظ المتقن من محدثي الأندلس، ولد سنة خمس وسبعين وخمسمائة

كان عارفاً بالقراءات والعربية مات سنة ٦٤٢ فقد اتفق اسمه وكنيته، فإذا عرف هذا

(فذاكر) في سنده لمن كان كذلك (بواحد) من الكنية، أو الاسم (لا واهم) أي غلط، أي لا

يحكم عليه بأنه غلط في ذلك، وفيه إشارة إلى فائدة معرفة هذا النوع، وهو نفي الغلط

عن ذكره بأحدهما، وهذا النوع ذكره الحافظ ابن حجر في أول نكته على ابن الصلاح^(١)،

ولم يذكره في النخبة ولا في شرحها، أفاده في التدريب^(٢).

النوع الثاني ما أشار إليه بقوله:

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو ابن الطليسان الحافظ محدث الأندلس، اسمه «القاسم» وكنيته «أبو

القاسم» قاله في التدريب.

(١) النكت ج ١ ص ٢٣٢.

(٢) ج ٢ ص ٣٦٤.

٧٨١- وَفِي الَّذِي كُنِيَتهُ قَدْ أَلْفَا

اسْمَ أَبِيهِ غَلَطَ بِهِ انْتَفَى

٧٨٢- نَحْوُ «أَبِي مُسْلِمٍ بْنِ مُسْلِمٍ»

هُوَ «الْأَغَرُ الْمَدَنِيُّ» فَاعْلَمْ

٧٨٣- وَأَلَّفَ الْأَزْدِيُّ عَكْسَ الثَّانِي

نَحْوُ «سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ»

وَفِي الَّذِي كُنِيَتهُ قَدْ أَلْفَا اسْمَ أَبِيهِ غَلَطَ بِهِ انْتَفَى
(و) أَلَفَ الْخَطِيبُ أَيْضًا (فِي) مَعْرِفَةِ الرَّاي (الذي كنيته) مبتدأ خبره قوله (قد أَلَفَا)
بِأَلَفِ الْإِطْلَاقِ، أَيِ وافق (اسم أبيه) مفعول (أَلَفَ)، والمعنى: أن الخطيب رحمه الله أَلَفَ
فِي بَيَانِ مَعْرِفَةِ الَّذِي وافقت كنيته أَسْمَ أَبِيهِ، ثم ذكر فائدته، فقال:
(غلط) مبتدأ سوغه كونه فاعلاً فِي الْمَعْنَى (به) أي بسبب معرفته متعلق بقوله (انتفى)
يعني: أن فائدته انتفاء الغلط بسبب معرفته عمن نسبه إلى أبيه، ثم ذكر مثاله بقوله:
نَحْوُ «أَبِي مُسْلِمٍ بْنِ مُسْلِمٍ» هُوَ «الْأَغَرُ الْمَدَنِيُّ» فَاعْلَمْ
وذلك (نحو أبي مسلم بن مسلم) واسمه (هو الأغر المدني) نزيل الكوفة ثقة، وهو
غير سلمان الأغر الذي يكنى أبا عبد الله، وقد لقبه الطبراني، فقال: اسمه مسلم،
ويكنى أبا عبد الله، أخرج له البخاري في الأدب المفرد، ومسلم، والأربعة، روى عن
أبي هريرة، وأبي سعيد، وكانا اشتركا في عتقه، وعنه علي بن الأقرم، وأبو إسحاق
السبيعي، وهلال بن يساف، وطلحة بن مصرف، وغيره. اهـ «تهذيب التهذيب»
(فاعلم) أيها المحدث هذا ونظائره فإنه مفيد.

ثم أشار إلى الثالث بقوله:

وَأَلَّفَ الْأَزْدِيُّ عَكْسَ الثَّانِي نَحْوُ «سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ»

(وَأَلَفَ) الْحَافِظُ أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ^(١) (الْأَزْدِيُّ) (الموصلي عكس
الثاني) أي جمع في كتاب عكس الذي قبله، وهو من وافق اسمه كنية أبيه، وذلك (نحو
سنان بن أبي سنان) الديلمي المدني ثقة، مات سنة ١٠٥ وله ٨٢ سنة، روى له البخاري،

(١) كان في الطبعة السابقة مكتوباً هنا عبد الغني بن سعيد، ثم تبين لي أنه غير صحيح؛ لأن كنيته أبو محمد
وليس أبا الفتح، وإنما أبو الفتح كنية الحافظ محمد بن الحسين بن أحمد بن عبد الله ابن بريدة الأزدي
الموصلي المتوفى سنة ٣٧٤ هـ، فعدلته في هذه الطبعة، والله الهادي إلى سواء السبيل.

٧٨٤- وَأَلْفُوا مَنْ وَرَدَتْ كُنْيَتُهُ

وَوَافَقَتْهُ كُنْيَةُ زَوْجَتِهِ

٧٨٥- مِثْلُ «أَبِي بَكْرٍ» وَ «أُمِّ بَكْرٍ» (*)

كَذَا «أَبُو ذَرٍّ» وَ «أُمُّ ذَرٍّ»

٧٨٦- وَفِي الَّذِي وَافَقَ فِي اسْمِهِ الْأَبَا

نَحْوُ «عَدِيٍّ بْنِ عَدِيٍّ» نَسَبًا

ومسلم، والترمذي، والنسائي، اهـ. «تقريب».

وأشار إلى الرابع بقوله:

وَأَلْفُوا مَنْ وَرَدَتْ كُنْيَتُهُ وَوَافَقَتْهُ كُنْيَةُ زَوْجَتِهِ

مِثْلُ «أَبِي بَكْرٍ» وَ «أُمِّ بَكْرٍ» كَذَا «أَبُو ذَرٍّ» وَ «أُمُّ ذَرٍّ»

(وألّفوا) أي جماع من الحفاظ، كأبي الحسن بن حيويه، وابن عساكر أي جمعوا في كتب (من وردت) أي أتت (كنيته) من الرواة (و) الحال أنه (وافقت كنية) منصوب على التمييز (زوجته) فاعل «وافقت»، والمعنى أنهم جمعوا في مؤلفاتهم الرواة الذين توافقوا مع زوجاتهم في الكنية، وهم كثيرون (مثل أبي بكر) الصديق رضي الله عنه (و) زوجته في الجاهلية (أم بكر) ولم يصح إسلامها، قاله الناظم. و(كذا أبو ذر) الغفاري جندب بن جنادة بضم الجيم فيهما، والدال الأولى تفتح وتضم على الأصح في اسمه، وقيل: برير مصغراً، أو مكبراً، واختلف في اسم أبيه على أقوال، تقدم إسلامه، وتأخرت هجرته، فلم يشهد بدرأ، مات سنة ٣٢ في خلافة عثمان، روى له الجماعة. أفاده في التقريب (وأم ذر) بالرفع عطفاً على «أبو ذر»، امرأة أبي ذر لها ذكر في وفاة أبي ذر، قال الحفاظ: وقفت على حديث فيه التصريح بأنها أسلمت مع أبي ذر، في أول الإسلام. اهـ. «الإصابة».

ثم أشار إلى الخامس بقوله:

وَفِي الَّذِي وَافَقَ فِي اسْمِهِ الْأَبَا نَحْوُ «عَدِيٍّ بْنِ عَدِيٍّ» نَسَبًا

(و) ألّفوا أيضاً: منهم أبو الفتح الأزدي (في) بيان معرفة الراوي (الذي وافق في اسمه الأب) أي اسم الأب (نحو عدي بن عدي) بن عميرة بفتح العين، الكندي، أبي فروة الجزري ثقة فقيه، عمل لعمر بن عبد العزيز على الموصل، مات سنة ١٢٠، أخرج له

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وأم بكر - كما قال المصنف في التدريب -

«وهي زوجة في الجاهلية لم يصح إسلامها».

٧٨٧- وَإِنْ يَزِدْ مَعَ جَدِّهِ فَحَسَنٌ

كَالْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ (*)

٧٨٨- أَوْ شَيْخَهُ وَشَيْخَهُ قَدْ بَانَ

عِمْرَانُ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ عِمْرَانَا (**)

أبوداود، والنسائي، وابن ماجه. اهـ. «ت»، وقوله نسبا أي منسوباً إلى أبيه.

وَإِنْ يَزِدْ مَعَ جَدِّهِ فَحَسَنٌ كَالْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ

(وإن يزد) الراوي الموافق في اسم أبيه الموافقة (مع) اسم (جده) بأن تتفق أسماؤهم (فحسن) أي احكم أيها المحدث على هذا النوع بأنه حسن، وذلك (كالحسن) مقبول من الطبقة السادسة مات سنة ١٤٥ وهو ابن ٦٨ سنة، روى له أبو داود، والنسائي. اهـ «ت». (بن الحسن) صدوق من الرابعة، مات سنة ٩٨، وله بضع وخمسون سنة، روى له النسائي. اهـ «ت». (بن الحسن) ابن علي بن أبي طالب الهاشمي، سبط رسول الله ﷺ وريحانته، صحبه وحفظ عنه، مات شهيداً بالسم سنة ٤٩ وهو ابن ٤٧ وقيل: مات سنة ٥٠، وقيل: بعدها، روى له الأربعة. اهـ. «ت».

ثم أشار إلى السادس بقوله:

أَوْ شَيْخَهُ وَشَيْخَهُ قَدْ بَانَ عِمْرَانُ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ عِمْرَانَا

(أو) بمعنى الواو (شيخه) بالنصب عطفاً على «الأبا»، أي وألفوا أيضاً فيمن وافق اسمه اسم شيخه، ومن ألف فيه أبو موسى المدني (وشيوخه) الضمير عائد على شيخه، أي شيخ شيخه (قد باناً) بألف الإطلاق، أي اتضح مثلاً لهذا النوع (عمران) فاعل «بان»؛ ابن مسلم المنقري بكسر فسكون أبو بكر القصيري البصري صدوق ربما وهم، قيل: هو الذي روى عن عبد الله بن دينار، وقيل: بل هو غيره، وهو مكّي، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي. اهـ. «ت». (عن عمران) بن ملحان بكسر فسكون، ويقال: ابن تيم أبو رجاء العطاردي، مشهور بكنيته، وقيل: غير ذلك في اسم أبيه، مخضرم ثقة معمر، مات سنة ١٠٥ وله ١٢٠ سنة، روى له الجماعة. اهـ. «ت».

(عن عمراناً) بن الحصين بن عبيد بن خلف الخزاعي، أبي نجيذ مصغراً، أسلم عام خير وصحب، وكان فاضلاً وقضياً بالكوفة، مات سنة ٥٢ بالبصرة، روى له الجماعة. اهـ. «ت».

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي: ابن علي بن أبي طالب.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال المصنف في التدريب: الأول يعرف بالقصير والثاني أبو رجاء

العطاردي - والثالث ابن حصين الصحاب.

٧٨٩- أو اسمُ شَيْخٍ لِأَبِيهِ يَأْتِسِي

«رَبِيعُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ» (*)

٧٩٠- أو شَيْخُهُ وَالرَّأُو عَنْهُ الْجَارِي

يَرْفَعُ وَهُمْ الْقَلْبِ وَالتَّكْرَارِ

٧٩١- مِثْلُ: «الْبُخَارِي رَأَوِيًا عَنْ مُسْلِمٍ

وَمُسْلِمٌ عَنْهُ رَوَى» فَقَسَمَ (***)

ثم أشار إلى السابع بقوله:

أو اسمُ شَيْخٍ لِأَبِيهِ يَأْتِسِي «رَبِيعُ»^(١) بِنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ

(أو اسم شيخ) بالرفع مبتدأ، خبره جملة «يأتسي» وقوله (لأبيه) متعلق بقوله (يأتسي) أي يقتدي بالموافقة بمعنى أنه يوافقه.

وحاصل المعنى: أنه قد يتفق اسم شيخ الراوي مع اسم أبيه، ومثاله (ربيع بن أنس) البكري، أو الحنفي، بصري نزل خراسان، صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع من الطبقة الخامسة، مات سنة ١٤٠ أو قبلها، روى له الأربعة. اهـ. «ت». (عن أنس) بن مالك الصحابي المشهور، فأنس بن مالك شيخه، وليس والدًا له، بل وافق اسمه اسم والده.

ثم أشار إلى الثامن بقوله:

أو شَيْخُهُ وَالرَّأُو عَنْهُ الْجَارِي يَرْفَعُ وَهُمْ الْقَلْبِ وَالتَّكْرَارِ

مِثْلُ: «الْبُخَارِي رَأَوِيًا عَنْ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمٌ عَنْهُ رَوَى» فَقَسَمَ

(أو) وافق (شيخه و) اسم (الراوي عنه الجاري) صفة لـ «الراوي»، أي الذي يجري معه، ويتابعه للراوية عنه، فقوله: أو شيخه، بالرفع فاعل لمحذوف، أي اتفق اسم شيخه واسم الراوي عنه، ثم ذكر فائدته بقوله: (يرفع) علم هذا النوع (وهم القلب) أي توهم أن هذا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الربيع بن أنس البكري تابعي، وشيخه أنس بن مالك الأنصاري الصحابي، فليس الربيع ابنًا لشيخه أنس.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: البخاري صاحب الصحيح حديثًا في صحيحه عن البخاري عن مسلم الفريديسي

البصري، وروى مسلم بن الحجاج صاحب الصحيح حديثًا في صحيحه عن البخاري عن مسلم الفريديسي هذا. ومثال آخر: روى ابن أبي ليلي عن الحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلي، فابن أبي ليلي الأول هو: محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلي، والثاني أبوه عبد الرحمن، فقد روى محمد عن أبيه بواسطة الحكم.

(١) ربيع بإثبات التنوين للضرورة، أو على قطع إعزاب «بن»، وعلى هذا فتثبت همزة الوصل خطأ، دون الأول، فتنبه.

٧٩٢- وَفِي الصَّحِيحِ قَدْ رَوَى «الشَّيْبَانِي

عَنْ ابْنِ عِزَّارٍ عَنِ الشَّيْبَانِي» (*)

٧٩٣- أَوْ اسْمُهُ وَنَسَبٌ فَادَّكَرَ

كَحَمِيرِي بْنِ بَشِيرِ الْحَمِيرِي

الاسم في السند مقلوب (و) توهم (التكرار) أي كونه وقع تكراراً مع أنه ليس كذلك، وذلك (مثل) الإمام أبي عبد الله (البخاري) بتخفيف الياء للوزن، حال كونه (راويًا عن مسلم) بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي بالفاء أبي عمرو البصري ثقة مأمون مكثّر عمي بأخرة من صغار الطبقة التاسعة مات سنة ٢٢٢، وهو أكبر شيخ لأبي داود، روى له الجماعة. اهـ. «ت».

(ومسلم) بن الحجاج صاحب الصحيح (عنه روى) أي نقل عن البخاري حديثاً (فقسم) أي فرق بينهما على الوجه الذي ذكرناه، قال في «ق» وقسم الدهر القوم: فرقهم كقسمهم. اهـ.

وَفِي الصَّحِيحِ قَدْ رَوَى «الشَّيْبَانِي عَنْ ابْنِ عِزَّارٍ عَنِ الشَّيْبَانِي»
(وفي الصحيح) أي صحيح البخاري، لأنه المقصود عند الإطلاق (قد روى) سليمان بن أبي سليمان، فيروز، أبو إسحاق (الشييباني) الكوفي، ثقة، من الطبقة الخامسة مات في حدود الأربعين ومائة، روى له الجماعة (عن) الوليد (ابن عيزار) بفتح العين وسكون الياء فزاي آخره راء مهملة ابن حريث العبدي الكوفي ثقة من الطبقة الخامسة روى له الشيخان، والترمذي، والنسائي. اهـ. «ت». (عن) أبي عمرو سعد بن إلياس (الشييباني) الكوفي، ثقة مخضرم من الطبقة الثانية، مات سنة ٥ أو ٩٦ وهو ابن ١٢٠ سنة، روى له الجماعة. اهـ. «ت».

وحاصل المعنى: أنه وقع من هذا النوع في صحيح البخاري حيث روى الشييباني، عن الوليد بن العيزار، عن الشييباني، فاتفقت نسبة الشيخ للوليد مع نسبة الراوي عنه، فهو نظير ما قبله.

ثم أشار إلى التاسع بقوله:

أَوْ اسْمُهُ وَنَسَبٌ فَادَّكَرَ كَحَمِيرِي بْنِ بَشِيرِ الْحَمِيرِي
(أو) اتفق (اسمه) أي الراوي (ونسب) له (فادكر) أمر من الأدكار، وأصله الأذكار، أبدلت تاء الافتعال دالاً بعد الذال، ثم أبدلت الذال دالاً، فأدغمت فيها، لأن تاء الإفتعال

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: روى البخاري في صحيحه حديثاً من طريق الشييباني عن الوليد بن العيزار عن الشييباني فالشييباني الأول - الراوي عن الوليد - هو سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشييباني، والشييباني الثاني - شيخ الوليد - هو سعد بن إلياس أبو عمرو الشيباني.

٧٩٤- وَمَنْ بَلَفَظَ نَسَبٍ فِيهِ سُمِّيَ

مِثْلَهُ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْحَضْرَمِيُّ (*)

تبدل دالاً إذا وقعت بعد الذال والذال والزاي، كما أنها تبدل طاء إذا وقعت بعد حروف الإطباق، كما قال ابن مالك:

طَا تَا أَفْتَعَالَ رُدَّ إِثْرَ مُطَبَّقٍ فِي إِدَانٍ وَازْدَدَ وَادَّكَّرَ دَالًا بَقِيَ
أي تذكره، وأعرفه فإنه من النوادر الفاذة.

ومثاله (كحميري) بكسر فسكون بلفظ النسب (بن بشير الحميري) روى عن جندب البجلي، وأبي الدرداء، ومعقل بن يسار، وغيرهم، هكذا قاله في التدريب، والذي في التقريب أنه منسوب إلى الجسر بالجيم ومثله في «اللباب»، ونصه باختصار: الجسري بفتح الجيم وسكون السين نسبة إلى جسر وهو بطن من عنزة، منهم أبو عبد الله حميري بن بشير الجسري العنزي يروي عن سعيد الجريري. اهـ. فليحذر.

ثم أشار إلى العاشر، وهو آخر الزوائد بقوله:

وَمَنْ بَلَفَظَ نَسَبٍ فِيهِ سُمِّيَ مِثْلَهُ الْمَكِّيُّ ثُمَّ الْحَضْرَمِيُّ

(ومن) مبتدأ خبره محذوف، أي من الأنواع من . . . إلخ، أو خبره قوله: مثاله المكي . . . إلخ (بلفظ نسب) متعلق بـ «سمي» (فيه) أي في هذا النوع متعلق بـ «سمي» أيضاً (سمي) بتخفيف الميم لغة في سمي بالتشديد كما في «ق» بالبناء للمفعول صلة «من». وحاصل المعنى: أن من الرواة من سمي بلفظ النسب، وهو قريب من الذي قبله (مثاله) أي مثال هذا النوع (المكي) بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي أبو السكن، ثقة، ثبت، من التاسعة مات سنة ٢١٥ وله ٩٠ سنة، روى له الجماعة. اهـ. «ت». أحد رجال الصحيح، ومن طريقه أكثر ثلاثيات البخاري^(١)، ومكي بن عمير الغبري البصري مجهول (ثم الحضرمي) والد العلاء، وحضرمي بن عجلان مولى الجارود، وحضرمي بن لاحق التميمي الياامي القاص. (تمة): هذا الباب كله من زياداته كما ذكره في الترجمة، وبهذه الأنواع تكون الأنواع السابقة ٧٨ نوعاً. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: المكي هو: مكي بن إبراهيم البلخي شيخ البخاري، والحضرمي هو: والد

العلاء بن الحضرمي الصحابي.

(١) والثلاثيات، هي الأحاديث التي تكون الوسائط فيها بين المحدث وبين النبي ﷺ ثلاث أشخاص، وثلاثيات البخاري في صحيحه ثلاثة وعشرون حديثاً.

الألقاب

٧٩٥- وأَعْنِ بِالْأَلْقَابِ لِمَا تَقَدَّمَ

وَسَبَبِ الْوَضْعِ (وَأَلْفٌ فِيهِمَا

الألقاب

أي هذا مبحثه، وهو النوع التاسع والسبعون من أنواع علوم الحديث. وهو ما وضع علامة للتعريف، لا على سبيل الاسمية العلمية، مما دل على رفعة، كزين العابدين، أو ضعة، كأنف الناقة.

وَأَعْنِ بِالْأَلْقَابِ ^(١) لِمَا تَقَدَّمَ وَسَبَبِ الْوَضْعِ (وَأَلْفٌ فِيهِمَا

(واعن) بفتح النون وكسرهما كما مر، أي اجعل أيها الطالب من عنايتك الاهتمام (بالألقاب) أي بمعرفة ألقاب المحدثين، والعلماء، ومن يذكر معهم (لما تقدما) علة لأمره بالناية، أي إنما أمرتك به للعلة المتقدمة في الأسماء والكنى حيث قال هناك:

وَأَعْنِ بِالْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى فَرُبَّمَا يُظُنُّ فَرْدٌ عَدَدًا تَوْهُمَا

أي لثلاث يتوهم من لا معرفة له بهذا الفن الشخص الواحد جماعة، حيث يذكر تارة باسمه، وتارة بلقبه، أو أكثر، فهذا من فائدة معرفة هذا الباب، وقد وقع ذلك لجماعة من الحفاظ، كعلي بن المديني، وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وأبي أحمد بن عدي، حيث فرقوا بين عبد الله بن أبي صالح أخيه سهيل بن أبي صالح، وبين عباد بن أبي صالح، وجعلوهما اثنين، مع كون عباد لقباً لعبد الله، كما حققه الحفاظ: أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو داود، وغيرهم (و) اعن أيضاً بمعرفة (سبب الوضع) للألقاب، فإن بعضها يعرف له سبب الوضع إلا أن أكثرها لا يعرف سببه (وألف فيهما) بالبناء للمفعول، والإدغام الكبير، حيث أدغم الفاء من «ألف» في فاء فيهما مع تحركه.

وحاصل المعنى: أن العلماء ألفوا في الألقاب، وفي سبب وضعها، فقد ألف في الأول جماعة من الحفاظ، كأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي في مجلد مفيد كثير النفع، واختصره أبو الفضل بن طاهر، وكأبي الفضل الفلكي، وأبي الوليد الفرضي محدث الأندلس، وابن الجوزي، وهو أوسعها سماه «كشف النقاب»، وجمعها كلها مع الزيادات الحافظ في مؤلف بديع سماه «نزهة الألباب في الألقاب»، قال السخاوي: وزدت عليه

(١) ينقل حركة الهمزة إلى لام التعريف، وحذفها للبناء.

- ٧٩٦- كَعَارِمٌ (**) وَقَيْصَرٌ (***) وَغُنْدَرٌ
(لَسَنَةُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (***))
- ٧٩٧- وَالضَّالُّ (****) وَالضَّعِيفُ (*****) سَيِّدَانِ
وَيُونُسُ الْقَوِيُّ ذُو لِيَانٍ
- ٧٩٨- وَيُونُسُ الْكَذُوبُ وَهُوَ مُنْقِنٌ
وَيُونُسُ الصَّدُوقُ وَهُوَ مُوَهِّنٌ

زوائد كثيرة ضمنتها إليه في تصنيف مستقل . اهـ . وللناظم «كشف النقاب عن الألقاب» وله «المنى في الكنى» .

(تنبيه): قال الحاكم : وأول من لقب في الإسلام : أبو بكر الصديق ، وهو عتيق ، لعناقة وجهه ، أي حسنه ، وقيل : لأنه عتيق الله من النار . اهـ .
(تنبيه آخر): جزم ابن الصلاح ومن تبعه بأن ما كرهه صاحبه منها لا يجوز التلقب به ، وما لا فلا ، لكن الراجح جواز ذلك مطلقاً للضرورة إذا لم يقصد عيبه كما جزم به النووي في أكثر كتبه ، قال الناظم رحمه الله : ظهر لي حمل الكراهة على أصل التلقب فيجوز بما لا يكره دون ما يكره . اهـ (١) .

ثم ذكر الأمثلة بقوله :

كَعَارِمٌ وَقَيْصَرٌ وَغُنْدَرٌ (لَسَنَةُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ)
وَالضَّالُّ وَالضَّعِيفُ سَيِّدَانِ وَيُونُسُ الْقَوِيُّ ذُو لِيَانِ
وَيُونُسُ الْكَذُوبُ وَهُوَ مُنْقِنٌ وَيُونُسُ الصَّدُوقُ وَهُوَ مُوَهِّنٌ

وذلك (كعارم) لمحمد بن الفضل أبي النعمان السدوسي ، كان عبداً صالحاً بعيداً من العرامة ، وهي الفساد (وقيصر) لقب أبي النضر هاشم بن القاسم ، المعروف ، الليثي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : هو محمد بن الفضل السدوسي ، كان عبداً صالحاً بعيداً من العرامة وهي الفساد .

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله هو أبو النضر هاشم بن القاسم شيخ أحمد بن حنبل .

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : لقب لجماعة كل منهم اسمه محمد بن جعفر ، أولهم محمد بن جعفر

البصري أبو بكر صاحب شعبة ، وبيانهم في التدريب فليرجع إليه .

(****) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : هو معاوية بن عبد الكريم لقب به لأنه ضل في طريق مكة .

(*****) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : هو عبد الله بن محمد وكان ضعيفاً في جسمه لا في حديثه . اهـ .

تدريب .

(١) تدريب ج ٢ ص ٢٦٨ .

مولاهم، البغدادي، روى عنه الإمام أحمد وغيره، ثقة ثبت مات سنة ٢٠٧ وله ٧٣ سنة، روى له الجماعة.

(و) ك (غندر) بضم الغين المعجمة وسكون النون بعدها دال ثم راء هو لقب (لسته) كل واحد منهم اسمه (محمد بن جعفر) أولهم أبو عبد الله البصري صاحب شعبة، وشيخ بندار، قدم البصرة ابن جريج، فحدث بحديث عن الحسن البصري، فأنكروه عليه، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب بضم فسكون بمعنى إثارة الشر عليه فقال ابن جريج: اسكت يا غندر، وأهل الحجاز يسمون المشغب: غندراً مات سنة ٣ أو ١٩٤، روى له الجماعة، والثاني: أبو الحسين الرازي، يروي عن أبي حاتم، والثالث: أبو بكر البغدادي الحافظ الجوال شيخ أبي نعيم، والحاكم وابن جميع، وغيرهم، والرابع: أبو الطيب البغدادي من مشايخ الدارقطني، والخامس: أبو بكر القاضي البغدادي الراوي عن أبي شاذان ميسرة بن عبد الله، والسادس: أبو بكر النجار الراوي عن ابن صاعد، وعنه الخلال، وهناك من لقب بغندر غيرهم ولكن ليس اسمه محمد بن جعفر.

(و) ك (الضال) اسم فاعل من «ضلّ» خففت لامه للوزن، لقب معاوية بن عبد الكريم، لأنه ضل في طريق مكة، فمات مفقوداً، وكان رجلاً جليلاً عظيم القدر، وك (الضعيف) لقب لعبد الله بن محمد الضابط المتقن؛ لقب به لضعف في جسمه لا في حديثه، وقوله (سيدان) خبر لمحدوف، أي الضال والضعيف سيدان، وفيه إشارة إلى ما قاله الحافظ عبد الغني بن سعيد: رجلا نبيلا لزمهما لقبان قبيحان: معاوية الضال، وإنما ضل في طريق مكة، وعبد الله الضعيف، وإنما كان ضعيفاً في جسمه، ويحتمل أن يكون الضال، والضعيف مبتدأ خبره «سيدان».

(و) ك (يونس القوي ذو ليان) بكسر اللام، ككتاب، اسم من لان يلين ليناً بكسر اللام: بمعنى ضعف، وهو خبر لمحدوف، أي هو ذو ليان، أو خبر ليونس، هكذا النسخة عند المحقق، وشرح عليها الشارح، ومثله في نسخة التدريب التي بين أيدينا، ونصها: ونظير ذلك أبو الحسن يونس بن يزيد القوي، يروي عن التابعين، وهو ضعيف، وقيل له: القوي؛ لعبادته. اهـ^(١).

والذي في «فتح المغيب»: القوي لقب للحسن بن يزيد بن فروخ أبي يونس، لقب

بذلك مع كونه كان ثقة أيضاً لقوته على العبادة والطواف، حتى قيل: إنه بكى حتى عمي، وصلى حتى حذب، وطاف حتى أقعد، كان يطوف في كل يوم سبعين أسبوعاً. اهـ^(١).

وهذا هو الموافق لما في أسماء الرجال، كـ «التقريب»، و«الخلاصة»، وكذا لما في «اللباب في تهذيب الأنساب» في مادة القوي، ولعله انقلب على الناظم اسمه بكنيته وبالعكس، وأيضاً فإنه ضعفه، وهذا مجمع على توثيقه، ففي الخلاصة ما نصه: قال ابن عبد البر: أجمعوا على توثيقه. اهـ. فليحرر ما في النظم والتدريب.

(و) كـ (يونس الكذوب) في عصر أحمد بن حنبل ثقة، قيل له: الكذوب؛ لحفظه وإتقانه، كما أشار إليه بقوله: (وهو متقن) فهو من باب الأضداد (و) كـ (يونس) بن محمد (الصدوق) من صفار الأتباع كذاب، كما أشار إليه بقوله (وهو موهن) بصيغة اسم الفاعل من أوهن: إذا دخل في الضعف ففي «ق» الوهن الضعف، ويحرك، قال: ووهن: يعني: بفتحتين، وأوهن: دخل فيه، يعني في الضعف. اهـ. أو بصيغة اسم المفعول أي منسوب إلى الضعف ففي «ق» وهنه وأوهنه ووهنه: أضعفه. اهـ.

والمعنى: أن يونس الصدوق ضعيف، أو مطعون بالضعف، وإنما لقب به من باب الأضداد تهكمًا.

(تمة): قوله: «وألّف فيهما كعارم وقيصر»، وقوله: «لستة محمد بن جعفر»، وقوله و«يونس».... إلخ من زياداته. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

المؤتلف والمختلف

٧٩٩- أَمُّ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ مَا ائْتَلَفَ

خَطَأً ، وَلَكِنْ لَفْظُهُ قَدْ اخْتَلَفَ

٨٠٠- (وَجُلُّهُ يُعْرِفُ بِالنَّقْلِ وَلَا

يُمْكِنُ فِيهِ ضَابِطٌ قَدْ شَمَلَا

المؤتلف والمختلف

أي هذا مبحثه ، وهو النوع الثمانون من أنواع علوم الحديث .

أَمُّ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ مَا ائْتَلَفَ خَطَأً ، وَلَكِنْ لَفْظُهُ قَدْ اخْتَلَفَ

(أهم أنواع) علوم (الحديث) أي من أهمها خبر مقدم ، ويجوز كونه مبتدأ وإن كان الأول هو الأولي (ما ائتلف) أي اتفق مبتدأ مؤخر ، أو خبر على حذف مضاف ، أي معرفة ما ائتلف (خطأ) أي من حيث الخط (ولكن) مع ذلك (لفظه) أي التلفظ به ، مبتدأ خبره جملة قوله (قد اختلف) .

وحاصل المعنى: أن معرفة المؤتلف خطأً ، وكتابة ، والمختلف لفظاً وحكاية من الأسماء ، والألقاب ، والأنساب ، ونحوها من أهم علوم الحديث ؛ لأنه مما يكثر فيه وهم الرواة ، ولا يتقنه إلا عالم كبير حافظ ، إذ لا يعرف الصواب فيه بالقياس ولا النظر ، وإنما هو الضبط والتوثق في النقل ، قال ابن الصلاح : فن جليل ، من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ، ولم يعدم مخجلاً^(١) .

وَجُلُّهُ يُعْرِفُ بِالنَّقْلِ وَلَا يُمْكِنُ فِيهِ ضَابِطٌ قَدْ شَمَلَا

(وجله) أي معظمه ، مبتدأ خبره جملة قوله (يعرف) بالبناء للمفعول أي يعلم (بالنقل)

عن الأئمة العارفين به (ولا يمكن فيه) أي في هذا النوع الجلل (ضابط) أي قانون كلي (قد شملا) بفتح الميم وكسرها ، أي جمع ؛ وأحاط جزئياته ، وجملة «لا يمكن» معطوف على الخبر .

وحاصل المعنى: أن المؤتلف والمختلف ينقسم إلى قسمين أحدهما : ما لا يعرف إلا بالنقل والحفظ عن أهله ، وهذا هو الأكثر فهذا النوع لا يوجد له ضابط كلي يفرع إليه عند الإشكال ، بل ضابطه النقل فقط ، إذ لا يدخله القياس ، ولا قبله شيء يدل عليه ، ولا بعده ، ومن ثم قال ابن المديني : أشد التصحيف ما يقع في الأسماء . والقسم الثاني : ما

(١) علوم الحديث ص ١٧٢ .

٨٠١- أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَهُ «عَبْدُ الْغَنِيِّ»

و «الذَّهَبِيُّ» آخِرًا ، ثُمَّ عَنِي

٨٠٢- بِالْجَمْعِ فِيهِ «الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ»

فَجَاءَ أَيَّ جَامِعٍ مُحَرَّرٍ (*)

يدخل تحت الضبط ، وسيأتي في النظم .

أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَهُ «عَبْدُ الْغَنِيِّ» و «الذَّهَبِيُّ» آخِرًا ، ثُمَّ عَنِي

بِالْجَمْعِ فِيهِ «الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ» فَجَاءَ أَيَّ جَامِعٍ مُحَرَّرٍ

(أول) أي أسبق (من صنفه) أي هذا النوع مفرداً ، وإلا فأوله أبو أحمد العسكري لكنه أضافه إلى كتاب التصحيف (عبد الغني) بن سعيد الحافظ الأزدي المصري صنف كتاب «المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث» ، وكتاب «مشتبه النسبة» ، ثم صنف شيخه الدارقطني ، وهو حافل ، واستدرك عليهما الخطيب ، وجمعها مع زيادات أبو نصر بن مأكولا ، وهو أكمل التصانيف فيه ، ثم ذيل عليه أبو بكر بن نقطة ، ثم ذيل عليه جماعة ، ثم اختصر جميع ذلك الحافظ الذهبي في مختصر جداً ، كما أشار إليه بقوله (و) صنف الحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قیماز التركماني (الذهبي) نسبة إلى صنعة الذهب المدقوق ، وهي صنعة أبيه ، ولذا كان يقيد اسمه ابن الذهبي ، قال بعضهم : ولعله اتخذ صنعة أبيه مهنة له في أول أمره ؛ لذلك عرف عند بعض معاصريه بالذهبي . اهـ . توفي سنة ٧٤٨ عن ٧٥ سنة .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : من أهم علوم الحديث معرفة المؤلف والمختلف من الأسماء والألقاب والأنساب ، وهو مما يكثر فيه وهم الرواة ، ولا يتقنه إلا عالم كبير حافظ ، إذ لا يعرف الصواب فيه بالقياس ولا النظر ، وإنما هو الضبط والتوثق في النقل .

وأول من أفرده بالتصنيف الحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري ، المتوفى سنة ٤٠٩ ، فألف كتاب (المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث) وكتاب (مشتبه النسبة) وقد طبع الكتابان معاً في جلد واحد في الهند سنة ١٣٢٧ . ثم صنع بعده الحافظ الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ كتاب (المشتبه في أسماء الرجال) طبع في ليدن سنة ١٨٦٣ ميلادية ، وهو كتاب جيد جداً ، جمع فيه أكثر ما يشته على القارئ ، ولكنه اعتمد في ضبط المشكل على الضبط بالقلم دون بيانه بالكتابة ثم ألف الحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ كتاب (تبصير المتنبه بتحرير المشتبه) اعتمد فيه على الضبط بالكتابة ، وزاد زيادات كثيرة على الذهبي وغيره وهو أوفى كتاب في هذا الباب ، ولم يطبع ويوجد مخطوطاً بدار الكتب المصرية ، ونسأل الله التوفيق لطبعه . والمثل التي سيذكرها الناظم هنا لا تحتاج إلى شرح ، إنما هي أعلام تضبط فتحفظ ، وعلى المشتغل بالأحاديث وأسانيدها أن لا يضبط اسم رجل إلا بعد أن يتحقق منه ويطمئن قلبه إلى الصواب .

٨٠٣- وَهَذِهِ أَمْثَلَةٌ مِمَّا اخْتَصَرَ

ابن الصَّلاح مَعَ زَوَائِدٍ أُخَرُ

(آخرًا) أي متأخرًا عن هؤلاء المذكورين، وسمى كتابه «المشتبه في أسماء الرجال»، لكنه أجحف في الاختصار بحيث لم يستوعب غالب أحد القسمين مثلاً، بل يذكر من كل ترجمة جماعة، ثم يقول: وغيرهم فيصير من يقع له راوٍ ممن لم يذكره في حيرة، لأنه لا يدري بأي القسمين يلتحق، ونحو ذلك، واكتفى فيه بضبط القلم، فلا يعتمد لذلك على كثير من نسخه، وصار ذلك كتابه مبيئاً لموضوعه، لعدم الأمن من التصحيف فيه، وفاته من أصوله أشياء، قاله السخاوي^(١) (ثم جاء بعده ف(عني) بالبناء للمفعول، يقال: عنيت بأمر فلان عناية بالكسر، وعنيًا بضم العين وكسر النون: شغلت به، وربما قيل: عنيت بأمره بالبناء للفاعل. أفاده في «المصباح».

والمعنى: اشتغل (بالجمع فيه) أي المؤلف والمختلف (الحافظ) فاعل «عني» العلامة الحجة إمام أهل هذا الفن في المتأخرين الذي صار له هذا اللقب كالعلم ينصرف إليه عند الإطلاق، قال بعض المحققين ما معناه: إن الحافظ صار لقباً له وهذا كلمة إجماع، وكان بعض شيوخنا يقول فيه: حذام المحدثين، أحمد علي بن محمد (ابن حجر) لقب لبعض أجداده، العسقلاني، ألف كتابه المسمى «تبصير المتتبع بتحرير المشتبه» فاختصر ما أسهبه الذهبي، وبسط ما أجحفه، وضبط بالحروف ما جعله على ضبط القلم، وزاد عليه جملة ميزها بـ «قلت»، و«انتهى»، بلا تغيير، سوى تقديم الأسماء وتأخير الأنساب (فجاء) كتابه هذا جامعاً لأنواع المختلف والمؤتلف، حال كونه (أي جامع محرر) أي كاملاً في جمعه وتحريره، أي تنقيحه.

ثم ذكر القسم الثاني، وهو ما يدخل تحت الضبط، ثم تارة يراد فيه التعميم، بأن يقال: ليس لهم كذا إلا كذا، أو التخصيص بـ «الصحيحين»، و«الموطأ»، بأن يقال: ليس في الكتب الثلاثة كذا إلا كذا، فذكر من أمثلة كليهما عيوناً مفيدة، وتراجع عديدة، تبعاً لابن الصلاح، وزاد عليه كثيراً، وإلى الأول أشار بقوله:

وَهَذِهِ أَمْثَلَةٌ مِمَّا اخْتَصَرَ ابْنُ الصَّلاح مَعَ زَوَائِدٍ أُخَرُ

(وهذه) الأسماء الآتية (أمثلة) مما يدخل تحت الضبط الذي يراد به التعميم حال كونها مأخوذة (مما اختصر) الحافظ الناقد أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المشهور بـ (ابن

- ٨٠٤- بَكَرِيَّهُمْ وَأَبْنُ شُرَيْحٍ «أَسْفَعُ»
وَجَاهِلِيُونَ ، وَغَيْرُ «أَسْفَعُ»
- ٨٠٥- «أَسِيدُ» بِالضَّمِّ وَبِالتَّصْغِيرِ
أَبْنَا أَبِي الْجَدْعَاءِ وَالْحُضَيْرِ
- ٨٠٦- وَأَخْنَسٍ أَحْيَحَةَ وَتَغْلَبَةَ
وَأَبْنِ أَبِي إِيَّاسٍ فِيمَا هَذَبَهُ (*)

الصلاح) في كتابه المشهور (مع زوائد) حال مترادفة، أو متداخلة (آخر) بضم ففتح جمع أخرى كـ «كبر» و «كبرى» أي أسماء غير ما ذكره ابن الصلاح مأخوذة من الكتب المتقدمة، ثم ذكر الأمثلة، فمنها: «الأسفع»، و «الأسقع»، فقال:

بَكَرِيَّهُمْ وَأَبْنُ شُرَيْحٍ «أَسْفَعُ» وَجَاهِلِيُونَ ، وَغَيْرُ «أَسْفَعُ»
(بكرهم) مبتدأ أو خبر مقدم، أي الرجل المنسوب إلى بني بكر (و) كذا (ابن شريح) بالشين المعجمة كل منهما اسمه (أسفع) بالسين المهملة والفاء، والمعنى: أن البكري اسمه أسفع، ونص «الإصابة»: الأسفع البكري، ويقال: ابن الأسفع. قال ابن ما كولا: هو بالفاء يقال: له صحبة، أخرج حديثه الطبراني. اهـ. باختصار، وكذا ابن شريح الجرمي اسمه أسفع بن شريح بن صريم بن عمرو. اهـ. الإصابة.

وفي «تبصير المنتبه» أنه ابن شريح بالسين والجيم فليحرر، وهو صحابي أيضاً له وفادة (و) كذا رجال (جاهليون) أي منسوبون إلى الجاهلية، وهي ما قبل الإسلام اسم كل واحد منهم بهذا الضبط، وهم يزيد بن ثمامة بن الأسفع الأرحبي وأخواه سرح، وعبد الله فرسان في الجاهلية، وفي همدان الأسفع بن الأوبر، والأسفع بن الأجدة. اهـ. تبصير، قلت: ومقتضى ما في النظم أنه ليس في الإسلام أسفع إلا البكري، وابن شريح، لكن في التبصير زاد عليهما: مصعب بن الأسفع، عن ربيع بن عبد الرحمن، وعنه موسى بن يعقوب. اهـ. (وغير) بالتونين أي غير هؤلاء المذكورين، خبر مقدم لقوله (أسقع) وهم جماعة؛ منهم: واثلة بن الأسقع الليثي الصحابي، وأسقع بن الأسلع بصري ثقة.

ومنها أسيد بالتصغير مع أسيد بالتكبير كما أشار إليهما بقوله:

«أَسِيدُ» بِالضَّمِّ وَبِالتَّصْغِيرِ أَبْنَا أَبِي الْجَدْعَاءِ وَالْحُضَيْرِ
وَأَخْنَسٍ أَحْيَحَةَ وَتَغْلَبَةَ وَأَبْنِ أَبِي إِيَّاسٍ فِيمَا هَذَبَهُ

٨٠٧- وَرَافِعٌ سَاعِدَةٌ وَزَافِرٌ

كَغَبٍ وَيَرْبُوعٍ ظُهَيْرٍ عَامِرٍ

٨٠٨- ثُمَّ أَبُو عَفْبَةَ مَعَ تَمِيمٍ

وَجَدُّ قَيْسٍ صَاحِبِ تَمِيمٍ

٨٠٩- وَآكُنَّ «أَبَا أُسَيْدٍ» الْفَزَارِي

وَأَبْنَا عَلِيٍّ وَثَابِتُ بَخَارِي

كَغَبٍ وَيَرْبُوعٍ ظُهَيْرٍ عَامِرٍ

وَرَافِعٌ سَاعِدَةٌ وَزَافِرٌ

وَجَدُّ قَيْسٍ صَاحِبِ تَمِيمٍ

ثُمَّ أَبُو عَفْبَةَ مَعَ تَمِيمٍ

وَأَبْنَا عَلِيٍّ وَثَابِتُ بَخَارِي

وَآكُنَّ «أَبَا أُسَيْدٍ» الْفَزَارِي

(أسيد بالضم) لهزمه، وكان يغني عنه قوله (وبالتصغير) بوزن عزيز، فقوله: «أسيد»

مبتدأ على حذف مضاف أي ومسميات أسيد وخبره قوله: (أبنا) جمع ابن قصر للضرورة مضاف إلى (أبي الجدعاء) وما عطف عليه.

وحاصل المعنى: أن أسيداً بالتصغير اسم جماعة، وهم أسيد بن أبي الجدعاء يقال: له صحبة (و) أسيد بن (الحضير) الصحابي المشهور رضي الله عنه (و) أسيد بن (أخنس) بالصرف للضرورة، وهو ابن الأخنس بن شريق - بفتح الشين - الثقفي ذكره عمر بن شبة في الصحابة، وأسيد بن (أحيحة) بهزمة مضمومة وحاءين مهملتين بينهما ياء صرف للضرورة ابن خلف الجمحي من مسلمة الفتح (و) أسيد بن (ثعلبة) له صحبة (و) أسيد (ابن أبي إياس) هكذا في نسخة الشارح والمحقق إياس بالياء والذي في «الإصابة» و«أسد الغابة» أنه أسيد بن أبي أناس بالنون، وهو صحابي ابن أخي سارية بن زينم الذي قال له عمر رضي الله عنه بين خطبته: يا سارية الجبل، ولأسيد هذا قصة في إسلامه ذكرت في «أسد الغابة» و«الإصابة»، وهذا الضبط في أسيد هذا بضم الهمزة وفتح السين هو الأصح كما قال (فيما هذبه) أي في القول الذي حرره النقاد من ضبطه، فقوله: «فيما هذبه» أي عد ابن أبي أناس في أسيد بضم الهمزة وفتح السين كائن في القول الذي حرره من حققه، وعليه الحافظ في «التبصير»، تبعاً للمرزباني، وصحح ابن الأثير في أسد الغابة كونه بفتح الهمزة وكسر السين، وهو الذي ضبطه العسكري، والدارقطني، كما في الإصابة.

(و) أسيد بن (رافع) بن خديج شيخ مجاهد، ويقال فيه: أسيد بن أخي أبي رافع، وذكر في التبصير أن فيه اختلافاً يعني في ضبطه هل هو بالتصغير، أو بالتكبير، وأسيد بن (ساعدة) بالصرف للوزن

٨١٠- ثُمَّ ابْنُ عِيسَى وَهُوَ فَرْدٌ «أَمَنَهُ»

وَعَظِيمُهُ أُمِّيَّةٌ أَوْ «أَمَنَهُ»

ابن (زافر) والي إرمينية، وكذا ابنه يزيد، وأسيد بن (كعب) القرظي أخو أسد، لهما صحبة (و) أسيد بن (يربوع) الساعدي شهد أحداً، وأسيد بن (ظهير) ابن رافع الأنصاري الحارثي، يكنى أبا ثابت له ولأبيه صحبة، وأسيد بن عامر بن سلم بن تيم جد أبي صالح محمد بن عيسى الكاتب الذهلي أحد الحفاظ.

ولما أنهى المنسوب إلى الأبناء أتبعه بما هو منسوب إلى الآباء فقال (ثم أبو عقبة) بالرفع عطفًا على «أبنا أبي الجدعاء»، أي والد عقبة، وهو أسيد الصديقي تابعي (مع) والد (تيم) وهو أسيد أبو رفاعة الصحابي (وجد قيس) بالرفع عطفًا على «أبنا» أيضاً أي جد قيس بن عاصم بن أسيد بن جعونة، وقوله (صاحب) بالرفع خبر لمحذوف، أي هو صاحب النبي ﷺ يعني: أن قيساً هذا صحابي (تيمي) منسوب إلى بني تيم (واكن) أيها المحدث (أبا أسيد الفزاري) ويقال: الصديقي، روى عنه ابن أبي زكريا (وابنا علي وثابت) مبتدأ خبره محذوف أي كذلك، يعني: أن ابن علي، وابن ثابت: يكتيان بأبي أسيد، فأما ابن علي فهو أبو أسيد بن علي بن مالك الأنصاري ذكره أبو العباس السراج في الصحابة، حكاه ابن منده. قاله في الإصابة، وأما ابن ثابت فهو عبد الله بن ثابت الأنصاري، خادم رسول الله ﷺ يقال له: أبو أسيد الذي روى عنه حديث: «كلوا الزيت وادهنوا به» إلا أن في سنده جابراً الجعفي، قاله في «الإصابة». وقوله: (بخاري) هكذا النسخة عند الشارح والمحقق منسوب إلى بخاري وسيأتي للناظم:

إِلَى بُخَارَى نَسَبَةُ الْبُخَارِيِّ وَمَنْ مِنَ الْأَنْصَارِ فَالْأَنْصَارِيُّ
وَلَيْسَ فِي الصَّحْبِ وَلَا الْأَتْبَاعِ مَنْ يُنْسَبُ الْأَوَّلُ بِالْإِجْمَاعِ
وأظن أنه هنا تصحف بخاري من نجاري، أو من أنصاري.

(تنبيه): لم يستوعب الناظم من يسمى أسيداً بالضم اسماً أو كنية، وقد استوفاهما الحافظ في تبصير المنتبه فانظره هناك^(١).

ومنها أمنة، وأمىة، وأمنة وقد ذكرها بقوله:

ثُمَّ ابْنُ عِيسَى وَهُوَ فَرْدٌ «أَمَنَهُ» وَعَظِيمُهُ أُمِّيَّةٌ أَوْ «أَمَنَهُ»

(ثم) بعد أن عرفت أسيداً وأسيداً ينبغي لك أن تزيد عليه بقية أنواع الباب، فتقول (ابن عيسى) مبتدأ خبره أمنة (وهو فرد) أي والحال أنه مفرد بهذا الاسم (أمنة) بوزن حسنة، روى عن أبي صالح كاتب الليث (وغیره) أي غير ابن عيسى إما (أمىة) بالصرف للوزن، بضم الهمزة وتشديد

٨١١- مُحَمَّدُ بْنُ «أَتَشْ» الصَّنْعَانِي

بِالتَّاءِ وَالشَّيْنِ بِلا تَوَانٍ

٨١٢- «أَثُوبُ» نَجْلُ عُنْبَةَ وَالْأَزْهَرِ

وَوَالِدُ الْحَارِثِ ، ثُمَّ أَقْتَصِرَ

٨١٣- وَأَبَوَا عَالِيَةَ وَمَعْشَرٍ

(أُذَيْنَةُ حَمَّادُ) «بَرَاءُ» اذْكُرْ

الياء مصغراً وهو كثير (أو آمنه) بهمزة ممدودة بوزن فاطمة، أم النبي ﷺ وأبو آمنة له صحبة.

ومنها «أتش»، و«أنس» وقد ذكرهما بقوله:

مُحَمَّدُ بْنُ «أَتَشْ» الصَّنْعَانِي بِالتَّاءِ وَالشَّيْنِ بِلا تَوَانٍ

(محمد بن أتش) يمنع الصرف للوزن مبتدأ (الصنعاني) نسبة إلى صنعاء اليمن، وغلط من قال: الصغاني، وهو محمد بن الحسن بن أتش، نسب إلى جده، وخبر المبتدأ قوله: (بالتاء) المثناة (والشَّيْنِ) المعجمة بوزن أنس، صدوق فيه لين، رمي بالقدر، وقوله: (بلا تَوَانٍ) خبر لمحدوف أي هذا الضبط محقق بلا تساهل، أو متعلق بفعل محذوف أي خذ هذا الضبط بلا تساهل، فإنه ربما يشتبه بأنس فإنه الجادة، ومثله أخوه علي بن أتش كما في التبصير.

ومنها «أثوب». مع «أيوب» كما ذكرهما بقوله:

«أَثُوبُ» نَجْلُ عُنْبَةَ وَالْأَزْهَرِ وَوَالِدُ الْحَارِثِ ، ثُمَّ أَقْتَصِرَ

(أثوب) بفتح الهمزة وسكون المثناة وفتح الواو مبتدأ على حذف مضاف، أي مسمى أثوب، وخبره قوله: (نجل) أي ابن (عنبة) بالصرف للوزن، قيل: له صحبة، حديثه في الديك الأبيض، ولا يصح (و) أثوب نجل (الأزهر) أخو بني جناب، وهو زوج قبيلة بنت مخزومة الصحابية ذكره ابن مأكولا. اهـ. تبصير (و) أثوب (والد الحارث) رأي علياً، قال ابن مأكولا: وهو خطأ من عبد الغني، وإنما هو ثوب بلا ألف. اهـ. تبصير، يعني: كزفر (ثم) إذا عرفت أن هؤلاء الثلاثة أثوب بوزن أفضل ف (اقتصر) عليهم، فإن غيرهم أيوب، وهو كثير.

ومنها براء بالتشديد مع براء بالتخفيف، ذكرهما بقوله:

وَأَبَوَا عَالِيَةَ وَمَعْشَرٍ (أُذَيْنَةُ حَمَّادُ) «بَرَاءُ» اذْكُرْ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: بوزن أنس.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي: أبو أذينة وأبو حماد اسم كل منهما «براء» بالتشديد، كأبي العالية

وأبي معشر. والباقون «براء» بتخفيف الباء.

٨١٤- (إِلَى بُخَارَى نِسْبَةُ «الْبُخَارِي»

وَمَنْ مِنَ الْأَنْصَارِ فَ «النَّجَّارِي»

٨١٥- وَلَيْسَ فِي الصَّخْبِ وَلَا الْأَتْبَاعِ

مَنْ يُنْسَبُ الْأَوَّلَ بِالْإِجْمَاعِ (*)

(وأبوا) بصيغة التثنية، مبتدأ مضاف إلى (عالية) بالصرف للوزن (ومعشر) بفتح الميم وسكون العين وفتح الشين المعجمة (أذينة) بالرفع عطفاً على «أبوا» بحذف العاطف، وصرف للوزن، وليس معطوفاً على عالية وقد أخطأ الشارح وتبعه العلامة ابن شاکر في هذا، وفي (حماد) حيث جعلهما معطوفين على عالية، فقال: وأبو أذينة وأبو حماد، وليس كذلك.

وقوله: (براء) خبر المبتدأ، أي لقب أبي العالية وأبي معشر، وأذينة وحماد: براء بفتح الباء وتشديد الراء من بري الشاب وغيره. قاله في «التبصير».

وحاصل المعنى: أن كل^(١) واحد من أبي العالية، واسمه زياد بن فيروز، وأبي معشر يوسف بن يزيد البصري العطار صدوق ربما أخطأ، وأذينة، وحماد بن سعيد المازني البصري روى عنه الأعمش، يلقب بالبراء، وقوله: (اذكر) تمام البيت، أي اذكر هذا، وأما غيره فالبراء بالفتح وتخفيف الراء، وهم جماعة.

ومنها «النجاري» مع «البخاري» أشار إليه بقوله:

(إِلَى بُخَارَى نِسْبَةُ «الْبُخَارِي» وَمَنْ مِنَ الْأَنْصَارِ فَ «النَّجَّارِي»

وَلَيْسَ فِي الصَّخْبِ وَلَا الْأَتْبَاعِ مَنْ يُنْسَبُ الْأَوَّلَ بِالْإِجْمَاعِ

(إلى بخاري) بضم الباء البلدة المشهورة، خبر مقدم لقوله (نسبة البخاري) يعني: أن البخاري بالباء والحاء منسوب إلى البلدة المشهورة، وهو كثير في الأنساب (ومن) موصولة مبتدأ (من الأنصار) صلة «من»، أي ومن كان من الأنصار من أولاد الصحابة والتابعين

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قال الحافظ الذهبي في كتاب المشته (ص ٢٧): «وما في الصحابة ولا التابعين بخاري، فاما أبو المعالي أحمد بن محمد بن علي البخاري البغدادي فنسبته إلى البخور بالعود وغيره».

وقال أيضاً (ص ٥١٩): «ما في الصحابة ولا التابعين من بخاري أحد فيما أعلم».

(١) وفيه نظر إذ يوهم أن أذينة غير أبي العالية، وليس كذلك بل هو اسمه، إذ في اسمه اختلاف فقيل أذينة، وقيل زياد، وقيل كلثوم، وقيل: ابن أذينة كما في التقريب.

فالحاصل: أن أذينة هو أبو العالية، فالبراء بالتشديد لقب لثلاثة: أبي العالية، وحماد بن سعيد، وأبي معشر، وليس لأربعة خلاف ما يوهمه كلام الناظم تبعاً للحافظ في تبصيره. فتنبه.

٨١٦- وَالِدٌ رَافِعٌ وَفَضْلٌ كَبِيرٌ
«خَدِيجٌ» أَهْمِلُ غَيْرَ ذَا وَصَغُرِ

٨١٧- «حِرَاشٌ» بِنُ مَالِكٍ كَوَالِدٍ
رَبْعِيٍّ أَهْمِلُهُ بِغَيْرِ زَائِدٍ

(فهو التجاري خبر المبتدأ أي منسوب إلى بني النجار بفتح النون وتشديد الجيم بطن من الأنصار (وليس في الصحب ولا الأتباع) أي الصحابة والتابعين (من ينسب) بالبناء للمفعول (الأول) منصوب بنزع الخافض إلى الأول، وهو بخاري، وهذا (بالإجماع) من العلماء، يعني: أنه لا يوجد في الصحابة ولا في التابعين من ينسب إلى بخاري، بل كلهم منسوبون إلى النجار، هكذا قال الناظم تبعاً للذهبي في المشتبه، قال الحافظ: وفيه نظر لأن ابن منده ذكر في الصحابة: الأسود بن حازم بن صفوان نزل بخاري. اهـ. «تبصير».

وقال أيضاً: فأما أبو المعالي البخاري أحمد بن محمد بن علي البغدادي فنسب إلى بخار البخور بالعود وغيره؛ لأنه كان يبخر في الخانات. اهـ^(١).

وقيده بالأتباع لأن أتباع التابعين ومن بعدهم ينسبون إلى بخاري بكثرة، كالإمام البخاري صاحب «الصحیح».

ومنها «خديج»، مع «حديج» أشار إليهما بقوله:

وَالِدٌ رَافِعٌ وَفَضْلٌ كَبِيرٌ خَدِيجٌ أَهْمِلُ غَيْرَ ذَا وَصَغُرِ
(والد رافع وفضل) مفعول مقدم لـ «كبير»، أو مبتدأ خبره جملة (كبر) بتقدير رابط، يعني أن والد رافع وفضل مكبر (خديج) بدل من والد، أو خبر لمحذوف، أي هو خديج بفتح الحاء المعجمة، وكسر الدال المهملة، ومنع الصرف للوزن (أهمل) أي انطق به مهماً بلا نقطة على الحاء (غير ذا) أي غير خديج المذكور (وصغر)، فتقول: خديج.

وحاصل المعنى: أن رافع بن خديج، وفضل بن خديج أبوهما مكبر ومعجم، وأما غير ذلك فهو خديج بحاء مهملة آخره جيم مصغراً، وهو كثير، هكذا قال الناظم، تبعاً للذهبي، لكن استدرك عليه الحافظ من الأول كثيراً فانظر «التبصير»^(٢).

ومنها «حراش» مع «خراش» أشار إليهما بقوله:

«حِرَاشٌ» بِنُ مَالِكٍ كَوَالِدٍ رَبْعِيٍّ أَهْمِلُهُ بِغَيْرِ زَائِدٍ

(١) ج ١ ص ١٢٩، ١٣٠.

(٢) ج ١ ص ٤١٨، ٤٣٠.

٨١٨- كُلُّ قُرَيْشِيٍّ «حِرَامٌ» (وَهُوَ جَمٌّ)

وَمَا فِي الْأَنْصَارِ «حَرَامٌ» مِنْ عِلْمٍ

٨١٩- (أَهْمِلْ لَيْسَ غَيْرُ «الْحُضَيْرِ»

أَبُو أُسَيْدٍ غَيْرُهُ «خُضَيْرُ»)

(خرّاش) مبتدأ خبره جملة «اهمله»، وهو (ابن مالك) معاصر لشعبة، سمع يحيى بن عبيد (كوالد رباعي) وإخوته (اهمله) بوصل الهمزة للوزن، أي اضبطه بحاء مهملة مكسورة بوزن كتاب (بغير) شخص (زائد) على هذين، فإن غيرهما خراش بخاء معجمة، وهو خراش عن أنس كذاب، وعبد الرحمن بن محمد بن خراش الحافظ، كان قبل ثلاثمائة، وآخرون.

ومنها «حزام» و«حرام» أشار إليهما بقوله:

كُلُّ قُرَيْشِيٍّ «حِرَامٌ» (وَهُوَ جَمٌّ) وَمَا فِي الْأَنْصَارِ «حَرَامٌ» مِنْ عِلْمٍ

(كل قريشي حزام) مبتدأ وخبر، أي كل من كان قريشياً فاسمه حزام بحاء مهملة مكسورة وزاي معجمة (وهو جم) بفتح الجيم، أي كثير لا ينضبط بالعدد (وما) مبتدأ، أي الذي وقع (في الانصار) بوصل الهمزة للوزن (حرام) بحاء وراء مهملتين خبر «ما» (من علم) بيان لـ «ما».

وحامل المعنى: أن كل ما أتى من الأعلام من قبيلة الأنصار فهو حرام، قال العراقي: قد يتوهم من هذا أنه لا يقع الأول إلا في قريش ولا الثاني إلا في الأنصار، وليس مراداً، بل المراد أن ما وقع من ذلك في قريش يكون بالزاي، وفي الأنصار يكون بالراء وقد ورد الأمران في عدة قبائل غيرهما فوقع بالزاي في خزاعة، وبني عامر بن صعصعة وغيرهما وبالراء في بلي وخثعم وجذام وتميم بن مر، وفي خزاعة أيضاً، وفي عذرة، وبني فزارة، وهذيل، وغيرهم كما بينه ابن مأكولا وغيره. اهـ^(١).

ومنها حضير وحضير أشار إليهما بقوله:

(أَهْمِلْ لَيْسَ غَيْرُ «الْحُضَيْرُ» أَبُو أُسَيْدٍ غَيْرُهُ «خُضَيْرُ»)

(اهمل) بالبناء للمفعول أي ضبط بحاء مهملة (ليس غير) أي ليس غير الإهمال جائزاً فيه، أو ليس غيره بهذا الضبط، وجملة «ليس» معترضة بين الفاعل والنائب، وهو (الحضير) بضم حاء مهملة، فضاد معجمة بصيغة التصغير (أبو أسيد) مصغراً بدل من

٨٢٠- عِيسَى وَمُسْلِمٌ هُمَا «حَنَاطٌ»

وإن تشا «خَبَاطٌ» أو «خَيَاطٌ»

٨٢١- (وصف أبا الطيب بـ «الجريري»

ابن سُلَيْمَانَ وَبِـ«الحريري»)

«الحضير»، أو خبر لمحدوف، أي هو أبو أسيد (غيره) أي غير حضير أبي أسيد، مبتدأ خبره قوله (حضير) بضم خاء معجمة فضاء بصيغة التصغير أيضاً.

وحاصل المعنى: أن والد أسيد: حضير بمهمله، وليس له نظير، وكان يقال له: حضير الكتاب. اهـ. «تبصير»، وأما غيره فحضير بخاء معجمة وهو كثير.

ومنها «حَنَاطٌ»، و«خَبَاطٌ»، و«خَيَاطٌ»، ذكرها بقوله:

عِيسَى وَمُسْلِمٌ هُمَا «حَنَاطٌ» وإن تشا «خَبَاطٌ» أو «خَيَاطٌ»

(عيسى) بن أبي عيسى، ميسرة، مبتدأ (ومسلم) بن أبي مسلم (هما) مبتدأ ثانٍ خبره قوله: (حناط) أي كل واحد منهما يقال له: حناط، بخاء مهملة ثم نون، والجملة خبر الأول (وإن تشا) أيها المحدث أن تزيد لهما وصفاً، فقل (خباط) بخاء معجمة فباء موحدة مشددة (أو خياط) بخاء معجمة فباء مشددة.

وحاصل المعنى: أن عيسى ومسلماً يوصف كل منهما بهذه الأوصاف الثلاثة، فبأي وصف وُصِفَ به كل واحد منهما كان صحيحاً، والغلط لذلك مأمون فيهما، قاله الدارقطني ثم ابن ماكولا، لقول ابن معين كما نقله الدارقطني في مسلم: إنه كان يبيع الخبط^(١) والحنطة، وكان خياطاً، وقوله أيضاً في عيسى: إنه كان كوفياً، وانتقل إلى المدينة، وكان خياطاً، ثم ترك ذلك، وصار خباطاً، ثم ترك ذلك، وصار يبيع الحنطة، بل قال هو عن نفسه فيما حكاه ابن سعد: أنا خياط وحناط، وخباط، كلا عاجلت، ولكن مع هذا فاشتهاره إغما هو بالمهمله والنون، واشتهر الآخر بالمعجمة والموحدة ولذا رجح الذهبي في كل واحد ما اشتهر به. اهـ فتح^(٢).

ومنها «الجريري» و«الحريري» ذكرهما بقوله:

(وصف أبا الطيب بـ «الجريري» ابن سُلَيْمَانَ وَبِـ«الحريري»)

(وصف) أيها المحدث (أبا الطيب) أحمد بن سليمان (بالجريري) بالجيم مفتوحة فراء

(١) هو الذي تأكله الإبل.

(٢) ج ٤ ص ٢٤٦.

٨٢٢- وَلَيْسَ فِي الرَّوَاةِ بِالْإِهْمَالِ

وَصَفًا سِوَى هَارُونَ «الْحَمَالِ»

٨٢٣- («الْخُدْرِي» مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنٍ

وَمَنْ عَدَاهُ فَاضْمُنْ وَسَكِّنْ

مهملة مكبراً نسبة إلى جرير (ابن سليمان) بدل من «أبا الطيب»، أو خبر لمحذوف، أي هو ابن سليمان (و) صفه أيضاً (بالحريري) بحاء مهملة فراء نسبة إلى بيع الحرير، وعبارة الحافظ في «تبصير المنتبه»، وأبو الطيب أحمد بن سليمان الحريري، ثم الحريري بحاء مهملة نزل مصر، وكان أيضاً يبيع الحرير اجتمعت فيه النسبتان. اهـ.

ومنها: «حَمَال» و«جَمَال» أشار إليهما بقوله:

وَلَيْسَ فِي الرَّوَاةِ بِالْإِهْمَالِ وَصَفًا سِوَى هَارُونَ «الْحَمَالِ»

(وليس في الرواة) أي رواية الحديث خاصة، أو فيمن يذكر منهم في الكتب المتداولة، قاله السخاوي، والجار والمجرور متعلق بـ«ليس» لأنها بمعنى لا يوجد وقوله: (بالإهمال) خبر ليس مقدماً على اسمها وقوله: (وصفاً) حال من الحمال، وقوله: (سوى هارون) اسم ليس مؤخراً^(١).

يعني: أنه لا يوجد غير هارون بن عبد الله بن مروان البزاز الحافظ، والد موسى، وقوله: (الحمال) بحاء مهملة فميم مشددة وصف لـ«هارون».

وحاصل المعنى: أن كل جمال بالجيم، في الصفات إلا هارون المذكور فإنه بالحاء المهملة، وإنما قيده بالصفات ليخرج من تسمى بذلك، كحمال بن مالك وأبيض بن حمال، وقيدنا أيضاً في الكتب المتداولة لأنه يوجد في غيرها وصفاً لجماعة كرافع بن نصر الحمال، وغيره، أفاده الحافظ، واختلف في سبب وصف هارون بالحمال، فقيل: إنه كان بزازاً، ثم تزهّد وصار يحمل الشيء بالأجرة، ويأكل منها، وقيل: عكسه وقيل: لكثرة ما حمل من العلم، ورجّح ابن الصلاح الأول، أفاده السخاوي^(٢).

ومنها: «الْخُدْرِي» مع «الْخُدْرِي» أشار إليهما بقوله:

«الْخُدْرِي» مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنٍ وَمَنْ عَدَاهُ فَاضْمُنْ وَسَكِّنْ

(١) ويحتمل أن يكون قوله: في الرواة خبر ليس مقدماً وقوله: بالإهمال حال من الضمير المستتر في خبر ليس، أي: ليس سوى هارون الحمال موجوداً في الرواة، حال كونه مقيداً بالإهمال. والله أعلم.

(٢) فتح ج ٣ ص ٢٤٥، ٢٤٦.

٨٢٤- عَلِيُّ النَّاجِي وَلَدُ «دَوَاد»

وَأَبْنُ أَبِي «دَوَاد» الْإِيَادِي

٨٢٥- «الدَّبْرِي» إِسْحَاقُ وَ«الدَّرِيدِي»

نَخْوِيَهُمْ وَغَيْرُهُ «زَرْنَدِي»

(الخدري) بخاء معجمة فдал مهملة مفتوحتين، مبتدأ خبره قوله: (محمد بن الحسن) يعني: أن الخدري بهذا الضبط هو أبو جعفر محمد بن الحسن الخدري، يروي عن عبد الرحمن بن أبي حاتم (ومن عده) أي: غير محمد بن الحسن المذكور، مفعول مقدم لقوله: (فاضمن) خاءه (وسكن) داله، يعني: أن غير محمد بن الحسن كله بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة، وهم جماعة كثيرون كأبي سعيد الخدري رضي الله عنه. ومنها دَوَاد مع داود أشار إليهما بقوله:

عَلِيُّ النَّاجِي وَلَدُ «دَوَاد» وَأَبْنُ أَبِي «دَوَاد» الْإِيَادِي
(علي) مبتدأ، و (الناجي) صفته نسبة إلى ناجية قبيلة كبيرة من أسامة بن لؤي، قاله في «اللباب» (ولد دَوَاد) بالإدغام الكبير خبر علي، يعني: أن علياً هو ابن دَوَاد بضم الدال بعدها واو مهموزة ثم ألف، ثم دال، وقيل فيه: داود، وعلي هذا هو أبو المتوكل صاحب أبي سعيد الخدري، قاله في التبصير (و) بهذا الضبط أيضاً أحمد (ابن أبي دَوَاد الإيادي) بكسر الهمزة نسبة إلى إياد بن نزار القاضي الجهمي المشهور.

وحاصل المعنى: أن هذين الرجلين علي بن دَوَاد، وابن أبي دَوَاد بالضبط المذكور، وغيرهم داود وهو كثير، لكن زاد في تبصير المنتبه أبا دَوَاد الرؤاسي، واسمه يزيد بن معاوية شاعر فارس، وأبا دَوَاد جويرية ابن الحجاج الإيادي من الشعراء القدماء، وأبا دَوَاد عدي بن الرقاع العملي من فحول الشعراء في دول بني أمية. اهـ. ومنها الدبري، والدريدي وزرندي ذكرها بقوله:

«الدَّبْرِي» إِسْحَاقُ وَ«الدَّرِيدِي» نَخْوِيَهُمْ وَغَيْرُهُ «زَرْنَدِي»
(الدبري) بفتح الدال المهملة والباء الموحدة والياء مخففة للوزن مبتدأ خبره (إسحاق) هو ابن إبراهيم، يروي عن عبد الرزاق، وأبوه روى أيضاً عن عبد الرزاق، وعنه عبد الوهاب بن يحيى شيخ لابن المقرئ. اهـ. «تبصير». وهو نسبة إلى دبر كجبل قرية باليمن. اهـ. «ق». (والدريدي نحوهم) مبتدأ وخبر، يعني: أن الدريدي بضم الدال المهملة وفتح الراء وسكون الياء بعدها دال

٨٢٦ - بِالْفَتْحِ «رَوْحٌ» سَالِفٌ وَوَاهِمٌ

مَنْ قَالَ ضُمَّ «رَوْحٌ» ابْنُ الْقَاسِمِ

٨٢٧ - ابْنُ «الزَّيْبِرِ» صَاحِبٌ وَنَجْلُهُ

بِالْفَتْحِ وَالْكُوفِيِّ أَيْضًا مِثْلُهُ (*)

ابن دريد بن عتاهية الأزدي الدوسري البصري المولد، نشأ بعمان وطلب الأدب وورد بغداد بعد أن أسن فأقام بها على أن مات سنة ٣٢١. أفاده في اللباب (وغيره زرندي) مبتدأ وخبر يعني: أن غير ما ذكره من الدبري والدريدي زرندي بزاي مفتوحة ونون ساكنة بدل الياء نسبة إلى زرند كمرند قرية من قرى أصبهان وهم جماعة. اهـ. «تبصير» بتغيير وزيادة.

ومنها: روح بالفتح، وروح بالضم بتغيير وزيادة.

بِالْفَتْحِ «رَوْحٌ» سَالِفٌ وَوَاهِمٌ مَنْ قَالَ ضُمَّ «رَوْحٌ» ابْنُ الْقَاسِمِ

(بالفتح روح) مبتدأ وخبر، يعني أن روحاً مضبوط بفتح الراء، وهم جماعة، وقوله:

(سالف) أي: أن روحاً بالفتح في المتقدمين، واحتزبه عن روح في المتأخرين، فإنه بالضم، ومنهم أبو روح عبد العزيز مولى أحمد بن أيك الدمياطي، وأبو روح عيسى بن المطعم شيخ شيوخ الحافظ الذهبي.

ولما قال ابن التين في شرح البخاري أن القاسمي ضبط روح بن القاسم بضم الراء وقال:

ليس في المحدثين بالضم غيره، وهو خطأ أشار إليه بقوله: (وواهـ) أي: مخطئ خبر مقدم عن قوله: (من قال) من العلماء (ضم) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل قوله: (روح بن القاسم) يعني: أن من قال ضبط روح بن القاسم بالضم، فقد أخطأ، فإنه بالفتح كالجادة فلا ينبغي استثناؤه.

ومنها الزَّيْبِرُ والزَّيْبِرُ ذكرهما بقوله:

ابْنُ «الزَّيْبِرِ» صَاحِبٌ وَنَجْلُهُ بِالْفَتْحِ وَالْكُوفِيِّ أَيْضًا مِثْلُهُ

(ابن الزبير) مبتدأ خبره قوله: «بالفتح» أي: عبد الرحمن بن الزبير (صاحب) خبر

لمحذوف أي: هو صحابي جملة معترضة جيء بها لبيان أنه صحابي وهو الذي تزوج امرأة رفاعة القرظي المشهور قصتها في الصحيح وغيره (ونجـله) أي: ولده الزبير بن عبد الرحمن

كائن (بالفتح) أي: مضبوطان بفتح الزاي وكسر الباء هكذا سوى الناظم بين عبد الرحمن وابنه في الفتح، والذي في التبصير أن ابنه بالضم، ونصه: وابنه الزبير ابن عبد الرحمن

بالضم فقط.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو: عبد الرحمن بن الزبير القرظي، وابنه: الزبير، بفتح الزاي فيهما.

٨٢٨- «السَّفَرُ» بِالسُّكُونِ فِي الْأَسْمَاءِ

وَالْفَتْحُ فِي الْكُنْيَةِ بِلا امْتِرَاءٍ

٨٢٩- عَمَرُو وَعَبْدُ اللَّهِ نَجَلًا «سَلَمَةً»

بِالْكَسْرِ مَعَ قَبِيلَةٍ مُكْرَمَةٍ

٨٣٠- وَالْخُلْفُ فِي وَالِدِ عَبْدِ الْخَالِقِ

وَالسُّلْمِيُّ لِلْقَبِيلَةِ وَافِقٍ

(والكوفي أيضاً مثله) مبتدأ وخبر، يعني: أن عبد الله بن الزبير الكوفي الأسدي الشاعر المشهور بالفتح كذلك، وكذلك ابنه الزبير بن عبد الله بن الزبير شاعر كأبيه بالفتح. قلت: ولعل هذا التيسر على الناظم حيث قال: ونجله فإن هذا هو الذي يضبط بالفتح مع ابنه. وعبد الله هذا هو الذي قال لعبد الله بن الزبير لما حرمه من العطاء: لعن الله ناقة حملتني إليك، فقال: إن وراكبها، وله أخبار مع مصعب، وعبد الملك، والحجاج، وله أخوان شاعران أيضاً: بشر بن الزبير، ومختار بن الزبير، قاله في التبصير^(١).

ومنها «السفر» بالسكون و«السفر» بالفتح ذكرهما بقوله:

«السَّفَرُ» بِالسُّكُونِ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْفَتْحُ فِي الْكُنْيَةِ بِلا امْتِرَاءٍ

(السفر بالسكون) لفائه مبتدأ خبره قوله: (في الأسماء) يعني: أن السفر بفتح السين وسكون الفاء أسماء (والفتح في الكنى) مبتدأ وخبر، يعني: أن الكنى كلها سفر بفتح الفاء، هكذا قال الحافظ المزي. فمن الأول: السفر بن نسير، روى عن أبي هريرة، ووالد أبي الفيض يوسف، ومن الثاني: أبو السفر سعيد والد عبد الله بن أبي السفر، وقوله: (بلا امترء) أي: بدون شك.

ومنها «سلمة» بكسر اللام، و«سلمة» بفتحها، ذكرهما بقوله:

عَمَرُو وَعَبْدُ اللَّهِ نَجَلًا «سَلَمَةً»

بِالْكَسْرِ مَعَ قَبِيلَةٍ مُكْرَمَةٍ

وَالْخُلْفُ فِي وَالِدِ عَبْدِ الْخَالِقِ

(عمرو) مبتدأ خبره «بالكسر» (وعبد الله) عطف على عمرو (نجالاً) أي ابناً (سلمة) صفة لـ«عمرو وعبد الله» (بالكسر) أي مضبوط بالكسر لام والهما (مع قبيلة) هي بنو سلمة، ووصفها بقوله: (مكرمه) لأنها من أنصار رسول الله ﷺ وإنما وصفها به احترازاً عن غير الأنصار، فإنهم بنو سلمة بفتح السين واللام كبنى سلمة بطن من لخم وغيرهم.

٨٣١- فَتَحَا ، وَمَنْ يَكْسِرُهُ لَا يُعَوَّلُ

ثُمَّ «سَلَامٌ» كُلُّهُ مُثَقَّلٌ

٨٣٢- إِلَّا أَبَا الْحَبْرِ مَعَ الْبِكْنَدِيِّ

بِالْخُلْفِ وَأَبْنَ أَخْتِهِ مَعَ جَدِّ

٨٣٣- أَبِي عَلِيٍّ وَالنَّسْفِيِّ وَالسَّيْدِيِّ

وَأَبْنَ أَبِي الْحَقِّيقِ ذِي التَّهَوُّدِ

وحاصل المعنى: أن عمرو بن سلمة الجرمي إمام قومه، وعبد الله ابن سلمة أحد بني العجلان بدرى استشهد بأحد، وبنو سلمة القبيلة المشهورة كلهم بكسر اللام، ومن عدا ذلك فهو بفتحها، وهم كثيرون، ومقتضاه أنه ليس بالكسر إلا هؤلاء، لكن في التبصير زاد: عمر بن سلمة الهمداني يروي عن علي، وعبد الله بن سلمة المرادي يروي عن علي أيضاً، وغيرهما (والخلف) مبتدأ أي اختلاف العلماء هل هو بكسر اللام أو بفتحها كائن (في) ضبط (والد عبد الخالق) شيخ شعبة الذي روى له مسلم حديث وفد عبد القيس فقال يزيد بن هارون: إنه بفتح اللام، وقال ابن علي: بكسرها. ومنها السلمي بالفتح ذكره بقوله:

وَالسَّلْمِيُّ لِلْقَبِيلِ وَأَفِقْ

فَتَحَا ، وَمَنْ يَكْسِرُهُ لَا يُعَوَّلُ

(والسلمي) مبتدأ (للقبيل) صفته، أي للقبيلة المعروفة التي مرت آنفاً (وافق) خبر المبتدأ أي: وافق أيها المحدث أهل الإتيان في ضبطه (فتحاً) أي: بفتح اللام لكونه هو الحق عند المتقين فوافقهم عليه: (ومن يكسره) أي: يضبطه بكسر اللام وهم أكثر المحدثين، مبتدأ خبره جملة قوله: (لا يعول) أي: لا يعتمد عليه في ذلك؛ لأن قاعدة النسب أن ما كان على فعل أو فعلة بكسر العين كنمر وسلمة يفتح تخفيفاً عند النسب كما هو مقرر في محله، وصرح بكونه لحناً ابن الصلاح، وقال النووي: إنه لغية.

ومنها سلام بالثقل، وسلام بالتخفيف، ذكرهما بقوله:

ثُمَّ «سَلَامٌ» كُلُّهُ مُثَقَّلٌ

يعني: أن كل سلام يضبط بتشديد اللام إلا ما استثناه بقوله:

بِالْخُلْفِ وَأَبْنَ أَخْتِهِ مَعَ جَدِّ

وَأَبْنَ أَبِي الْحَقِّيقِ ذِي التَّهَوُّدِ

إِلَّا أَبَا الْحَبْرِ مَعَ الْبِكْنَدِيِّ

أَبِي عَلِيٍّ وَالنَّسْفِيِّ وَالسَّيْدِيِّ

٨٣٤- وابنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضٍ وَفِي

سَلَامِ بْنِ مِشْكَمٍ خَلْفٌ قُفِي (*)

وَأَبْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نَاهِضٍ وَفِي سَلَامِ بْنِ مِشْكَمٍ خَلْفٌ قُفِي
(إلا أبا الخبر) أي: إلا والد عبد الله بن سلام الصحابي الإسرائيلي، ثم الأنصاري
الخبر بفتح الحاء وكسرهما، وهو أفصح أي: العالم لأنه كان أولاً من أحبار أهل الكتاب،
وكان اسمه الحصين فغيره النبي ﷺ عبد الله فهو بالتخفيف (مع البيكندي) بكسر الباء
الموحدة وسكون الياء المثناة التحتانية ثم كاف مفتوحة ثم نون ساكنة بعدها دال نسبة إلى
بلدة بين بخاري وجيخون كانت كثيرة العلماء، والمراد والد محمد بن سلام ابن الفرج
البخاري الحافظ أحد شيوخ البخاري (بالخلف) أي: اختلاف العلماء فيه في التخفيف
والتشديد، فقد ذكر الخطيب، والدارقطني، وغيرهما فيه التخفيف، وذكر جماعة، كابن
أبي حاتم، وأبي علي الجبائي الثقيل، قال ابن الصلاح: الأول أثبت، وهو الذي ذكره
غنجار في تاريخ بخاري، وهو أعلم بأهل بلده، بل ذكر عنه أنه قال: أنا محمد بن سلام
بالتخفيف، وقال العراقي: وكأنه اشتبه بآخر شاركه في الاسم واسم الأب والنسبة وهو
محمد بن سلام بن السكن البيكندي، الصغير فإنه بالتشديد (وابن أخته)، بالنصب عطفًا
على «أبا الخبر»، أو بالجر عطفًا على البيكندي أي ابن أخت عبد الله بن سلام الخبر،
فالضمير راجع إلى الخبر لا إلى البيكندي وفيه خفاء.

فهو سلام بالتخفيف وعده في الصحابة ابن فتحون، ولم نقف على اسم أبيه، قاله
السخاوي (مع جد أبي علي) الجبائي المعتزلي، محمد بن عبد الوهاب بن سلام مخففًا (و)
جد أبي نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام مخففًا (النسفي)
بفتحيتين نسبة لنسب بكسر السين فتحت للنسب كالنمري، وينسب أيضًا السلامي لجدّه
المذكور، روى عن زاهر بن أحمد، وأبي سعيد عبد الله ابن محمد الرازي، مات بعد ٤٣٠

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: سلام كله بتشديد اللام، إلا أعلامًا معينة جاء فيها بالتخفيف، وهم:
«سلام» والد عبد الله بن سلام الخبر الصحابي، و«محمد بن سلام بن فرج الكندي» شيخ البخاري، وهذا قد
قيل فيه إنه بالتشديد أيضًا والراجع التخفيف، و«سلام» ابن أخت عبد الله بن سلام الصحابي، وأبو علي
محمد بن عبد الوهاب بن سلام المتكلم الجبائي المعتزلة، والجد الرابع للإمام «محمد بن يعقوب بن إسحاق
ابن محمد بن موسى بن سلام النسفي» وجد «سعد بن جعفر بن سلام بن أبي الحقيق اليهودي» و«سلام بن
محمد بن ناهض المقدسي السدي» فهؤلاء كلهم بالتخفيف، واختلف في «سلام بن مشكم» فقيل بالتخفيف
وقيل بالتشديد، ورجح ابن

٨٣٥- «سَلَامَةٌ» مَوْلَاةُ بِنْتِ عَامِرٍ

وَجَدْتُ كُوفِي قَدِيمٌ أَثَرُ (*)

ذكره الذهبي (و) جد سعد بن جعفر بن سلام مخففاً أبي الخير البغدادي (السيدي) بفتح المهملة وياء تحتانية ثقيلة مكسورة نسبة إلى السيدة أخت المستجد لأنه كان وكيلاً لها، روى عن ابن البطي، ومعمار بن الفاخر، ويحيى بن ثابت بن بNDAR مات سنة ٦١٤، ذكره ابن نقطة في التكملة، قاله السخاوي (و) إلا سلام (ابن أبي الحقيق) بحاء مهملة فقفافين مصغراً، أبي رافع (ذي التهود) أي: صاحب الانتساب إلى اليهود؛ لأنه كان من يهود بني قريظة بعث إليه النبي ﷺ من قتله وهو في حصن له من أرض الحجاز، فإنه بالتخفيف، وقال الحافظ في التبصير: إنه ممن اختلف فيه يعني في تخفيفه وتشديده (و) إلا سلام (ابن محمد بن ناهض) بالنون والهاء والضاد المعجمة فإنه بتخفيفها بلا خلاف، لكن اختلف الآخذون عنه في اسمه هل هو سلام بدون هاء أو سلامه بهاء، فقال بالأول أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ، وقال بالثاني أبو القاسم الطبراني (وفي سلام) متعلق بـ «خلف»، أو بـ «قفي» (ابن مشكم) مثلث الميم ثم شين معجمة ساكنة وفتح كاف ثم ميم (خلف قفي) مبتدأ خبر، أي: اختلاف بين العلماء اتبع، بمعنى أنه اختلاف معتبر مشتهر بينهم، فقل بتخفيف اللام، وقل بتشديدها وهو الأشهر المعروف، قاله ابن الصلاح وغيره، لكن قال الحافظ: وفيه نظر لأنه ورد في الشعر الذي هو ديوان العرب مخففاً كقول أبي سفيان بن حرب (من الطويل):

سَقَانِي فَرَوَانِي كُمَيْتًا مُدَامَةً عَلَى ظَمِيمٍ مَنِي سَلَامٌ بَنُ مِشْكَمٍ

وغیره من الأبيات .

ووصفه ابن الصلاح بكونه خمّاراً في الجاهلية، قال الحافظ: وكان السبب في تعريفه له به هذا البيت، لكن ابن إسحاق عرفه في السيرة بأنه كان سيد بني النضير. اهـ. تبصير بتصرف. والحاصل: أن سلاماً بالتخفيف تسعة، اثنان مختلف فيهما، وهما البيكندي، وابن مشكم، وزاد الحافظ: ابن أبي الحقيق.

ومنها: سلامة بالتشديد، وسلامة بالتخفيف ذكرهما بقوله:

«سَلَامَةٌ» مَوْلَاةُ بِنْتِ عَامِرٍ وَجَدْتُ كُوفِي قَدِيمٌ أَثَرُ

(سلامة) بالصرف للضرورة أي: بتشديد اللام مبتدأ خبره قوله: (مولاة بنت عامر)

٨٣٦- «شِيرِينُ» نِسْوَةٌ وَجَدْتُ ثَانِي

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِي (*)

٨٣٧- «السَّامِرِيُّ» شَيْخٌ نَجَلِ حَنْبَلٍ

وَمَنْ عَدَاهُ فَأَفْتَحَنْ وَثَقَّلِ (**)

أي: هي مولاة لعائشة بنت عامر تروي عن هشام بن عروة (و) سلامة أيضاً بالتشديد (جد كوفي) بالإضافة أي: جد شخص كوفي (قديم) أي: متقدم زمنه (آثر) أي راوٍ للحديث. يعني: أن سلامة هذا جد لمحدث كوفي، وهو علي بن الحسين بن سلامة الكوفي. ذكره الأمير ابن ماكولا.

وزاد عليها الحافظ سلامة المغنية، وهي سلامة القس ومن عدا هؤلاء فهو سلامة بالتخفيف، وهم جماعة.

ومنها «شيرين»، و«سيرين» ذكرهما بقوله:

«شِيرِينُ» نِسْوَةٌ وَجَدْتُ ثَانِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِي

(شيرين) بكسر الشين المعجمة والراء مبتدأ خبره قوله (نسوة) أي: علم لجماعة نسوة،

منهم شيرين الهندية شيخة الأبرقوهي، تروي عن ابن كليب، وشيرين زوج كسرى مشهورة وغيرهما (و) شيرين أيضاً (جد ثاني محمد بن أحمد الجرجاني) أي: جد محمد ابن أحمد الجرجاني، فقوله: (جد) مبتدأ مضاف إلى «محمد»، و«ثاني» خبره فصل به بين المتضايقين للضرورة، يعني: أن شيرين يطلق على نوعي النساء والرجال، فالأول جماعة نسوة والثاني جد محمد بن أحمد.

وحاصل المعنى: أن شيرين اسم لجماعة من النساء ولجد محمد بن أحمد بن شيرين الجرجاني، روى عن يحيى بن بكير.

وأما غير هؤلاء فسيرين بسين مهملة، كمحمد بن سيرين وآخرين كثيرين.

ومنها «سامري»، و«سامري»، ذكرهما بقوله:

«السَّامِرِيُّ» شَيْخٌ نَجَلِ حَنْبَلٍ وَمَنْ عَدَاهُ فَأَفْتَحَنْ وَثَقَّلِ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: شيرين بالشين المعجمة، وما عداها فهو سيرين بالمهملة.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: السامري: بكسر الميم وتخفيف الراء، كما ضبطه المزي في أصل كتابه بالقلم فيما نقله ابن حجر في التهذيب، وضبطه الذهبي بالقلم أيضاً في المشتبه بفتح الميم، وهو إبراهيم بن أبي العباس السامري، شيخ لأحمد بن حنبل. وما عداه فإنه «السامري» بفتح الميم وتشديد الراء المكسورة، نسبة إلى «سامرا» لغة في «بغداد».

٨٣٨- وَاكْسِرُ أَبِي بَنَ «عِمَارَةَ» فَقَدْ (*)

و«عَسَلٌ» هُوَ ابْنُ ذَكْوَانَ أَنْفَرَدَ (**)

٨٣٩- فِي الْبَصْرَةِ «الْعَيْشِيُّ» وَ«الْعَنْسِيُّ»

بِالشَّامِ وَالْكُوفَةِ قُلُ «عَبْسِيٌّ»

(السامري) بكسر الميم وتخفيف الراء مبتدأ خبره قوله: (شيخ نجل) أي: ابن (حنبل) يعني: أن السامري شيخ لأحمد بن حنبل، وهو إبراهيم بن أبي العباس السامري، روى عن محمد بن حمير الحمصي، وروى له النسائي وكان أصله كان سامرياً، أو جاورهم، وقيل: نسب إلى السامرية محلة ببغداد، والسامري أحد السامرة، وهم طائفة من اليهود ينكرون نبوة من جاء بعد موسى، قاله في التبصير، وفي «ق» ما يفيد أنه بفتح الميم فليحذر (ومن عده) أي: غير شيخ ابن حنبل المذكور، مبتدأ خبره جملة «فافتحن» أو مفعول مقدم لقوله: (فافتحن) ميمه (وثقل) راءه يعني: أن غيره يضبط بفتح الميم وتشديد الراء، وهم كثيرون نسبة إلى مدينة «سر من رأى» بالعراق، بناها المعتصم، خففها الناس فقالوا: سَامِرًا ينسب إليها جماعة. أفاده في «اللباب».

ومنها عمارة بالكسر مع عمارة بالضم، وعسل بفتحيتين مع عسل بكسر فسكون ذكرها بقوله:

وَاكْسِرُ أَبِي بَنَ «عِمَارَةَ» فَقَدْ وَ«عَسَلٌ» هُوَ ابْنُ ذَكْوَانَ أَنْفَرَدَ

(واكسر) أيها المحدث (أبي بن عمارة) أي: عينه، وهو صحابي صلي للقبليتين، حديثه عند أبي داود، والحاكم (فقد) أي فحسب، يعني: أن عمارة والد أبي وحده مكسور العين، ومنهم من ضمها، وأما غيره فجمهورهم بالضم، وفيهم جماعة بالفتح والتشديد (وعسل) بفتحيتين مبتدأ خبره جملة (هو ابن ذكوان) أخباري لقي الأصمعي (انفرد) بهذا الضبط، وأما غيره فعسل بكسر فسكون، وهم جماعة.

ومنها «العيشي»، و«العنسي»، و«العبيسي»، ذكرها بقوله:

فِي الْبَصْرَةِ «الْعَيْشِيُّ» وَ«الْعَنْسِيُّ» بِالشَّامِ وَالْكُوفَةِ قُلُ «عَبْسِيٌّ»

(في البصرة العيشي) مبتدأ وخبره، يعني: أن العيشي بفتح العين المعجمة فياء مثناة ساكنة فشين معجمة كائن في رواية البصرة نسبة لعائشة بنت طلحة أحد العشرة، كعبيد الله

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وما عدها فهم بضم العين.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: وما عدها فهو بكسر العين وإسكان السين المهملة.

٨٤٠- بِالنُّونِ وَالْإِعْجَامِ كُلُّ «عَنَامٍ»

إِلَّا أَبَا عَلِيٍّ بْنِ «عَنْثَامٍ»

٨٤١- «قَمِيرٌ» بِنْتُ عَمْرٍو لَا تُصَغَّرُ

وَفِي خُرَاعَةٍ «كَرِيرٌ» كَبِيرٌ

ابن محمد بن حفص، ولبنى عائشة بنت تيم الله، كمحمد بن بكار بن الريان (والعنسي) بنون ساكنة ثم سين مهملة نسبة لعنس حي من مذحج في اليمن (بالشام) بالهمزة الساكنة وتركها أي في روايتها، يعني: أن العنسي بهذا الضبط خاص بالشاميين كعمير بن هانئ تابعي، ومحمد بن الأسود روى عن عمر (و) ب (الكوفة قل) أيها المحدث (عبي) بالباء الموحدة بدل النون والياء نسبة لعبس غطفان، يعني: أن العبي بهذا الضبط خاص في الكوفيين كربعي بن حراش، وعبيد الله بن موسى.

ثم إن هذا الضابط هو الغالب كما قال ابن الصلاح، وإلا فإن عمار بن ياسر عنسي مع أنه معدود في أهل الكوفة.

ومنها «غنم»، و«عنام» ذكرهما بقوله:

بِالنُّونِ وَالْإِعْجَامِ كُلُّ «عَنَامٍ» إِلَّا أَبَا عَلِيٍّ بْنِ «عَنْثَامٍ»

(بالنون والإعجام) خبر مقدم أي: مضبوط بهما (كل غنام) يعني: أن كل غنام بغين معجمة مفتوحة فنون مشددة، كغنم بن أوس الصحابي، وعبيد بن غنام الكوفي، يروي عن أبي بكر بن أبي شيبة (إلا أبا علي) أي: غير والد علي (بن عنام) فإنه بعين مهملة فثاء مثناة مشددة، العامري الكوفي، نزيل نيسابور ثقة فاضل.

ومنها «قمير» مكبراً، و«قمير» مصغراً، وكريز وكريز كذلك ذكرها بقوله:

«قَمِيرٌ» بِنْتُ عَمْرٍو لَا تُصَغَّرُ وَفِي خُرَاعَةٍ «كَرِيرٌ» كَبِيرٌ

(قمير) مبتدأ أو مفعول مقدم لـ «تصغر» بفتح القاف ثم ميم مكسورة (بنت عمرو) امرأة مسروق بن الأجدع، تروي عن عائشة، وعنهما الشعبي (لا تصغر) أيها المحدث بل كبرها، وأما غيرها فمصغر كزهير بن محمد بن قمير الشاشي يروي عن عبد الرزاق، ومكي بن قمير يروي عن جعفر بن سليمان (وفي خراعة) متعلق بـ «كبر» (كريز) مفعول مقدم مكتوب على لغة ربيعة، أو مبتدأ خبره قوله: (كبر) أيها المحدث، يعني: أن كريزاً في قبيلة خراعة خاصة مكبر، وأما في غيرها فمصغر، فمن الأول: طلحة بن عبيد الله بن كريز تابعي، وابنه عبيد الله، قال ابن الصلاح: ولا تصغر خاصة بالكنة إلا عن عبد الرحمن بن

٨٤٢- وَنَجْلُ مَرْزُوقٍ رَأَوُا «مُسَوْرٌ»

وَأَبْنُ يُزَيْدٍ، وَسَوَى ذَا «مِسَوْرٍ»

غنم لكون عبد الغني ضبطه بالفتح فإنه بالضم عند الدارقطني وغيره. اهـ^(١).

ومنها «مُسَوْرٌ»، و«مُسَوْرٌ» ذكرهما بقوله:

وَنَجْلُ مَرْزُوقٍ رَأَوُا «مُسَوْرٌ» وَأَبْنُ يُزَيْدٍ، وَسَوَى ذَا «مِسَوْرٍ»

(ونجل) أي: ابن (مرزوق) مبتدأ خبره، مسور (رأوا) أي: العلماء ذلك جملة معترضة بين المبتدأ والخبر، ويحتمل كون «نجل» مفعولاً أولاً «رأوا»، ومسور مفعوله الثاني وكتب على لغة ربيعة (مسور) بضم الميم ثم مهملة مفتوحة بعدها واو مشددة، وآخره راء، يعني: أن مسور بن مرزوق مضبوط بالضبط المذكور، روى عنه عمر بن يونس اليمامي مجهول، ذكره في الميزان (وابن يزيد) مبتدأ خبره محذوف أي كذلك، يعني: أنه بهذا الضبط مسور ابن يزيد الكاهلي الأسدي، ثم المالكي، صحابي، حديثه عند أبي داود، روى عنه يحيى ابن أبي كثير، ثم إنه ذكر هذين فقط، وذكر ابن الصلاح، ثم الذهبي بدل ابن مرزوق ابن عبد الملك اليربوعي، حدث عنه معن القزاز، ثم إن ابن يزيد الأصح ضبطه بهذا الضبط، وأما ابن مرزوق ففيه كلام، وكذا ابن عبد الملك، وقال السخاوي بعد ذكر ابن يزيد وابن عبد الملك ما نصه: هكذا ذكرهما ابن الصلاح ثم الذهبي، واقتصر الدارقطني ثم ابن ماكولا على أولهما، - يعني ابن يزيد -، ولم يستدرك ابن نقطة ولا غيره عليهما أحداً، وصنيع البخاري في تاريخه الكبير حيث ذكر ابن عبد الملك في باب مسور بن مخزومة المخفف يشهد لهم، ولكنه أعاد ذكره في المشدد مع ابن يزيد، ولم يذكر غيرهما.

وقول المصنف - يعني العراقي -: إنه ذكر مع ابن يزيد في المشدد مسور بن مرزوق لم أره في النسخة التي عندي بتاريخ البخاري، بل لم أر ابن مرزوق فيه أصلاً مع قول شيخنا - يعني الحافظ ابن حجر - في تبصير المتن، إنه هو وابن عبد الملك اختلفت نسخ التاريخ فيهما تشديداً وتخفيفاً، بل قال في الإصابة: إنه أورده مع ابن مخزومة فاقضى تخفيفه. اهـ^(٢). قلت: فتحصل من هذا أنه اختلف في كلهم تخفيفاً، وتشديداً.

(وسوى ذاً) أي: غير هذا المذكور مبتدأ خبره (مسور) بميم مكسورة فسين مهملة ساكنة فواو مفتوحة، آخره راء، يعني: أن من عدا هذين مضبوط بهذا الضبط، وهم جماعة.

(١) علوم الحديث ص ١٧٣ .

(٢) فتح ج ٤ ص ٢٤٤ .

٨٤٣- (كُلُّ «مُسَيَّبٍ» فَبِالْفَتْحِ سَوَى

أَبِي سَعِيدٍ فَلَوْجَهَيْنِ حَوَى)

٨٤٤- أَبُو «عُبَيْدَةَ» بِضَمٍّ أَجْمَعَ

زَيْدُ بْنُ «أَخْزَمٍ» سِوَاهُ يُمْنَعُ

ومنها «مسيب» بالفتح و«مسيب» بالكسر، ذكرهما بقوله:

(كُلُّ «مُسَيَّبٍ» فَبِالْفَتْحِ سَوَى أَبِي سَعِيدٍ فَلَوْجَهَيْنِ حَوَى)

(كل مسيب) مبتدأ خبره قوله: (فبالفتح) والفاء داخله في خبر «كل» على قلة، يعني: أن

كل مسيب مضبوط بفتح الياء بصيغة المفعول، وهم جماعة، كمسيب بن واضح، ومسيب السلمي، ومسيب بن عبد الرحمن، ومسيب بن عبد خير، وغيرهم (سوى) مسيب بن حزن (أبي) أي: والد (سعيد) التابعي الجليل، وهو صحابي ممن بايع تحت الشجرة، وأبوه حزن بن أبي وهب صحابي أيضاً (فلوجهين) بالفتح والكسر (حوى) أي: جمع، يعني: أنه ضبط بهما.

وحاصل المعنى: أن المسيب بن حزن والد سعيد، ومروى، بالضبطين قال علي بن

المديني: أهل العراق يفتحونها وأهل المدينة يكسرونها، وكان سعيد يكره الفتح. اهـ.

«تبصير»، قيل: إنه دعا علي من فتح، وقال: سيب الله من سيب أبي، فينبغي أن يقرأ

بالكسر حذراً من دعوته. أفاده في الشرح.

وقلت مديلاً هذا البيت ومنبهاً على الفائدة المذكورة:

قُلْتُ وَكَسَّرُهُ أَحَقُّ إِذْ أَتَى أَهْلُ الْمَدِينَةِ بِهِ فَثَبَّتَا

وَعَنْ سَعِيدٍ كُرَّهُهُ الْفَتْحُ وَرَدَّ بَلَّ قِيلَ قَدْ دَعَا عَلِيٌّ مَنِ اعْتَمَدَهُ

فَابْعُدْ عَنِ الْفَتْحِ تَكُنْ مَجَانِبًا دُعَاءَهُ وَنِعْمَ ذَاكَ مَطْلَبًا

ومنها «عبيدة»، و«عبيدة»، و«أخزم»، و«أحرم»، و«أجرم»، و«أخرم»، ذكرها بقوله:

أَبُو «عُبَيْدَةَ» بِضَمٍّ أَجْمَعَ زَيْدُ بْنُ «أَخْزَمٍ» سِوَاهُ يُمْنَعُ

(أبو عبيدة) الكنية مبتدأ خبره (بضم) أي: مضبوط بضم العين مصغراً (أجمع) تأكيد

للمبتدأ، يعني: أن أبا عبيدة مصغر كله لا يستثنى منه شيء، كما قاله الدارقطني في المتقدمين،

فمن بعدهم من المشاركة، ووجد في المائة الخامسة من المغاربة أحمد بن عبد الصمد بن أبي

عبيدة، من شيوخ القاضي أبي القاسم بن بقي، ضبطه ابن عبد الملك في التكملة بفتح العين،

وأρχه سنة ست وثمانين وخمسائة. قاله السخاوي (زيد بن أخزم) بخاء معجمة بعد الهمزة

ثم زاي معجمة بعدها ميم بوزن أكرم، متدأ، خبره جملة قوله: (سواه) أي: غيره (يمنع) بالبناء

٨٤٥- وَلَيْسَ فِي الرُّوَاةِ مِنْ «حُضَيْنٍ»

إِلَّا أَبُو سَاسَانَ عَنْ يَقِينٍ (*)

٨٤٦- وَلِلْقَبِيلِ نَسَبَةُ «الْهَمْدَانِي»

وَبَلَدُ أَغْجَمٍ بِلَا إِسْكَانٍ (**)

للمفعول، يعني: أن زيد بن أحمز شيخ البخاري لا نظير له في هذا الضبط، وأما غيره فأحرم بمهملتين، أو أجرم بجيم فراء مهملة، أو آخرم بخاء معجمة فراء مهملة، أو أحزم بمهملة، فمعجمة، لكن قال الحافظ: نعم سمي بأحزم أي: بالضبط الأول جماعة في الجاهلية. اهـ^(١). وفي نسخة الشارح بدل الشطر الثاني ما نصه:

نص عليه الدارقطني فاسمعوا

يعني: أن هذا الضبط لأبي عبيدة نص عليه الحافظ الدارقطني فينبغي اعتماده.

ومنها حضين بالضاد المعجمة، وحصين بالصاد المهملة ذكرها بقوله:

وَلَيْسَ فِي الرُّوَاةِ مِنْ «حُضَيْنٍ» إِلَّا أَبُو سَاسَانَ عَنْ يَقِينٍ

(وليس في الرواة) أي: رواية الحديث (من) زائدة (حضين) بحاء مهملة فضاء معجمة مصغراً اسم ليس مؤخراً، وخبرها الجار والمجرور قبله (إلا أبو ساسان) بدل من اسم «ليس»، وهو لقبه، وكنيته أبو محمد.

وحاصل المعنى: أنه ليس حضين بالضبط المذكور في رواية الحديث إلا أبو محمد حضين بن المنذر بن الحارث بن ولة البصري الرقاشي، أبو ساسان بمهملتين وآخره نون تابعي، صاحب علي، روى له مسلم، وهذا بلا خلاف، وقد غلط الأصيلي، والقاسبي في ضبطهما الحصين بن محمد الأنصاري في «الصحيحين» بالضاد المعجمة، قاله السخاوي، وإلى عدم الخلاف أشار بقوله: (عن يقين) أي: أقول لك هذا الكلام مع يقين، أو هذا الكلام ناشئ عن يقين، يقال: يقن الأمر يقيناً من باب تعب: إذا ثبت، ووضح فهو يقين، فاعل بمعنى فاعل، قاله في «المصباح»: ومنها «الهمداني» و«الهمداني» ذكرهما بقوله:

وَلِلْقَبِيلِ نَسَبَةُ «الْهَمْدَانِي» وَبَلَدُ أَغْجَمٍ بِلَا إِسْكَانٍ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو ساسان هو حضين بن المنذر، بالضاد المعجمة والتصغير، والباقون

«حصين» بالصاد المهملة والتصغير، إلا عثمان بن عاصم الأسدي فإنه يكنى «أبا حصين» بالصاد المهملة

المكسورة مع فتح الحاء المهملة أيضاً.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أي الهمداني بفتح الميم والذال المعجمة.

(١) تبصير المتن ج ١ ص ٨، ٩.

٨٤٧- فِي الْقُدَمَاءِ ذَاكَ غَالِبٌ، وَذَا

فِي الْآخَرِينَ، فَهُوَ أَصْلٌ يُخْتَذَى

٨٤٨- (وَمِنْ هُنَا خُصَّ صَحِيحُ الْجُعْفِيِّ

لِكُلِّ مَا يَأْتِي بِهِ مُوَفِّي*)

فِي الْقُدَمَاءِ ذَاكَ غَالِبٌ، وَذَا فِي الْآخَرِينَ، فَهُوَ أَصْلٌ يُخْتَذَى (وللقليل) لغة في القبيلة، وهم بنو أب واحد، خبر مقدم عن قوله (نسبة الهمداني) بفتح الهاء المهملة وسكون الميم وإهمال الدال، يعني أن نسبة الهمداني بهذا الضبط إلى القبيلة باليمن (وبلد) عطف على «القبيل» أي للنسبة إلى بلد (أعجم) أي اجعل على الدال نقطة (بلا إسكان) للميم، يعني أن النسبة إلى همدان بلدة في العجم بناها همدان بن الفلوج بن سام بن نوح: يكون بفتح الميم، وإعجام الدال.

(في القدماء) متعلق بـ «غالب» أي في المتقدمين من الصحابة والتابعين وتابعيهم (ذاك) الأول مبتدأ خبره قوله (غالب) (وذا) الثاني (في الآخرين) أي المتأخرين فـ «ذا» مبتدأ، وفي «الآخرين» خبره، أي أن الثاني غالب في المتأخرين (فهو أصل) أي هذا الضبط قانون وضابط (يختذى) بالبناء للمفعول أي يقتدي به، ويلجأ إليه عند الاشتباه.

وحاصل المعنى: أن الهمداني في المتقدمين بسكون الميم أكثر، وبفتحها في المتأخرين أكثر، قاله ابن ماكولا. ونحوه قول الذهبي: والصحابة والتابعون، وتابعوهم من القبيلة، وأكثر المتأخرين من المدينة، قال: ولا يمكن استيعاب واحد من الفريقين. اهـ. قال السخاوي: ومن خرج عن الغالب وسكن^(١) من المتأخرين: أبو إسحاق إبراهيم بن أبي الدم قاضي حماة، وأبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الحافظ، وجعفر بن علي، وعبد الحكم بن حاتم، وعبد المعطي بن فتوح، وعلي بن عبد الصمد السخاوي، والأربعة من أصحاب السلفي، وأبو الفضل محمد بن عطاء، ومنصور بن سليم الحافظ، وآخرون كلهم همدانيون بالسكون والإهمال. اهـ^(٢).

ولما ذكر عيوناً مفيدة من القسم الأول الذي يراد به التعميم، أتبعه بذكر عيون من القسم الثاني الذي يراد به التخصيص بـ «الصحيحين» «الموطأ» بقوله:

(وَمِنْ هُنَا خُصَّ صَحِيحُ الْجُعْفِيِّ لِكُلِّ مَا يَأْتِي بِهِ مُوَفِّي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ما سيأتي كله خاص بصحيح البخاري الجعفي.

(١) أي ميمه مع إهمال داله .

(٢) «فتح المغني» ج ٤ ص ٢٦٧، ٢٦٨ .

٨٤٩- «أَخِيفُ» جَدُّ مَكْرَزٍ وَ«الْأَقْلَحُ»

كُنْيَةُ جَدِّ عَاصِمٍ قَدْ نَقَّحُوا

٨٥٠- وَكُلُّ مَا فِيهِ فَقْلٌ «يَسَارُ»

إِلَّا أَبَا مُحَمَّدٍ «بَشَّارُ»

(ومن هنا) أي من هذا الموضع متعلق بقوله (خص) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله (صحيح) الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (الجعفي) بضم الجيم وسكون العين نسبة إلى القبيلة نسبة ولاء، لأن جده أسلم على يد يمان الجعفي، وتقدمت ترجمته، ويحتمل ضبط خص بالبناء للفاعل وفاعله ضمير عائد على مفهوم من السياق، أي خص ما يذكر من الأسماء والكنى وغيرهما وصحيح مفعول به.

والمعنى: أن ما بعد هذا من الأسماء والكنى والألقاب والأنساب خاص بـ «صحيح البخاري»، وسيأتي ما في «صحيح مسلم» و«موطأ مالك»، في قوله: «في مسلم خلف» إلى آخره، وقوله: «ولم يزد موطأ». إلخ (لكل ما يأتي) من المؤلف والمختلف (به) في صحيح الجعفي متعلق بـ (موفي) أي أن ما يأتي بعد هذا يوفي ما في «صحيح البخاري» من المؤلف والمختلف.

فمنها «أخيف» و«أقْلَح» مع «أحنف» و«أفلح» ذكرها بقوله:

«أَخِيفُ» جَدُّ مَكْرَزٍ وَ«الْأَقْلَحُ» كُنْيَةُ جَدِّ عَاصِمٍ قَدْ نَقَّحُوا

(أخيف) بفتح الهمز وسكون الحاء المعجمة وتحتة مشنة مفتوحة آخره فاء بوزن أحمد، مبتدأ خبره قوله (جد مكرز) بيم مكسورة، فكاف ساكنة، فراء مهملة، فزاي معجمة، يعني: أن الأخيف بهذا الضبط اسم لجد مكرز بن حفص بن الأخيف العامري، له ذكر في صلح الحديبية (والأقْلَح) بهمزة، فقف، فلام، فحاء مهملة بوزن الذي قبله: مبتدأ خبره قوله (كنية جد عاصم) بن ثابت بن أبي الأفلح، له صحبة (قد نقحوا) أي هذب العلماء هذا الواحد، وأما غيره فأفلح بالفاء وهو كثير، أو نقحوا هذه الأسماء المشتبهات على الوجه الذي أثبتناه هنا، فاحتفظ به.

ومنها «يسار» مع «بشار» ذكرهما بقوله:

وَكُلُّ مَا فِيهِ فَقْلٌ «يَسَارُ» إِلَّا أَبَا مُحَمَّدٍ «بَشَّارُ»

(وكل ما فيه) أي صحيح البخاري من الأسماء وغيرها (فقل) أيها المحدث في ضبطه (يسار) ببناء مفتوحة فسين مهملة آخره راء مهملة، وهو كثير (إلا أبا محمد) فإنه (بشار) بباء

٨٥١- المَازِنِي وَأَبْنُ سَعِيدِ الحَضْرَمِيِّ

وَأَبْنُ عَبِيدِ اللَّهِ «بُسْرُ» فَأَعْلَمَ

٨٥٢- وَأَبْنُ يَسَارٍ وَأَبْنُ كَعْبٍ قُلُ «بُشَيْرُ»

وَقُلُ «يُسَيْرُ» فِي ابْنِ عَمْرٍو أَوْ «أُسَيْرُ»

موحدة فشين معجمة مفتوحتين، أي والد محمد بن بشار بن عثمان شيخ الأئمة الستة، الملقب ببندار، وهو أحد الأئمة التسعة الذين اتفق الستة على الرواية عنهم من دون واسطة، وقد تقدم نظمي إياهم في باب «المصحف، والمحرف» فارجع إليه تزدد به علماً. ومنها «بسر» و«بشر» ذكرهما بقوله:

المَازِنِي وَأَبْنُ سَعِيدِ الحَضْرَمِيِّ وَأَبْنُ عَبِيدِ اللَّهِ «بُسْرُ» فَأَعْلَمَ

(المازني) بتخفيف الياء للوزن مبتدأ مع ما عطف عليه خبره قوله: بسر، نسبة لمازن بن منصور بن عكرمة بن حارثة بن قيس عيلان، والمراد به عبد الله بن بسر صحابي ابن صحابي، له حديث موصول في صفة شيب النبي ﷺ، ومعلق في الجمعة (وابن سعيد) بمنع الصرف للوزن (الحضرمي) المدني تابعي مولئ ابن الحضرمي (وابن عبيد الله) الحضرمي الشامي، كل منهم (بسر) بضم أوله ثم سين مهملة ساكنة آخره راء (فاعلم) ذلك أيها المحدث، ولا تزد عليه، فإنه ليس في الصحيح غير هؤلاء، وأما غيرهم فهو بشر بياء موحدة مكسورة ثم شين معجمة ساكنة وهو كثير.

ثم إن ظاهر كلامه يقتضي أن المازني هو بسر، وليس كذلك لأن بسراً والد عبد الله لا ذكر له في صحيح البخاري، بل ولا في مسلم، ولا في الموطأ، وإن ذكره المزي ورمز عليه علامة مسلم فإنه سهو كما صرح به العراقي والحافظ، بل الذي له ذكر في الصحيح هو ابنه عبد الله فلا بد من تقدير مضاف لتصحيح كلامه أي والد عبد الله المازني فتنبه.

ومنه «بشير»، و«بشير»، و«يُسَيْرُ»، و«أُسَيْرُ» ذكرها بقوله:

وَأَبْنُ يَسَارٍ وَأَبْنُ كَعْبٍ قُلُ «بُشَيْرُ» وَقُلُ «يُسَيْرُ» فِي ابْنِ عَمْرٍو أَوْ «أُسَيْرُ»

(وابن يسار) الحارثي المدني التابعي حديثه في الكتب الثلاثة (وابن كعب) العدوي،

وقيل: العامري البصري التابعي المخرج له في الصحيحين (قل) أيها المحدث في اسمهما (بشير) بموحدة تحتانية فشين معجمة فياء ساكنة مصغراً، ومن عداهما في الصحيح فهو بشير مكبراً، وهو كثير، وأما مقاتل بن بشير فهو وإن كان مثلهما فلم يخرج له في الكتب الثلاثة وإن زعم صاحب الكمال أن مسلماً أخرج له، فهو وهم (وقل) أيها المحدث (يسير) بالتحثانية ثم المهملة مصغراً (ف) ضبط اسم (ابن عمه) تابع، بل يقال: إن له رؤية،

- ٨٥٣- (أَبُو «بَصِيرٍ» الثَّقَفِيُّ مُكَبَّرٌ
وَأَبْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ نُونًا صَغَرُوا*)
٨٥٤- يَحْيَى وَيَشْرُ وَأَبْنُ صَبَّاحٍ بَرًّا
«بَزَارٌ» (***) وَ«النَّصْرِيُّ» بِالنُّونِ عَرًّا
٨٥٥- مَالِكُ عَبْدٍ وَاحِدٍ (***) («تَمِيلَةٌ»
كُنْيَةُ يَحْيَى، غَيْرُهُ «نَمِيلَةٌ»

حديثه في الصحيحين، وقيل: اسمه «أسير» كما أشار إليه بقوله:
(أو) لتنويح الخلاف (أسير) أي قيل: إن اسمه أسير بضم همزة بدل التحتانية، وكذا
اختلف في اسم أبيه، فقيل: عمرو كما مر آنفاً، وهو الأكثر، وقيل: جابر.
قال ابن المديني: أهل البصرة يقولون: أسير بن جابر، وأهل الكوفة يقولون: أسير بن
عمرو، وقال بعضهم: يسير بن عمرو، ورجح البخاري كونه أسير بن عمرو، وأشار إلى
تليين قول من قال فيه: ابن جابر، ذكره السخاوي^(١).

ومنها «بصير» و«نصير» ذكرهما بقوله:
أَبُو «بَصِيرٍ» الثَّقَفِيُّ مُكَبَّرٌ وَأَبْنُ أَبِي الْأَشْعَثِ نُونًا صَغَرُوا
(أبو بصير) بمنع الصرف للوزن، عتبة بن أسيد بن جارية (الثقفي) بتخفيف الياء للوزن
ذكر في صلح الحديبية، وأبو بصير مبتدأ خبره قوله (مكبر) أي بفتح الباء وكسر الصاد
(وابن أبي الأشعث) مفعول مقدم لـ «صغروا» أو مبتدأ خبره جملة صغروا (نونا) أي بنون
(صغروا) أي ضبطوه بالتصغير والنون، يعني: أنه ضبط بالنون مصغراً نصير بن أبي
الأشعث الأسدي أبو الوليد الكوفي، روى عن حبيب بن أبي ثابت، وعنه أبو نعيم وثقه
أبو زرعة، وأبو حاتم، له ذكر في البخاري في موضع من «اللباس».

ومنها «بزار» مع «بزار»، و«النصري» مع «البصري»، ذكرها بقوله:
يَحْيَى وَيَشْرُ وَأَبْنُ صَبَّاحٍ بَرًّا «بَزَارٌ» وَ«النَّصْرِيُّ» بِالنُّونِ عَرًّا
مَالِكُ عَبْدٍ وَاحِدٍ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يعني: «نصير بن أبي الأشعث» بضم النون وفتح الصاد المهملة.
(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يحيى بن محمد بن السكن وبشر بن ثابت والحسن بن الصباح -: كلهم
يقال له البزار بالراء في آخره، وما عداهم فهو البزار بزايين.
(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كل ما في البخاري بصري بالياء الموحدة عدا مالك بن أوس بن الحدثان
النصري وعبد الواحد بن عبد الله البصري، فإنهما بالنون.

٨٥٦- اسم أبي الهيثم «تَيْهَانُ»

واسم أبي صالحهم «نَبْهَانُ»

(يحيى) مبتدأ مع المعطوفين أي يحيى بن محمد بن السكن البزار (وبشر) بن ثابت البزار (و) الحسن (ابن صباح) البزار حال كونهم (برا) مهملة في آخره، كلهم (بزار) خبر المبتدأ، أي بموحدة فزاي معجمة فراء مهملة، وأما غيرهم فبزار بزايين، وهم جماعة (والنصري) مبتدأ خبره جملة «عرا» (بالتون) أي حال كونه مضبوطاً بالتون المفتوحة (عرا) أي أصاب، وقوله (مالك) منصوب على المفعولية لـ «عرا» ممنوع من الصرف للوزن وقوله (عبد واحد) عطف عليه يعني: أن مالكا وعبد الواحد أصابهما النصرى بالتون بمعنى أنه خاص بهما، وأما غيرهما فبصري بالباء.

والحاصل: أن مالك بن أوس بن الحدثان من تابعي المدينة مخضرم مختلف في صحبته، مخصوص بهذا الضبط، وإنما قيل له النصرى نسبة إلى قبيلة من هوازن من ولد نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، ومثله عبد الواحد بن عبد الله النصرى أبو بشر الدمشقي، ومن عدا هذين فهو بصري نسبة إلى البصرة.

ومنها «تميلة» و«غميلة» ذكرهما بقوله:

كُنْيَةُ يَحْيَى، غَيْرُهُ «نَمِيلُهُ»

(تميلة) بمثناة فوقية مضمومة وميم مفتوحة فياء مثناة ساكنة مبتدأ خبره قوله (كنية يحيى) ابن واضح الأنصاري مولاهم المروزي الحافظ، يعني: أن أبا تميلة مصغراً كنيته (غيره) أي غير يحيى المذكور (تميلة) بنون بدل المثناة وهو جد محمد بن مسكين، قال الحافظ في «الهدى»: ما في الكتاب بهذه الصورة غير هذين.

ومنها «تیهان» و«نبهان» ذكرهما بقوله:

اسم أبي الهيثم «تَيْهَانُ» واسم أبي صالحهم «نَبْهَانُ»

(اسم أبي الهيثم تيهان) يعني: أن اسم والد أبي الهيثم الصحابي تيهان بئاء مثناة فوقانية وتشديد ياء تحتانية مع كسرهما ابن مالك بن عتيك، وفي عبارة النظم نظر، إذ يوهم أن تيهانا اسم أبي الهيثم وليس كذلك، فإنه اسم والده، وأما اسمه فمالك فتنبه (واسم أبي صالحهم نبهان) بنون مفتوحة ثم باء موحدة ساكنة، يعني: أن والد صالح مولى التوأمة هو نبهان الجمحي.

ومنها «توزي» مع «ثوري» و«تغلي» مع «ثعلبي» ذكرها بقوله:

٨٥٧- مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ «تَوَزِي»

مُسَيَّبٌ بِالْفَنِينِ «تَغْلِي»

٨٥٨- أَبُو «حَرِيْزٍ» وَأَبْنُ عُثْمَانَ يُرَى

بِالْحَاءِ ، وَالزَّايِ ، وَغَيْرُهُ بِرَأْ (*)

٨٥٩- يَخْيَى هُوَ ابْنُ بَشْرِ «الْحَرِيرِي»

وَغَيْرُهُ بِالضَّمَّةِ «الْجُرَيْرِي»

مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ «تَوَزِي» مُسَيَّبٌ بِالْفَنِينِ «تَغْلِي»

(محمد بن الصلت) أبو يعلى البصري المشهور، الذي روى عنه البخاري في الردة حديث العرنين (توزي) بفتح المثناة فوقانية والواو المشددة على المعتمد ثم زاي مكسورة، نسبة إلى توز، ويقال: بجيم بدل الزاي بلدة بفارس، ومن عداه ثوري بالثلثة والواو الساكنة، ثم راء (مسيب) بن رافع الأسدي، الكاهلي، الكوفي الضرير، كان يختم في ثلاث، ثم يصبح صائماً، لم يسمع من صحابي إلا من البراء وعامر بن عبدة^(١)، حال كونه (بالغين) المعجمة (تغلي) أي بقاء فوقانية فغين معجمة ساكنة ولا م مكسورة ثم باء موحدة، ومن عداه كله تغلي بالثاء المثناة والعين المهملة وفتح اللام.

ومنها «حريز» مع «جرير» ذكرهما بقوله:

أَبُو «حَرِيْزٍ» وَأَبْنُ عُثْمَانَ يُرَى بِالْحَاءِ ، وَالزَّايِ ، وَغَيْرُهُ بِرَأْ

(أبو حريز) عبد الله بن الحسين الأزدي قاضي سجستان (و) حريز (ابن عثمان) الرحي بمهملتين مفتوحتين ثم باء موحدة نسبة إلى بطن من حمير الحمصي (يرى) بالبناء للمفعول أي كل منهما (بالحاء) المهملة المفتوحة (والزاي) المعجمة آخره بوزن كبير (وغيره) أي غير حريز المذكور مضبوط (برا) مهملة بدل الزاي، وكذا بجيم بدل الحاء، وهو كثير، قال الحافظ: وليس في الكتاب بضم الحاء المهملة شيء، ولا بفتحها وآخره شيء.

ومنها «الحريري» مع «الجريري» ذكرهما بقوله:

يَخْيَى هُوَ ابْنُ بَشْرِ «الْحَرِيرِي» وَغَيْرُهُ بِالضَّمَّةِ «الْجُرَيْرِي»

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كل ما في البخاري «جرير» بالجيم والراءين إلا «حريز» بن عثمان وأبا

«حريز» عبد الله بن الحسين، فإن كلا منهما بالحاء المهملة وآخره زاي.

(١) هو أبو إلياس البجلي عامر بن عبدة الكوفي تابعي، وليس صحابياً كما توهمه العبارة هنا، وإنما عدة ابن عبد

البر في الصحابة غفلة، كما نبه عليه في «ت» ج ٢ ص ٢٧٠.

٨٦٠- «جَارِيَّةٌ» جِيْمًا أَبُو يَزِيدَ

وَأَبْنُ قُدَامَةَ أَبُو أَسِيدٍ (*)

٨٦١- «حَيَّانٌ» بِالْيَاءِ سِوَى ابْنِ مُنْقَدٍ (**)

وَأَبْنُ هِلَالٍ فَأَفْتَحَنَ وَوَحَّدَ

(يحيى) مبتدأ خبره قوله (هو ابن بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة (الحريري) صفة لـ «ابن بشر»، بالحاء والراء المهملتين، مكبراً بوزن كبير، يعني: أن يحيى بن بشر بن كثير أبا زكريا الأسدي الكوفي هو الحريري بالضبط المذكور، انفرد مسلم بالرواية عنه. وقول ابن الصلاح: إنه شيخ البخاري أيضاً قلده عياضاً، وهو قلده شيخه الجبلي، في تقييده، وسبقهم الحاكم والكلاباذي خطأ فشيخ البخاري إنما هو يحيى بن بشر البلخي الفلاس الزاهد وقد فرق بينهما ابن أبي حاتم، والخطيب، ثم المزي، والحافظ، وآخرون، ولهم يحيى بن أيوب الجريري، بفتح الجيم وكسر الراء نسبة لجدّه جرير البجلي، وهو وإن استشهد به البخاري في أول كتاب الأدب من صحيحه فلم يقع منسوباً، أفاده السخاوي^(١).

قلت: وعلى الخطأ جرى الحافظ في «هدي الساري»، وتبعه هنا الشارح الترمسي (وغيره) أي غير يحيى المذكور مبتدأ، حال كونه مضبوطاً (بالضمة) وقوله (الجريري) خبر المبتدأ، أي بضم الجيم وفتح الراء مصغراً، نسبة لجرير بن عباد بضم العين وتخفيف الموحدة، والمنسوب إليه في البخاري، بل وفي مسلم أيضاً، اثنان فقط عباس ابن فروخ أبو محمد، وسعيد بن إياس، أبو مسعود، بصريان.

ومنها «جارية» و«حارثة» ذكرهما بقوله:

«جَارِيَّةٌ» جِيْمًا أَبُو يَزِيدَ وَأَبْنُ قُدَامَةَ أَبُو أَسِيدٍ

(جارية جيماً) أي مضبوطاً بجيم ثلاثة: وهم (أبو يزيد) أي والد يزيد بن جارية الأنصاري المدني (و) جارية (ابن قدامة) التميمي السعدي البصري، صحابي له ذكر في البخاري في الفتن و(أبو أسيد) أي والد أسيد بوزن كبير، جد عمرو بن أبي سفيان بن أسيد ابن جارية، روى له الباري حديث قتل خبيب ومن عدا هؤلاء الثلاثة فهو حارثة بالحاء.

ومنها «حيان» و«حبان» بالفتح، و«حبان» بالكسر فذكر الأولين بقوله:

«حَيَّانٌ» بِالْيَاءِ سِوَى ابْنِ مُنْقَدٍ وَأَبْنُ هِلَالٍ فَأَفْتَحَنَ وَوَحَّدَ

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ومن عداهم فهو حارثة بالحاء المهملة والطاء المثناة.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أصله منقذ بالذال المعجمة. وأهمله لضرورة القافية.

(١) فتح ج ٤ ص ٢٦٥.

٨٦٢- أَبْنَا عَطِيَّةٍ وَمُوسَى الْعَرِيقَةُ

بِالْكَسْرِ وَالتَّوْحِيدِ فِيمَا حَقَّقَهُ

(حيان) كله مضبوط (بالباء) المثناة التحتانية مع فتح الحاء المهملة (سوى) حبان (ابن منقذ) بضم الميم ثم نون ساكنة بعدها قاف مكسورة ثم ذال معجمة ابن عمرو الأنصاري الصحابي (و) حبان (بن هلال) الباهلي البصري المخرج له في الصحيحين، ويقع كثيراً غير منسوب، وضابط ذلك أن كل ما كان في شيوخ شيوخهما حبان غير منسوب فهو ابن هلال، قاله السخاوي. فإذا عرفت أن هذين مستثنيان من حبان (فافتحن) حاءهما أيها المحدث (و) وحدها، ثم ظاهر كلامه يقتضي أن حبان بن منقذ، خرج له البخاري، وليس كذلك، وإنما الذي في البخاري ابنه واسع بن حبان وابن ابنه محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ، كما حققه الحافظ في هدي الساري، والسخاوي في فتح المغيث، ولعله أراد ضبط هذا الاسم من غير نظر إلى ذكره فيه.

(تنبيه): في هذا البيت ما اتفق العروض والضرب فإن الأولى: بالذال، والثاني: بالذال، وأجاب المحقق بأن المنقذ بالذال المهملة للقافية. قلت: لو قال بدل هذا البيت: حَبَّانُ بَالِيَاً وَأَفْتَحْنَ وَوَحَّدَا إِبْنِي هِلَالٍ مُنْقِذٍ لَتَرَشُّدَا لكان أولى وأسلم.

ثم ذكر الثالث بقوله:

أَبْنَا عَطِيَّةٍ وَمُوسَى الْعَرِيقَةُ بِالْكَسْرِ وَالتَّوْحِيدِ فِيمَا حَقَّقَهُ

(أبنا) مبتدأ بالقصر للضرورة جمع مضاف إلى الثلاثة بعده، وهم حبان بن (عطية) السلمي العلوي لكونه كان يفضل علياً على عثمان رضي الله عنهما، المذكور في البخاري في حديث سعد بن عبيدة قال: تنازع أبو عبد الرحمن يعني: السلمي وحبان بن عطية، إلخ، (و) حبان بن (موسى) بن سوار، أبو محمد السلمي المروزي، أحد شيوخ الشيخين في «صحيحيهما» وحبان بن (العرق) بفتح العين وكسر الراء المهملتين ثم قاف على المشهور، وهاء تأنيث، وحكى ابن ماكولا عن الواقدي فتح الراء، وإن أهل مكة يقولون ذلك، وصحح ابن ماكولا الكسر، وهي أمه، وقيل لها ذلك لطيب رائحتها، واختلف في اسمها، فقيل: قلابة بكسر القاف ابنة سعيد - مصغراً - ابن سهم وتكنى أم فاطمة، واسم والد حبان: قيس أو أبو قيس بن علقمة، وحبان هذا هو الذي رمى سعد بن معاذ يوم الخندق (بالكسر والتوحيد) خبر المبتدأ، أي هؤلاء الثلاثة يضبطون بكسر الحاء المهملة وباء موحدة،

٨٦٣- أبا «حَصِينِ» الأَسَدِيِّ كَبَّرَ

ثُمَّ رَزَقَ بْنَ «حُكَيْمٍ» صَفَّرَ

فأما ابن عطية فالكسر فيه هو المعتمد الذي جزم به ابن ماكولا، والمشاركة، وصوبه صاحب المشارق والمطالع، والجواني، وحكوا أن بعض رواة أبي ذر ضبطه بفتح أوله، ووهموه، وأما ابن موسى فالكسر فيه إجماع، وأما ابن العرقة فالكسر هو المشهور، بل الأصح، وحكي في اسمه جبار بالجيم آخره راء، وإلى هذا التحقيق أشار بقوله (فيما حققه) أي الخذاق المتقنون يعني: أن هذا الضبط هو الذي أتقنه الضابطون المتثبتون في حفظهم فلا يلتفت إلى من خالفهم، وزاد الحافظ في الهدي جد أحمد بن سنان بن حبان بن القطان، وهو وحبان بن موسى من شيوخ البخاري، وأما ابن عطية والعرقة فلهما ذكر بلا رواية. اهـ. بتصرف^(١).

ومنها «حَصِين» بالتكبير، و«حَصِين» بالتصغير، ذكرهما بقوله:

..... أبا «حَصِينِ» الأَسَدِيِّ كَبَّرَ

(أبا) مفعول مقدم لـ «كبر»، و(حَصِين) بمنع الصرف للوزن و(الأَسَدِي) بالنصب صفة لـ «أبا» (كبر) بكسر الراء للوزن أيها المحدث، يعني أن أبا حَصِينِ عثمان بن عاصم الأَسَدِي مكبر مع الإهمال لحرفيه بل قال أبو علي الجباني: لا أعلم في الكتابين بفتح الحاء غيره ومن عداه فحَصِين مصغراً.

ومنها «حُكَيْمٍ» بالتصغير، مع «حُكَيْمٍ» بالتكبير، ذكرهما بقوله:

..... ثُمَّ رَزَقَ بْنَ «حُكَيْمٍ» صَفَّرَ

(ثم رزق بن حُكَيْمٍ) مفعول مقدم لقوله (صغر) أيها المحدث، أي اضبط بالتصغير رزق بن حُكَيْمٍ أبا حُكَيْمٍ بالضم أيضاً، الأيلي، واليهما لعمر بن العزيز، له ذكر في البخاري، في باب الجمعة في القرئ والمدن، وتصغيره وتصغير أبيه وكنيته مع تقديم الراء على الزاي هو المشهور، بل الصواب، كما قال ابن المديني، وحكى صاحب تقييد المهمل، عنه أن ابن عيينة كثيراً ما كان يقوله بفتح الحاء، وكذا قيل في رزق بتقديم الزاي، وذكره ابن حبان كذلك، ولكنه وهم، قاله السخاوي^(٢).

وهو على هذا الضبط منفرد ومن عداه: فحُكَيْمٍ بفتح الحاء وكسر الكاف.

ومنها «حَيَّة» مع «حَبَّة» و«خازم» مع «حازم» ذكرها بقوله:

(١) هدي الساري ص ٣٣٧.

(٢) فتح ج ٤ ص ٢٥٨.

٨٦٤- («حَيَّةُ» بِالْيَاءِ ابْنُهُ جُبَيْرُ

مُحَمَّدُ بْنُ «خَازِمٍ» الضَّرِيرُ

٨٦٥- ابْنُ حُذَافَةَ «خُنَيْسٌ» فَقَدَ

«جُبَيْبٌ» شَيْخُ مَالِكٍ وَابْنُ عَدِي

٨٦٦- وَكُنْيَةُ لَابْنِ الزُّبَيْرِ «الْجُرْشِيِّ»

يُونُسُ وَالنَّضْرُ فَلَا تُفْتَشُّ

(«حَيَّةُ» بِالْيَاءِ ابْنُهُ جُبَيْرُ مُحَمَّدُ بْنُ «خَازِمٍ» الضَّرِيرُ

(حية بالياء) التحتانية المشددة بعد الحاء المهملة المفتوحة (ابنه جبير) أي ولده يسمى جبيراً بالتصغير.

يعني: أن حية بهذا الضبط والد جبير الثقفي، ليس في البخاري غيره، وكذا حبة بالباء الموحدة هو أبو حبة الأنصاري، ذكر في حديث الإسراء ليس فيه غيره (محمد بن خازم) منع الصرف للوزن أي بخاء وزاي معجمتين، آخره ميم هو (الضرير) أي الأعمى، فـ«محمد» مبتدأ خبره الضرير.

يعني: أن محمد بن خازم بهذا الضبط هو الضرير، وكنيته أبو معاوية ليس في البخاري بهذا الضبط إلا هو، وكنية والد هشيم بن أبي خازم، وأما محمد بن بشر العبدى، فمختلف في كنيته، هل هو أبو خازم بالمعجمة، أو المهملة، ولم يقع عنده مكنياً. قاله في «الهدى»^(١). ومنها «خنيس» مع «حبيش»، و«خبيب» مع «حبيب»، و«الجرشي» مع «الحرشي» ذكرها بقوله:

ابْنُ حُذَافَةَ «خُنَيْسٌ» فَقَدَ «جُبَيْبٌ» شَيْخُ مَالِكٍ وَابْنُ عَدِي

وَكُنْيَةُ لَابْنِ الزُّبَيْرِ «الْجُرْشِيِّ» يُونُسُ وَالنَّضْرُ فَلَا تُفْتَشُّ

(ابن حذافة) بخاء مهملة مضمومة فذال معجمة مبتدأ خبره قوله (خنيس) بخاء معجمة مصغراً يعني أن خنيساً بهذا الضبط هو خنيس بن حذافة الصحابي، له ذكر في البخاري، وقوله (فقد) أي فحسب إشارة إلى ترجيح أنه ليس لهذا الضبط غيره في البخاري، فإنه قد اختلف في حبيش بن الأشعث المقتول يوم الفتح، ففي جميع الروايات ضبط بخاء مضمومة فباء موحدة، آخره شين معجمة، وقاله ابن إسحاق في «المغازي» كالأول، وغير ابن حذافة بالضبط الثاني وهم جماعة، أفاده في «الهدى»^(٢).

(١) ص ٣٣٧.

(٢) ص ٣٣٨.

٨٦٧- ثُمَّ عُبِيدَ اللَّهُ فِي «الْخَرَّازِ»

بِالرَّاءِ بَدْءًا غَيْرُهُ «خَزَّازٌ»

(خبيب) بخاء معجمة فباء موحدة مصغراً بمنع الصرف للوزن مبتدأ خبره قول (شيخ مالك) ابن أنس الإمام، يعني: أن خبيباً بهذا الضبط هو خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري شيخ الإمام مالك، ويرد خبيب غير منسوب في الصحيحين، عن حفص بن عاصم، وفي صحيح مسلم وحده عن عبد الله بن محمد بن معن وهو هذا، وجده أيضاً بهذا الضبط، وهو خبيب بن يساف (و) بهذا الضبط أيضاً خبيب (ابن عدي) المذكور في البخاري في حديث أبي هريرة في سرية عاصم بن ثابت الأنصاري، وقتل خبيب (و) بهذا الضبط أيضاً (كنية لـ) عبد الله (ابن الزبير) فهو أبو خبيب كني باسم ولده خبيب، ومن عدا هؤلاء الثلاثة، فهو خبيب بفتح المهملة كبير.

ومنها (الجرشي) بضم المعجمة وفتح الراء المهملة فشين معجمة نسبة إلى بني جرش بطن من حمير، وقيل: اسم موضع باليمن. قاله في الباب.

والموجود في البخاري من المنسوب إليه اثنان:

وهما (يونس) بن القاسم اليمامي (والنضر) بن محمد (فلا تفتش) أيها المحدث، أي لا تبحث لأنه لا يوجد غيرهما، وأما غيرهما فهو الجرشي بالشين المعجمة وبالحاء والراء المهملتين المفتوحتين، أو بإهمال السين بوزنه، ولم يقع في البخاري. قاله في «الهدى»^(١).

ومنها «الخرّاز»، و«الخرّاز» ذكرهما بقوله:

ثُمَّ عُبِيدَ اللَّهُ فِي «الْخَرَّازِ» بِالرَّاءِ بَدْءًا غَيْرُهُ «خَزَّازٌ»

(ثم عبيد الله) مبتدأ خبره قوله (فالخرّاز) والفاء زائدة يعني: أن عبيد الله بن الأحنس أبا مالك هو الخرّاز (بالراء) المهملة المشددة (بدءاً) أي قبل الألف، والزاي المعجمة، وأما (غيره) أي غير عبد الله فكله (خرّاز) بزاين معجمتين، هكذا قال الناظم تبعاً للمحافظ في هدي الساري، من أن عبيد الله خرّاز بالضبط الأول وغيره خرّاز بالضبط الثاني، لكن الذي في كتب أسماء الرجال أن عبيد الله هو الخرّاز بمعجمات. انظر «التقريب»^(٢) و«الخلاصة»^(٣) و«تهذيب التهذيب»^(٤).

(١) ص ٣٣٨.

(٢) ص ٢٢٣.

(٣) ص ٢٤٩.

(٤) ج ٧ ص ١.

٨٦٨- بِنْتُ مُعَوِّذٍ وَبِنْتُ النَّضْرِ

«رُبَيْعٌ» وَابْنُ حُكَيْمٍ فَادِرٍ

٨٦٩- «رُزَيْقُ» بِالرَّاءِ أَوَّلًا «رَبَّاحُ»

وَالدُّ زَيْدٌ وَعَطَا إِفْصَاحُ

٨٧٠- مُحَمَّدٌ يُكْنَى «أَبَا الرَّجَالِ»

وَعُثْبَةُ يُكْنَى «أَبَا الرَّحَالِ»

ومنها «رُبَيْعٌ» مع «ربيع» و«رزيق» مع «زريق» و«رباح» ورياح ذكرها بقوله:

بِنْتُ مُعَوِّذٍ وَبِنْتُ النَّضْرِ «رُبَيْعٌ» وَابْنُ حُكَيْمٍ فَادِرٍ
«رُزَيْقُ» بِالرَّاءِ أَوَّلًا «رَبَّاحُ» وَالِدُ زَيْدٍ وَعَطَا إِفْصَاحُ

(بنت معوذ) بتشديد الواو بصيغة اسم الفاعل ابن عفراء صحابية لها رواية في البخاري (وبنت النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة، عمة أنس بن مالك صحابية أيضاً وقع ذكرها في الجهاد، كلاهما (ربيع) بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء تصغير ربيع بفتح فكسر، وأما غيرهما فربيع مكبراً وهو كثير (وابن حكيم) تصغير حكم، كما تقدم، مبتدأ خبره قوله: «رزيق»، وفيه التضمن من عيوب القافية، وهو تعليق البيت بما بعده، وهو جائز للمولدين، ولذا يستعمله الناظم كثيراً، وقوله: (فادر) أي اعلم ذلك أيها المحدث جملة معترضة بين المبتدأ والخبر (رزيق) بمنع الصرف للوزن (بالرا) بالقصر للوزن، أي المهملة (أولاً) أي في أول الكلمة قبل الزاي المعجمة بصيغة التصغير، وأما بالزاي المعجمة أولاً بعدها راء مهملة مصغراً أيضاً ففي نسب الأنصار بنو زريق.

(رباح) بفتح راء مهملة فباء موحدة آخره حاء مهملة مبتدأ خبره قوله: (والد زيد) بن رباح المدني، يروي عن سلمان الأغر، وعنه مالك (و) كنية والد (عطا) بالقصر للوزن، أي عطاء بن أبي رباح، واسمه أسلم، ومن عداهما فبكسر راء، فباء مثناة تحتانية، وقوله: (إفصاح) خبر لمحذوف أي هذا إفصاح وتوضيح لمشتبه الأسماء، تكملة للبيت.

ومنها «أبو الرجال» و«أبو الرحال» ذكرهما بقوله:

مُحَمَّدٌ يُكْنَى «أَبَا الرَّجَالِ» وَعُثْبَةُ يُكْنَى «أَبَا الرَّحَالِ»

(محمد) هو ابن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان المدني، روى عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، مبتدأ خبره جملة قوله: (يكنى) بالبناء للمفعول وتخفيف النون، يقال: كنيته أبا محمد، وبأبي محمد، قال ابن فارس: وفي كتاب الخليل الصواب الإتيان بالباء. اهـ. «المصباح».

٨٧١- «سُرَيْجٌ» ابْنَا يُونُسَ وَالنُّعْمَانُ

وَإِكْنَ أَبَا أَحْمَدَ ، وَإِنْ حَيَّانُ

٨٧٢- «سَلِيمٌ» بِالتَّكْبِيرِ ، (وَالسَّيْنَانِي

فَضْلٌ وَمَنْ عَدَاهُ فَ «الشَّيْبَانِي

٨٧٣- مُحَمَّدٌ عَبَّادٌ وَالنَّاجِي

وَعَبْدُ الْأَعْلَى كُلُّهُمْ «سَامِي»

قلت: وفيه التشديد في نونه أيضاً (أبا الرجال) براء مكسورة فجيم مخففة لأنه كان له عشرة من الأولاد رجال (وعقبة) بالصرف للوزن ابن عبيد الطائي الكوفي، علق له البخاري، في الجمعة (يكنى أبا الرجال) براء مفتوحة فحاء مهملة مشددة.

ومنها «سريج» مع «شريح» ذكرهما بقوله:

«سُرَيْجٌ» ابْنَا يُونُسَ وَالنُّعْمَانُ وَإِكْنَ أَبَا أَحْمَدَ

(سريج) بسين مهملة فراء كذلك فجيم بعد ياء، مصغراً، مبتدأ على حذف مضاف أي مسمى سريج، وخبره (ابنا يونس) بالصرف للوزن (والنعمان)، يعني أن سريجاً بالضبط المذكور، اسم سريج بن يونس بن إبراهيم البغدادي أبي الحارث مروزي الأصل من شيوخ البخاري، إلا أنه في الصحيح روى عنه بواسطة، واسم سريج بن النعمان بن مروان: الجوهري أبي الحسن، البغدادي، أصله من خراسان من شيوخه أيضاً، روى عنه في الصحيح تارة بواسطة وتارة بدونها (واكن) أيها المحدث بأبي سريج (أبا أحمد) أي والد أحمد بن الصباح النهشلي الرازي، فأبوه يكنى بأبي سريج، ومن عداهم فبالشين المعجمة والحاء المهملة، سريج، وهم جماعة.

ومنها «سليم» مع «سليم»، و«السيناني» مع «الشيباني» ذكرها بقوله:

..... وَإِنْ حَيَّانُ

«سَلِيمٌ» بِالتَّكْبِيرِ ، (وَالسَّيْنَانِي فَضْلٌ وَمَنْ عَدَاهُ فَ «الشَّيْبَانِي

(و) سليم (ابن حيان) الهذلي البصري، مبتدأ خبره قوله: (سليم) بجمع الصرف للوزن (بالتكبير) يعني أن سليم بن حيان مكبر، ومن عداه فهو سليم مصغراً (والسيناني) بكسر المهملة بعدها ياء وقبل الألف وبعدها نونان، مبتدأ خبره قوله: (فضل) هو ابن موسى أبو عبد الله المروزي (ومن عداه) أي غيره (ف) هو الشيباني بفتح المعجمة بعدها ياء ثم موحدة.

ومنها «السامي» مع «الشامي» ذكرهما بقوله:

..... مُحَمَّدٌ عَ م «سَامِي»

٨٧٤- «صَبِيحٌ» وَالِدُ الرَّبِيعِ فُتِحَا

وَأَضْمُ أَبَا لِمُسْلِمٍ أَبِي الضُّحَى (*)

٨٧٥- «عَيَّاشٌ» الرَّقَّامُ وَالْحَمِصِيُّ

أَبَا كَذَاكَ الْمُفَرِّئُ الْكُوفِيُّ

(محمد) بن عرعة بن البرند، بكسرتين فسكون نون، البصري و (عباد) بمنع الصرف للوزن ابن منصور (و) أبو المتوكل علي بن دؤاد بضم الدال بعدها واو بهمزة، أو داود (الناجي) بنون وجيم نسبة إلى بني ناجية بن سامة، قبيلة كبيرة (وعبد الاعلى) البصري، أبو محمد، بنقل حركة الهمة إلى اللام وحذفها للوزن (كلهم) أي هؤلاء الأربعة، (سامي) بسين مهملة نسبة إلى سامة بن لؤي، ومن عداهم فبالشين المعجمة شامي، فمحمد مبتدأ وما بعده عطف عليه وكلهم توكيد، أو مبتدأ ثانٍ، وسامي خبره، والجملة خبر الأول.

ومنها «صبيح» مكبراً، و«صبيح» مصغراً، ذكرهما بقوله:

«صَبِيحٌ» وَالِدُ الرَّبِيعِ فُتِحَا وَأَضْمُ أَبَا لِمُسْلِمٍ أَبِي الضُّحَى

(صبيح) مفعول مقدم لـ «افتحا»، أو مبتدأ ممنوع من الصرف للوزن (والد الربيع) ابن صبيح السعدي البصري، عابد، مجاهد، من أوائل من صَنَّفَ الكتب في البصرة (فاتحاً) أيها المحدث، والألف بدل من نون التوكيد، وفي نسخة المحقق فتحاً بالبناء للمفعول والألف للإطلاق، والجملة خبر المبتدأ، يعني: أن صبيحاً والد الربيع مفتوح الأول بوزن كبير، والربيع هذا ذكره البخاري في كفارة اليمين في المتابعات (واضم) أيها المحدث (أبا) لمسلم أبي الضحى) بدل من مسلم يعني أن أبا مسلم أبي الضحى الهمداني الكوفي العطار صبيح مضموم الأول بصيغة التصغير.

ومنها عيَّاش مع عباس ذكرهما بقوله:

«عَيَّاشٌ» الرَّقَّامُ وَالْحَمِصِيُّ أَبَا كَذَاكَ الْمُفَرِّئُ الْكُوفِيُّ

(عيَّاش) بعين مهملة مفتوحة فياء تحتانية مشددة، فألف ثم شين معجمة، هو ابن الوليد (الرقام) نسبة إلى رقم الثياب، قاله في اللباب، البصري، قال الحافظ في «الهدى»: ومما يشتد اشتباهه في هذه المادة عباس بن الوليد، وعيَّاش بن الوليد، أحدهما: بالموحدة والمهملة والآخر بالثناة والمعجمة، وكلاهما من شيوخ البخاري، فالأول هو النرسي له

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الربيع بن «صبيح» بفتح الصاد وكسر الباء، وأبو الضحى مسلم بن صبيح

بضم الصاد وفتح الباء.

٨٧٦- وَأَفْتَحَ «عَبَادَةَ» أَبَا مُحَمَّدٍ

وَأَضْمَمُ أَبَا قَيْسٍ «عَبَادًا» تَرْشُدِ

في الكتاب حديثان أحدهما: في علامات النبوة، والثاني: في المغازي في باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قال في كل منهما: حدثنا عباس بن الوليد، وعلق له ثالثاً في كتاب الفتن، قال: قال عباس النرسي: حدثنا يزيد بن زريع، فذكر حديث، وباقي ما في الكتاب عن حديث الآخر، وهو عياش بن الوليد الرقام، يذكر أباه تارة وتارة لا يذكره، واختلف في موضع في الحج، قال فيه: حدثنا عباس بن الوليد حدثنا محمد بن فضيل فذكر حديث أبي هريرة في فضل المحلقين فأكثر الروايات بالشين المعجمة، وفي رواية ابن السكن بالمهملة وكان القابسي يشك فيه عن أبي زيد فيقول: عباس أو عياش، ويجزم به عن الأصيلي، فيقول: عياش بالمعجمة وهو الصواب، واختلف في موضع آخر في المبعث قال فيه: حدثنا عياش بن الوليد حدثنا الوليد بن مسلم ففي أكثر الروايات بالمعجمة وهو غير مقيد في كتاب الأصيلي، ونقل أبو علي الجياني عن بعضهم أنه عباس بن الوليد بن مزيد البيروتي ورد ذلك، وقال: إنه ليس بشيء وهو كما قال. اهـ. كلام الحافظ^(١).

(و) كذا (الحمصي) بكسر فسكون نسبة إلى حمص بلد مشهور بالشام، (أبا) تمييز محول عن المضاف، أي وكذلك أبو الحمصي وهو علي بن عياش الحمصي من شيوخ البخاري، وكذلك أي مثل الحمصي في كون أبيه بهذا الضبط: أبو بكر بن عياش بن سالم (المقرئ) أحد راويي عاصم بن أبي النجود أحد القراء السبعة، الأسدي مولا هم الحنات أحد الأعلام، مختلف في اسمه والصحيح أن اسمه كنيته (الكوفي) نسبة إلى الكوفة البلدة المشهورة، وغير هؤلاء كله عباس وهو كثير. ومنها عبادة وعبادة ذكرهما بقوله:

وَأَفْتَحَ «عَبَادَةَ» أَبَا مُحَمَّدٍ

(وافتح) أيها المحدث (عبادة) بالصرف للوزن أي أوله (أبا محمد) بدل من «عبادة»،

يعني: أنه يفتح عين عبادة والد محمد بن عبادة الواسطي مع تخفيف بائه، وغيره كله عبادة بالضم، وهو كثير.

ومنها «عباد» مع «عباد» ذكرهما بقوله:

وَأَضْمَمُ أَبَا قَيْسٍ «عَبَادًا» تَرْشُدِ

(واضمم) أيها المحدث (أبا قيس) أي والده (عباداً) عطف بيان أو بدل من «أبا قيس»،

٨٧٧- وَفَتَحُوا بَجَالَةَ بْنَ «عَبْدَةَ»

كَذَا «عَبِيدَةُ» ابْنُ عَمْرٍو قَيِّدُهُ

٨٧٨- وَالِدُ عَامِرٍ كَذَا وَابْنُ حُمَيْدٍ

وَكُلُّ مَا فِيهِ مُصَفَّرٌ «عَبِيدُ»

يعني : أن والد قيس بن عباد التابعي بضم العين المهملة وتخفيف الباء ، وغيره عباد بفتح فتشديد باء ، وقوله : (ترشد) بالبناء للفاعل ، من باب نصر ، وتعب ، أو للمفعول مجزوم بالطلب قبله ، يعني : أنك إن تفتح وتضم ما ذكر ترشد طريق الصواب ، وإلا وقعت في التحريف .

ومها «عَبْدَةُ» مع «عَبْدَةَ» ذكرهما بقوله :

وَفَتَحُوا بَجَالَةَ بْنَ «عَبْدَةَ»

(وفتحوا) أي المحدثون باء عبدة والد (بجالة) بفتح الموحدة والجيم التميمي ثم العنبري ، البصري ، المروزي (بن عبده) .

يعني : أن عبدة هذا بفتححتين ، وعليه الدارقطني ، وابن ماكولا ، والجواني ، وحكاه صاحب المشارق عن تاريخ البخاري ، وأصحاب الضبط ، وقيل فيه : عبدة بالسكون حكاه صاحب المشارق عن البخاري أيضاً ، ويقال فيه أيضاً : عبد ، بدون هاء .

ومنها «عَبِيدَةُ» مع «عَبِيدَةَ» ذكرهما بقوله :

كَذَا «عَبِيدَةُ» ابْنُ عَمْرٍو قَيِّدُهُ

وَالِدُ عَامِرٍ كَذَا وَابْنُ حُمَيْدٍ

(كذا) أي مثل ما تقدم من المفتوح (عبيدة بن عمرو) أي عين عبيدة بن عمرو ، أو ابن قيس بن عمرو السلماني بسكون اللام ، أو فتحها - وهو الذي لأصحاب الحديث نسبة إلى سلمان - بطن من مراد ، التابعي المخضرم ، المخرج له في الصحيحين ، قاله السخاوي ، يعني أن عبيدة بن عمرو هذا مفتوح العين مع كسر بائه (قيده) ، يحتمل أن يكون فعل أمر ، حُذِفَتْ منه نون التوكيد للوزن ، والأصل قيدهن أيها المحدث بهذا الضبط ، وأن يكون فعلاً ماضياً فيه ضمير يعود إلى المفهوم من السياق أي قيده من حقق ضبطه بالضبط المذكور .

(والد عامر) وهو عبيدة الباهلي البصري قاضيهما التابعي المذكور في البخاري في جملة من شاهده معاوية بن عبد الكريم القرشي الضال ، يجيز كتب القضاة بغير محضر من الشهود (كذا) أي مثل الضبط المتقدم ، وهو فتح العين وكسر الباء (و) كذا بهذا الضبط

٨٧٩- (وَوَلَدُ الْقَاسِمِ فَهُوَ «عَبْثَرُ»

وَأَبْنُ سَوَاءٍ السَّدُوسِي «عَنْبَرُ»

٨٨٠- «عَيْنَةُ» وَالِدُ ذِي الْمِقْدَارِ

سُفْيَانُ، وَأَبْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ

عبدة (بن حميد) بن صهيب الكوفي المعروف بالحذاء، ومن عدا هؤلاء الثلاثة فكله عبدة بالتصغير.

ومنها «عبيد» بالضم مع «عبيد» بالفتح ذكرهما بقوله:

..... وَكُلُّ مَا فِيهِ مُصَغَّرٌ «عُبَيْدُ»

(وكل ما فيه) مبتدأ خبره قوله: «عبيد»، وقوله (مصغر) هكذا النسخ بالرفع، وهو خبر لمحدوف، أي هو مصغر، والجملة معترضة بين المبتدأ والخبر، أو حال من عبيد، ولو قال مصغراً بالنصب لكان أوضح. أي كل ما في صحيح البخاري (عبيد) بدون هاء التأنيث وهو مصغر، وليس فيه، وكذا في «مسلم»، و«الموطأ»، ممن هو بالفتح أحد، وإن كان يوجد في الجملة جماعة.

ومنها عبثر، مع عنبر ذكرهما بقوله:

(وَوَلَدُ الْقَاسِمِ فَهُوَ «عَبْثَرُ» وَأَبْنُ سَوَاءٍ السَّدُوسِي «عَنْبَرُ»

(وولد القاسم) يكنى أبا زيد (فهو عبثر) بالموحدة الساكنة بعدها ثاء مثلثة ثم راء، يعني أن عبثر بن القاسم الكوفي الزبيدي، أبا زيد مضبوط بهذا الضبط (و) أما جد محمد (ابن سواء) بن عنبر (السدوسي) بفتح فضم نسبة إلى سدوس بن شيان أبو قبيلة، فهو (عنبر) بنون بدل الباء ثم باء موحدة بدل الثاء المثلثة، هكذا قال: وابن سواء وفيه نظر؛ لأن ابن سواء هو محمد، وليس عنبراً، وصواب العبارة أبو سواء السدوسي عنبر. وأما غنثر بضم الغين المعجمة بعدها نون ثم ثاء مثلثة ثم راء، قاله أبو بكر الصديق لابنه عبد الرحمن في قصته المشهورة، ومعناه الأحق فليس في الأسماء، قاله في هدي الساري ص ٣٤١ بزيادة.

ومنها عيينة مع عتية ذكرهما بقوله:

«عُيْنَةُ» وَالِدُ ذِي الْمِقْدَارِ سُفْيَانُ، وَأَبْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ

(عيينة) صرف للضرورة أي يباين تحتائيتين، بعدهما نون مصغراً، مبتدأ خبره قوله:

(والد ذي المقدار) الرفيع (سفیان) بدل من (ذي) أبي محمد الإمام العلم المشهور، الهلالي الكوفي، ثم المكّي، تكرر في نسخة
فسكون عطف على

٨٨١- «عَتَابٌ» بِالتَّاءِ ابْنُ بَشِيرٍ الْجَزْرِي

«عُقَيْلٌ» بِالضَّمِّ فَرَاوِي الزُّهْرِي

٨٨٢- (ابْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيَّ وَالْقَارِيَّ)

يُشَدُّ ابْنُ عَبْدٍ (*)

والد، يعني أن عيينة بالضبط المذكور ابن حصن بن حذيفة بن بدر (الفزاري) بفتحيتين نسبة إلى فزارة ابن ذبيان قبيلة كبيرة من قيس عيلان، وعيينة هذا له صحبة، وليس له رواية، وإنما ذكر في أثناء الحديث، وأما غيرهما فعتبية، بناء بدل الياء الأولى مصغراً أيضاً، وهو الواضح. ومنها «عتاب» مع «غياث» ذكرهما بقوله:

«عَتَابٌ» بِالتَّاءِ ابْنُ بَشِيرٍ الْجَزْرِي

(عتاب) بعين مهملة، و (التا) بالقصر أي المشددة غير منصرف للوزن، مبتدأ خبره قوله: (ابن بشر) بمنع الصرف للوزن أيضاً، الأموي مولا هم، أبو سهل (الجزري) بفتحيتين نسبة إلى الجزيرة، وهي عدة بلاد. ذكرها في «اللباب»، وأما غيره فغياث بكسر المعجمة بعدها مشناة من تحت وبعد الألف ثاء مثلثة، كعثمان بن غياث الراسبي، وحفص بن غياث، وابنه عمر، وغيرهم.

ومنها «عقيل» بالضم مع «عقيل» بالفتح ذكرهما بقوله:

«عُقَيْلٌ» بِالضَّمِّ فَرَاوِي الزُّهْرِي

(عقيل) بمنع الصرف للضرورة (بالضم) لأوله بصيغة التصغير، مبتدأ خبره قوله: (فراوي الزهري) والفاء زائدة، يعني: أن عقيل بن خالد بهذا الضبط راوي ابن شهاب الزهري، وقد تكرر ذكره في البخاري، وأما غيره فهو عقيل بالفتح مكبراً، كعقيل بن أبي طالب أخي علي، وأبي عقيل الأنصاري صحابيان لهما ذكر، وأبي عقيل زهرة بن معبد تابعي، وأبي عقيل بشير بن عقبة الدورقي.

ومنها «العوقي» مع «العوفي» ذكرهما بقوله:

(ابْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيَّ أَفْرِدَ)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كذا في الأصل المقروء على المصنف، وزاد في نسخة الشارح إتمام البيت

ذاك الساري. ولكن في نسخة أحمد بك الحسيني بدل هذا البيت:

ابْنُ سِنَانِ الْعَوْقِيَّ أَفْرِدَ «قَارِيَهُمْ» هُوَ ابْنُ عَبْدِ شَدِّدٍ

وهو أحسن.

٨٨٣- أَبُو عَبِيدِ اللَّهِ فَهُوَ «مُحَرِّزٌ»

صَفْوَان، أَمَّا الْمُدَلِّجِي «مُجَزَّزٌ»

(ابن سنان) يمنع الصرف للوزن مفعول مقدم لـ «أفرد» يعني: أن محمد بن سنان (العوفي) بفتحيتين نسبة على العوقة، بطن من عبد القيس، وهو عوق بن الدليل بن عمرو ابن وديعة، ابن بكير بن أفصى بن عبد القيس (أفرد) ه أيها المحدث من بين الرواة بهذه النسبة، وأما غيره فالعوفي بسكون الواو بعدها فاء نسبة إلى عبد الرحمن بن عوف وإلى عوف بن سعد، بطن من قيس عيلان، وآخر من ذبيان^(١).

ومنها القارئ بالتشديد مع القارئ بالتخفيف، ذكرهما بقوله:

قَارِيَهُمْ هُوَ ابْنُ عَبِيدٍ شَدَّدَ

(قاريهم) بالنصب مفعول مقدم لـ «شدد»، أو مبتدأ خبره جملة شدد وقوله: (هو ابن عبد) جملة معترضة (شدد) ياءه أيها المحدث، يعني: أن عبد الرحمن بن عبد القاري الراوي عن عمر بن الخطاب، وكذا حفيد أخيه يعقوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد القاري، نزيل الإسكندرية من طبقة الليث، يشدد ياءه نسبة إلى قارة قبيلة معروفة بجودة الرمي.

(تنبيه): هذا البيت اختلفت النسخ فيه، ففي نسخة المحقق هكذا (ابن سنان العوفي والقاري يشدد ابن عبد) ناقص. قال المحقق: كذا في الأصل المقروء على المصنف، وفي نسخة الشارح تمام البيت: «ذاك الساري» والنسخة التي شرحت عليها مذكورة في هامش المحقق، وعزاها إلى نسخة أحمد بك الحسيني، وقال: هو أحسن، وأشار بقوله: شدد إلى أن غيره مخفف الياء، وهو من ينسب إلى القراءة وهم جماعة، كما قاله في الهدى. وقال في الباب: القارئ بهمزة آخره يقال: لمن يقرأ القرآن العزيز، ويجوز ترك الهمزة تخفيفاً ولا يجوز تشديد الياء. اهـ^(٢).

ومنها «محرز» مع «مجزز» ذكرهما بقوله:

أَبُو عَبِيدِ اللَّهِ فَهُوَ «مُحَرِّزٌ» صَفْوَان، أَمَّا الْمُدَلِّجِي «مُجَزَّزٌ»

(أبو عبيد الله) أي والد عبيد الله، مبتدأ خبره قوله: (فهو محرز) بحاء فراء مهملتين فزاي معجمة بصيغة اسم الفاعل، والفاء زائدة، له ذكر في «الأحكام»، ومثله

(١) قاله في لب الباب ج ٢ ص ١٢٤.

(٢) اللباب ج ٣ ص ٧٠٦.

٨٨٤- وَالِدَ عَبْدِ اللَّهِ قُلْ «مَغْفَلٌ»

مُنْفَرِدٌ وَمَنْ سِوَاهُ «مَغْفَلٌ»

٨٨٥- «مَعْمَرٌ» يُشَدِّدُ ابْنُ يَحْيَى

و«مُنِيَّةٌ» بِالْيَاءِ أَمْ «يَعْلَى»

(صفوان) ابن محرز تابعي، فصفوان مضاف إليه مجرور والمضاف محذوف لدلالة ما قبله عليه وهو أبو، أي أبو صفوان كذلك، يعني: أنه محرز بالضبط المذكور، و (أما) الصحابي المذكور في حديث عائشة في قصة أسامة بن زيد بن حارثة (المدلجي) بتخفيف الياء للوزن، نسبة إلى بني مدلج بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام آخره جيم، بطن من كنانة، منهم القافة الذين يلحقون الأولاد بالأباء. اهـ. «الباب» باختصار. فهو (مجزز) بجيم فزاين بوزن اسم الفاعل المضعف العين، قال في «الهدى»: وحكى إسماعيل القاضي عن علي بن المديني عن ابن عيينة أن ابن جريج صحفه فقال: محرز كالاول، واختلف في علقمة بن محرز، قال البخاري: باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي، وعلقمة بن محرز المدلجي ففي رواية ابن السكن وغيره كالاول، وضبطه الدارقطني، وعبد الغني كالثاني. اهـ^(١).

ومنها مغفل مع معقل ذكرهما بقوله:

وَالِدَ عَبْدِ اللَّهِ قُلْ «مَغْفَلٌ» مُنْفَرِدٌ وَمَنْ سِوَاهُ «مَغْفَلٌ»

(والد عبد الله) مبتدأ خبره جملة قوله: (قل) أيها المحدث في ضبطه (مغفل) بغير معجمة ففاء مشددة بصيغة اسم المفعول كمعظم، يعني: أن عبد الله بن مغفل بن عبد نهم ابن عفيف بن أسحمة الصحابي، بايع تحت الشجرة، ونزل البصرة، يضبط أبوه بهذا الضبط، وهو (منفرد) بهذا الضبط (و) أما (من سواه) أي مغفل هذا فهو (معقل) بغير مهملة فقفاف بوزن مسجد، وهم جماعة، كمعقل بن يسار.

ومنها «مَعْمَرٌ»، مع «مَعْمَرٌ» و«مُنِيَّةٌ» مع «مُنِيَّةٌ» ذكرها بقوله:

«مَعْمَرٌ» يُشَدِّدُ ابْنُ يَحْيَى و«مُنِيَّةٌ» بِالْيَاءِ أَمْ «يَعْلَى»

(معمر) مبتدأ خبره قوله: (يشدد) ميماً مع ضم أوله وزان مغفل الماضي (ابن يحيى) خبر بعد خبر، أو هو خبر، ويشدد حال منه، يعني أن معمر بن يحيى بن بسام الكوفي له في الصحيح فرد حديث، يضبط بهذا الضبط، لكن الأكثر على أنه بالتخفيف كالجادة،

٨٨٦- ابنُ شُرْحَبِيلَ فَقُلْ «هَزِيلٌ»

بِالزَّايِ لَكِنْ غَيْرُهُ «هَذِيلٌ»

٨٨٧- نَجَّلُ أَبِي بُرْدَةَ قُلْ «بُرَيْدٌ»

وَأَبْنُ «الْبِرْنَدِ» غَيْرُ ذَا «يَزِيدٍ»

وأما غيره فمعمر، بفتح فسكون ففتح، كمعمر بن راشد، قال الحافظ: وأما معمر بن سليمان الرقي فهو بالثقل، ولم يخرج له البخاري، وهم الدمياطي في زعمه أنه روى له حديث المغيرة بن شعبة. اهـ^(١).

(ومنية) بالصرف للوزن مبتدأ خبره «أم يعلی» (بالياء) أي حال كونه مضبوطاً بالياء المفتوحة بعد النون الساكنة وأوله ميم مضمومة (أم يعلی) الصحابي، واسم أبيه أمية بن أبي عبيدة بن همام، وأما غيرها فهو منه بصيغة اسم الفاعل المضعف من نبه، كهمام بن منه، ووهب بن منه.

ومنها «هزيل» بالزاي مع «هذيل»، بالذال ذكرهما بقوله:

ابنُ شُرْحَبِيلَ فَقُلْ «هَزِيلٌ» بِالزَّايِ لَكِنْ غَيْرُهُ «هَذِيلٌ»

(ابن شرحبيل) بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء وكسر الباء مبتدأ خبره قوله: (فقل) الفاء زائدة، في ضبطه أيها المحدث (هزيل) مصغراً حال كونه (بالزاي) يعني أن هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي المخضرم مضبوط بهذا الضبط و (لكن غيره) مما في الكتاب (هذيل) بالذال المعجمة بدل الزاي.

ومنها برید وبرند مع يزيد ذكرها بقوله:

نَجَّلُ أَبِي بُرْدَةَ قُلْ «بُرَيْدٌ» وَأَبْنُ «الْبِرْنَدِ» غَيْرُ ذَا «يَزِيدٍ»

(نجل) أي ابن (أبي بردة) ابن أبي موسى الأشعري، وإعرابه كسابقة (قل) أيها المحدث في ضبطه (بريد) بياء موحدة فراء مهملة مصغراً، يعني: أن برید بن عبد الله بن أبي بردة مضبوط بهذا الضبط، فقوله: (نجل أبي بردة) فيه تجوز لأنه ابن ابنه عبد الله، قال السخاوي رحمه الله: وأما ما وقع في البخاري من حديث مالك بن الحويرث في صفة صلاة النبي ﷺ من قوله: كصلاة شيخنا أبي برید عمرو بن سلمة بكسر اللام فقد اختلف فيه: فالأكثر برید بالتصغير كحفيد أبي موسى الأشعري، وهو الذي رواه أبو ذر، عن الحموي، عن الفربري، عن البخاري، وكذلك ذكره مسلم في الكنى، ولكن عامة رواة البخاري قالوا: يزيد

٨٨٨- (هَذَا جَمِيعُ مَا حَوَى الْبُخَارِيُّ)

فَاضْبِطْهُ ضَبْطَ حَافِظٍ ذَكَارٍ

٨٨٩- فِي مُسْلِمٍ خَلَفَ «الْبَزَارُ»

وَسَالِمٌ «نَصْرِيَّهُمْ» («جَبَّارُ»)

كالجادة، قال عبد الغني: لم أسمعه من أحد بالزاي ومسلم أعلم. اهـ. كلام السخاوي^(١).
(و) محمد بن عرعة (ابن البرند) السامي بالمهملة اختلف في ضبطه، فضبطه ابن ماكولا:
بكسر الموحدة والراء بعدها نون ثم دال وقيل بفتحها، وحكاها أبو علي الجبائي عن ابن
الفرضي، فقال: إنه يقال بالفتح والكسر، قال والأشهر الكسر، وكذا قال القاضي عياض،
ثم ابن الصلاح: إنه أشهر، واقتصر عليه الذهبي، والحافظ، أفاده السخاوي^(٢).

فقوله: وابن البرند مبتدأ خبره محذوف تقديره كذلك أي في كونه بياء موحدة ثم راء،
لا في جميع الحروف والحركات شبهه به لثلاثا يلتبس بيزيد الآتي.

(غير ذا) أي غير من ذكر مما هو على صورته فهو (يزيد) بفتح المثناة التحتانية ثم زاي
مكسورة، وهو الجادة، كيزيد بن هارون.

(هَذَا جَمِيعُ مَا حَوَى الْبُخَارِيُّ) فَاضْبِطْهُ ضَبْطَ حَافِظٍ ذَكَارٍ

(هذا) إشارة إلى ما ذكره في هذه الآيات الأربعين من قوله: «ومن هنا خص صحيح
الجعفي» إلى هنا (جميع ما حوى) أي جمع، وفي نسخة المحقق «ما روى»، أي ذكره،
يعني: أن هذا المذكور فيما تقدم من الآيات هو ما جمعه، واشتمل عليه صحيح الإمام
الحجة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل (البخاري) من المؤلف والمختلف (ف) إذا كان
كذلك فأقول لك (اضبطه) أيها المحدث أي احفظه حفظاً بليغاً، وبابه ضرب، ومنه قيل:
ضبطت البلاد وغيرها، إذا قمت بأمرها قياماً ليس فيه نقص، أفاده في المصباح (ضبط
حافظ ذكار) أي مبالغ في التذكر لشدة ضبطه، لكن قوله: «جميع ما حق البخاري»
معترض بأنه لم يستوعب المؤلف والمختلف المذكور فيه، فقد ذكر الحافظ في «الهدى»
كثيراً مما لم يذكره هنا، قال الشارح: لعله بحسب استحضاره حين النظم.

ثم ذكر ما يختص به صحيح مسلم، فقال:

فِي مُسْلِمٍ خَلَفَ «الْبَزَارُ» وَسَالِمٌ «نَصْرِيَّهُمْ» («جَبَّارُ»)

(١) فتح ج ٤ ص ٢٥٠.

(٢) فتح ج ٤ ص ٢٥٠.

٨٩٠- (هُوَ ابْنُ صَخْرٍ وَعَدِيُّ بْنُ «الْخِيَارِ»)

«جَارِيَّةٌ» أَبُو الْعَلَا بِالْجِيمِ سَارُ

(هُوَ ابْنُ صَخْرٍ وَعَدِيُّ بْنُ «الْخِيَارِ») «جَارِيَّةٌ» أَبُو الْعَلَا بِالْجِيمِ سَارُ
(في مسلم) خبر مقدم أي كائن في صحيحه (خلف) بفتحيتين مبتدأ مؤخر (البنار) صفة
«خلف»، بباء موحدة فزاي معجمة، فألف آخره راء مهملة. قال في «اللباب»: اسم لمن
يخرج الدهن من البذور ويبيعه. اهـ.

يعني: أن الذي في صحيح مسلم هو خلف بن هشام بن ثعلبة، أبو محمد البغدادي
المقرئ شيخ مسلم البنار بهذا الضبط، وأما غيره فهو البنار بزايين، وهو كثير.
(وسالم) عطف على «خلف» أي كائن أيضاً في مسلم سالم (نصريهم) بالنون صفة
«سالم» أي نصري المحدثين وأضافه إليهم لاشتهاره بينهم، يعني أن سالمًا في مسلم هو
النصري بالنون المفتوحة، والصاد المهملة الساكنة آخره راء نسبة إلى قبيلة، وجد، ومحلة
قاله في اللباب، لكن هذا نسبة إلى قبيلة نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن، وسالم هذا
هو ابن عبد الله أبو عبد الله أحد التابعين، يقال له مولى النصرين، ومولى شداد، ومولى
المهري، ومولى دوس، وسالم سبلان، بالتحريك.

ومن عداه فكله بصري بالباء، وثبت في مسلم أيضاً (جبار) بجيم مفتوحة فباء مشددة
آخره راء مهملة بعد ألف (هو) أي جبار المذكور (ابن صخر) بن أمية ابن خنساء الصحابي
الأنصاري، ثم السلمي، أبو عبد الله، ذكر في حديث جابر بن عبد الله في آخر صحيح
مسلم قبيل حديث الهجرة مات سنة ثلاثين، وهو ابن اثنتين وستين سنة (و) ثبت أيضاً في
مسلم (عدي بن الخيار) ابن عدي بن نوفل بن عبد مناف التوفلي صحابي، يعني أنه
مضبوط بخاء معجمة مكسورة بدل الجيم بعدها ياء مخففة بدل الباء الموحدة المشددة، وفي
مسلم أيضاً (جارية) بالصرف للضرورة وهو عطف على خلف بحذف عاطف، وقوله:
(أبو العلاء) بالقصر للوزن بدل منه، أو عطف بيان، أو «جارية» مبتدأ خبره قوله: سار
يعني: أن جارية والد العلاء حال كونه مضبوطاً (بالجيم سار) فعل ماضٍ أي ذكر، أو اسم
فاعل من سرى بمعنى سار، أي ذكره مستمر في مسلم، والعلاء هذا هو والد الأسود بن
العلاء الذي هو من رجال مسلم خاصة فـ «العلاء بن جارية» ليس من رجاله وإنما يذكر في

٨٩١- أَهْمِلُ «أَبَا بَصْرَةَ الْغِفَارِي»

كَذَا اسْمُهُ «حُمَيْلٌ» مَعَ إِصْغَارِ

٨٩٢- صَغُرُ «حُكَيْمًا» ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ

«عَبِيدَةَ» ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ لَا تَضُمُّ

٨٩٣- وَافْتَحَ أَبَا عَامِرٍ ابْنَ «عَبْدَةَ»

وَأَبْنِ «الْبَرِيدِ» هَاشِمٍ فَأَفْرَدَ

أَهْمِلُ «أَبَا بَصْرَةَ الْغِفَارِي» كَذًا اسْمُهُ «حُمَيْلٌ» مَعَ إِصْغَارِ

(أهمل) أيها المحدث (أبا بصرة) أي اضبطه بصاد مهملة بعد باء موحدة، وصرف

للضرورة (الغفاري) أي المنسوب إلى بني غفار بكسر الغين قبيلة مشهورة.

يعني: أن أبا بصرة مضبوط بالصاد المهملة (كذا) يهمل (اسمه حميل) بدل من اسمه أو

عطف بيان، ومنع من الصرف للضرورة، وفي نسخة الشارح «كذا أتى حميل»، يعني: أن

اسم أبي بصرة هو حميل بن بصرة بن وقاص، صحابي سكن مصر، ومات بها مضبوط

بالإهمال ككنيته حال كونه (مع إصغار) أي تصغيره يقال: صغره، وأصغره: جعله صغيراً.

اهـ. «ق». وقيل: بفتح أوله مكبراً، وقيل: إن اسمه جميل مكبراً بالجيم بدل الحاء.

صَغُرُ «حُكَيْمًا» ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ثُمَّ «عَبِيدَةَ» ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ لَا تَضُمُّ

(صغر) أي اجعل بصيغة التصغير (حكيمًا ابن عبد الله) بدل من حكيمًا أو مفعول

لفعل محذوف، أي أعني ابن عبد الله، ولا يكون صفة له لتنوين الأول، وثبوت ألف

ابن، إلا أن يحمل على الضرورة.

يعني: أن حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخزومة بن المطلب بن عبد مناف المطلبي

القرشي التابعي، المخرج له في مسلم ثلاثة أحاديث مضبوط بصيغة التصغير، ويقال فيه

الحكيم بالتعريف كما قال السخاوي (ثم عبيدة) ابن سفيان بن الحارث (بن الحضرمي) بفتح

فسكون نسبة إلى حضرموت البلدة المشهورة باليمن، وهو التابعي، المدني المخرج له في

مسلم، والموطأ حديث أبي هريرة في تحريم كل ذي ناب من السباع (لا تضم) أي لا تضبطه

بالضم مصغراً، أيها المحدث لعدم سماعه، بل اضبطه بصيغة المكبر، وقد قدمنا ثلاثة كلهم

بهذا الضبط: عبيدة بن عمرو السلمي، وعامر بن عبيدة، وعبيدة بن حميد، فهؤلاء

الأربعة بصيغة التكبير، ومن عداهم فبصيغة التصغير.

وَافْتَحَ أَبَا عَامِرٍ ابْنَ «عَبْدَةَ» وَأَبْنِ «الْبَرِيدِ» هَاشِمٍ فَأَفْرَدَ

٨٩٤- وَأَضْمُمُ «عُقَيْلًا» فِي الْقَبِيلِ

مَعَ أَبِي يَحْيَى الْخَزَاعِيِّ كَمَا ضُرِ تَصِبِ

(وافتح) أي اضبط بالفتح أيها المحدث (أبا) أي والد (عامر ابن عبده) مفعول لفعل محذوف، أي أعني ابن عبدة ولا يكون صفة لـ «عامر» بعدم^(١) حذف التنوين، كما تقدم قريباً، أو ثبوت التنوين للضرورة.

يعني أن عامر بن عبدة الكوفي البجلي المخرج له في مقدمة مسلم عن ابن مسعود قوله: إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل فيأتي القوم فيحدثهم الحديث، يضبط بفتح الباء كما قاله ابن المدني، وأحمد، والجاني، والتميمي، والصدفي، وبه صدر الدارقطني، وابن ماكولا كلامهما، وضبطه بعضهم بالسكون، حكاه عباس الدوري عن ابن معين، بل حكى بعضهم فيه عبد بدون هاء، وهو وهم، وقد قدمنا في رجال البخاري بهذا الضبط بحالة بن عبدة، والخلاف فيه، وأما عامر بن عبيدة الذي في طبقة مسعر فهو بالكسر وزيادة ياء. قاله السخاوي^(٢).

(وابن البريد) بالجر عطفًا على «عامر» أي افتح والد ابن البريد، وهو البريد نفسه، وقوله: (هاشم) بالجر بدل من ابن، يعني: أنك تفتح باء البريد والد هاشم بن البريد أبي علي الكوفي ثقة إلا أنه رُمي بالتشيع. قاله في «التقريب».

ثم إن ظاهره يقتضي أن هاشمًا هذا مما اختص به مسلمًا، وليس كذلك، بل هو من رجال أبي داود، والنسائي، وابن ماجه، بل الذي له ذكر في «صحيح مسلم» ابنه: علي بن هاشم، وهو الذي ذكره العراقي في الألفية حيث قال:

جـ د علي بن هاشم بريد

ولو قال بدل هذا البيت:

عـ بـ د والد عامر فتح جـ د علي البريد ينفـ فتح

لكان أوضح وأبين.

وقوله (فأفرده) أصله أفردنه بنون التوكيد الخفيفة المحذوفة للضرورة، فهو فعل أمر مبني على الفتح.

وَأَضْمُمُ «عُقَيْلًا» فِي الْقَبِيلِ مَعَ أَبِي يَحْيَى الْخَزَاعِيِّ كَمَا ضُرِ تَصِبِ

(١) قوله: لعدم حذف التنوين: أي لأن القاعدة أن كلمة ابن إذا وقعت بين علمين وكانت صفة للأول وجب حذف التنوين من الاسم الأول وهمزة الوصل من الثاني خطأ تبعًا للفظ، ولهذه القاعدة شروط مذكورة في كتب النحو. انظر حاشية الخضري على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك ج ٢ ص ٧٤.

٨٩٥- («عِيَّاشُ» بِأَلْيَا ابْنُ عَمْرٍو الْعَامِرِي

مَعَ نَقْطِهِ، وَهَكَذَا ابْنُ الْحَمِيرِي)

٨٩٦- («رِيَّاحُ» بِأَلْيَاءِ أَبُو زِيَادٍ

وَكُنْيَتُهُ لَهُ بِلا تَرْدَادٍ

(واضمم) أيها المحدث مما اختص به مسلم أيضاً (عقيلاً في القبيل) أي القبيلة المعروفة المذكورة في حديث عمران بن حصين عند مسلم حيث قال: كانت ثقيف حلفاً لبني عقيل، ثم ذكر حديث العضباء، وأنها كانت لرجل من بني عقيل (مع أبي) أي والد (يحيى) ابن عقيل (الخزاعي) بضم الخاء المعجمة فزاي معجمة نسبة لبني خزاعة البصري المخرج له في مسلم.

(كماض) أي كما تضم العين في عقيل الماضي ذكره في قوله:

عقيل بالضم فراوي الزهري

وحاصل المعنى: أن عقيلاً بصيغة التصغير ثلاثة اثنان مما اختص بهما مسلم: وهما القبيلة ويحيى بن عقيل، وواحد مضى في رجال البخاري، وهو غير مختص به، ومن عدا هؤلاء الثلاثة في الكتاتين، وكذا في «الموطأ» فهو عقيل مكبراً.

وقوله: (تصب) مجزوم بالطلب قبله، أي إن تضمم تل الصواب، وهو ضد الخطأ بمعنى أنك تكون محفوظاً من الخطأ.

(«عِيَّاشُ» بِأَلْيَا ابْنُ عَمْرٍو الْعَامِرِي مَعَ نَقْطِهِ، وَهَكَذَا ابْنُ الْحَمِيرِي)

(عياش) بمنع الصرف للوزن مبتدأ (بالياء) أي حال كونه مضبوطاً بالياء التحتانية (ابن عمرو) خبر المبتدأ بمنع الصرف للوزن أيضاً، يعني: أن عياشاً بعين مهملة فياء مشددة آخره شين معجمة، هو ابن عمرو (العامري) نسبة إلى عامر، أبي قبيلة الكوفي، روى عن مسلم ابن نذير، وهو أيضاً ممن اختص به مسلم (مع نقطه) أي حال كونه مصاحباً لنقط آخره الذي هو الشين (وهكذا) أي مثل هذا الضبط عياش (ابن) عباس بموحدة آخره سين مهملة القتباني (الحميري) بكسر فسكون نسبة إلى قبيلة من أصول القبائل التي باليمن المصري، يروي عن أبي سلمة وأبي الخير، اليزني، وأبي عبد الرحمن الحبلي، توفي سنة ١٣٣ هـ.

(«رِيَّاحُ» بِأَلْيَاءِ أَبُو زِيَادٍ وَكُنْيَتُهُ لَهُ بِلا تَرْدَادٍ

(رياح) بكسر الراء مبتدأ حال كونه مضبوطاً (بالياء) المثناة التحتانية (أبو زياد) خبر المبتدأ، أي والد زياد القيسي، البصري، ويقال: المدني التابعي المروي له في مسلم

٨٩٧- وَكُلُّ مَا فِي ذَيْنِ وَالْمُوطَأِ

فَهُوَ «الْحَرَامِيُّ» بِرَاءٍ ضَبْطًا

حديثان، والمكني عند الشيخين، وابن أبي حاتم، والنسائي، وأبي أحمد الحاكم، والدارقطني، وابن حبان، والخطيب، وابن ماكولا، وغيرهم بأبي قيس، بل وقع مكنياً بها في المغازي من أصل صحيح مسلم، قاله السخاوي^(١)، والحديثان هما حديث أبي هريرة في أشراط الساعة: «بادروا بالأعمال ستاً» الحديث، وحديث: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة» الحديث.

(و) رباح (كنية له) أي لزياد، يعني: أن زياداً يكنى بأبي رباح كاسم أبيه، وقوله: (بلا تردد) خبر لمحذوف أي ذلك كائن من غير تردد وشك، هكذا رجح هنا هذا القول، والذي رجحه في التدريب خلاف هذا، ونصه بعد ذكر ما في النظم هو الذي شذبه صاحب الكمال، وتبعه المزني في تهذيبه، فكناه أبا رباح كاسم أبيه، بل هو المصدر به عند المزني، ثم قال: ويقال: أبو قيس، قال السخاوي: وهو مما أخذ عليهما، والظاهر أن صاحب الكمال انتقل بصره إلى الراوي الآخر المشارك له في اسمه واسم أبيه فذاك هو المكنى بأبي رباح كاسم أبيه، ولكن القيسي أقدم، وإن اندرج الثاني في التابعين، لرؤيته أنساً^(٢). اهـ.

ثم إن ما تقدم في ضبط والد زياد هو قول الأكثرين، وبه جزم عبد الغني، ثم ابن ماكولا، وقال ابن الجارود: بالباء الموحدة مع فتح الراء كالجادة، وحكى صاحب المشارق عن تاريخ البخاري الوجهين، قال العراقي: وهم في ذلك فلم يحك البخاري في التاريخ فيه الموحدة أصلاً، وإنما حكى الاختلاف في وروده بالاسم أو الكنية، وفي اسم أبيه، ولا ذكر له في صحيحه، أفاده في التدريب^(٣). ومن عداه فهو رباح بالفتح والموحدة جزماً.

وَكُلُّ مَا فِي ذَيْنِ وَالْمُوطَأِ فَهُوَ «الْحَرَامِيُّ» بِرَاءٍ ضَبْطًا

(وكل ما) أي كل اسم كائن (في ذين) أي صحيحي البخاري ومسلم (و) في كتاب (الموطأ) بالقصر للوزن للإمام مالك، إمام دار الهجرة (فهو الحرامي) بحاء مهملة مفتوحة، و(براء) مهملة (ضبطاً) منصوب على التمييز.

أي من حيث الضبط، أو الجار متعلق به، وهو منصوب على الحال، أي حال كونه مضبوطاً براء، يعني: أن الحرامي منسوباً في الكتب الثلاثة فهو بالراء.

(١) فتح ج ٤ ص ٢٥٦، ٢٥٧.

(٢) فتح ج ٤ / ٢٥٧.

(٣) ج ٢ ص ٢٨٦، ٢٨٧.

٨٩٨- إِلَّا الَّذِي أَبْهَمَ عَنْ أَبِي الْيَسَرِّ

فِي مُسْلِمٍ فَإِنَّ فِيهِ الْخُلْفَ قَرَّ
٨٩٩- وَحَدَّ «زَيْدًا» مَاعِدًا ابْنَ الصَّلْتِ (*)

وَوَاقِدٌ بِالْقَافِ فِيهَا يَأْتِي
٩٠٠- بِالْبَاءِ «الْأَيْلِيُّ» سِوَى شَيْبَانَا
(لَكِنَّهُ بِنَسَبٍ مَّا بَانَا)

إِلَّا الَّذِي أَبْهَمَ عَنْ أَبِي الْيَسَرِّ فِي مُسْلِمٍ فَإِنَّ فِيهِ الْخُلْفَ قَرَّ
(إلا الرجل (الذي أبهم) اسمه (عن أبي اليسر) بفتحين الأنصاري اسمه كعب بن عمرو ابن عباد، وقيل غيره، مشهور باسمه وكنيته شهد العقبة، وبدراً مات بالمدينة سنة ٥٥ هـ حال كونه واقعاً (في) صحيح (مسلم) مقتصرأ فيه على قوله: كان لي على فلان ابن فلان الحرامي مال . . . الحديث (فإن فيه) أي في ضبط الحرامي هذا، والجار والمجرور متعلق بـ «قر» (الخلف) بالضم أي اختلاف الرواية اسم إن وخبرها جملة قوله: (قر) أي ثبت .
وحاصل المعنى: أنه اختلف في ضبط لفظ الحرامي هذا هل هو بالمعجمة، أم المهملة، أم بغيرها فالأكثر كما قال عياض ضبطوه بفتح الحاء والراء المهملتين، والطبري بكسرها وبالزاي، وابن ماهان بجيم مضمومة وذال معجمة .
وَحَدَّ «زَيْدًا» مَاعِدًا ابْنَ الصَّلْتِ

(وحد) أي اضبط أيها المحدث بالباء الموحدة بعدها ياء تحتانية مصغراً (زبيداً) هو ابن الحارث الليامي وليس في الصحيحين سواه (ما عدا) زبيد (ابن الصلت) ابن معد يكرب الكندي التابعي وهو والد الصلت شيخ مالك المنفرد عن «الصحيحين» بوقوع ذلك عنده يعني: أن زبيد بن الصلت هذا يضبط بياء مثناة بعدها ياء تحتانيتين وبكسر أوله أو ضمه .
وَوَاقِدٌ بِالْقَافِ فِيهَا يَأْتِي

(وواقِد) مبتدأ (بالقاف) متعلق بـ «يأتي» (فيها) أي في الصحيحين والموطأ متعلق بـ «يأتي» أيضاً (يأتي) خبر المبتدأ، يعني أن واقداً يأتي في الكتب الثلاثة مضبوطاً بالقاف، ولا يوجد فيها وافد بالفاء، وأما في غيرها ففيه: وافد بن سلامة، ووافد بن موسى الدراع . اهـ^(١)
بِالْبَاءِ «الْأَيْلِيُّ»^(٢) سِوَى شَيْبَانَا (لَكِنَّهُ بِنَسَبٍ مَّا بَانَا)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: فإنه زبيد بن الصلت بياءين مثناتين مصغر .

(١) تدريب ج ٢ ص ٢٨٩ ، ٢٩٠ .

(٢) ينقل حركة الهمزة إلى اللام وحذفها للوزن .

٩٠١- وَلَمْ يَزِدْ مُوْطاً إِنْ تَفْطِنَ

سَوَى بَضْمٍ «بُسْرٍ» ابْنِ مَحْجَنٍ

(بالباء الأيلي) مبتدأ وخبر، يعني أن الأيلي بفتح الهمزة مضبوط بالياء التحتانية الساكنة نسبة إلى أيلة التي هي على بحر القلزم فكل من في الكتب الثلاثة منسوب إليها (سوى شيبانا) أي غير شيبان بن فروخ شيخ مسلم فهو أبلي بضم الهمزة، والباء الموحدة ثم لام مشددة منسوب إلى الأبلّة بالقرب من البصرة (لكنه) أي شيبان المذكور (بنسب) حال من الهاء أي حال كونه موصوفاً بنسب (ما) نافية (بانا) بألف الإطلاق، أي ظهر، يعني أن شيبان لم يوجد منسوباً فلا اعتراض على «صاحب المشارق» حيث قال: ليس في الكتب الثلاثة الأبلي بالباء، وفي نسخة الشارح وإن يكن بنسب... إلخ، والمعنى عليه أن الأيلي كله بالياء إلا شيبان فإنه بالباء، وإن كان لم يقع فيها منسوباً.

وَلَمْ يَزِدْ مُوْطاً إِنْ تَفْطِنَ سَوَى بَضْمٍ «بُسْرٍ» ابْنِ مَحْجَنٍ
(ولم يزد موطاً) على الصحيحين في المؤلف والمختلف (إن تفتن) من باب تعب، وقتل، وكرم، كما في «المصباح»، أي إن تحذق في الفن أيها المحدث (سوى) أي غير (بضم) حال مقدم على بسر، وفيه الفصل بين المضاف، وهو «سوى»، والمضاف إليه، وهو «بسر»، بالجار والمجرور، وهو ضرورة، أي حال كونه بضم بائه (بسر) بضم فسكون (ابن محجن) بكسر فسكون ففتح جيم، آخره نون بدل من «بسر»، أو خبر لمحذوف، أي هو، أو مفعول لفعل محذوف، أي أعني، وليس صفة لـ «بسر» لعدم حذف تنوينه.

وحاصل المعنى: أن «الموطأ» ليس فيه من الرجال من هذا النوع زيادة على «الصحيحين» إلا بسر بن محجن الديلي، روى عن أبيه، وعنه زيد بن أسلم، وقيل: هو بشر بمعجمة بدل المهملّة. هذا آخر ما ذكره الناظم من المؤلف والمختلف، وفيه زيادات كثيرة على العراقي وابن الصلاح، مع قوله بعد استيفاء من ذكره: هذه جملة لو رحل الطالب فيها لكانت رحلة رابحة، إن شاء الله تعالى، ويحق على الحديثي إيداعها في سويداء قلبه... إلخ. لكن ترك من ابن الصلاح، قوله: وفيها يعني الكتب الثلاثة: سلم بن زرير، وسلم ابن قتيبة، وسلم بن أبي الذيال، وسلم بن عبد الرحمن، هؤلاء الأربعة بإسكان اللام، ومن عداهم سالم بالألف، وكذا ترك سلمان مع سليمان، وسنان مع شيبان، تبعاً للعراقي، لعدم الاشتباه، ولذا لم يذكرها أصحاب المؤلف والمختلف، في كتبهم، إلا أن الناظم اعترض في سلم وسالم، انظر التدريب ج ٢ ص ٣١٠.

(تمت): الزيادات في هذا الباب: «محله» الـ قوله: «ثم اقتصر». وقوله: «إلى

بخارى» إلى قوله: «الإجماع». وقوله: «حراش بن مالك». وقوله: «وهو جم». وقوله
 أهمل ليس غير البيت. وقوله: «وصف أبا الطيب» البيت. وقوله: «الخدري محمد بن
 الحسن» إلى قوله: «والكوفي أيضاً مثله». وقوله: «عمرو وعبد الله نجلا سلمة» إلى
 قوله: «عبد الخالق». وقوله: «سلامة مولاة» إلى قوله: «فافتحن وثقل». وقوله: «ونجل
 مرزوق». وقوله: «كل مسيب» البيت. وقوله: «زيد بن أخزم سواء يمنع».
 وقوله: «ومن هنا خص صحيح الجعفي» إلى قوله: «قد نقحوا». وقوله: «أبو بصير
 الثقفى» إلى قوله: «يحيى وبشر». وقوله: «تميله إلى» قوله: «نبهان». وقوله: «حية بالياء
 ابنه جبير». وقوله: «ابن حذافة خنيس فقد». وقوله: «الجرشي» إلى قوله: «وعقبه يكنى
 أبا الرحال». وقوله: «والسيناني» إلى قوله: «كذلك المقرئ الكوفي».
 وقوله: «وولد القاسم» إلى قوله: «ابن بشير الجزري». وقوله: «ابن سنان العوفي»
 إلى قوله: «لكن غيره هذيل». وقوله: «هذا جميع ما حوى البخاري». وقوله: «جبار»
 إلى قوله: «وعدي بن الخيار»، وقوله: «أهمل أبا بصرة» البيت. وقوله: «عياش بالياء»
 البيت.

وقوله: «لكنه بنسب ما بانا». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

المتفق والمفترق

٩٠٢- وَأَعْنِ بِمَا لَفْظًا وَخَطًّا يَتَّفِقُ

لَكِنْ مُسَمِّيَاتُهُ قَدْ تَفْتَرِقُ

٩٠٣- (لَا سِيَّمَا إِنْ يُوجَدَا فِي عَصْرِ

وَأَشْتَرَكَا شَيْخًا وَرَأَوْ فَاذِرِ)

المتفق والمفترق

أي هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والثمانون من أنواع علوم الحديث. وهو فن مهم يعظم الانتفاع به، صنف فيه الخطيب كتاباً نفيساً سماه الموضح لأوهام الجمع والتفريق. قال الحافظ: وقد لخصته وزدت عليه أشياء كثيرة، وفائدة معرفته الأمن من اللباس، فربما ظن الأشخاص شخصاً واحداً، عكس المذكور بنعوت متعددة الماضي شرحه. وربما يكون أحد المشتركين ثقة والآخر ضعيفاً، فيضعف ما هو صحيح، أو يصحح ما هو ضعيف.

وَأَعْنِ بِمَا لَفْظًا وَخَطًّا يَتَّفِقُ لَكِنْ مُسَمِّيَاتُهُ قَدْ تَفْتَرِقُ
(لَا سِيَّمَا إِنْ يُوجَدَا فِي عَصْرِ وَأَشْتَرَكَا شَيْخًا وَرَأَوْ فَاذِرِ)

(واعن) بفتح النون وكسرهما كما تقدم، أي اهتم أيها المحدث (بما) أي بمعرفة الذي (لفظاً وخطاً) تمييزاً محولاً عن الفاعل (يتفق) من الأسماء والأنساب ونحوها (لكن) مسمياته قد تفترق لتعدددهم، فهو بهذا مفترق، وهو من قبل ما يسميه الأصوليون المشترك اللفظي، لا المعنوي، بل لهم في البلدان: المشترك وضعاً، والمفترق ضيقاً^(١)، وقد زل جماعة من الكبار كما هو شأن المشترك اللفظي في كل علم، والمهم منه من يكون في مظنة الاشتباه لأجل التعاصر أو الاشتراك في بعض الشيوخ، أو في الرواة، قاله السخاوي^(٢)، كما أشار إليه بقوله (لا سيما) قال في «المصباح»: مشدد، يعني: ياءه ويجوز تخفيفه، وفتح السين مع التثقيب، لغة، ولا تستعمل إلا مع الجحد، فلا تقول: جاءني القوم سيما زيد، وذلك لأن «لا» و«سيما» تركبا وصارا كالكلمة الواحدة تساق لترجيح، ما بعدها على ما قبلها، فيكون كالمخرج عن مساواته إلى التفضيل، فقولهم: تستحب الصدقة في

(١) الصقع يضم فسكون: الناحية. أفاده في «ق».

(٢) فتح ج ٤ ص ٢٦٩.

٩٠٤- فَتَارَةٌ (يَتَّفِقُ اسْمًا وَأَبَا

أَوْ مَعَ جَدٍّ أَوْ كُنَى وَنَسَبًا)

شهر رمضان، لاسيما في العشر الأواخر معناه: واستحبابها في العشر الأواخر أكد، وأفضل، فهو مفضل على ما قبله، فلو قيل: سيما بغير نفي اقتضى التسوية، وبقي المعنى على التشبيه، فيكون التقدير: تستحب الصدقة في شهر رمضان مثل استحبابها في العشر الأواخر، ولا يخفى ما فيه، وقال ابن فارس: ولا سيما، أي ولا مثل ما، كأنهم يريدون تعظيمه، وقال ابن الحاجب: ولا يستثنى بها إلا ما يراد تعظيمه. اهـ.

ويقال: أجاب القوم ولا سيما زيد والمعنى فإنه أحسن إجابة، فالتفضيل إنما حصل من التركيب، فصارت لامع سيما بمنزلتها في قولك: لا رجل في الدار، فهي المفيدة للنفي، وربما حذفت للعلم بها، وهي مرادة، لكنه قليل. اهـ. عبارة المصباح باختصار وتغيير.

والمعنى في النظم: اعتن أيها المحدث بمعرفة هذا النوع ولا سيما اعتناؤك (إن يوجد) أي المشتركان في الاسم مثلاً (في عصر) أي وقت واحد (واشتركا شيخاً) منصوب بنزع الخافض، أي في الرواية عن بعض الشيوخ (وراو) معطوف على «شيخاً» بإجراء المنصوب مجرى المرفوع والمجرور، أي اشتركا أيضاً في الراوي الذي يروي عنهما، فإن اعتناؤك في هذا أشد وأؤكد، وقوله (فادر) أي فاعلم هذا النوع لشدة اشتباهه مؤكدة لقوله: لاسيما... إلخ.

ثم ذكر أقسامه، وهي عشرة، فقال:

فَتَارَةٌ (يَتَّفِقُ اسْمًا وَأَبَا أَوْ مَعَ جَدٍّ أَوْ كُنَى وَنَسَبًا)

(فتارة يتفق) كل منهما (اسماً وأباً) أي في اسمه واسم أبيه، فقوله: «اسماً» منصوب على التمييز، أو بنزع الخافض لوجود الجار^(١) في المعطوف، وهو قوله: أو في اسمه... إلخ.

(أو مع جد) له، قال ابن الصلاح، أو أكثر من ذلك (أو) يتفقان (كنى ونسباً) أي في

نسبه وكنيته. ثم مثل للأول، فقال:

(١) وذلك أن النصب بنزع الخافض غير مقيس إذا لم يكن هناك دليل، فأما إذا وجد دليل فهو قياسي، كما حقق في محله. من كتب النحو.

٩٠٥- ك «أنس بن مالك»: خمس بأن

و«أحمد بن جعفر بن حمدان» (*)

ك «أنس بن مالك»: خمس بأن و«أحمد بن جعفر بن حمدان»
(كأنس) أي مثاله كأنس (بن مالك خمس) خبر لمحدوف، أي هم خمس نسمات،
وقوله (بان) أي ظهر جملة حالية من «أنس» أي حال كونه بائناً عندهم، الأول: أنس بن
مالك خادم النبي ﷺ أنصاري نجاري، يكنى أبا حمزة، نزل البصرة، والثاني: كعبي،
قشيري، يكنى أبا أمية نزل البصرة أيضاً، ليس له عن النبي ﷺ إلا حديث: «إن الله وضع
عن المسافر الصيام وشطر الصلاة» أخرجه أصحاب السنن الأربعة. والثالث: أبو مالك
الفقيه، والرابع: حمصي، والخامس: كوفي، هؤلاء هم الذين روي عنهم الحديث، وإلا
فأنس بن مالك عشرة.

ثم مثل للثاني: وهو ما اتفق أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم بقوله (و) ك (أحمد بن جعفر
ابن حمدان) وهم أربعة، كلهم يروون عن يسمي عبد الله، وكلهم في عصر واحد، أحدهم:
القطيعي أبو بكر البغدادي، يروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل المسند وغيره، وعنه أبو نعيم
الأصبهاني مات سنة ٣٦٨ هـ، نسب إلى قطعة الدقيق اسم محلة ببغداد، الثاني: السقطي أبو بكر
البصري، يروي عن عبد الله بن أحمد الدورقي، وعنه أبو نعيم، أيضاً مات سنة ٣٦٤ هـ،
الثالث: دينوري، يروي عن عبد الله بن محمد بن سنان، صاحب محمد بن كثير، صاحب
سفيان الثوري، وعنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي، الرابع: طرسوسي يكنى أبا الحسن،
يروى عن عبد الله بن جابر الطرسوسي، وعنه القاضي أبو الحسن الخصب بن عبد الله الخصيبي.
ومن ذلك أيضاً محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري: اثنان في عصر واحد، روى
عنهما الحاكم أبو عبد الله، أحدهما: أبو العباس الأصم، والثاني: أبو عبد الله بن
الأخرم، قال ابن الصلاح: ويعرف بالحافظ دون الأول.

قال العراقي: ومن غرائب الاتفاق في ذلك محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرون،

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أنس بن مالك. عشرة أشخاص، روى الحديث منهم خمسة، وهم: أنس
الصحابي الأنصاري خادم رسول الله ﷺ. والثاني: صحابي أيضاً، وهو كعبي قشيري، وله حديث واحد
رواه أصحاب السنن. والثالث: والد الإمام مالك بن أنس. والرابع: شيخ من أهل حمص. والخامس: شيخ
كوفي روى عن الأعمش وغيره. وأحمد بن جعفر بن حمدان: أربعة أشخاص في طبقة واحدة. وهم:
القطيعي الراوي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، والثاني: الدينوري، روى عن عبد الله بن محمد بن سنان،
والثالث: السقطي، روى عن عبد الله بن أحمد الدورقي، والرابع: الطرسوسي، روى عن محمد بن حصن.

٩٠٦- ثُمَّ «أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِي»

اثنَين: بَصْرِيٌّ وَيَغْدَادِيٌّ (*)

٩٠٧- (أَوْ فِي اسْمِهِ وَأَسْمِ أَبٍ وَالنَّسَبِ

أَوْ كُنْيَةٍ كَعَكْسِهِ وَأَسْمِ أَبٍ)

ماتوا في سنة واحدة، وكل منهم في عشر المائة، وهم: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن الهيثم الأنباري البندار، والحافظ أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد ابن مطر النيسابوري، وأبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانة البغدادي، ماتوا سنة ٣٦٠ هـ ستين وثلاثمائة^(١). ثم مثل للثالث وهو ما اتفق في الكنية والنسبة معاً بقوله:

ثُمَّ «أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِي» اثنَين: بَصْرِيٌّ وَيَغْدَادِيٌّ

(ثم) الثالث مثل (أبي عمران الجوني) بفتح الجيم وسكون الواو (اثنين) بدل من «أبي عمران» (بصري وبغدادي) صفة لـ «اثنين» يعني: أن أحدهما بصري، واسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي، رأى عمران بن حصين، حدث عن أنس بن مالك، وغيره، وسماه الفلاس عبد الرحمن، ولم يتابع عليه، مات سنة ١٢٨ هـ، وقيل قبلها، والثاني: بغدادي متأخر عنه، وهو من أهل البصرة أيضاً، وسكن بغداد، واسمه موسى ابن سهل بن عبد الحميد، روى عن الربيع بن سليمان وطبقته وعنه الإسماعيلي، والطبراني، في آخرين، قال السخاوي: لكنهما مع تباعدهما نسبتهما مختلفة، فالأول للجون بطن من الأزدي، والآخر وروده كذلك قليل تخفيفاً، وإلا فالأكثر فيه الجويني، بالتصغير نسبة إلى ناحية. اهـ^(٢).

ثم إن ضبط الجون بفتح الجيم هو الذي ذكره في الباب، وتبصير المتن، وشرح الألفية للسخاوي، وضبطه في «ق» بالضم. والله أعلم.

ثم ذكر الرابع، والخامس، والسادس بقوله:

(أَوْ فِي اسْمِهِ وَأَسْمِ أَبٍ وَالنَّسَبِ أَوْ كُنْيَةٍ كَعَكْسِهِ وَأَسْمِ أَبٍ)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو عمران الجوني: شخصان: أحدهما: تابعي من أهل البصرة، واسمه عبد الملك بن حبيب الأزدي، رأى عمران بن حصين وحدث عن أنس بن مالك وغيره. والثاني: متأخر عنه، وهو من أهل البصرة أيضاً وسكن بغداد، واسمه موسى بن عبد الحميد، روى عن الربيع بن سليمان وروى عنه الطبراني وتعبير الناظم هنا بأنه «بغدادي» فيه شيء من التساهل كما هو ظاهر. انظر: تلقيح الفهوم (ص ٣٣٤) والتهذيب (ج ٦ ص ٣٨٩ و ج ١٢ ص ١٨٥).

(١) شرح الألفية ج ٣ ص ٢٠٧.

(٢) فتح ج ٤ ص ٢٧٧.

٩٠٨- نَحْوُ «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» مِنْ

قَبِيلَةِ الْأَنْصَارِ (أَرْبَعُ زُكْنٍ) (*)

٩٠٩- كَذَا «أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ» وَضُمُّ

«ابْنِ أَبِي صَالِحٍ صَالِحًا» تَعْمُ (**)

نَحْوُ «مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» مِنْ قَبِيلَةِ الْأَنْصَارِ (أَرْبَعُ زُكْنٍ) كَذَا «أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ» وَضُمُّ «ابْنِ أَبِي صَالِحٍ صَالِحًا» تَعْمُ (أو في اسمه واسم أب والنسب) أي وتارة يتفق كل منهما في اسمه واسم أبيه ونسبه، وهذا هو رابع الأقسام (أو كنية كعكسه، واسم أب) يعني: أنهما تارة يتفقان في كنية، واسم أب، وهذا هو الخامس، وقوله: «كعكسه»: معترض بين المتعاطفين، أي: كما يتفقان في عكسه، وهو الاتفاق في الاسم وكنية الأب، وهذا هو السادس. ثم مثل لها بالترتيب. فمثل للرابع، وهو ما اتفق في اسمه واسم أبيه ونسبته بقوله: (نحو محمد بن عبد الله) الأنصاري (من قبيلة الأنصار) هم (أربع) من النسب (زكن) بالبناء للمفعول، أي علم كل منهم عند العلماء، باسمه، وقبيلته، الأول: محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، أبو عبد الله القاضي الثقة صاحب الجزء العالي الشهير شيخ البخاري مات سنة ٢١٥ عن ٩٧ سنة، الثاني: محمد بن عبد الله بن حفص بن هشام بن زيد بن أنس بن مالك، روى عنه ابن ماجه، وابن صاعد، وآخرون، ووثقه ابن حبان، والثالث: محمد ابن عبد الله بن زيد بن عبد ربه، حديثه عند مسلم، ووثقه ابن حبان، والعجلي، والرابع:

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: محمد بن عبد الله الأنصاري: أربعة نفر، اثنان منهم من أبناء أنس بن مالك: الأول: محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس، وهو القاضي المشهور شيخ البخاري. الثاني: محمد بن عبد الله بن خضر بن هشام بن زيد بن أنس، روى عنه ابن ماجه. الثالث: أبو سلمة محمد بن عبد الله بن زياد الأنصاري البصري وهو ضعيف. الرابع: محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري، ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. (***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: أبو بكر بن عياش: ثلاثة، أحدهم: القارئ المشهور. الثاني: حدث عنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، قال ابن الصلاح: «وهو مجهول وجعفر غير ثقة». الثالث: السلمي صاحب غريب الحديث، واسمه حسين. وصالح بن أبي صالح. أربعة من التابعين أحدهم: مولى التوأمة، واسم أبيه نبهان. والثاني: اسم أبيه ذكوان أبو صالح السمان. والثالث: مولى عمرو بن حريث، واسم أبيه مهرا. والرابع: السدوسي.

أبو سلمة محمد بن عبد الله بن زياد ضعيف جداً مقل، يقال: إنه جاوز المائة.

ثم مثل الخامس، هو ما اتفقت كناههم وأسماء آبائهم، فقال: (كذا أبو بكر بن عياش) بالمشاة التحتانية، والشين المعجمة، ثلاثة فقط، أحدهم: الكوفي القارئ الشهير، راوي عاصم، واسم جده سالم، وقد تقدم أن الصحيح أن اسمه كنيته، وعمر نحو مائة سنة، وثانيهم: حمصي يروي عن عثمان بن شباك الشامي، وعنه جعفر بن عبد الواحد الهاشمي، وقال الخطيب: إنه وشيخه مجهولان، والراوي عنه كان غير ثقة، وثالثهم: سلمى مولاهاهم باجدائي نسبة إلى باجدا بفتح الباء والجيم وتشديد الدال، قرية من نواحي بغداد، أفاده في اللباب، واسمه حسين له مصنف في الغريب، روى عن جعفر بن برقان، وعنه علي بن جميل الرقي، وغيره، قال الخطيب: وكان فاضلاً أديباً مات سنة ٢٠٤ يباجدا، قاله هلال بن العلاء.

ثم مثل للسادس بقوله: (وضم) أيها المحدث إلى ما تقدم من أمثلة الرابع والخامس (ابن أبي صالح صالحاً) مثلاً للسادس، وهو ما اتفق فيه الاسم وكنية الأب، ف«ابن أبي صالح» مفعول «ضم» و«صالحاً» مفعول لمحذوف، أي: أعني صالحاً، يعني: أن صالح بن أبي صالح مثال لهذا النوع، وهم جماعة، أربعة تابعيون، الأول: أبو محمد المدني مولى التوأمة ابنة أمية بن خلف الجمحي، واسم أبي صالح نبهان كما تقدم في النظم^(١) وقيل: إن نبهان جده، يروي عن جماعة من الصحابة، واختلف في الاحتجاج به مات سنة ١٢٥ هـ. والثاني: أبو عبد الرحمن المدني السمان، واسم أبي صالح ذكوان يروي عن أنس، وحديثه عند مسلم والترمذي.

والثالث: السدوسي يروي عن علي وعائشة، وعنه خلاد بن عمرو.

والرابع: الكوفي مولى عمرو بن حريث المخزومي، واسم أبي صالح مهران، يروي عن أبي هريرة، وعنه أبو بكر بن عياش، وحديثه عند الترمذي، ذكره ابن حبان في ثقاته، وضعفه يحيى بن معين، وجهله النسائي، ولم يذكره الخطيب.

وفيمن بعد هؤلاء الأربعة آخر أسدي يروي عن الشعبي، وعنه زكريا بن أبي زائدة، وحديثه في النسائي، وذكره البخاري في تاريخه وتركه ابن الصلاح، تبعاً للخطيب، لتأخره، لا سيما وبعضهم سمى والده صالحاً، لكن قال البخاري: إن الأول أصح، وكذا بعدهم آخر يروي عن عبد خير، وعنه عطاء بن مسلم الخفاف، ذكره ابن أبي حاتم، وابن حبان في

(١) أي في بحث (المؤتلف والمختلف) عند قوله: واسم أبي صالحهم نبهان.

٩١٠- وَتَارَةً فِي اسْمٍ فَقَطُّ ثُمَّ السَّمَّةُ

«حَمَّادٌ» لَابْنِ زَيْدٍ وَابْنِ سَلَمَةَ

٩١١- فَإِنْ أَتَى عَنْ حَرْبٍ مُهْمَلًا

أَوْ عَارِمٍ فَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ جُعِلَا

٩١٢- (أَوْ هُذْبَةً) أَوْ التَّبُودَكِيَّ أَوْ

حَجَّاجٍ أَوْ عَفَّانَ فَالْثَّانِي رَأَوْا

الثقات، وفرق بينه وبين الذي قبله، وهو الظاهر. اهـ. فتح المغيث ج ٤ ص ٢٧٩، ٢٨٠. وقوله: (تعم) أي: إذا فعلت ما ذكرت تعم بضبطك بعض المشكلات التي تعترى أسماء الرواة.

ثم ذكر السابغ بقوله:

وَتَارَةً فِي اسْمٍ فَقَطُّ ثُمَّ السَّمَّةُ «حَمَّادٌ» لَابْنِ زَيْدٍ^(١) وَابْنِ سَلَمَةَ

(و) يتفقان (تارة في اسم) أو في كنية، أو في نسبة (فقط) أي: فحسب، فيقع في السند منهم واحد باسمه، أو بكنيته أو بنسبته خاصة، مهملاً من ذكر أبيه أو غيره مما يتميز به عن المشارك له، فيما ورد به، فيلتبس الأمر فيه، وللخطيب فيه بخصوصه كتاب مفيد، سماه المكمل في بيان المهمل قال الحافظ: وهو عكس المتفق والمفترق في كونه يخشى منه ظن الواحد اثنين، وقوله (ثم السمة) أي العلامة مبتدأ خبره محذوف أي مميزة لما أشكل، أو خبر لمحذوف، أي: المميز «السمة»، أو فاعل لفعل محذوف أي تميزه السمة، ثم ذكر مثاله، فقال: (حماد) بمنع الصرف للوزن، أي: مثاله حماد مهملاً من نسبة أو غيرها (لابن زيد) بمنع أيضاً الصرف للوزن، (وابن سلمة) أي فهو اسم لحماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمضي أبي إسماعيل البصري المتوفى سنة ١٧٩ هـ، واسم لحماد بن سلمة بن دينار الربيعي، أو التميمي، أو القرشي، مولا هم أبي سلمة البصري، المتوفى سنة ١٦٧ هـ.

ثم ذكر بعض العلامة التي يتميز بها كل منهما، فقال:

فَإِنْ أَتَى عَنْ حَرْبٍ مُهْمَلًا أَوْ عَارِمٍ فَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ جُعِلَا

(أَوْ هُذْبَةً) أَوْ التَّبُودَكِيَّ أَوْ حَجَّاجٍ أَوْ عَفَّانَ فَالْثَّانِي رَأَوْا

(فإن أتى) ذكر حماد (عن) سليمان (ابن حرب) الأزدي الواشحي، البصري قاضي

(١) «ابن زيد» ممنوع من الصرف هنا للوزن، فيجوز جره بالكسرة والفتحة، كما تقدم البحث عنه في أوائل هذا الشرح.

مكة المكرمة، الإمام الحافظ الثقة المتوفى سنة ٢٢٤ هـ، وله ثمانون سنة (مهملاً) حال من «حماد» أي حال كون حماد مهملاً عن ذكر أبيه (أو) أتى حماد مهملاً عن (عارم) بمهملتين، لقب لمحمد بن الفضل السدوسي أبي النعمان البصري، المتوفى سنة ٣ أو ٢٢٤ هـ (فهو) أي حماد المهمل، مبتدأ خبره قوله: (ابن زيد) وجملة قوله: (جعلاً) حال من «ابن حرب»، و«عارم» أي حال كونهما مجعولين علامة على حماد بن زيد.

يعني: أنه إذا أتى حماد مهملاً، في رواية ابن حرب، وعارم، فهو حماد بن زيد، كما قاله محمد بن يحيى الذهلي، والرامهرمزي، ثم المزي (أو) أتى حماد مهملاً عن (هدبة) بالصرف للوزن بضم أوله وسكون الدال بعدها باء موحدة، أي هدبة بن خالد بن الأسود القيسي أبي خالد البصري، ويقال له: هدا بـ بالتثقيـل، وفتح أوله، توفي سنة بضع وثلاثين ومائتين (أو) أتى ذكر حماد مهملاً أيضاً عن موسى بن إسماعيل المنقري، بكسر فسكون وفتح قاف، أبي سلمة (التبوكي) بفتح التاء وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة نسبة لبيع السباد بفتح أوله وآخره دال مهملة ^(١) وهو السرجين والرماد تسمد أي تصلح به الأرض، وقال ابن ناصر: وهو عندنا الذي يبيع ما في بطون الدجاج من الكبد، والقلب، والقانصة ^(٢)، وكان يقول: لا جوزي خيراً من ينسبني كذلك، أنا مولى لبني منقر وإنما نزل داري قوم من أهلها فنسبت كذلك وقال ابن أبي حاتم: إنه اشترى بها داراً فنسبت إليه، قاله السخاوي ^(٣) (أو حجاج) ابن منهال الأنطاقي السلمي، أبي محمد البصري، ثقة فاضل، مات سنة ٢١٦، ٢١٧ هـ (أو) أتى ذكر حماد مهملاً أيضاً عن (عفان) بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبي عثمان الصفار البصري ثقة، ثبت مات سنة ٢١٩ هـ. (فالثاني) خبر لمحدوف أي فهو الثاني، أو مفعول مقدم لـ (رأوا) سكنت يأؤه للضرورة، أو لغة، وهو الأولى لقراءة من قرأ ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] بسكون الياء.

والمعنى: أنه إذا ورد حماد مهملاً من رواية هؤلاء عنه فإنه حماد بن سلمة، وإنما وصف بالثاني لتأخره عن ابن زيد، في الذكر، وإلا فهو مقدم عليه في الوفاة كما تقدم.

(١) الذي في المصباح واللباب أنه بالدال المهملة، وزان سلام، ما يصلح به الزرع من تراب وسرجين.

(٢) القانصة للطائر كالخوصلة للإنسان. قاله في اللسان.

(٣) فتح ج ٤ ص ٢٨٠ - ٢٨١، وقد تحرف فيه السباد بالدال المهملة إلى الذال المعجمة، وهو غلط.

٩١٣- وَحَيْثُمَا أُطْلِقَ «عَبْدُ اللَّهِ» فِي

طَيْبَةَ فَأَبْنُ عُمَرَ، وَإِنْ يَفِي

٩١٤- بِمَكَّةَ فَأَبْنُ الزُّبَيْرِ، أَوْ جَرَى

بِكُوفَةَ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَرَى

٩١٥- وَالْبَصْرَةَ الْبَحْرُ، وَعِنْدَ مَصْرٍ

وَالشَّامَ مَهْمَا أُطْلِقَ ابْنُ عَمْرٍو

طَيْبَةَ فَأَبْنُ عُمَرَ، وَإِنْ يَفِي

بِكُوفَةَ فَهُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَرَى

وَالشَّامَ مَهْمَا أُطْلِقَ ابْنُ عَمْرٍو

وَحَيْثُمَا أُطْلِقَ «عَبْدُ اللَّهِ» فِي

بِمَكَّةَ فَأَبْنُ الزُّبَيْرِ، أَوْ جَرَى

وَالْبَصْرَةَ الْبَحْرُ، وَعِنْدَ مَصْرٍ

(وحيثما أطلق عبد الله) عن التقييد بأبيه مثلاً (في طيبة) أي عند أهل المدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، (ف) هو عبد الله (ابن عمر) بالصرف للضرورة ابن الخطاب رضي الله عنهما (وإن يفي) مضارع وفي الشيء: إذا تم، والمراد به الحصول، أي وإن يحصل إطلاق عبد الله عن التقييد بشيء يميزه، ولم يحذف الياء للجازم، إما على لغة من لا يحذف حرف العلة للجازم، اكتفاء بحذف الحركات المقدرة، أو الموجودة هي التي لإتمام الوزن والأصلية محذوفة (بمكة) متعلق بـ «يفي» أي يوجد ذلك عند أهل مكة، وصرفها للوزن (ف) هو عبد الله (ابن الزبير) بن العوام رضي الله عنهما (أو جرى) إطلاقه (بكوفة) بالصرف للضرورة، البلدة المعروفة، (فهو) أي عبد الله المطلق (ابن مسعود) بن غافل الهذلي رضي الله عنه، وجملة قوله (يرى) بالبناء للمفعول جملة حالية، أي حال كون هذا الاستعمال يرى اصطلاحاً لهم، ويزاد أنه إذا أطلق عبد الله: بخراسان، فهو عبد الله بن المبارك، ولكونه هذا الإطلاق شائعاً فيما بينهم أنكر سلمة بن سليمان لما سألوه حين قال: أخبرنا عبد الله فقيل له: ابن من؟

وحاصل قصته: أنه حدث يوماً فقال: أخبرنا عبد الله، فقيل له: ابن من؟ فقال: يا سبحان الله، أما ترضون في كل حديث حتى أقول: حدثنا عبد الله بن المبارك أبو عبد الرحمن الحنظلي الذي منزله في سكة صغد، ثم قال سلمة: إنه إذا قيل: عبد الله بمكة فهو ابن الزبير، أو بالمدينة فابن عمر، أو بالكوفة فابن مسعود، أو بالبصرة فابن عباس، أو بخراسان فابن المبارك، ذكره السخاوي^(١).

٩١٦- وَعَنْ «أَبِي حَمْزَةَ» يَرْوِي شُعْبَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِزَايٍ عِدَّةٌ

٩١٧- إِلَّا «أَبَا جَمْرَةَ» فَهُوَ بِالرَّاءِ

وَهُوَ الَّذِي يُطْلَقُ يُدْعَى نَصْرًا

(و) إذا أطلق عبد الله في (البصرة) البلدة المعروفة فهو عبد الله بن عباس (البحر) لقب له لسعة علمه (وعند) أهل (مصر) بالصرف، وهو لغة وليس للضرورة، فقد ذكر في «ق» ما يفيد أنه قد تصرف على إرادة التذكير (و) أهل (الشام) البلد المعروف (مهما أطلق) عبد الله عن التقييد فهو عبد الله (ابن عمرو) بن العاص رضي الله عنهما، يعني: أنه إذا أطلق عبد الله في مصر والشام فهو عبد الله بن عمرو، وهذا القول للحافظ أبي يعلي الخليلي القزويني، ونصه كما نقله ابن الصلاح عنه: إذا قاله المصري يعني: «عبد الله» فابن عمرو بن العاص، أو المكي فابن عباس. اهـ. قال السخاوي: اختلف القولان في إطلاق البصري والمكي. اهـ.

وقال النضر بن شميل: إذا قاله الشامي، فابن عمرو بن العاصي، أو المدني، فابن عمر. قال الخطيب: وهذا القول صحيح، وكذا يفعل بعض المصريين في ابن عمرو^(١).

وَعَنْ «أَبِي حَمْزَةَ» يَرْوِي شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِزَايٍ عِدَّةٌ
إِلَّا «أَبَا جَمْرَةَ» فَهُوَ بِالرَّاءِ وَهُوَ الَّذِي يُطْلَقُ يُدْعَى نَصْرًا

(و) عن أبي حمزة (متعلق بـ) (يروي) أي يحدث (شعبة) بن الحجاج الإمام العلم المشهور حال كون أبي حمزة يروي (عن) عبد الله (ابن عباس) رضي الله عنهما (بزاي) حال من «أبي حمزة» أي مضبوطاً بزاي معجمة قبلها حاء مهملة فميم ساكنة (عدة) خبر لمحدوف، أي هم جماعة متعددون، سبعة كلهم بهذا الضبط (إلا أبا جمرة) الضبعي بضاد معجمة مضمومة وباء مفتوحة نسبة إلى ضبيعة بن قيس، أبو قبيلة نزلوا البصرة (فهو) أي أبو جمرة المستثنى مضبوط (بالراء) المهملة قبلها جيم مفتوحة فميم ساكنة (وهو الذي يطلق) بالبناء للمفعول، أي لا يقيّد باسمه ونسبه في الرواية، يعني: أن شعبة يطلقه بخلاف الستة، فإنه إذا أراد واحداً منهم يبينه باسمه ونسبه، كما نقله ابن الصلاح عن بعض الحفاظ، لكن قال العراقي: وربما أطلق غيره أيضاً، وقد يروي عن أبي جمرة نصر بن عمران، وينسبه لكن يجاب بأن الأول هو الغالب، وقوله (يدعى نصراً) بالبناء للمفعول، أي يسمى أبو جمرة هذا نصراً.

٩١٨ - وَمِنْهُ مَا فِي نَسَبٍ (كَ «الْأَمَلِيِّ»)

و«الْحَنْفِيِّ» مُخْتَلَفُ الْمَحَامِلِ (*)

قال السخاوي: ويتبين المهمل، ويزول الإشكال عند أهل المعرفة بالنظر في الروايات، فكثيراً ما يأتي ميمراً في بعضها، أو باختصاص الراوي بأحدهما، إما بأن لم يرو إلا عنه فقط، أو بأن يكون من المكثرين عنه الملازمين له، دون الآخر، أو بكونه بلدي شيخه، أو الراوي عنه، إن لم يعرف بالرحلة، فإن بذلك وبالذي قبله يغلب على الظن تبين المهمل، ومتى لم يتبين ذلك بواحد منها، أو كان مختصاً بها معاً فأشكاله شديد، فيرجع فيه إلى القرائن والظن الغالب، قال ابن الصلاح: وقد يدرك بالنظر في حال الراوي والمروي عنه، وربما قالوا في ذلك بظن لا يقوى. اهـ. كلام السخاوي باختصار «ج» ٤ ص ٢٨٢، ٢٨٣. ثم ذكر الثامن فقال:

وَمِنْهُ مَا فِي نَسَبٍ (كَ «الْأَمَلِيِّ») وَ«الْحَنْفِيِّ» مُخْتَلَفُ الْمَحَامِلِ

(ومنه) أي: من المتفق والمفترق، وهو ثامن الأقسام (ما) يحصل فيه الاتفاق (في) لفظ (نسب) فقط، والافتراق في أن ما نسب إليه أحدهما غير ما نسب إليه الآخر، ولأبي الفضل بن طاهر الحافظ فيه بخصوصه تصنيف حسن، قاله السخاوي. وذلك (كالأملي) نسبة إلى أمل بحد الألف المفتوحة وضم الميم، فإنه يوجد بهذا الاسم بلدتان: إحداهما بطبرستان، والثانية غربي جيحون، قال السمعاني: أكثر علماء طبرستان من أملهما، وشهر بالنسبة إلى أمل جيحون عبد الله بن حماد الأملي شيخ البخاري، وخطي أبو علي الغساني، ثم القاضي عياض في قولهما: إنه منسوب إلى أمل طبرستان (و) ك(الحنفي) بتخفيف الياء للوزن، حيث يكون منسوباً إلى قبيلة بني حنيفة، ومنهم: أبو بكر عبد الكبير، وأبو علي عبيد الله ابنا عبد المجيد الحنفيان، أخرج لهما الشيخان، ويكون منسوباً إلى مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي رضي الله عنه (مختلف المحامل) خبر لمحدوف، أي: كل من «الأملي» و«الحنفي» مختلف محل حمله وتفسيره، كما قررناه آنفاً، ويحتمل أن يكون حالا، أي: حال كون كل منهما مختلفاً محمله.

قال ابن الصلاح: وكان محمد بن طاهر المقدسي، وكثير من أهل العلم والحديث وغيرهم يفرقون بين الحنفي المنسوب إلى القبيلة، والمنسوب إلى المذهب، فيقولون في

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الأملي - بضم الميم - نسبة إلى «أمل» ويوجد بهذا الاسم بلدتان إحداهما بطبرستان، والثانية غربي جيحون، ونسب إلى كل منهما بعض العلماء. وانظر تفصيل ذلك في: معجم البلدان لياقوت (ج ١ ص ٦٣، ٦٤) Made searchable using ScribeTools.com مذهب أبي حنيفة.

٩١٩- (وَأَعْدُدْ بِهَذَا النَّوعَ مَا يَتَّحِدُ

فِيهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَعَدَّدُوا

٩٢٠- قَسَمَيْنِ مَا يَشْتَرِكَانِ إِسْمًا

بَنْتُ عَمَيْسِ ابْنِ رِثَابٍ «أَسْمَا»

٩٢١- وَالثَّانِ فِي اسْمٍ وَكَذَا فِي اسْمِ أَبٍ

«كَهْنَدِ ابْنِ وَابْنَةِ الْمُهَلَّبِ» (*)

المذهب: حنفي بالياء، ولم أجد ذلك عند أحد من النحويين، إلا عن أبي بكر بن الأنباري الإمام، قاله في كتابه الكافي. اهـ. بتغيير، قال الناظم: والصواب معه فقد قال رحمته الله: «بعثت بالحنيفية السمحة» فأثبت الياء في اللفظة المنسوبة إلى الحنيفة فلا مانع من ذلك. اهـ. (١).

ثم ذكر التاسع، فقال:

(وَأَعْدُدْ بِهَذَا النَّوعَ مَا يَتَّحِدُ فِيهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ وَعَدَّدُوا

قَسَمَيْنِ مَا يَشْتَرِكَانِ إِسْمًا (٢) بَنْتُ عَمَيْسِ ابْنِ رِثَابٍ «أَسْمَا»

وَالثَّانِ فِي اسْمٍ وَكَذَا فِي اسْمِ أَبٍ «كَهْنَدِ ابْنِ وَابْنَةِ الْمُهَلَّبِ»

(واعدد) أيها المحدث (بهذا النوع) أي في جملة هذا النوع، وهو المتفق والمفترق (ما)

أي: الاسم الذي (يتحد فيه) أي في التسمية به (الرجال والنساء) بالقصر للوزن، فيسمى به كل من الجنسين (وعددوا) أي قسم أهل الحديث هذا النوع (قسمين) أحدهما (ما يشتركان) أي: الرجل والمرأة (إسما) أي في الاسم فقط، مع اختلاف اسم الأب (بنت عميس) بالتصغير خبر لمحذوف، أي مثاله بنت عميس (ابن ريب) عطف بحذف العاطف على بنت

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: من هذا النوع ما يشترك فيه الرجال مع النساء من الأسماء وهو قسمان:

الأول: أن يشتركا في الاسم فقط، مثل «أسماء» فإنه يسمى به الرجال والنساء، من ذلك: «أسماء بنت عميس» صحابية، تزوجها جعفر بن أبي طالب ثم أبو بكر الصديق فولدت له ابنة محمد بن أبي بكر، و«أسماء بنت عميس بن مالك» متأخرة، تروي عن أبيها عن علي بن أبي طالب، و«أسماء بنت أبي بكر الصديق» ومن الرجال «أسماء بن حارثة» و«أسماء بن رثاب» صحابيان. ومن ذلك «بركة أم أيمن» و«بركة بن العريان» وهكذا. القسم الثاني: أن يشتركا في الاسم واسم الأب مثل «أمية بن أبي الصلت» الثقفي الشاعر و«أمية بنت أبي الصلت» الغفارية إحدى التابعيات. «وبسرة بنت صفوان» الصحابية و«بسرة بن صفوان» أحد الرواة عن إبراهيم بن سعد.

و«هند بنت المهلب» ابن أبي صفرة روت عن أبيها وكانت زوج الحجاج بن يوسف.

وانظر مثلاً كثيرة في: تلقيح الفهوم (ص ٢٤٩).

(١) «تدريب» ج ٢ ص ٣٠٤.

(٢) بقطع همزة الوصل لضرورة الوزن.

وقوله: (أسماء) بالقصر للوزن خبر لمحذوف، أي كل من هذين اسمه: أسماء، يعني: أن أسماء اشترك فيه الرجال والنساء، فمن النساء «أسماء بنت عميس» زوجة أبي بكر رضي الله عنهما أم محمد بن أبي بكر الخثعمية من المهاجرات الأول، وأخت ميمونة لأمها، هاجرت مع جعفر إلى الحبشة، ثم إلى المدينة، ثم تزوجها أبو بكر، ثم علي، ومات بعده. وكذا «أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما» ذات النطاقين، ومن الرجال «أسماء ابن رباب»^(١) بن معاوية الجرهمي، وكذا «أسماء بن حارثة»، والأربعة كلهم من الصحابة رضي الله عنهم، ومثله بريدة بن الحصيب صحابي، وبريدة بنت بشر صحابية، و«بركة أم أين» صحابية، و«بركة ابن العريان»، عن ابن عمر، وابن عباس، وهنيدة بن خالد الخزاعي، عن علي، و«هنيدة بنت شريك»، عن عائشة، وجويرية أم المؤمنين، و«جويرية بن أسماء الضبعية». ثم ذكر العاشر، فقال:

(والثاني) من القسمين ما يشتركان (في اسم) للرجل والمرأة (وكذا) يشتركان (في اسم أب) لهما وذلك (كهند ابن وابنة المهلب) ابن صفة لـ «هند» حذف المضاف إليه لذكره في المعطوف كما قال ابن مالك:

وَيُحْذَفُ الثَّانِي فَيَبْقَى الْأَوَّلُ كَحَالِهِ إِذَا بِهِ يَتَّصِلُ
بِشَرْطِ عَطْفٍ وَإِضَافَةٍ إِلَى مِثْلِ الَّذِي لَهُ أَضْفَتِ الْأَوَّلُ

يعني: أن «هندا» يكون للرجل، كهند بن المهلب، روى عنه محمد بن الزبرقان، ويكون للمرأة، كهند بنت المهلب، روت عن أبيها.

وكبسرة بن صفوان، حدث عن إبراهيم بن سعد، وبسرة بنت صفوان صحابية، وأميرة ابن عبد الله الأموي، عن ابن عمر، وأميرة بنت عبد الله، عن عائشة، وعنهما علي بن زيد ابن جدعان، أخرج لها الترمذي.

(تنمة): الزيادات في هذا الباب: قوله: «لا سيما إن يوجد»، إلى قوله: «أو كنى ونسبا»، وقوله: «أو في اسمه واسم أب البيت»، وقوله: «أربع زكن»، وقوله: «أو هذبة»، وقوله: «وحيثما أطلق عبد الله» إلى قوله: «يدعى نصراً»، وقوله: «كالأملي»، وقوله: «واعدد بهذا النوع» إلى آخر الباب. والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) اختلف ضبطهم في رباب هذا ف ضبطه العسكري في التصحيف براء مكسورة وباء مخففة أي: ككتاب، وهو الذي في الإصابة، وضبطه ابن الأثير رباب براء، وباء موحدة، وآخره نون، أي: ككتبان، وهو الذي في

المتشابه

- ٩٢٢- فِي الْمُتَشَابِهِ الْخَطِيبُ أَلْفَا
وَهُوَ مِنَ النَّوعَيْنِ قَدْ تَأَلَّفَا
- ٩٢٣- يَتَّفِقَا فِي الْأَسْمِ وَالْأَبِ اثْتَلَفَ
أَوْ عَكْسُهُ أَوْ نَحْوُ ذَا كَمَا اتَّصَفَ
- ٩٢٤- كِ «ابْنِ بَشِيرٍ» وَ«بَشِيرٍ» سُمِّيَا
أَيُّوبَ، «حَيَّانَ» «حَنَانُ» عَزِيَا (*)
- ٩٢٥- (كَذَا «شُرَيْجٌ» وَلَدِ النَّعْمَانِ
مَعَ «سُرَيْجٍ» وَلَدِ النَّعْمَانِ
- ٩٢٦- وَكَأَبِي عَمْرٍو هُوَ «الشَّيْبَانِي»
مَعَ أَبِي عَمْرٍو هُوَ «السَّيْبَانِي» (**)
- ٩٢٧- وَكُمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
«الْمُخْرَمِي» «الْمُخْرَمِي» (***) مُضَاهِي

المتشابه

أي: هذا مبحثه، وهو النوع الثاني والثمانون من أنواع علوم الحديث.

فِي الْمُتَشَابِهِ الْخَطِيبُ أَلْفَا	وَهُوَ مِنَ النَّوعَيْنِ قَدْ تَأَلَّفَا
يَتَّفِقَا فِي الْأَسْمِ وَالْأَبِ اثْتَلَفَ	أَوْ عَكْسُهُ أَوْ نَحْوُ ذَا كَمَا اتَّصَفَ
كِ «ابْنِ بَشِيرٍ» وَ«بَشِيرٍ» سُمِّيَا	أَيُّوبَ، «حَيَّانَ» «حَنَانُ» عَزِيَا
(كَذَا «شُرَيْجٌ» وَلَدِ النَّعْمَانِ	مَعَ «سُرَيْجٍ» وَلَدِ النَّعْمَانِ
وَكَأَبِي عَمْرٍو هُوَ «الشَّيْبَانِي»	مَعَ أَبِي عَمْرٍو هُوَ «السَّيْبَانِي»
وَكُمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	«الْمُخْرَمِي» «الْمُخْرَمِي» مُضَاهِي

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: حيان - بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء المشناة - الأسدي أبو الهياج الكوفي، تابعي له في صحيح مسلم حديث عن علي بن أبي طالب.

وحيان - بالياء أيضاً مثل السابق - الأسدي أبو النضر، شامي تابعي أيضاً، له في صحيح ابن حبان حديث عن وائلة. وأما حنان - بفتح الحاء المهملة وفتح النون المخففة - الأسدي البصري، فإنه متأخر، روى عن أبي عثمان النهدي حديثاً مرسلًا.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: الأول: بالشين المعجمة، والثاني: بالمهملة.

(***) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ضبط هذا في النسخة المقروءة على المصنف بضم الميم وفتح الحاء ثم =

٩٢٨- وَكَ «أَبِي الرَّجَالِ» الْأَنْصَارِي

مَعَ «أَبِي الرَّحَالِ» الْأَنْصَارِي

وَكَ «أَبِي الرَّجَالِ» الْأَنْصَارِي^(١) مَعَ «أَبِي الرَّحَالِ» الْأَنْصَارِي (في المتشابه) أي: في بيان هذا النوع متعلق بـ «أَلْفَا» (الخطيب) البغدادي السابق إلى غالب ما صنفه في أنواع هذا الشأن، وهو مبتدأ خبره جملة قوله: (ألفا) كتاباً جليلاً سماه «تلخيص المتشابه».

ثم ذيل عليه أيضاً بما فاتته أولاً، وهو كثير الفائدة، بل قال ابن الصلاح: إنه من أحسن كتبه.

وفائدة ضبطه الأيمن من التصحيف وظن الاثنين واحداً (وهو) أي المتشابه (من النوعين) السابقين، وهما «المؤتلف والمختلف»، و«المتفق والمفترق»، متعلق بما بعده (قد تألفا) بألف الإطلاق في الموضعين، أي تركب.

وهو إما أن (يتفقا) أي المتشابهان لفظاً وخطأً (في الاسم) خاصة ويفترقا في المسمى (والأب) أي أبواهما (اثتلف) أي اتفق خطأً مع الاختلاف لفظاً فقوله الأب: مبتدأ خبره جملة اثتلف، والجملة في محل نصب على الحال (أو عكسه)، بالرفع فاعل لمحذوف أي: أو حصل عكسه، وهو أن يأتلف الاسمان خطأً، ويختلفا لفظاً، ويتفق اسما أبويهما لفظاً (أو نحو ذا) المذكور بأن يتفق الاسمان، أو الكنيتان لفظاً، وما أشبه ذلك (كما اتصف) أي: المتشابه بجميع هذه الأقسام كلها، ثم بين أمثلة ذلك بقوله: (ك) «أيوب» (ابن بشير) بفتح الباء مبكراً (و) أيوب بن (بشير) بالضم مصغراً (سمياً) بالبناء للمفعول، والألف نائب الفاعل كعائد إلى ابن بشير، وابن بشير (أيوب) مفعول ثانٍ لـ «سمياً»، يعني أن كلاهما اسمه أيوب، إلا أن الأول أبوه مكبر عجلي شامي، روى عنه ثعلبة بن مسلم الخثعمي، والثاني: أبوه مصغر، عدوي، بصري، روى عنه أبو الحسين خالد البصري، وقتادة وغيرهما، وهذا مثال لما حصل فيه الاتفاق في الاسم والاختلاف في الأب.

ثم مثل لما حصل فيه الاتفاق في النسبة والاختلاف في الاسم، وهو في الخامس في الترتيب، بقوله: (حيان) بالجر عطفاً بعاطف محذوف على ابن بشير أي: وكحيان بفتح

= الرءاء المشددة المفتوحة، ولكن ضبطه الذهبي في المشته والسمعاني في الأنساب والمصنف في التدريب بكسر الرءاء المشددة، وهو الصواب قال السمعاني: «هذه النسبة إلى المخرم وهي محلة ببغداد مشهورة».

(١) الأنصاري بنقل الهمزة إلى

الحاء المهملة وتشديد الياء التحتانية (حنان) عطف بعاطف محذوف أيضاً، أي: وحنان بفتح الحاء المهملة والنون المخففة، وقوله: (عزياً) بالبناء للمفعول حال منهما، أي: حال كونهما معزوين أي منسوبين، ويحتمل أن يكون حيان مبتدأ وحنان عطف عليه، وجملة «عزياً» هي الخبر، والمعنى أن كلاً من حيان وحنان متفق النسبة مختلف الاسم، إذ كل منهما أسدي، لكن الأول وهو حيان الأسدي بالياء، اثنان: الأول منهما: اسم أبيه حصين، وهو أبو الهياج الكوفي تابعي، له في صحيح مسلم حديث عن علي في الجنائز وثانيهما: حيان الأسدي أبو النضر شامي تابعي أيضاً له في صحيح ابن حبان حديث عن واثلة.

والثاني هو حنان الأسدي بالنون من بني أسد بن شريك بضم المعجمة بصري يروي عن أبي عثمان النهدي، وعنه حجاج الصواف، هو عم مسرهد والد مسدد.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الافتراق في الاسم والاتفاق في الأب بقوله: (كذا شريح) بشين معجمة فراء مهملة آخره حاء مهملة مصغراً (ولد النعمان) الصائدي، الكوفي، يروي عن علي، وعنه أبو إسحاق السبيعي، وثقه ابن حبان، روى له أصحاب السنن الأربعة، فهو متشابه (مع شريح) بمهملة آخره جيم مصغراً أيضاً (ولد النعمان) بن مروان الجوهري اللؤلؤي أبي الحسين البغدادي، يروي عن فليح بن سليمان، وحماد بن سلمة وطائفة، وعنه البخاري ومحمد بن رافع، وغيرهما، وثقه ابن معين مات يوم الأضحى سنة ٢١٧ هـ.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الاتفاق في الكنية، والافتراق في النسبة، فقال (وكأبي عمرو هو الشيباني) بفتح الشين المعجمة وسكون المثناة التحتانية ثم موحدة لجماعة كوفيين، أشهرهم سعد بن إياس، تابعي مخضرم حديثه في الكتب الستة، وهارون بن عنترة بن عبد الرحمن من أتباع التابعين، حديثه عند أبي داود، والنسائي، ووهب المزي فكناه أبا عبد الرحمن، وإسحاق بن مرار بكسر الميم وتخفيف الراء، كما لعبد الغني، أو كعمار كما للدارقطني نحوي لغوي، نزل بغداد له ذكر في «صحيح مسلم» بكنيته فقط.

فكل من هؤلاء الثلاثة متشابه (مع أبي عمرو هو الشيباني) بمهملة بوزن الأول التابعي الشامي المخضرم، اسمه زرعة، وهو عم الأوزاعي، ووالد يحيى، وحديثه عند البخاري في الأدب المفرد، حديث واحد موقوف على عقبة.

ثم ذكر مثلاً لما حصل فيه الاتفاق في الاسم واسم الأب، والافتراق في النسبة نطقاً، فقال: (وكمحمد بن عبد الله) اثنان أحدهما هو المخرمي بفتح الميم وسكون الحاء المعجمة

وفتح الرء قال ابن مأكولا: لعله من ولد مخرمة بن نوفل، وهو مكّي يروي عن الشافعي، وعنه عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زباله ليس بمشهور، وثانيهما: (المخرمي) بضم الميم وفتح الحاء المعجمة وكسر^(١) الرء المشددة نسبة إلى المخرم محلة ببغداد، سُميت بذلك لأن ولد يزيد بن المخرم نزلها. قاله في اللباب، واسم جده المبارك، ويكنى أبا جعفر، قرشي بغدادي، قاضي حلوان، وأحد شيوخ البخاري الحفاظ، وقوله: (مضاهي) خبر لمحذوف أي: أحدهما مشابه للآخر.

ثم ذكر مثالا لما حصل فيه الاتفاق في النسبة، والاختلاف في الكنية، فقال: (وكأبي الرجال) بكسر الرء المهملة وتخفيف الجيم محمد بن عبد الرحمن (الانصاري) المدني، يروي عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن وغيرها، حديثه في الصحيحين، فهو متشابه (مع أبي الرجال) بفتح الرء وتشديد الحاء المهملة، محمد بن خالد، أو خالد بن محمد، وبه جزم الدارقطني (الانصاري) البصري تابعي ضعيف حديثه في الترمذي.

(تنمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «كذا شريح» إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب. وإليه المرجع والمآب.

* * *

المشتبه المقلوب

٩٢٩- أَلْفَ فِي الْمُسْتَبْهِهِ الْمَقْلُوبِ

(رَفَعًا عَنِ الْإِلْبَاسِ فِي الْقُلُوبِ)

٩٣٠- كَ «ابْنِ الْوَلِيدِ مُسْلِمٍ» لَبَسَ شَدِيدًا

(عَلَى الْبُخَارِيِّ) بِ«ابْنِ مُسْلِمٍ الْوَلِيدِ» (*)

المشتبه المقلوب

أي : هذا مبحثه وهو النوع الثالث والثمانون من أنواع علوم الحديث .

أَلْفَ فِي الْمُسْتَبْهِهِ الْمَقْلُوبِ (رَفَعًا عَنِ الْإِلْبَاسِ فِي الْقُلُوبِ)

كَ «ابْنِ الْوَلِيدِ مُسْلِمٍ» لَبَسَ شَدِيدًا (عَلَى الْبُخَارِيِّ) بِ«ابْنِ مُسْلِمٍ الْوَلِيدِ»

(ألف) بالبناء للمفعول . قاله الشارح ، ويحتمل كونه بالبناء للفاعل والضمير يعود إلى

الخطيب في الباب السابق ، أي : ألف الخطيب البغدادي كتاباً (في المشتبه المقلوب) أي : في

النوع المسمى به ، وسمى مؤلفه «رافع الارتباب في المقلوب من الأسماء والأنساب» مجلد

ضخم ، وفائدة ضبطه : الأمن من توهم القلب ، كما أشار إليه بقوله (رفعاً) وفي نسخة

الشارح دفعاً بالدال بدل الراء (عن الإلباس) أي : الاشتباه في (القلوب) أي الأذهان ، لا في

الرسم ، إذ الاتفاق فيه لراوين في اسمين لفظاً وخطأً ، والاختلاف والاشتباه بالتقديم

والتأخير ، بأن يكون أحد الاسمين في أحدهما للراوي وفي الآخر لأبيه ، فهو وإن كان مركباً

من متفق ومختلف ، إلا أن ما فيه من الاختلاف ليس من نوع المؤلف ، فلذا أفردوه في باب .

ثم ذكر مثاله فقال : (كابن الوليد) أي : وذلك كابن الوليد (مسلم) بدل من «ابن» أي

كمسلم بن الوليد المدني شيخ الدراوردي ، ففيه (لبس) أي : اشتباه (شديد على) الإمام

(البخاري) في «تاريخه» (بابن مسلم) بمنع الصرف للوزن ، (الوليد) بدل من «ابن مسلم»

أي بالوليد بن مسلم الدمشقي ، الشهير صاحب الأوزاعي ، روى عنه أحمد وغيره ، يعني :

أن البخاري انقلب عليه فجعل أولهما الثاني نبه على ذلك ابن حاتم في كتاب أفرد له خطأ

البخاري في تاريخه ، حكاية عن أبيه . قاله السخاوي ولكن هذه الترجمة لا توجد في بعض

نسخ التاريخ . اهـ^(١) . وكعبد الله بن يزيد ، ويزيد بن عبد الله ، وكالأسود بن يزيد

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : قال الناظم في التدريب (ص ٢٤٩) : «انقلب على البخاري ترجمة مسلم

ابن الوليد المدني ، فجعله الوليد بن مسلم ، كالوليد بن مسلم الدمشقي ، وخطأه في ذلك ابن أبي حاتم في

كتاب له في خطأ البخاري في تاريخه حكاية عن أبيه» .

(١) فتح ج ٤ ص ٢٩٠ ، ٢٩١ .

مَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

- ٩٣١- (وَأَدْرَ الَّذِي لَغَيْرِ أَبٍ يَنْتَسِبُ
خَوْفَ تَعَدُّ إِذَا لَهُ نُسَبُ)
- ٩٣٢- كَابِنِ «حَمَامَةَ» لَأُمِّ وَأَبْنِ
«مُنِيَّةَ» جَدَّةً، وَلِلنَّبَنِيِّ
- ٩٣٣- مِقْدَادُ ابْنُ «الْأَسْوَدِ» ابْنُ «جَارِيَةَ»
جَدُّ (وَفِي ذَلِكَ كُتِبَ وَأَفِيهِ) (*)

النخعي، ويزيد بن الأسود الصحابي، الخزاعي، ويزيد بن الأسود الجرشي التابعي، المخضرم المشتهر بالصلاح الذي استسقى به معاوية، فسقوا للحال.
(تتمة): الزيادات قوله: «رفعاً» البيت، وقوله: «على البخاري». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

مَنْ نُسِبَ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

أي: هذا مبحثه، وهو النوع الرابع والثمانون من أنواع علوم الحديث، وهو نوع مهم، وفائدة ضبطه دفع توهم التعدد عند نسبته لأبيه، كما أشار إليه بقوله:
(وَأَدْرَ الَّذِي لَغَيْرِ أَبٍ يَنْتَسِبُ خَوْفَ تَعَدُّ إِذَا لَهُ نُسَبُ)
(وادر) أي: أعلم أيها المحدث الشخص (الذي لغير أب ينتسب) أي ينسب إلى غير أبيه، كأم، وجد، ونحوهما، فقوله: «أب» بتشديد الباء للوزن (خوف تعدد) مفعول لأجله، أي لأجل إزالة توهم تعدد ذلك المنسوب (إذا له نسب) أي عند نسبته إلى أبيه في بعض المواضع، ومن فائدته أيضاً: دفع ظن الاثنين إليه الآخر، كعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك شيخ للزهري نسبة ابن وهب عبد الرحمن بن كعب، وهو كذلك اسم راب آخر هو عم للأول، لكن لم يرو عنه الزهري شيئاً، وكخالد بن إسماعيل بن الوليد المخزومي، راب ضعيف جداً يروي عن هشام بن عروة، فإنه قد ينسب إلى جده فيظن أنه الصحابي الشهير، أو غيره.
ثم ذكر أمثلة لذلك، فقال:

كَابِنِ «حَمَامَةَ» لَأُمِّ وَأَبْنِ
مِقْدَادُ ابْنُ «الْأَسْوَدِ» ابْنُ «جَارِيَةَ»
«مُنِيَّةَ» جَدَّةً، وَلِلنَّبَنِيِّ
جَدُّ (وَفِي ذَلِكَ كُتِبَ وَأَفِيهِ)

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ابن حمامة: هو بلال بن رباح الحبشي المؤذن رضي الله عنه، وحمامة أمه.

وابن منية: هو يعلى بن أمية

وذلك (ك) بلال (ابن حمامة) بالصرف للوزن المؤذن الحبشي أبي عبد الله مولى أبي بكر من السابقين الأولين، شهد بدرًا والمشاهد، مات بالشام سنة ١٧ أو ١٨ وقيل: سنة ٢٠ وله بضع وستون سنة (لأم) له اسمها حمامة بحاء مهملة مفتوحة وميم مخففة، واسم أبيه رباح، وكالحارث بن رصاء بفتح الموحدة، أمه، أو أم أبيه، واسم أبيه مالك بن قيس، وكسهل وسهيل وصفوان بني بيضاء، هي أمهم، اسمها دعد، وأبوهم وهب بن ربيعة، وشرحيل ابن حسنة بفتححات هي أمه، وأبوه عبد الله بن المطاع الكندي، (و) كيعلئ (ابن منية) الصحابي الشهير، المتوفى سنة بضع وأربعين (جدة) خبر لمحدوف، أي هي جدة له، يعني: أن منية بضم فسكون فتخفيف ياء جدة ليعلى أم أبيه، وقيل: إنها أمه، وعليه الجمهور، ورجحه المزي، واختلف في نسبها، فقول: ابنه الحارث بن جابر، وقيل: بدون الحارث، وقيل: ابنة غروان، ورجحه المزي، واسم أبي يعلى أمية بن أبي عبيدة، وأخطأ من قال: إن منية أبوه.

وقد ينسب إلى أجنبي لسبب، وإليه أشار بقوله: (وللتبني) خبر مقدم أي: كائن لأجل التبني، مصدر تبنت فلانًا: اتخذته ابنًا (مقداد) بكسر فسكون مبتدأ مؤخر (ابن الأسود) نعت له ونون الأول، وثبتت ألف الوصل خطأ في ابن لكون الاسم الثاني غير أب للأول، يعني: أن المقداد الصحابي الجليل المتوفى سنة ٣٣ وهو ابن ٧٠ سنة، ليس ابنًا للأسود بن عبد يغوث الزهري إنما كان في حجره فنُسب إليه، واسم أبيه: عمرو بن ثعلبة الكندي، وكذا مجمع (ابن جارية) الصحابي، وهو أبو نضلة، مجمع بن يزيد بن جارية الأنصاري الأوسي المدني، مات في خلافة معاوية (جد) أي: هو اسم جد له، يعني: أن معجمًا منسوب إلى جده (وفي ذلك) أي: فيمن نسب إلى غير أبيه خبر مقدم لقوله: (كتب) بسكون التاء مصنف (وافيه) بالمقصود، فقد صنف في هذا القسم الحافظ علاء الدين مغلطاي تصنيفًا حسنًا في ثلاث وستين ورقة، قال الناظم، وذكر المصنف، يعني: النووي في «تهذيبه» أنه ألف فيه جزءًا، ولم نقف عليه. اهـ^(١).

(تسمة): الزيادات قوله: «وادر» البيت، وقوله: «وفي ذلك» كتب، البيت. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

= هو: ابن عمرو بن ثعلبة الكندي، وأطلق عليه «المقداد بن الأسود» لأنه كان في حجر الأسود بن عبد يغوث، فتبناه فنُسب إليه. وابن جارية: هو مجمع بن يزيد بن جارية، فنُسب إلى جده لأبيه.

(١) تدريب ج ٢ ص ٣١١.

المنسوبون إلى خلاف الظاهر

٩٣٤- وَنَسَبُوا «الْبَدْرِيَّ» وَ«الْخُوزِيَّ»

لِكَوْنِهِ جَاوَرٌ وَ«التَّيْمِيَّ»

٩٣٥- كَذَلِكَ «الْحِذَاءُ» لِلْجَلَّاسِ

و«مِقْسَمٌ مَوْلَى بَنِي عَبَّاسٍ» (*)

المنسوبون إلى خلاف الظاهر

أي: هذا مبحثه، وهو النوع الخامس والثمانون من أنواع علوم الحديث.

قال السخاوي: وأفرد عما قبله لكونه في الأنساب خاصة، وذاك في الأعلام، وإن

تشابها في المعنى. اهـ^(١).

وَنَسَبُوا «الْبَدْرِيَّ» وَ«الْخُوزِيَّ» لِكَوْنِهِ جَاوَرٌ وَ«التَّيْمِيَّ»

كَذَلِكَ «الْحِذَاءُ» لِلْجَلَّاسِ وَ«مِقْسَمٌ مَوْلَى بَنِي عَبَّاسٍ»

(ونسبوا) أي المحدثون بعض الرواة إلى مكان به وقعة، أو إلى بلد، أو قبيلة، أو

صنعة، أو غير ذلك، مما ليس ظاهره الذي يسبق إلى الفهم منه مراداً، بل لعارض عرض

وذلك كما نسبوا (البدرى) لمن نزل بدرًا، وهو عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصاري،

الخرزجي، الصحابي، فيما قاله إبراهيم الحربي، وابن سعد عن الواقدي، وموسى بن

عقبة عن ابن شهاب، وهو قول ابن إسحاق، وابن معين، ثم ابن عبد البر، وجزم به ابن

السمعاني، ومشى عليه ابن الصلاح، ومن تبعه، قال^(٢): لم يشهد بدرًا في قول الأكثر،

ولكن نزل بدرًا فنسب إليها، وعده البخاري، ومسلم في البدرين، وهو قول شعبة، عن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: قد ينسب الشخص إلى شيء نسبة على خلاف ظاهرها، فتوهم معنى آخر،

من ذلك: أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدرى، لم يشهد بدرًا وإنما سكن بها فنسب إليها. وإبراهيم

ابن يزيد الخوزي، ليس من الخوز بل نزل شعبهم بمكة فنسب إليهم. وسليمان بن طرخان التيمي، ليس من

بني تيم بل نزل فيهم فنسب إليهم.

وخالد بن مهران الحذاء، لم يكن حذاء ولكن كان يجلس إليهم.

ومقسم مولى عبد الله بن الحرث بن نوفل، أطلق عليه مقسم مولى بن عباس؛ لأنه كان يلازمه.

ثم إن هذه الأنواع - وغيرها من طرائف الفنون الحديثة - قد أسهب فيها ابن الجوزي في كتاب (تلقيح فهم

أهل الأثر) المطبوع في الهند وذكر فيه علوماً جمّة، لعلها لا توجد مجموعة في كتاب غيره.

(١) فتح ج ٤ ص ٢٩٦.

(٢) أي: ابن الصلاح.

الحكم، وهو قول أبي عبيد القاسم بن سلام، وقال الطبراني: أهل الكوفة يقولون: شهدها، ولم يذكره أهل المدينة فيهم.

قال السخاوي: وبالجملة فالمثبت مقدم على النافي، قال: واستظهره شيخنا، يعني: الحافظ ابن حجر، باتفاقهم على شهوده العقبة، إذ لا مانع لمن شهدها أن يشهد بداراً. ومثله أبو حنة، أو حبة ثابت بن النعمان بن أمية ابن امرئ القيس صحابي نزلها فنسب إليها.

(و) نسبوا أيضاً إبراهيم بن يزيد أبا إسماعيل مولى عمر بن عبد العزيز (الخوزياً) بضم الخاء وسكون الواو آخره زاي نسبة إلى شعب الخوز بمكة، وإنما نسب إليها ليس لكونه منها، بل (لكونه جاور) ها (و) كذلك نسبوا أيضاً سليمان بن طرخان، أبا معتمر (التيما) لكونه نزل في بني تيم، وهو مولى بني مرة، وكإسماعيل بن محمد المكي، نسب إليها لإكثاره التوجه إليها للحج والمجاورة، لا لكونه منها، ومحمد بن سنان العوقي^(١) بفتحتي، آخره قاف نزل في العوقة، بطن من عبد قيس، فنسب إليهم، وإلا فهو باهلي (كذلك الحذاء) بالخاء المهملة والذال المعجمة المشددة مع المد خالد بن مهران بالكسر، أبو المنازل بضم الميم، وقيل: بفتحها البصري، ظاهره أنه منسوب إلى صناعة الحذاء، أي النعل، أو بيعها، وليس كذلك، وإنما أطلقوه (للجلال) أي: لمن يكثر الجلوس، في دكانه، فخالد لم يحذ حذاء قط، بل جلوسه عند الحذاء، كما قال يزيد بن هارون، وقيل: لأنه كان يقول: أخذ على هذا النحو، فلقَّب به، ومثله أبو عبد الرحمن عبيدة بن حميد الكوفي يعرف بالحذاء لكونه يجالسهم، قاله ابن حبان (و) كذا (مقسم) بكسر الميم وفتح السين بينهما قاف ساكنة، هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل نسبوه إلى غيره، فقالوا: (مولى بني عباس) يعني: عبد الله بن عباس لملازمته له، وإنما جمع بني لضرورة الوزن.

(تتمة): الزيادات قوله: و«الخوزيا». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

(١) نسبة إلى العوقة، بطن من عبد القيس، ومحلة لهم بالبصرة. قاله في اللب ج ٢ ص ١٢٤.

المبهمات

٩٣٦- (وَأَلْفُوا) فِي مُبْهَمَاتِ الْأَسْمَاءِ

(لَكِي تُحِيطَ النَّفْسُ مِنْهَا عِلْمًا*)

٩٣٧- كَرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ وَأَبْنٍ وَعَمٍّ

(خَالَ) أَخٍ زَوْجٍ وَأَشْبَاهَ وَأُمَّ

المبهمات

بصيغة اسم المفعول، أي: هذا مبحثها، وهو النوع السادس والثمانون من أنواع علوم

الحديث.

(وَأَلْفُوا) فِي مُبْهَمَاتِ الْأَسْمَاءِ (لَكِي تُحِيطَ النَّفْسُ مِنْهَا عِلْمًا)

كَرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ وَأَبْنٍ وَعَمٍّ (خَالَ) أَخٍ زَوْجٍ وَأَشْبَاهَ وَأُمَّ

(وَأَلْفُوا) أي المحدثون (في) بيان (مبهمات الأسماء) من إضافة الصفة للموصوف أي

الأسماء المبهمة من الرجال والنساء، يعني: التي لم تسم في بعض الروايات، أو جميعاً، إما اختصاراً وإما لغير ذلك، في الإسناد، أو المتن.

فمن ألف في ذلك عبد الغني بن سعيد المصري، ثم الخطيب، مرتباً له على الحروف في

المبهم، ثم ابن بشكوال في «الغوامض والمبهمات» بدون ترتيب وهو أجمعها وقد اختصر

النوي كتاب الخطيب، مع نفائس ضمها إليه مهذباً، محسناً، لا سيما في ترتيبه على الحروف

في راوي الخبر مما سهل به الكشف منه بالنسبة لأصله، وسماه «الإشارات إلى المبهمات»

وللحافظ ولي الدين العراقي «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد»، وهو أحسن ما صنف فيه،

وأفرد الحافظ في الهدي مبهمات البخاري، واستوعبها. ثم ذكر بعض ما يستفاد منه فقال:

(لَكِي تُحِيطَ النَّفْسُ) متعلق بـ «ألفوا» (منها) أي المبهمات (علماً) بذلك المبهم، إذ النفس

مشوقة إلى معرفة الشيء على ما هو عليه، ومن فوائد معرفته أيضاً زوال الجهالة التي يرد الخبر

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: المبهمات: أي معرفة من أبهم ذكره في المتن أو الإسناد من الرجال والنساء.

وقد ألف فيه الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري والحافظ الخطيب البغدادي وأبو القاسم بن بشكوال.

واختصر النوي كتاب الخطيب وهذبه وزاد عليه، وسماه (الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات) وهو مطبوع في

لاهور بالهند.

وقد استوعب الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري: المبهمات الواقعة في صحيح البخاري.

ونقل المؤلف في التدريب أن الحافظ العراقي ألف كتاب (المستفاد من مبهمات المتن والإسناد) وقال: «هو

أحسن ما صنفه في هذا النوع»

معها، حيث يكون الإبهام في أصل السند كقوله: حدثني رجل، أو شيخ، أو فلان، أو بعضهم، لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه، فكيف عدالته؟ وكذا ما وقع في أصل المتن من فوائده أن يكون المبهم سائلاً عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته النسخ وعدمه، إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي، وكان قد أخبر عن قصة قد شاهدها وهو مسلم.

ومنها أن يكون في الحديث منقبة له، فيستفاد بمعرفته فضيلته، ومنها أن يكون مشتملاً على نسبة فعل غير مناسب، فيحصل بتعيينه السلامة من جولان الظن في غيره من أفاضل الصحابة، وخصوصاً إذا كان ذلك من المنافقين. ثم هو أقسام كما بينه بقوله (كرجل) أي مثاله، كرجل، كحديث أنه ﷺ: رأى رجلاً قائماً في الشمس^(١) . إلخ هو أبو إسرائيل، قيصر العامري (و) ك (امرأة) كحديث عائشة أن امرأة سألت النبي ﷺ عن غسلها في الخيض الحديث، هي أسماء بنت يزيد بن السكن، الأنصارية (و) ك (ابن) مثل ابن أم مكتوم، اسمه عبد الله، وقيل: عمرو، وأبوه زائدة، وقيل: قيس، وقيل الأصم، ومثله بنت فلان، كحديث ماتت إحدى بنات النبي ﷺ، وهي زينب (و) ك («عم») كرواية خارجة بن الصلت عن عمه، هو علاقة بن صحار، ومثله عمته، كحصين بن محصن، عن عمه له، هي أسماء وك (خال) مثل حديث: تزوج ابن عمر بنت خاله، اسمه عثمان بن مظعون، وبنته زينب، وك (أخ) كحديث عمر أنه رأى حلة سبراء. إلخ، وفيه فكساها أخاً له مشركاً بمكة، هو أخوه لأمه عثمان بن حكيم السلمي وك (زوج) مثل زوج بروع بنت واشق، هو هلال بن مرة الأشجعي (وأشبه) لذلك كبنت وعمه وخالة وأخت وزوجة (و) ك («أم») كحديث أبي هريرة: كنت أدعو أُمِّي إلى الإسلام، الحديث.

هي أميمة، وقيل: ميمونة بنت صفيح، وقيل: صبيح.

ويعرف تعيين المبهم، برواية أخرى مصرحة به، أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم، إن اتفقت الطرق على الإبهام، وربما استدل له بورود تلك القصة، المبهم صاحبها لمعين، مع احتمال تعددها. قاله السخاوي^(٢).

(تمة): الزيادات: قوله: «وألفوا في». وقوله: «لكي تحيط» البيت، وقوله: «خال» وقوله: «وأم». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه.

(٢) فتح ج ٤ ص ٣٠٢.

معرفة الثقات والضعفاء

٩٣٨ - مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالْمُضْعَفِّ

أَجَلُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ فَأَعْرِفِ

٩٣٩ - بِهِ الصَّحِيحَ وَالسَّقِيمَ (وَارْجِعْ

لِكُتُبِ تَوْضِعُ فِيهَا وَأَتَّبِعْ)

معرفة الثقات والضعفاء

أي هذا مبحثها، وهو النوع السابع والثمانون من أنواع علوم الحديث. وكان الأولى تقديمه، مع مراتب الجرح والتعديل، مع القول في اشتراط بيان سببهما، أو أحدهما، وكون المعتمد عدمه من العالم بأسبابهما، وفي التعديل على الإبهام، والبدعة التي يجرح لها، وما أشبه ذلك، مما تقدم في موضع واحد. قاله السخاوي^(١).

قلت: في ذكر السيوطي له هنا بين المبهات ومن خلط من الثقات مناسبة لا تخفى.

مَعْرِفَةُ الثَّقَاتِ وَالْمُضْعَفِّ

أَجَلُ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ فَأَعْرِفِ

بِهِ الصَّحِيحَ وَالسَّقِيمَ (وَارْجِعْ

لِكُتُبِ تَوْضِعُ فِيهَا وَأَتَّبِعْ)

(معرفة الثقات) من الرواة (والضعفاء) منهم، ف «معرفة» مبتدأ خبره (أجل أنواع الحديث) أي من أعظم وأنفع أنواع علوم الحديث؛ لأن به معرفة الصحيح والضعيف من الحديث، كما أشار إليه بقوله: (فاعرف) أيها الطالب والمحدث (به) أي بسبب معرفة هذا النوع الصحيح من الحديث بالنصب مفعول «اعرف» (والسقيم) منه، فهذا النوع مرقاة للتوصل إلى معرفتهما (وارجع) يا من يريد التبصر فيه (لكتب) أي إلى مطالعة كتب (توضع فيها) أي في معرفة الثقات والضعفاء (و) بعد مطالعتك لها وإمعان نظرك، ف (اتبع) ما يترجح لديك منها فقد ألفت العلماء في كل منهما تصانيف كثيرة، ففي الضعفاء ليحيى بن معين، وأبي زرة الرازي، وللبخاري في كبير وصغير، وللنسائي، وأبي حفص الفلاس، ولأبي أحمد بن عدي، في كامله، وهو أكمل الكتب، وأجلها، ولكنه توسع فيه فذكر كل من تكلم فيه، وإن كان ثقة، وغيرهم، وأنفع كتاب عليه معول المتأخرين هو ميزان الاعتدال، للذهبي، والتقط منه الحافظ من ليس في تهذيب الكمال، وضم إليه ما فات، مع تحقيق في كتاب سماه لسان الميزان وله كتابان آخران، تقويم اللسان، وتحرير الميزان، كما أن للذهبي المغني في الضعفاء، وآخر سماه الضعفاء والمتروكين إلى غير ذلك.

٩٤٠- وَجُوزَ الْجَرْحُ لَصَوْنِ الْمِلَّةِ

وَأَخْذَرُ مِنَ الْجَرْحِ لِأَجْلِ عِلَّةٍ

وفي الثقات فقد صنف أبو حاتم البستي، وهو أجمعها، ولكن فيه مؤاخذات، وكذا العجلي، وابن شاهين، وغيرهم، وفي المشترك بينهما ألف الحافظ أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي كتاب الجرح والتعديل، وهو من أنفع ما ألف في هذا الشأن، وغيره.

وَجُوزَ الْجَرْحُ لَصَوْنِ الْمِلَّةِ وَأَخْذَرُ مِنَ الْجَرْحِ لِأَجْلِ عِلَّةٍ

(وجوز) بالبناء للمفعول ونائب فاعله قوله: (الجرح) أي جرح الرواة ويحتمل كون «جوز» فعل أمر، و«الجرح» بالنصب مفعوله (لصون) لأجل حفظ (الملة) أي الدين يعني: أنه إنما جاز ذكر عيوب الناس مع كون أعراض المسلمين محرمة، لأجل أن يحفظ الدين الإسلامي عن التبديل والتحريف وإدخال ما ليس منه فيه، بل هذا واجب؛ لأن الدين النصيحة، وليس من الغيبة المحرمة، وقد أوجب الله تعالى الكشف والتبيين عند خبر الفاسق، حيث قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦].

وقال ﷺ في الجرح: بنس أخو العشيرة^(١) وفي التعديل: إن عبد الله رجل صالح^(٢) إلى غير ذلك.

وأجمع المسلمون على ذلك، وتكلم في الرجال جماعة من الصحابة، ثم من التابعين، كالشعبي، وابن سيرين، لكنه في القرن الأول قليل لقلة الضعفاء إذ أكثرهم صحابة، وغيرهم أكثرهم ثقات، فلما دخل القرن الثاني زاد جماعة الضعفاء، ففي آخر عصر التابعين، وهو حدود المائة والخمسين، تكلم في الجرح والتعديل طائفة من الأئمة، كأبي حنيفة والأعمش وشعبة، ومالك، ومعمر، وهشام الدستوائي، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم، ثم طبقة بعدهم كابن المبارك، وهشيم، وابن عيينة، وغيرهم، ثم طبقة أخرى، كالحميدي، والقعني، ويحيى بن يحيى، وغيرهم، ثم صُنِّفَت الكتب، وقد ذكر السخاوي الطبقات كلها إلى زمانه بالتفصيل، فراجع^(٣)، فعدلوا وجرحوا، ولم يحابوا أباً، ولا ابناً، ولا أخاً، حتى إن ابن المديني سئل عن أبيه؟ فقال: سلوا عنه غيري، فأعادوا، فأطرق، ثم رفع رأسه، فقال: هو الدين، إنه ضعيف، وكان وكيع بن الجراح لكون والده على بيت المال يقرن معه آخر إذا روى عنه، وقال أبو داود صاحب السنن: ابني عبد الله كذاب.

(١) متفق عليه.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) فتح ج ٤ ص ٣٥٦ - ٣٦٢.

٩٤١- (وَأَرَدُّ كَلَامَ بَعْضِ أَهْلِ الْعَصْرِ

فِي بَعْضِهِمْ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ^(*))

٩٤٢- وَرَبَّمَا رَدَّ كَلَامَ الْجَارِحِ

إِذْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ بِأَمْرٍ وَاضِحٍ

وحجتهم التوصل بذلك لصون الشريعة، وأن حق الله ورسوله ﷺ هو المقدم، ولذا قال يحيى بن سعيد القطان، لما قيل له: أما تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماءك عند الله يوم القيامة؟ لأن يكونوا خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ، يقول: لم لم تذب الكذب عن حديثي؟

(واحذر) أيها المتصدي لذلك، المقتفي أثر من تقدمك (من الجرح) لأي راوٍ كان (لأجل) (له) أي لأجل هوى يحملك على التحامل والانحراف، وترك الإنصاف، كالتعصب للمذاهب، والمنافسة على الدنيا، وقد قال ابن دقيق العيد: أعراض المسلمين حفرة من حفر النار وقف على شفيرها طائفتان من الناس، المحدثون والحكام.

(وَأَرَدُّ كَلَامَ بَعْضِ أَهْلِ الْعَصْرِ فِي بَعْضِهِمْ عَنْ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ

(واردد) أيها المحدث (كلام بعض أهل العصر) الواحد (في) حق (بعضهم) بالجرح، أي لا تقبل كلام الأقران المتعاصرين بعضهم في بعض (عن ابن عبد البر) خبر لمحدوف، أي هذا محكي عن الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله، المشهور بابن عبد البر، فإنه عقد لذلك باباً في كتابه جامع بيان العلم وفضله، حيث قال: الصحيح في هذا الباب أن من ثبتت عدالته، وصحت في العلم إمامته، وبه عنايته لم يلتفت إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحه ببينة عادلة تصح بها جرحه على طريق الشهادات. إلخ.

وَرَبَّمَا رَدَّ كَلَامَ الْجَارِحِ إِذْ لَمْ يَكُنْ ذَاكَ بِأَمْرٍ وَاضِحٍ

(وربما رد كلام الجارح) فعل ونائب فاعل، يعني: أنه قد يرد كلام الجارح فيمن جرحه (إذ) تعليلية، أي لأجل أنه (لم يكن ذاك) الجرح، أو ظرفية متعلقة بـ «رد» أي وقت عدم كونه (بأمر واضح) فيه، أي مفسر.

وحاصل معنى البيت: أنه لوجود المتشدد، ومقابله ربما يرد كلام الجارح إذا لم يكن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ذهب ابن عبد البر إلى أنه لا يقبل كلام العلماء في المعاصرين لهم إلا بأمر واضح بين، وأن الجرح يجب أن يكون مفسراً، خصوصاً فيمن عرف بالعلم وصحت عدالته، وعقد لذلك باباً طويلاً في كتاب (جامع بيان العلم وفضله) (١-٢٠٠-١٦٣) قال ابن عبد البر

٩٤٣- (الذهبي: مَا اجْتَمَعَ اثْنَانِ عَلَى

تَوْثِيقِ مَجْرُوحٍ وَجَرَحَ مِنْ عَلَا (*)

٩٤٤- وَتُعْرَفُ الثَّقَةُ بِالتَّنْصِيسِ مِنْ

رَأَوْ وَذَكَرَ فِي مُؤَلَّفٍ زُكِّنَ

مفسراً بأمر يتضح فيه الجرح، كالنسائي في أحمد بن صالح المصري الحافظ، فإنه اتفق الحفاظ على توثيقه، وأن النسائي متحامل عليه، وسببه أنه كان لا يحدث أحداً حتى يسأل عنه، فجاءه النسائي، وقد صحب قوماً من أصحاب الحديث ليسوا هناك، فأبى أحمد أن يأذن له، فعمد النسائي إلى جمع أحاديث قد غلط فيها أحمد بن صالح فشنع فيها ولكن لم يضره ذلك. وبالجملة فهو على ما قيل (من الطويل):

وَعَيْنُ الرِّضَا عَنْ كُلِّ عَيْبٍ كَلِيلَةٌ كَمَا أَنَّ عَيْنَ السُّخْطِ تُبَدِّي الْمَسَاوِيَا

(الذهبي: مَا اجْتَمَعَ اثْنَانِ عَلَى تَوْثِيقِ مَجْرُوحٍ وَجَرَحَ مِنْ عَلَا
(الذهبي) بتخفيف الياء للوزن فاعل لمحذوف، أي قال الذهبي، أو مبتدأ خبره محذوف أي قائل، وهو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ت ٧٤٨ هـ. ومقول القول قوله: (ما اجتمع اثنان) أي رجلان من علماء هذا الشأن (على توثيق) شخص (مجروح) من الضعفاء (و) لا على (جرح) أي تضعيف (من علا) أي شخص ارتفع قدره بكونه ثقة، والمعنى: أن الذهبي وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال، قال: لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة.

ومعنى هذا الكلام كما قال بعض المحققين: أن لم يقع الاتفاق من العلماء على توثيق ضعيف، بل إذا وثقه بعضهم ضعفه غيره كما لم يقع الاتفاق منهم على تضعيف ثقة، فإذا ضعفه بعضهم وثقه غيره، فلم يتفقوا على خلاف الواقع في جرح راو أو تعديله ولفظ «اثنان» في كلامه المراد به الجميع كما يقال: هذا أمر لا يختلف فيه اثنان، أي يتفق الجميع، ولا ينازع فيه أحد. والله أعلم.

ثم ذكر ما يعرف به كون الراوي ثقة تبعاً لابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح فقال:

وَتُعْرَفُ الثَّقَةُ بِالتَّنْصِيسِ مِنْ رَأَوْ وَذَكَرَ فِي مُؤَلَّفٍ زُكِّنَ

٩٤٥- أُفْرِدَ لِلثَّقَاتِ أَوْ تَخْرِيجِ

مُلْتَزِمِ الصَّحَّةِ فِي التَّخْرِيجِ

أُفْرِدَ لِلثَّقَاتِ أَوْ تَخْرِيجِ مُلْتَزِمِ الصَّحَّةِ فِي التَّخْرِيجِ
 (وتعرف الثقة) للراوي (بالتنصيص) عليه (من راو) عنه (و) يعرف أيضاً بـ (ذكر) أي
 ذكر الراوي (في) كتاب (مؤلف زكن) بالبناء للمفعول أي علم ذلك المؤلف، وقوله:
 (أفرد) بالبناء للمفعول (لثقات) أي لذكرهم جملة حالية من ضمير «زكن» أي علم حال
 كونه مفرداً لثقات فقط، ككتاب الثقات لابن حبان، على تساهل فيه، والعجلي، وابن
 شاهين، وغيرهم (أو) يعرف بـ (تخريج ملتزم الصحة) أي مشروط الصحة (في التخريج) أي
 التأليف متعلق بـ «ملتزم».

وحاصل المعنى: أنه يعرف كونه ثقة بتخريج حديثه من يشترط الصحة في كتابه،
 كالشيخين في صحيحيهما، ولا يلتفت إلى من تكلم في بعض من خرجاله، أو من خرج
 على كتابيهما.

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «وارجع البيت، وقوله: «واردد كلام» البيت،
 وقوله: «الذهبي». إلى آخر الباب.
 والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

معرفة من خلط من الثقات

٩٤٦- وَالْحَازِمِيُّ أَلْفَ فَيَمَنْ خَلَطَا

مِنَ الثَّقَاتِ آخِرًا فَأُسْقِطَا (*)

٩٤٧- مَا حَدَّثُوا فِي الْإِخْتِلَاطِ أَوْ يَشْكُ

وَبَاعْتَبَارٍ مِّنْ رَّوَى عَنْهُمْ يُفَكُّ

٩٤٨- كَابَنِي أَبِي عَرُوبَةَ وَالسَّائِبِ

وَذَكَرُوا رِيْعَةً (لَكِنْ أَبِي (**))

معرفة من خلط من الثقات

أي هذا مبحثها، وهو النوع الثامن والثمانون من أنواع علوم الحديث. قال السخاوي رحمه الله: وكان الأنسب ذكره في «من تقبل روايته ومن ترد» كما في الذي قبله، وهو فن مهم عزيز، وفائدة ضبطه تمييز المقبول من غيره، ولذا لم يذكر الضعفاء منهم كأبي معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني؛ لأنهم غير مقبولين بدون التخليط. اهـ (١).

وَالْحَازِمِيُّ أَلْفَ فَيَمَنْ خَلَطَا

مِنَ الثَّقَاتِ آخِرًا فَأُسْقِطَا

وَبَاعْتَبَارٍ مِّنْ رَّوَى عَنْهُمْ يُفَكُّ

كَابَنِي أَبِي عَرُوبَةَ وَالسَّائِبِ

وَذَكَرُوا رِيْعَةً (لَكِنْ أَبِي (**))

(و) الحافظ أبو بكر محمد بن موسى المتوفى سنة (٥٨٤ هـ) (الحازمي) نسبة إلى أحد أجداده (ألف) بالبناء للفاعل، والفاعل ضمير الحازمي، أي صنف الحازمي (٢) جزءاً لطيفاً

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: كتاب الحازمي في معرفة من خلط من الثقات - لم نره، بل لم يره النووي، ورآه الناظم كما حكى ذلك في التدريب (ص ٢٦٣) ونقل أن الحافظ صلاح الدين العلائي ألف فيه أيضاً، ولم يذكر غيرها.

وقد رأينا كتاباً آخر فيه؛ وهو (الاختباط بمعرفة من رُمي بالاختلاط) تأليف الحافظ برهان الدين سبط بن العجمي المتوفى سنة ٨٤١، وقد طبعه العلامة الشيخ محمد راغب الطباخ بمطبعته في حلب سنة ١٣٥٠، وقد أشار برهان الدين إلى كتب العلائي، وذكر أنه لم يقف عليه.

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ربيعة بن أبي عبد الرحمن - هو ربيعة الرأي - نقل ابن الصلاح قولاً أنه تغير في آخر عمره، ونقل الحافظ برهان الدين (ص ١١) عن شيخه العراقي أنه قال: «إن هذا لم نره لغيره، ولا أعلم أحداً تكلم فيه بالاختلاط».

(١) فتح ج ٤ ص ٣٧٠ - ٣٧١.

(٢) ومن ألف فيه صلاح الدين العلائي في جزء اختصره جداً، والحافظ برهان الدين سبط بن العجمي، ولكنه ذكر الثقات وغيرهم، وأحسن مؤلف فيه، تأليف أبي البركات محمد بن أحمد الشهير بابن الكيال وسماه الكواكب النيرات، في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، مطبوع بتحقيق كمال يوسف الحوت.

(في) معرفة (من خلطاً) بتشديد اللام، والألف إطلاقية، (من الثقات) حال من «من»، أي حال كون ذلك المخلط من الثقات، واحترز به من الضعفاء، فإنه لا فائدة في ذكرهم في هذا النوع، لردهم بدونه، كما تقدم في كلام السخاوي (آخرًا) منصوب على الظرفية متعلق بـ «خلط»، أي في آخر عمره، يعني: غالبًا، وإلا فليس قيداً فيه، ومثله قول مالك: إنما يخرف الكذابون.

وحقيقة الاختلاط: فساد العقل، وعدم انتظام الأقوال، والأفعال، إما بخرف، أو ضرر، أو مرض أو عارض من موت ابن، وسرقة مال، أو ذهاب كتب، أو احتراقها (فأسقطاً) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، ونائب فاعله قوله: (ما حدثوا) أي الحديث الذي حدثوا به (في الاختلاط) أي في حالة اختلاطهم (أو) ما (يشك) بالبناء للمفعول، أي يشك فيه هل هو قبل الاختلاط، أو بعده.

وحاصل المعنى: أنه يسقط ما حدث به بعد الاختلاط، أو (شك) فيه وأشكل: أرواه قبل، أو بعد؟ وقبل ما رواه قبل الاختلاط لثقتة.

(وباعتبار من روى عنهم) أي نقل الحديث عن المخلطين متعلق بقوله: (يفك) بالبناء للمفعول أي يزال الإشكال، من فككت العظم فكاً من باب قتل: أزلته من مفصله، والمعنى: أنه يتميز ما حدثوا به قبل الاختلاط وبعده باعتبار الرواة عنهم، فمن نقل قبل الاختلاط قبل، ومن نقل بعده رد.

ثم ذكر أمثلة لهم بقوله: (كابني) بصيغة التثنية مضاف إلى (أبي عروبة)، وما عطف عليه، وصُرف للضرورة، وهو سعيد بن أبي عروبة مهران العدوي، البصري، أبو النضر، أحد كبار الأئمة، وثقاتهم، فقد اختلط اختلاطاً قبيحاً، وطالت مدته، واختلف في ابتدائها^(١)، ف قيل: في سنة خمس وأربعين ومائة، وقيل: في سنة اثنتين وأربعين، وقيل: في سنة ثمان وأربعين، وقيل: سنة ثلاث وأربعين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين ومائة، واختلف في موته، ف قيل: سنة خمسين، أو خمس أو ست أو سبع وخمسين ومائة، وقد سمع منه قبل الاختلاط جماعة، منهم خالد بن الحارث، وروح بن عباد، وابن المبارك،

(١) ذكر في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٤ عن يزيد بن زريع أنه قال: أول ما أنكرنا ابن أبي عروبة يوم مات سليمان التيمي، جئنا من جنازته، فقال: من أين جئتم؟ قلنا: من جنازة سليمان التيمي، فقال: ومن سليمان التيمي؟ وكان موت سليمان سنة ١٤٣ هـ. ويؤيد هذا قول ابن معين: من سمع منه سنة (٤٢) فهو صحيح السماع، ومن سمع بعده فليس صحيحاً.

وعبد الوهاب الثقفي، وغيرهم. وأثبت الناس سماعاً منه عبدة بن سليمان^(١).
 (والسائب) عطف على «أبي»، وهو عطاء بن السائب، الثقفي، الكوفي، أحد
 التابعين، أبو محمد، ويقال: أبو السائب، مات سنة ١٣٦ هـ.
 فقد صرح جماعة من الأئمة باختلاطه، ومن سمع منه قبل الاختلاط فقط أيوب،
 وحماد بن زيد، وزائدة، وزهير، وابن عيينة، والثوري، وشعبة، ووهيب، وغيرهم^(٢)،
 ومن سمع منه بعده فقط إسماعيل ابن عليه، وجريز بن عبد الحميد، وخالد بن عبد الله
 الواسطي، وابن جريج، وعلي بن عاصم، ومحمد بن فضيل، وغيرهم، ومن سمع منه في
 الوقتين معاً: أبو عوانة، وغيره، ووصفه ابن معين بالاختلاط الشديد، لكن قال ابن حبان:
 إنه اختلط بآخره، ولم يفحش حتى يستحق أن يعدل به عن مسلك العدول. اهـ.

(وذكروا) أي العلماء فيمن اختلط، (ربيعه) بالصرف للضرورة، هو ربيعة بن أبي عبد
 الرحمن، فروخ، المدني، أحد الأثبات، شيخ مالك، الشهير بريبعة الرأي، لأنه كان مع
 معرفته بالسنة، قائلاً به، قال ابن الصلاح: قيل: إنه تغير في آخره عمره، وترك الاعتماد
 عليه لذلك، قال العراقي: ولم أقف عليه لغيره، ولا أعلم أحداً تكلم فيه بالاختلاط،
 ولذا قال الناظم: (لكن أبي) بالبناء للمفعول، أي منع هذا القول من الاعتماد عليه،
 لاحتجاج الشيخين به، وتوثيق الحفاظ له، وإنما قال الواقدي: كانوا يتقونه لموضع الرأي،
 على أن عبد العزيز ابن أبي سلمة، قال: قلت لربيعة في مرضه الذي مات فيه: إنا قد
 تعلمنا منك، وربما جاءنا من يستفتينا في الشيء لم نسمع فيه شيئاً، فنرى رأينا خيراً من
 رأيه لنفسه فنفتيه، قال: فقال: أقعدوني، ثم قال: ويحك يا عبد العزيز! لأن تموت جاهلاً
 خير من أن تقول في شيء بغير علم لا، لا، لا، ثلاث مرات، وكانت وفاته في سنة اثنتين
 أو ست وثلاثين أو اثنتين وأربعين، ومائة، بالمدينة، وقال ابن عبد البر: ذمه جماعة من
 أهل الحديث لإغراقه في الرأي. اهـ. وذكر ابن الصلاح جماعة آخرين من المختلطين، ثم

(١) راجع تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٥.

(٢) قد نظمت الرواة الذين أخذوا عن عطاء قبل اختلاطه، فقلت:

يَا أَيُّهَا الطَّالِبُ لِلْفَائِدَةِ	اعْلَمْ هَذَاكَ اللَّهَ لِلسَّمَاةِ
أَنْ عَطَاءُ ابْنِ سَائِبٍ خَلَطَ	فَبِالرَّوَاةِ الْأَخْذُ وَالرَّدُّ انضَبَطَ
فَمَا رَوَى شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ	زُهَيْرُ إِسْرَائِيلَ قُلُ مَرْضَى
أَيْسُوبُ زَائِدَةُ وَابْنُ زَيْدٍ	وَابْنُ عُيَيْنَةَ كَذَا ذُو أَيْدٍ
وَالْخَلْفُ فِي حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ	وَرَجَّحَ الْوَقْفَ تَكُنْ ذَا مَكْرَمَةِ
وَهَكَذَا حَرَرَهُ الْأَعْلَامُ	فَاحْفَظْ فَكُلُّ حَافِظٍ إِمَامُ

طبقات الرواة

٩٤٩- وَالطَّبَقَاتُ لِلرَّوَاةِ تُعْرَفُ

بِالسَّنِّ وَالْأَخْذِ (وَقَدْ تَخْتَلَفُ

٩٥٠- فَالصَّاحِبُونَ بِاعْتِبَارِ الصُّحْبَةِ

طَبَقَةٌ وَفَوْقَ عَشْرِ رُتَبَةٍ*)

قال: اعلم أن من كان من هذا القليل محتجاً به في الصحيحين، أو أحدهما، فإننا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط. اهـ^(١).

(تمة): الزيادات قوله: «والحازمي ألف فيمن». وقوله: «وباعتبار البيت، وقوله: «لكن أبي». والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

طبقات الرواة

أي هذا مبحثها، وهو النوع التاسع والثمانون من أنواع علوم الحديث.

وهو من المهمات، وبينه وبين التاريخ عموم وخصوص وجهي، فيجتمعان في التعريف بالرواة، وينفرد التاريخ بالحوادث، والطبقات بما إذا كان في البدرين مثلاً من تأخرت وفاته عمن لمن يشهدها، لاستلزامه تقديم المتأخر الوفاة، وقد فرق بينهما بعض المتأخرين بأن التاريخ ينظر فيه بالذات، إلى المواليذ والوفيات، وبالعرض إلى الأحوال، والطبقات ينظر فيها بالذات إلى الأحوال وبالعرض إلى المواليذ، ولكن الأول أشبه، قاله السخاوي^(٢). والطبقات جمع طبقة، وهي في الأصل عبارة عن القوم المتشابهين، وفي الاصطلاح ما أشار إليه الناظم بقوله:

وَالطَّبَقَاتُ لِلرَّوَاةِ تُعْرَفُ

بِالسَّنِّ وَالْأَخْذِ (وَقَدْ تَخْتَلَفُ

فَالصَّاحِبُونَ بِاعْتِبَارِ الصُّحْبَةِ

طَبَقَةٌ وَفَوْقَ عَشْرِ رُتَبَةٍ

(والطبقات للرواة) أي رواية الأحاديث مبتدأ خبره جملة قوله: (تعرف) في الاصطلاح

(بالسن) أي باشتراك المتعاصرين في السن، ولو تقريباً وبـ (الأخذ) عن المشايخ، وربما اكتفوا بالاشتراك في التلاقي، وهو غالباً ملازم للاشتراك في السن (وقد تختلف) أي الطبقات، فرب شخصين يكونان من طبقة واحدة، لتشابههما بالنسبة إلى جهة، ومن

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: يعني أن الصحابة باعتبار الصحبة فقط-: طبقة واحدة، وباعتبار درجاتهم

في السبق إلى الإسلام وشهود المغازي وغير ذلك: طبقات تزيد على العشرة كما مضى ذلك.

(١) انظر التقريب والتدريب ج ٢ ص ٣٥١.

(٢) فتح ج ٤ ص ٣٨٤.

٩٥١- وَمِنْ مُفَادِ النَّوعِ أَنْ يُفَصَّلَا

عِنْدَ اتِّفَاقِ الْأِسْمِ وَالَّذِي تَلَا

طبقتين بالنسبة إلى جهة أخرى لا يتشابهان فيها، ولذا قال ابن الصلاح: والباحث الناظر في هذا الفن يحتاج إلى معرفة المواليذ، والوفيات، ومن أخذوا عنه، ومن أخذ عنهم، ونحو ذلك (ف) إذا كان كذلك من اختلاف الطبقات باختلاف الجهات، وأردت بيانه (ف) أقول لك (الصاحبون) أي الصحابة رضي الله عنهم (باعتبار) اشتراكهم في (الصحبة) للنبي ﷺ (طبقة) واحدة (و) باعتبار تفاوتهم في سوابقهم ومراتبهم فهم (فوق عشر رتبة) تمييز منصوب، أي من جهة المرتبة، يعني: أنه إذا نظرنا إلى تفاوت رتبتهم فهم فوق عشر طبقات كما تقدم في معرفة الصحابة، فأنس بن مالك، وأمثاله من صغار الصحابة رضي الله عنهم مع العشرة، وغيرهم، من أكابر الصحابة، من طبقة واحدة، باعتبار الصحبة، وإذا نظرنا إلى السوابق والمراتب فهم دونهم بطبقات.

وعلى النظر الأول عمل ابن حبان وغيره فالصحابة طبقة أولى، والتابعون طبقة ثانية، وأتباع التابعين طبقة ثالثة، وهلم جرأً، وعلى النظر الثاني فعل ابن سعد في الصحابة ومن بعدهم، حيث عدد الطباق في كل منهم، قال الحافظ: ولكل وجه، قال السخاوي: ومنهم من يجعل كما قاله ابن كثير: كل طبقة أربعين سنة، واستشهد له بحديث ضعيف^(١). ثم ذكر فائدته فقال:

وَمِنْ مُفَادِ النَّوعِ أَنْ يُفَصَّلَا عِنْدَ اتِّفَاقِ الْأِسْمِ وَالَّذِي تَلَا

(ومن مفاد) أي فائدة معرفة هذا (النوع) خبر مقدم (أن) مصدرية (يفصلا) بالبناء للمفعول، والألف للإطلاق، وهو في تأويل المصدر مبتدأ مؤخر أي التفصيل والتمييز بين المتشابهين (عند اتفاق الاسم) أي اسم الراويين (والذي تلا) أي تبع الاسم، والمراد به الكنية، ونحوها، مما تقدم في «المتفق والمفترق»، وإنما قال تلاً لأنها تتلو الاسم في الذكر، لأنه يذكر أولاً، ثم تذكر هي بعده.

ومن فائدته أيضاً، إمكان: الاطلاع على تبين التدليس، والوقوف على حقيقة المراد

(١) وهو ما روى: أن رسول الله ﷺ قال: «إن طبقات أمتي خمس طبقات، كل طبقة منها أربعون سنة، فطبقتي وطبقة أصحابي أهل العلم والإيمان، والذين يلونهم إلى الثمانين أهل البر والتقوى، والذين يلونهم إلى العشرين ومائة أهل التراحم والتواصل، والذين يلونهم إلى الستين - يعني ومائة - أهل التقاطع والتدابير، والذين يلونهم إلى المائتين أهل الهرج والحرب». أخرجه ابن ماجه، وهو ضعيف جداً. انظر الكلام عليه في فتح المغيث ج ٤ ص ٣٩٥ - ٣٩٦، وضعيف الجامع الصغير للشيخ الألباني ص ١٨٤.

أوطان الرواة وبلدانهم

٩٥٢- (قَدْ كَانَتْ الْأَنْسَابُ لِلْقَبَائِلِ

فِي الْعَرَبِ الْعَرَبَاءِ وَالْأَوَائِلِ)

٩٥٣- وَأَنْتَسَبُوا إِلَى الْقُرَى إِذْ سَكَنُوا

فَمَنْ يَكُنْ بِبَلَدَيْنِ يَسْكُنْ

٩٥٤- (فَأَنْسَبُ لِمَا شِئْتُ (وَجَمَعْتُ) بِخُسْنٍ)

وَأَبْدَأُ بِالْأَوَّلَى وَبِثُمَّ أَحْسَنُ

من العنينة، هل هي محمولة على السماع، أو مرسلة، أو منقطعة إلى غير ذلك، وصنف في الطبقات جماعة كمسلم، وخليفة بن خياط، وطبقات ابن سعد عظيم كثير الفوائد. (تتمة): قوله: «وقد تختلف» إلى آخر الباب من زياداته. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

أوطان الرواة وبلدانهم

أي هذا مبحثه، وهو النوع التسعون من أنواع علوم الحديث.

وهو نوع مهم جليل يعتني به كثير من علماء الحديث، لاسيما وقد يتبين به الراوي المدلس، وما في السند من إرسال خفي، ويزول به توهم ذلك، ويتميز به أحد المتفقين من الآخر، ومن مظانه الطبقات لابن سعد، وتواريخ البلدان، وأحسن ما ألف فيه وأجمعه: الأنساب لابن السمعاني، وفي مختصره للباب لابن الأثير فوائد مهمة، وكذا للرشاطي الأنساب واختصره المجد الحنفي، واختصر الناظم مختصر ابن الأثير، وزاد فيه الكثير وسماه «لب الباب».

(قَدْ كَانَتْ الْأَنْسَابُ لِلْقَبَائِلِ فِي الْعَرَبِ الْعَرَبَاءِ وَالْأَوَائِلِ)

وَأَنْتَسَبُوا إِلَى الْقُرَى إِذْ سَكَنُوا فَمَنْ يَكُنْ بِبَلَدَيْنِ يَسْكُنْ

(فَأَنْسَبُ لِمَا شِئْتُ (وَجَمَعْتُ) بِخُسْنٍ) وَأَبْدَأُ بِالْأَوَّلَى وَبِثُمَّ أَحْسَنُ

(قد كانت الأنساب) أي الانتساب (للقبائل) أي إليها، وهي جمع قبيلة، وهم بنو أب

واحد، ولهم الشعوب، هي القبائل العظام، وقيل: الجماع الذي يجمع متفرقات البطون،

واحدها شعب، والقبائل هي البطون، وهي للعرب كالأسباط لبني إسرائيل، بل يقال لكل

ما جمع على شيء واحد: قبيل، أخذاً من قبائل الشجرة، وهي غصونها، أو من قبائل

الرأس، وهو أعضاؤها، سُميت بذلك لاجتماعها، والعمائر جمع عمارة بالكسر والفتح،

قيل: الحي العظيم يمكنه الانفراد بنفسه، هـ فمة البطون، هـ السمات جمع بيت، ولهم

٩٥٥- وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ بَلَدَةٍ

فَانْسَبْ لِمَا شِئْتَ وَلِلنَّاحِيَةِ

الأسرة، والبطن، والجذم، والجماع، والجمهور، والحي، والرهط، والذرية، والعتره، والعشيرة، والفخذ، والفصيلة، قاله السخاوي^(١) (في العرب العرباء) الأول: بفتحين، والثاني: بفتح فسكون قال في «ق»: عرب عاربة وعرباء وعربة، صرحاء، ومتعربة ومستعربة، دخلاء (والأوائل) أي المتقدمين، يعني: أن العرب الخُلص، والأوائل كانوا ينتسبون إلى الشعوب، والقبائل، والعمائر والعشائر والبيوت، قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ [الحجرات: ١٣]، وأما العجم فكانوا ينتسبون إلى رسائيقهم، وهي القرى، والبلدان، وكانت بنو إسرائيل تنسب إلى أسباطها (و) لما جاء الإسلام، وانتشر الناس في الأقاليم، والمدن، والقرى، وضاعت الأنساب العربية كثيراً في البلدان المتفرقة «(انتسبوا إلى القرى إذ سكنوا) «إذ» ظرفية، أي وقت سكنائهم فيها، أو تعليلية أي لسكنائهم فيها، يعني: أن العرب انتسبوا إلى القرى التي سكنوها كما كانت العجم تنتسب إليها وهذا وإن وقع في المتقدمين أيضاً فهو قليل، كما أنه يقع في المتأخرين أيضاً، النسبة إلى القبائل بقلة.

والمراد بالقرى محل الإنسان من بلدة، أو ضيعة، أو سكة، وهي الزقاق، أو نحوها، وقد يقع النسبة إلى الصنائع كالخياط، وإلى الحرف كالبرزاز، وتقع ألقاباً، كخالد بن مخلد الكوفي القطواني، وكان يغضب منها.

(فمن يكن ببلدتين) أو القريتين أو نحوهما (يسكن) بأن انتقل من الشام إلى العراق، أو من دمشق إلى مصر، وأردت نسبته (فانسب) أمر من نسبه، من باب نصر: بمعنى عزاه، أي فاعزه (لما شئت) منهما مقتضراً على أحدهما كفلان الشامي، أو العراقي، وهو قليل كما قال النووي (وجمع) أي جمعك بين البلدتين في النسبة (يحسن) بل هو الأحسن من الاختصار على أحدهما (و) لكن (ابداً) في النسبة (ب) البلدة (الأولى) بنقل حركة الهمز إلى اللام ودرجها للوزن، أي بالبلدة التي هي الأولى بالسكنى فيها، فتقول لمن انتقل من الشام إلى العراق: الشامي العراقي (و) كونه (بشم) في الثانية المتقل إليها (أحسن) من عدمها، ومثلها الفاء فتقول: الشامي، ثم العراقي، أو فالعراقي.

وَمَنْ يَكُنْ مِنْ قَرْيَةٍ مِنْ بَلَدَةٍ فَانْسَبْ لِمَا شِئْتَ وَلِلنَّاحِيَةِ

٩٥٦- (كَذَا لِإِقْلِيمٍ أَوْ أَجْمَعَ بِالْأَعْمِ

مُبْتَدَأًا وَذَٰكَ فِي الْأَنْسَابِ عَمٌ

٩٥٧- وَنَاسِبٌ إِلَى قَبِيلٍ وَوَطَنٌ

يَبْدَأُ بِالْقَبِيلِ ثُمَّ مَنْ سَكَنَ

٩٥٨- فِي بَلَدَةٍ أَرْبَعَةَ الْأَعْوَامِ

يُنْسَبُ إِلَيْهَا فَارَوْ عَنْ أَعْلَامِ)

(كَذَا لِإِقْلِيمٍ أَوْ أَجْمَعَ بِالْأَعْمِ

وَنَاسِبٌ إِلَى قَبِيلٍ وَوَطَنٌ

فِي بَلَدَةٍ أَرْبَعَةَ الْأَعْوَامِ

يُنْسَبُ إِلَيْهَا فَارَوْ عَنْ أَعْلَامِ)

(ومن يكن) من الرواة (من قرية) كائنة (من بلدة) كجروول من مكة مثلاً (فانسب) أيها المحدث جوازاً لما شئت من تلك القرية- والبلدة، فتقول فلان الجروولي، أو المكّي (و) انسبه أيضاً، جوازاً (للناحية) التي منها تلك البلدة، كالحجاز في مثالنا، فتقول فيه: فلان الحجازي (كذا) يجوز أن تنسبه (لإقليم)، وفي نسخة الشارح «للاقليم» بالتعريف بنقل حركة الهمزة وحذفها، وهو بكسر الهمزة بوزن قنديل، قال في المصباح: قيل مأخوذ من قلامة الظفر؛ لأنه قطعة من الأرض، قال الأزهري: وأحسبه عربياً، وقال ابن الجواليقي: ليس بعربي محض، والأقاليم عند أهل الحساب سبعة، كل إقليم يمتد من المغرب إلى نهاية المشرق طولاً، ويكون تحت مدار تتشابه أحوال البقاع التي فيه، وأما في العرف فهو ما يختص باسم، ويتميز به عن غيره، فمصر إقليم، والشام إقليم، واليمن إقليم، وعلى هذا فلا فرق بينه وبين الناحية، ولذا قال السخاوي بعد ذكر الناحية: وتسمى الأقليم أيضاً وعلى الأول فهو أوسع من الناحية بكثير، قال الشارح: وهي أقسام الأرض، كالعرب في المثال، فيقال: فلان العربي. اهـ.

(أو اجمع) بينهما (بالأعم) متعلق بقوله: (مبتدأً) أي حال كونك مبتدأً في النسبة بالأعم، فالأعم، وهو الإقليم، ثم الناحية، ثم البلدة، ثم القرية، فتقول: فلان العربي، الحجازي، المكّي، الجروولي (وذاك) أي الحكم المذكور في البلدان، وهو الابتداء بالأعم، فالأعم (في الأنساب) أي القبائل (عم) يعني أن الحكم المذكور يعم الانتساب إلى القبائل، فتبدأ بالأعم، فالأعم، فتقول: فلان القرشي، ثم الهاشمي، ليحصل بالثاني فائدة، لم توجد في الأول، ولا تقول

كونه هاشمياً، كونه قرشياً، بخلاف العكس، ولا يقال: ذكر الأخص يغني عن الأعم، لأنه قد يخفى على بعض الناس، ولا سيما في البطون الخفية كالأشهل من الأنصار، فذكر الأعم لدفع هذا التوهم، وقد يقتصرون على الخاص، وقد يقتصرون على العام، وهو قليل، أفاده في «التدريب»^(١). (وناسب) مبتدأ (إلى قبيل) لغة في قبيلة (و) إلى (وطن) هو محل الإنسان من بلدة، أو ضيعة، أو سكة، وهي الزقاق، أو نحوها، وجملة (يبدأ) خبر المبتدأ، أي يبدأ، في حال الجمع بينهما (ب) النسبة إلى (القبيل) ثم الوطن، أو الصناعة فيقول: فلان القرشي، المكّي، أو الخياط (ثم) إن (من) شرطية (سكن) أي أقام (في بلدة) ونحوها (أربعة الأعوام) أي أربع سنين كاملة (ينسب إليها) جواب «من» مجزوم وهو فصيح أحسن من رفعه، كما أشار إليه ابن مالك بقوله:

وَبَعْدَ مَا ضَرَفُكَ الْجَزَا حَسَنٌ وَرَفَعُهُ بَعْدَ مُضَارِعٍ وَهَنٌ

يعني: أن من أقام ببلدة أربع سنين ينسب إليها أي إلى البلدة التي سكن فيها (فارو) أيها المحدث هذا الكلام حال كونك ناقلاً (عن أعلام) أي أئمة يقتدى بهم، كالعلم الذي يهتدي به المسافر في الطريق وهم عبد الله بن المبارك ومن تبعه.

(تمة): الزيادات في هذا الباب قوله: «قد كانت الأنساب» البيت، وقوله: «فانسب لما شئت، وجمع يحسن»، وقوله: «كذا لإقليم». إلى آخر الباب. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

* * *

الموالي

٩٥٩- وَلَهُمْ مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي

(وَمَالُهُ فِي الْفَنِّ مِنْ مَجَالٍ)

٩٦٠- وَلَا عَتَاقَةَ وَلَا عُلْفَ حَلْفٍ

وَلَا إِسْلَامَ كَمِثْلِ الْجُعْفِيِّ (*)

الموالي

أي هذا مبحثه، وهو النوع الحادي والتسعون من أنواع علوم الحديث. اعلم أن الموالى (١) من الأسماء المشتركة بالاشتراك اللفظي، الموضوع لكل واحد من الضدين، إذ هي موضوعة للمولى من أعلى، وهو المعتق، بكسر التاء، والموالى من أسفل وهو العتق، بفتحها، ومعرفة كل منهما مهمة، أفاده السخاوي.

وصنف في ذلك أبو عمر الكندي بالنسبة إلى المصريين.

وَلَهُمْ مَعْرِفَةُ الْمَوَالِي (وَمَالُهُ فِي الْفَنِّ مِنْ مَجَالٍ)

وَلَا عَتَاقَةَ وَلَا عُلْفَ حَلْفٍ وَلَا إِسْلَامَ كَمِثْلِ الْجُعْفِيِّ

(ولهم) أي للعلماء خبر مقدم لقوله: (معرفة الموالى) من العلماء والرواة.

يعني: أن من المهم عند العلماء أهل الحديث وغيرهم معرفة الموالى بأقسامه، إذ ربما يقع بعدمها خلل في الأحكام الشرعية، فيما يشترط فيه، كالإمامة العظمى، وكفاءة النكاح، والتوارث.

(وما) موصولة مبتدأ، أي الذي (له) خبر مقدم (في الفن) أي فن علوم الحديث وغيره

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ولأه العتاقة أمثلته كثيرة معروفة، وهو أصل الموالى. وولاء الحلف كالإمام

مالك بن أنس، فإنه أصبح حميري صليبة. وهو مولى لتيمة قريش بالحلف. وولاء الإسلام كالبخاري

صاحب الصحيح، فإنه جعفي ولأه؛ لأن جده المغيرة أسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي.

(١) (تنبيه): يطلق المولى على عدة معان نظمناها بقولي:

وَيُطْلَقُ الْمَوْلَى عَلَى مَعَانٍ	قَرَّبْتُهَا بِالنَّظْمِ لِلْمُعَانِي
الْمَالِكِ الْعَبْدِ وَمُعْتَقِ أَتَى	بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ فَكُلُّ نَبْتَا
وَالصَّاحِبِ الْقَرِيبِ كَابْنِ الْعَمِّ	وَالْجَارِ وَالنَّزِيلِ عِنْدَ الْقَوْمِ
وَالْإِنْسَانِ وَالْخَلِيفِ وَالْوَلِيِّ	وَالْعَمِّ وَالشُّرَيْكِ يَا أَخِي
وَالرَّبِّ وَالنَّاصِرِ وَابْنِ الْأَخْتِ	وَالصَّهْرِ وَالنِّعَمِ وَكَسْرًا يَأْتِي
وَمُنْعَمٍ عَلَيْهِ فَسَنَحًا نَبْتَا	وَالنَّبَايِعِ الْمَحَبِّ خَاتَمًا أَتَى
فَهَذِهِ إِحْدَى وَعِدَّةٌ	رَدَّةٌ

(من) زائدة (مجال) مبتدأ مؤخر، أي دوران، وتعلق.

يعني: أن الذي له تعلق في هذا الفن وغيره، إذ هو من الضروريات لاشتراط حقيقة النسب في الإمامة العظمى، وغيرها من الأحكام، ولاستحباب التقديم فيه في الصلاة^(١)، وغيرها، وإن كان قد ورد في الحديث الصحيح «مولى القوم من أنفسهم»^(٢).

وخبر «ما» قوله: (ولا) بالقصر للوزن مضاف إلى قوله: (عتاقة) بالفتح مصدر عتق، كأبي العالية الرياحي، رفيع بن مهران، كان مولى لامرأة من بني رياح، وأبي البختری سعيد بن فيروز الطائي، كان مولى لمن أعتقه من طيء، ومكحول الشامي الهذلي كان مولى لامرأة من هذيل، وعبد الله بن المبارك الحنظلي وغيرهم، مع إطلاق النسبة في كل منهم، بحيث يظن أنه ممن ينسب كذلك صليبة^(٣)، أي من ولد الصلب، وهذا^(٤) وإنه كان قليلاً بالنظر للأصل في الانتساب هو الأغلب في الاستعمال.

وقد يرد به ولاء الحلف، وهو الثاني، كما قال: (ولاء حلف) أي الثاني ولاء حلف بكسر فسكون، ويقال فيه: حلقة أيضاً ومعناه العهد، والحليف: المعاهد يقال: تحالفاً: إذا تعاهدا، وتعاقدا على أن يكون أمرهما واحداً في النصرة والحماية، كما في «المصباح» وأبطل الإسلام ما كان في الجاهلية على الفتن، والقتال بين القبائل، أو الغارات، دون نصر المظلوم، وصلة الأرحام، قاله السخاوي^(٥).

وهم جماعة كمالك بن أنس الإمام، فإنه حميري، أصبحي، صليبة، ولكن لكون نفره أصبح حلفاء عثمان بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي أخي طلحة - نسب يتمياً - وقيل: لأن جده مالك بن أبي عامر كان أجيراً لطلحة بن عبيد الله المذكور حين كان طلحة يختلف في التجارة، كما تقدم في مقسم مولى ابن عباس لملازمته إياه، قال العراقي: وهذا قسم آخر.

وقد يراد به ولاء الإسلام، وهو الثالث كما أشار إليه بقوله: (ولاء إسلام) أي الثالث من الموالى ولاء إسلام، وهو أن يسلم الرجل على يد الرجل فينسب إليه، وذلك (كمثل

(١) قوله: «في استحباب التقديم فيه في الصلاة نظر، إذا المستحب تقديم الأقرب، وإن كان مولى؛ للحديث الصحيح «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ» الحديث، فتبصر.

(٢) أخرجه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) يقال: عربي صليب خالص النسب وامرأة صليبة كريمة المنصب عريقة. أفاده في التاج. ١ هـ.

(٤) أي الانتساب للعتاقة.

(٥) فتح ج ٤ ص ٣٩٩.

التَّارِيخُ

٩٦١- مَعْرِفَةُ الْمَوْلِدِ لِلرَّوَاةِ

مِنْ الْمُهِّمَّاتِ مَعَ الْوَفَاةِ

الجعفي) بضم الجيم ثم مهملة ساكنة بعدها فاء، إمام هذه الصنعة، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، فإنه انتسب كذلك لأن جد أبيه المغيرة كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي والد جد عبد الله بن محمد بن جعفر بن يمان المسندي الجعفي شيخ البخاري.

وكأبي علي الحسن بن عيسى بن ماسرجس، الماسرجسي، بفتح السين وكسرهما، فإنه كان نصرانياً، فأسلم على يد ابن المبارك، فقليل له: مولى ابن المبارك. وقد ينسب للقبيلة مولى مولاها نحو سعيد بن يسار أبي الحباب الهاشمي فإنه لكونه مولى شقران مولى رسول الله ﷺ نسب لبني هاشم، وكعبد الله بن وهب القرشي الفهري المصري، فإنه مولى يزيد بن رمانة، وهو مولى يزيد بن أنيس الفهري. (تتمة): قوله: «وما له في الفن من مجال» من زيادته على العراقي. والله تعالى أعلم بالصواب. وإليه المرجع والمآب.

التَّارِيخُ

بالهمزة وتخفف، ويقال فيه أيضاً: تورخ، أي هذا مبحثه، وهو النوع الثاني والتسعون من أنواع علوم الحديث، وهو آخر ما ذكره الناظم من أنواع علوم الحديث. وهو مصدر أرخت الكتاب بالثقل في الأشهر، والتخفيف لغة، حكاه ابن القطاع: إذا جعلت له تاريخاً، وهو معرب، وقيل: عربي، وهو بيان انتهاء وقته، ويقال: ورخت على البدل، والتورخ قليل الاستعمال، أفاده في «المصباح». وقال السخاوي: وحقيقة التاريخ التعريف بالوقت الذي تنضبط به الأحوال في المواليد، والوفيات، ويلتحق به ما يتفق من الحوادث والوقائع التي ينشأ عنها معانٍ حسنة مع تعديل وتجريح، ونحو ذلك فبينه وبين الوفيات عموم وخصوص من وجه.

وقال الصولي: تاريخ كل شيء غايته، ووقته الذي ينتهي إليه زمنه، ومنه قيل: لفلان تاريخ قومه، أي إليه المنتهى في شرف قومه، أو لكونه ذاكرةً للأخبار وما شاكلها. وأول من أمر به في الإسلام عمر بن الخطاب، وذلك في سنة ست عشرة من الهجرة النبوية من مكة إلى المدينة.

٩٦٢- بِهِ يَبِينُ كَذِبُ الَّذِي ادَّعَى

بِأَنَّهُ مِنْ سَابِقٍ قَدْ سَمِعَا

لأنها فيما قيل غير مختلف فيها بخلاف وقت كل من البعثة والولادة، وأما وقت الوفاة وإن لم يختلف فيه إلا أنه غير مستحسن لتهيجه للحزن والأسف، واختير كون أول السنة من المحرم لكونه شهر الله، وفيه يكسى البيت، ويضرب الورق، وفيه يوم تاب فيه قوم فتيب عليهم.

وهو فن عظيم الوقع من الدين، قديم النفع به للمسلمين لا يستغنى عنه، ولا يعتنى بأعم منه خصوصاً ما هو القصد الأعظم منه، وهو البحث عن الرواة، والفحص عن أحوالهم في ابتدائهم وحالهم واستقبالهم، لأن الأحكام كلها متلقاة من كلام النبي ﷺ وأفعاله وأحواله، والنقلة لذلك هم الوسائط، فكان التعريف بهم من الواجبات، ولذا قام به في القديم والحديث النقاد الحفاظ من أئمة الحديث، وإلى ذلك أشار بقوله:

مَعْرِفَةُ الْمَوْلِدِ لِلرَّوَاةِ مِنْ الْمُهْمَاتِ مَعَ الْوَفَاةِ
بِهِ يَبِينُ كَذِبُ الَّذِي ادَّعَى بِأَنَّهُ مِنْ سَابِقٍ قَدْ سَمِعَا

(معرفة المولد) مبتدأ خبره قوله: «من المهمات» و«المولد» بكسر اللام زمن الولادة، أي معرفة وقت الولادة (للرواة) أي نقلة الأخبار من الصحابة ومن بعدهم كائن (من) الأمور (المهمات) أي تهتم الإنسان في معرفة دينه (مع) معرفة (الوفاة) أي وقت موتهم، ولذلك قال أبو عبد الله الحميدي: ثلاثة أشياء من علوم الحديث يجب تقديم التهمم بها: العلل، والمؤتلف والمختلف، ووفيات الشيوخ، وليس فيه كتاب، يعني على الاستقصاء، وإلا ففيه كتب كـ «الوفيات» لابن زبر، بفتح فسكون، ولابن قانع، وذيل على ابن زبر الحافظ عبد العزيز بن أحمد الكتاني، ثم أبو محمد الأصفهاني، ثم الحافظ أبو الحسن بن المفضل، ثم الشريف عز الدين أحمد بن محمد الحسيني، ثم المحدث أحمد بن أبيك الدمياطي ثم الحافظ أبو الفضل العراقي، وذيل عليه ولده ولي الدين، إلى غير ذلك.

ثم ذكر من فوائده ما أشار إليه بقوله (به) أي بما ذكر من معرفة المولد والوفاة يتعلق بقوله (بين) أي يظهر (كذب) الشخص (الذي ادعى) لنفسه (بأنه من سابق) من الشيوخ (قد سمعنا) الحديث: يعني: أنه بمعرفة مواليد الرواة ووفياتهم، وكذا قدومهم البلد الفلاني، يتبين كذب من يدعي الرواية من مشايخ لم يلقيهم، فقد ادعى قوم الرواية عن قوم، فنظر في التاريخ، فظهر أنهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بسنين كما سأل إسماعيل بن

٩٦٣- مَاتَ بِإِحْدَى عَشْرَةِ النَّبِيِّ، وَفِي

ثَلَاثَ عَشْرَةِ أَبُو بَكْرٍ قُفِي

٩٦٤- وَبَعْدَ عَشْرِ عُمَرُ، وَالْأُمَوِي

آخِرَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، عَلِي

٩٦٥- فِي الْأَرْبَعِينَ، وَهُوَ وَالثَّلَاثُ

سِتِّينَ عَاشُوا بَعْدَهَا ثَلَاثُ

عياش رجلاً اختباراً أي سنة كتبت عن خالد بن معدان؟ فقال: سنة ثلاث عشرة ومائة، فقال: أنت تزعم أنك سمعت منه بعد موته بسبع سنين. فإنه مات سنة ١٠٦ وقيل (٥) وقيل (٤) وقيل (٣) وقيل (٧) وسأل الحاكم محمد بن حاتم الكسي^(١) عن مولده لما حدث عن عبد بن حميد، فقال: سنة ٢٦٠. فقال: هذا سمع من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة.

ولذا قال حفص بن غياث القاضي: إذا اهتمم الشيخ فحاسبوا بالسنين، يعني سنّه وسن من كتب عنه، وقال الثوري: لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ، وقال حسان بن يزيد: لن نستعن على الكذابين بمثل التاريخ، نقول للشيخ: سنة كم ولدت؟ فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه.

ومن فوائده أيضاً: أنه يتبين به ما في السند من انقطاع أو إعضال، أو تدليس، أو إرسال ظاهر أو خفي، للوقوف به على أن الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه، أو عاصره، ولكن لم يلقه، لكونه في غير بلده، وهو لم يرحل إليها مع كونه ليس له منه إجازة، أو نحوها، وكون الراوي عن بعض المختلط سمع منه قبل الاختلاط، ويتبين به أيضاً النسخ والمنسوخ إلى غير ذلك.

ثم ذكر كثيراً من عيون الوفيات، فقال:

ثَلَاثَ عَشْرَةَ أَبُو بَكْرٍ قُفِي

مَاتَ بِإِحْدَى عَشْرَةِ النَّبِيِّ، وَفِي

آخِرَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، عَلِي

وَبَعْدَ عَشْرِ عُمَرُ، وَالْأُمَوِي

سِتِّينَ عَاشُوا بَعْدَهَا ثَلَاثُ

فِي الْأَرْبَعِينَ، وَهُوَ وَالثَّلَاثُ

(مات بإحدى) أي في سنة إحدى (عشرة) بسكون الشين على إحدى لغاتها، من الهجرة

(النبي) بتخفيف الياء للوزن، ﷺ، في شهر ربيع الأول يوم الاثنين، وهذا لا خلاف فيه،

والخلاف إنما هو في ضبطه من الشهر بعدد معين، فقليل : لاثنتي عشرة ليلة خلت منه، وهو الراجح، وقيل : في مستهله، وقيل : لليلتين خلتا منه، وقيل غير ذلك (وفي) سنة (ثلاث عشرة) بتنين عشرة للضرورة متعلق بـ «قفي» (أبو بكر) الصديق رضي الله عنه مبتدأ خبره جملة (قفي) بالبناء للمفعول أي أكرم بمعنى أن الله أكرمه حيث أحقه بحبيبه ﷺ، يقال : قفوته أقفوه إذا أكرمته، أو بمعنى دفن، يقال : قفي العشب فهو مقفو، وقد قفاه السيل : إذا حمل الماء التراب عليه، أو بمعنى اختير، يقال : فلان قفوتي بكسر فسكون أي خيرتي، أفاد هذه المعاني في لسان العرب، والمعنى : أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه اختاره الله لرفقة نبيه ﷺ أو دفن عنده، أو أكرمه الله بذلك يوم الاثنين في جمادى الأولى سنة ١٣ هـ، وقيل غير ذلك (وبعد عشر) من وفاة الصديق رضي الله عنه قتل (عمر) بن الخطاب رضي الله عنه أي سنة ٢٣ هـ، بلا خلاف في ذلك، ودفن في مستهل المحرم سنة ٢٤، وقول من قال : إنه قتل لأربع أو ثلاث بقين من ذي الحجة، مراده طعن أبي لؤلؤة له، فإنه كان عند صلاة الصبح يوم الأربعاء، لأربع، وقيل : لثلاث بقين منه، وعاش بعد ذلك ثلاثة أيام، ودفن مع صاحبيه في بيت عائشة رضي الله عنهم (و) قتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان (الأموي) نسبة إلى أمية بن عبد شمس بن عبد مناف أحد أجداده (آخر خمس وثلاثين) من الهجرة في ذي الحجة يوم الجمعة ١٨ منه، وقيل : سنة ٣٦، وفيه أقوال آخر، ودفن ليلة السبت بين المغرب والعشاء بالبقيع، وعمره قيل : ٨٠، وقيل : ٨٣ سنة وأشهرًا، وهو الصحيح، وقيل : ٨٦، وقيل : ٨٨، وقيل : لم يبلغ ٨٠، قتله جبلة بن الأيهم، رجل من أهل مصر، وقيل غيره، وقتل (علي) بن أبي طالب رضي الله عنه (في) شهر رمضان من العام (الأربعين) من الهجرة، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي، أحد الخوارج، واختلف في وقت قتله من الشهر المذكور، فقليل : ١١ ليلة خلت منه وقيل : ليلة الجمعة ١٣ ليلة خلت منه وقيل : يوم الجمعة ١٧ وقيل في ليلتها، وبه جزم الذهبي تبعًا لابن حبان، وقيل غير ذلك، واختلف في محل دفنه، قيل : في قصر الإمارة، أو في رحبة الكوفة، أو عند باب كندة، وقبره مجهول (وهو) أي علي بن أبي طالب رضي الله عنه (والثلاث) الأولون النبي ﷺ، وأبو بكر، وعمر رضي الله عنهما (ستين) سنة (عاشوا) في الدنيا (بعدها) أي بعد الستين (ثلاث) سنوات، يعني أنها اتفقت في كونها ثلاثًا وستين على القول الأصح في كلهم، فالقول به في النبي ﷺ هو الذي عليه الجمهور، وصححه ابن عبد البر، بل حكى فيه الحاكم الإجماع، وقيل : ٦٠

٩٦٦- وَطَلَحَهُ مَعَ الزُّبَيْرِ قَتْلًا

فِي عَامِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ كِلَا

٩٦٧- وَفِي ثَمَانِي عَشْرَةَ تُوفِّي

عَامَرٌ، ثُمَّ بَعْدَهُ ابْنُ عَوْفٍ

وقيل: ٦٥ وقيل: ٦٢ وقيل غير ذلك، والقول في الصديق رضي الله عنه هو قول الأكثر، وصححه الذهبي، وغيره، وقيل: ٦٥ وقيل: ٦٣ وثلاثة أشهر واثنا عشر يوماً. والقول في عمر، هو قول الجمهور وصححه المزي، وقيل: ٥٤ وقيل: ٥٥ وقيل: غير ذلك.

والقول به في علي مروي عن ابن الحنفية، وابن عمر، وهو قول ابن إسحاق، وأبي بكر بن عياش، وأبي نعيم الفضل بن دكين، وآخرين، وصححه ابن عبد البر، وقيل: ٥٧ وقيل: ٥٨ وقيل: ٦٢ وقيل غير ذلك.

وَطَلَحَهُ مَعَ الزُّبَيْرِ قَتْلًا فِي عَامِ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ كِلَا

(وطلحه) - بالصرف للضرورة - ابن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن تميم بن مرة التيمي أبو محمد المدني، أحد العشرة، وأحد الستة الشورى، وأحد الثمانية الذي سبقوا إلى الإسلام، رضي الله عنه (مع الزبير) بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى ابن قصي بن كلاب الأسدي، حواري رسول الله ﷺ، وابن عمته صفية، وأحد العشرة السابقين رضي الله عنهم (قتلا) بالبناء للمفعول، والألف ضميرهما في وقعة الجمل (في عام ست وثلثين) من الهجرة، بل قيل: في شهر واحد، ويوم واحد، واختلف في شهر وقعة الجمل التي كانت بناحية الطَّفِّ، قيل: لعشر خلون من جمادى الآخرة، ثم قيل: يوم الجمعة، وقيل: يوم الخميس، وعليه الجمهور، وقيل: كانت الوقعة في جمادى الأولى، وقيل غير ذلك، وقاتل طلحة هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بلا خلاف، أخذاً بثأر عثمان فيما زعم، وقاتل الزبير عمرو بن جرموز غدرًا في مكان يقال له: وادي السباع منصرفه من الجمل، لما جرى بينه وبين علي مما قال لهما النبي ﷺ حيث قال للزبير: إنك تقاتل عليًّا وأنت ظالم له فذكره علي ذلك فتذكر، فانصرف، وكان مبلغ سنه حين قتلًا ٦٤ سنة على الراجح، وفيه أقوال آخر، وقوله (كلا) توكيد للضمير نائب فاعل قتل حذف منه المضاف إليه للضرورة أي كلاهما.

وَفِي ثَمَانِي عَشْرَةَ

بِهِ ابْنُ عَوْفٍ

٩٦٨- بَعْدَ ثَلَاثِينَ بَعَامَيْنِ ، وَفِي

إِحْدَى وَخَمْسِينَ سَعِيدٌ، وَفِي

٩٦٩- سَعْدٌ بِخَمْسَةِ تَلِي خَمْسِينَ

(فَهُوَ آخِرُ عَشْرَةِ يَقِينَا) (*)

بَعْدَ ثَلَاثِينَ بَعَامَيْنِ ، وَفِي

سَعْدٌ بِخَمْسَةِ تَلِي خَمْسِينَ

(فَهُوَ آخِرُ عَشْرَةِ يَقِينَا) (*)

(وفي ثمانين) بسكون الياء للوزن (عشرة) بسكون الشين لغة، وبالتنوين للضرورة، يعني في سنة ثمانين عشرة من الهجرة والجار متعلق بـ (توفي) بالبناء للمفعول، أي مات (عامر) بمنع الصرف للوزن بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري، أبو عبيدة الأمين، أحد العشرة، شهد بدرًا، مات في طاعون عمواس بفتحات آخره مهملة، وقد تسكن الميم، موضع بالشام، وعمره ثمان وستون سنة بلا خلاف، في الأمرين. قاله في التدريب^(١) (ثم) توفي (بعده) أي بعد عامر المذكور عبد الرحمن (ابن عوف) بن عبد عوف، بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب الزهري، أبو محمد المدني، أحد العشرة، وهاجر الهجرتين، وأحد الستة (بعد ثلاثين) سنة (بعامين) أي معهما، بمعنى أنه توفي سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة على القول المشهور، وقيل: إحدى، أو اثنتين، وقيل: ثلاث، ودفن بالقيع ومبلغ سنه ٧٣ سنة، وقيل: خمس، وهو الأشهر، واقتصر عليه ابن الصلاح، وقيل: ٨ وأوصى لكل من شهد بدرًا بأربعمائة دينار، وكانوا مائة نفس، وصولحت إحدى زوجاته عن ربع الثمن بثمانين ألفًا.

(و) توفي (في) سنة (إحدى وخمسين) من الهجرة (سعيد) هو ابن زيد بن عمرو بن

(١) ج ٢ ص ٣٣٠.

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: ذكر الناظم بعض التواريخ المهمة لوفيات الأعلام البارزين في تاريخ

الإسلام، وهم: «محمد رسول الله ﷺ»، توفي ضحى يوم الاثنين ١٢ ربيع الأول سنة ١١ من الهجرة. أبو بكر الصديق: ليلة الثلاثاء ٢٢ جمادى الآخرة سنة ١٣. عمر بن الخطاب. يوم الجمعة آخر ذي الحجة سنة ٢٣. عثمان بن عفان: أيام التشريق في ذي الحجة سنة ٣٥. علي بن أبي طالب: في ٢١ رمضان سنة ٤٠. وكان عمر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعلي حين وفاة كل منهم ٦٣ سنة على الراجح عند المؤرخين، وكانت سن عثمان حين قتل ٨٢ سنة. طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام: قتل في وقعة الجمل سنة ٣٦. أبو عبيدة عامر بن الجراح: مات بطاعون عمواس سنة ١٨. عبد الرحمن بن عوف: سنة ٣٢. سعيد بن زيد: سنة ٥١. سعد بن أبي وقاص: سنة ٥٥، فسعد هو آخر من مات من العشرة المبشرين بالجنة من غير خلاف.

٩٧٠- وَعِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابِ وَصَلُّوا

عِشْرِينَ بَعْدَ مِائَةِ تَكْمَلُ

٩٧١- سِتُّونَ فِي الْإِسْلَامِ حَسَّانٌ، يَلِي

حُوطِطٌ، مَخْرَمَةُ بْنُ نُوفَلٍ

نفيل العدوي أحد العشرة، وقيل: سنة ٥٠ وقيل: ٥٢ وقيل: ٥٨ وهذا غير صحيح، وكانت وفاته بالعقيق، وحمل إلى المدينة، فدفن بها، وقيل: بالكوفة، وصلى عليه المغيرة ابن شعبه، ودفن بها، وهذا لا يصح، وسنه بضع وسبعون سنة، إما ثلاث، أو أربع (وقفي) بالبناء للمفعول، أكرم، أو دفن، أو اختير، على ما قدمنا في معناها (سعد) نائب فاعل «قفي» هو ابن أبي وقاص مالك بن أهيب الزهري أحد العشرة المدني، شهد بدرًا والمشاهد (بخمسة) من السنين (تلي) تلك الخمسة (خمسينا) عامًا من الهجرة، يعني أنه مات سنة ٥٥ من الهجرة، وهو المشهور الراجح، وقيل: إحدى أو أربع، أو ست، أو سبع، أو ثمان، بعد الخمسين ذلك في قصره بالعقيق، وحمل على أعناق الرجال إلى المدينة، فدفن بالبقيع، وعمره قيل: ٧٣ واقتصر عليه ابن الصلاح، وقيل: ٧٤ وقيل: اثنان، أو ثلاث وثمانون (ف) إذا علمت ما تقدم من الأقوال الراجحة، علمت أن سعدًا هذا (هو آخر عشرة) أي الذين بشروا بالجنة، في حديث واحد، حيث قال رسول الله ﷺ: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وأبو عبيدة عامر بن الجراح في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة». رواه الترمذي، وغيره، وورد التبشير لغير هؤلاء أيضًا إلا أن هؤلاء جمعوا في حديث واحد، وقوله: «يقينًا» أي موتًا تميز للنسبة في قوله: هو آخر عشرة، واليقين الموت كما في «ق» وقيل: هو حقيقة، وقيل: مجاز من تسمية الشيء بما يتعلق به، أفاده بعض محشي «ق».

ولما أتم ذكر وفيات العشرة، أتبعه بذكر المعمرين من الصحابة رضي الله عنهم فقال:

وَعِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابِ وَصَلُّوا عِشْرِينَ بَعْدَ مِائَةِ تَكْمَلُ

سِتُّونَ فِي الْإِسْلَامِ

(وعدة) أي جماعة متعددون (من الصحاب) بالكسر جمع صاحب بمعنى أصحاب

رسول الله ﷺ، ف «عدة» مبتدأ و«من الصحاب» صفته، وخبره جملة قوله (وصلوا) في

العمر (عشرين) سنة حال كونهما (بعدهما) من السنين (تكملا) بالبناء للمفعول من التكميل

٩٧٢- ثُمَّ حَكِيمٌ، حَمْنٌ، سَعِيدٌ،

وَأَخْرُونُ مُطَلَّقًا (لَبِيدٌ

صفة لـ «مائة»، أي مكملة، بمعنى أنها لا نقص فيها، منها ستون في الجاهلية و (ستون في الإسلام) يعني أن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عاشوا مائة وعشرين سنة، ستون في الجاهلية وستون في الإسلام، ثم ذكرهم بقوله:

..... حَسَّانٌ، يَلِي حُوَيْطِبٌ، مَخْرَمَةُ بْنُ نُوفَلٍ
ثُمَّ حَكِيمٌ، حَمْنٌ، سَعِيدٌ

(حسان) خبر لمحذوف أي هم حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام، أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو الوليد، وقيل: أبو الحسام الأنصاري، الخزرجي، شاعر رسول الله ﷺ، فإنه عاش ١٢٠ سنة في الجاهلية وستين في الإسلام، قال ابن عبد البر: بالاتفاق، وسيأتي عام وفاته و (يلي حويطب) بالحاء والطاء المهملتين مصغراً ابن عبد العزى بن أبي قيس العامري صحابي، أسلم يوم الفتح، وكان عارفاً بأحوال مكة، أخرج له البخاري، ومسلم والنسائي، قاله في التقريب. فإنه عاش مائة وعشرين، نصفها في الجاهلية، ونصفها في الإسلام، كما رواه الواقدي، وتوفي سنة ٥٤ وقيل: ٥٢ و (مخرمة) بفتح الميمين بينهما خاء ساكنة (بن نوفل) بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة الزهري، والد مسور، له ولولده صحبة أسلم عام الفتح، وتوفي سنة ٥٤ وهو ابن ١٢٠ كما جزم به أبو زكريا بن منده، وقيل: ١١٥ (ثم حكيم) مكبراً هو ابن حزام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب القرشي الأسدي ابن أخي خديجة أم المؤمنين، رضي الله عنهما فإنه عاش ١٢٠ سنة في الجاهلية، وستين في الإسلام، على الأصح (وحنن) بفتح الحاء المهملة ثم ميم ساكنة بعدها نون مفتوحة، ثم أخرى على المعتمد، وضبطه بعضهم بزاي بدل النون الثانية مشتق من الحمز وهي الصعوبة ونونه زائدة، ابن عوف أخو عبد الرحمن ابن عوف، ذكر الزبير بن بكار، والدارقطني، وابن عبد البر، أنه عاش ستين في الجاهلية وستين في الإسلام، ومات سنة ٥٤. قاله في التدريب، ولم يرو عن النبي ﷺ إلا ثلاثة أحاديث. قاله الناظم في ریح النسرین^(١) وأقام بمكة إلى أن مات، ولم يهاجر، ولم يدخل المدينة، قاله في «الإصابة» و (سعيد) بن يربوع بن عنكثة بن عامر بن مخزوم،

(١) رسالة اختصرها الناظم من كتاب الحافظ ابن منده فيمن عاش من الصحابة (١٢٠) سنة، وهي مطبوعة

٩٧٣- عَاصِمٌ، سَعْدٌ، نَوْفَلٌ، مُتَنَجِّعٌ^(*)

لَجْلَاجٌ، أَوْسٌ، وَعَدِيٌّ، نَافِعٌ

٩٧٤- نَابِغَةٌ). ثُمَّةَ حَسَّانٍ أَنْفَرَدَ

أَنْ عَاشَ ذَا أَبٍ وَجَدَهُ وَجَدٌ

أبو هود، أسلم قبل الفتح، وقيل: هو من مسلمة الفتح، كان اسمه صرمًا فسماه النبي ﷺ سعيداً مات سنة ٥٤ بالمدينة النبوية، وقيل: بمكة، وعاش ١٢٠ سنة، ستين في الجاهلية، ستين في الإسلام، وقيل: عمره (١٢٤).

فهؤلاء الستة كلهم معمرين سنة نصفها في الجاهلية، ونصفها في الإسلام على خلاف تقدم في بعضهم.

ولما كان في الصحابة من عاش ١٢٠ سنة مطلقاً ذكرهم بقوله:

وَأَخَرُونَ مُطْلَقًا (لَبِيدٌ

عَاصِمٌ، سَعْدٌ، نَوْفَلٌ، مُتَنَجِّعٌ لَجْلَاجٌ، أَوْسٌ، وَعَدِيٌّ، نَافِعٌ

نَابِغَةٌ).

(و) وصل هذا المقدار من العمر قوم (آخرون) من الصحابة رضي الله عنهم، يعني أنهم عاشوا ١٢٠ سنة (مطلقاً) أي من غير توزيع نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام لعدم العلم بها، لتقدم وفاتهم على المذكورين أو تأخرها، أو لعدم معرفة تاريخها، قاله السخاوي^(١).

وهم (لبيد) بفتح اللام وكسر الباء مكبراً، ابن ربيعة بن مالك بن جعفر العامري، كان شاعراً، من فحول الشعراء، فارساً شجاعاً سخياً عاش ١٢٠، وقيل: ١٤٠ وقيل ١٥٧، و(عاصم) بترك التنوين للوزن ابن عدي بن الجعد بن العجلان العجلاني، يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبا عمر، وهو أخو معن بن عدي، وهو الذي سأل رسول الله ﷺ لعويمير العجلاني عن الواجد مع زوجته رجلاً، توفي سنة ٤٥ وقد عاش ١١٥ سنة، وقيل: ١٢٠ سنة و(سعد) بن جنادة بضم الجيم العوفي، الأنصاري، والد عطية العوفي، من عوف بن ثعلبة ابن سعد بن ذبيان، عاش كما روى حفيده الحسن بن عطية ١٢٠ سنة، و (نوفل) بفتح

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو المتنجع النجدي، وتنظر ترجمته في صحيفة ١٣٧ من الجزء السادس من

الإصابة للحافظ ابن حجر العسقلاني.

(١) فتح ج ٤ ص ٣٣٧.

فسكون ابن معاوية بن عمرو الديلي، ويقال: نوفل بن معاوية بن عروة الديلي، ويقال: الكناني، وهو من بني الدليل بن بكر، وقيل: إنه عمرٌ في الجاهلية ٦٠ سنة، وفي الإسلام ٦٠ سنة، سكن المدينة حتى توفي زمن الوليد بن معاوية.

وعلى هذا القول فهو من القسم الأول، و (منتجع) جد ناجية ذكره العسكري في الصحابة وكان من أهل نجد، وكان له مائة وعشرون سنة، قال السخاوي: ولا يصح حديثه. اهـ. قلت: ضبطه الشارح الترمسي بصيغة اسم الفاعل، ولم أجد من ضبطه غيره، والله أعلم. و(الجلاج) بجيمين وترك التنوين للوزن، العامري، والد خالد والعلاء، عاش ١٢٠ سنة، و(أوس) بن مغراء، أو ابن تميم بن مغراء، من بني أنف الناقة، السعدي، شاعر اشتهر في الجاهلية، عاش ١٢٠ سنة. ذكره الصريفي (وعدي) بن حاتم بن عبد الله ابن سعد بن الحشرج، الطائي، يكنى أبا طريف، وقيل: أبو وهب، وأبوه حاتم هو الجواد المشهور، الذي يضرب به المثل، وفد عدي على النبي ﷺ سنة تسع، وقيل: عشر، فأسلم وكان نصرانيًا، ذكر ابن سعد، وخليفة أنه توفي سنة ٦٨، عن ١٢٠ سنة، وقيل ١٦٠، وقيل ١٦٧، و(نافع) بن سليمان العبدى، روى ابن إسحاق عن ولده سليمان، قال: مات أبي وله ١٢٠ سنة، وكذا ذكر ابن قانع و (نابغة) الجعدي الذي قال له رسول الله ﷺ: «لا يفضض الله فاك»، فما سقطت له سن، قال القاضي عياض في «الشفاء»: عاش ١٢٠ سنة. ووافقه على ذلك الحافظ الصريفي.

قال الناظم في «ريح النسر» فيمن عاش من الصحابة مائة وعشرين: وهو وهم، فإنما عاش ٢٢٠ سنة، قال ابن قتيبة، وما ذاك بمنكر، لأنه قال في شعره: ثلاثة أهلين أفنيتهم، وقد سأله عمر بن الخطاب رضي الله عنه: كم لبثت مع كل أهل؟ فقال: ستين سنة، فهذه مائة وثمانون، ثم عمر بعده إلى أيام ابن الزبير، انتهت.

وقيل: عاش غير ذلك واختلف في اسمه فقيل: قيس بن عبد الله وقيل: عبد الله بن قيس، وقيل: حيان بن قيس بن عبد الله، وقيل: قيس بن عبد الله بن عدس بن ربيعة، وقيل له: النابغة، لأنه قال الشعر في الجاهلية، ثم أقام مدة نحو ثلاثين سنة، لا يقول الشعر، ثم نبغ فيه، فقله، فسمي النابغة.

فهؤلاء العشرة عاشوا ١٢٠ مطلقًا على خلاف تقدم في بعضهم قال: ومن التابعين أبو عمرو الشيباني، وزر بن حبيش. اهـ. وقال السخاوي: وفي المعمرين جماعة من الصحابة ممن زاد

٩٧٥- (ثُمَّ حَكِيمٌ مُفْرَدٌ بَانَ وَلِدٌ

بِكَغْبَةِ وَمَا لَغَيْرِهِ عُهُدٌ)

سَنَهُمْ عَلَى الْقَدْرِ الْمَذْكُورِ، مِنْهُمْ سَلْمَانُ الْفَارَسِيُّ، فَرَوَى أَبُو الشَّيْخِ قَالَ: أَهْلُ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّهُ عَاشَ ٣٥٠ سَنَةً فَأَمَّا ٢٥٠ فَلَا يَشْكُونُ فِيهَا، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ نَحْوَ هَذَا: ثُمَّ رَجَعْتَ عَنْ ذَلِكَ، وَظَهَرَ لِي أَنَّهُ مَا زَادَ عَلَيَّ ٨٠^(١) سَنَةً وَمِنْهُمْ قَرْدَةُ، أَوْ فَرُودَةُ بْنُ نَفَاثَةَ السَّلُولِيِّ، قِيلَ: إِنَّهُ عَاشَ ١٤٠ سَنَةً، وَقِيلَ: ١٥٠. ١. هـ. كَلَامُ السَّخَاوِيِّ بِاخْتِصَارٍ وَزِيَادَةٍ^(٢).

..... ثَمَّةَ حَسَّانٍ أَنْفَرَدَ أَنْ عَاشَ ذَا أَبٍ وَجَدَهُ وَجَدٌ

(ثَمَّة) هِيَ «ثَم» الْعَاطِفَةُ زَيْدَتْ عَلَيْهَا هَاءُ التَّأْنِيثِ، أَيِ ثَمَّ بَعْدَ أَنْ عَرَفْتَ مَا تَقْدِمُ فَاعْلَمْ أَنَّهُ (حَسَّان) مُبْتَدَأٌ، خَبَرَهُ جُمْلَةُ قَوْلِهِ (أَنْفَرَدَ) عَنْ نَظَائِرِهِ بـ (أَنْ عَاشَ ذَا) أَيِ الْعُمُرِ الْمَذْكُورِ لَهُ وَلِنَظَائِرِهِ وَهُوَ ١٢٠ سَنَةً (أَب) لَهُ فَاعِلٌ «عَاشَ» وَهُوَ ثَابِتٌ (وَجَدَهُ) وَهُوَ الْمُنْذَرُ (وَجَدَ) أَبْيَهُ، وَهُوَ حَرَامٌ يَعْنِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ حَسَّانٍ، وَأَبَائِهِ إِلَى حَرَامٍ عَاشُوا ١٢٠ سَنَةً، وَلَا يَعْرِفُ ذَلِكَ فِي الْعَرَبِ لِغَيْرِهِمْ، كَذَا أَوْرَدَهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ حَفِيدِ حَسَّانٍ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَفِي آخِرِهِ قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَلَدَ حَسَّانٍ إِذَا ذَكَرَ هَذَا الشَّيْءَ اسْتَلْقَى عَلَى فَرَّاشِهِ، وَضَحَكَ، وَتَمَدَّدَ لِسُرُورِهِ يَأْمَلُ حَيَاتِهِ كَذَلِكَ، فَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ٤٨ سَنَةً.

قَالَ النَّازِمُ فِي «رِيحِ النَّسْرِينَ»: وَشَبَّ هَذَا أَنْ لِسَانَهُ يَصِلُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَنَحْرِهِ، وَكَذَلِكَ كَانَ أَبُوهُ وَجَدَهُ، وَابْنُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

(ثُمَّ حَكِيمٌ مُفْرَدٌ بَانَ وَلِدٌ بِكَغْبَةِ وَمَا لَغَيْرِهِ عُهُدٌ)

(ثَمَّ حَكِيمٌ) هُوَ ابْنُ حَزَامِ الْمُتَقَدِّمِ (مُفْرَدٌ) عَنْ غَيْرِهِ (بَانَ) مُصَدَّرَةٌ (وَلَدَ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ (بِكَغْبَةٍ) أَيِ دَاخِلُهَا، صَرَفَهَا لِلْوَزْنِ، يَعْنِي أَنَّهُ أَنْفَرَدَ بِمِزْيَةٍ عَلَى غَيْرِهِ، وَهِيَ وَلَادَتُهُ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ (وَمَا لَغَيْرِهِ) أَيِ حَكِيمٍ (عُهُدٌ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ، أَيِ عَرَفَ، أَيِ لَمْ يَعْرِفْ هَذَا لِغَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ، وَذَلِكَ أَنَّ أُمَّهُ دَخَلَتْ الْكَعْبَةَ مَعَ نِسْوَةٍ مِنْ قَرِيْشٍ، وَهِيَ حَامِلٌ، فَأَخَذَهَا الطَّلُقُ، فَوَلَدَتْ حَكِيمًا بِهَا، وَذَلِكَ قَبْلَ عَامِ الْفِيلِ بِثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَمَا فِي الْمُسْتَدْرَكِ مِنْ أَنَّ عَلِيًّا وَلَدَ فِيهَا ضَعِيفٌ.

(١) وَتَعَقَّبَهُ الْحَافِظُ فِي الْإِصَابَةِ بِأَنَّهُ مَا ذَكَرَ مُسْتَنَدُهُ فِي ذَلِكَ، فَانْظُرْهُ.

- ٩٧٦- وَمَاتَ مَعَ حَسَّانَ عَامَ أَرْبَعٍ
مَنْ بَعْدَ خَمْسِينَ (عَلَى تَنَازُعٍ) (*)
- ٩٧٧- لِمِائَةٍ وَنِصْفِهَا التُّغْمَانُ
وَبَعْدُ إِحْدَى عَشْرَةَ سُفْيَانُ (*)
- ٩٧٨- وَمَالِكٌ فِي التَّسْعِ وَالسَّبْعِينَ
وَالشَّافِعِيُّ الْأَرْبَعُ مَعَ قَرْنَيْنَا

وَمَاتَ مَعَ حَسَّانَ عَامَ أَرْبَعٍ مَنْ بَعْدَ خَمْسِينَ (عَلَى تَنَازُعٍ)
(ومات) حكيم (مع حسان) بن ثابت السابق (عام أربع من بعد خمسين) يعني : أن
حكيمًا وحسانًا ماتا في سنة واحدة سنة ٥٤ من الهجرة في المدينة النبوية ، وقيل غير هذا في
وفاتيهما ، فقد قيل : إن حكيمًا مات سنة ٥٠ ، وقيل : ٥٨ ، وقيل ، وهو للبخاري ، سنة
٦٠ ، لكن الأول الذي في النظم وهو الأصح ، كما قال ابن حبان ، وجزم به ابن عبد البر ،
وقيل في وفاة حسان سنة ٥٠ وقيل : قبل ٤٠ في خلافة علي وقيل : سنة ٤٠ إلا أن الأصح
هو الذي في النظم ، كما جزم به الذهبي في العبر .
ولما ذكر المعمرين من الصحابة رضي الله عنهم أتبعه بذكر أصحاب المذاهب المتبوعة ،
فقال :

لِمِائَةٍ وَنِصْفِهَا التُّغْمَانُ وَبَعْدُ إِحْدَى عَشْرَةَ سُفْيَانُ
وَمَالِكٌ فِي التَّسْعِ وَالسَّبْعِينَ وَالشَّافِعِيُّ الْأَرْبَعُ مَعَ قَرْنَيْنَا

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : بعض الصحابة عاش كل منهم مائة وعشرين سنة : ستين في الجاهلية
وستين في الإسلام .

وهم : حسان بن ثابت وحويطب بن عبد العزى ، ومخرمة بن نوفل ، وحكيم بن حزام بن خويلد ابن أخي
خديجة ، وحمزة بن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف ، وسعيد بن يربوع القرشي ، وبعضهم عاش مائة
وعشرين سنة مطلقًا من غير أن يعرف إن كان نصفها في الجاهلية أو لا ، وهم : لبيد بن ربيعة العامري ، وعاصم
ابن عدي العجلاني ، وسعد بن جنادة السعوي ، ونوفل بن معاوية ، والمنتهج النجدي ، واللجلاج العامري ،
وأوس بن مفرأ السعدي ، وعدي بن حاتم الطائي ، ونافع ابن سليمان العبدي ، والناطقة الجعدي .
وقد انفرد حسان بن ثابت بن المنذر بن حزام - بالراء - الأنصاري بأنه هو وأبوه ثابت وجد المنذر وجد أبيه
حزام - كل واحد منهم عاش ١٢٠ سنة ، وذكر الحافظ أبو نعيم : أنه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغيرهم .
وانفرد حكيم بن حزام بالزاي بأنه ولد في جوف الكعبة قبل الفيل بثلاثة عشر عامًا . ومات حكيم وحسان في
سنة واحدة سنة ٥٤ ، وقيل غير ذلك .

(**) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله : خ : «إحدى وستين قضى سفیان» .

٩٧٩- (وَفِي ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ قَضَى

إِسْحَاقُ^(*)) بَعْدَ أَرْبَعِينَ قَدْ مَضَى

٩٨٠- أَحْمَدُ وَالْجُعْفِيُّ عَامَ سِتَّةَ

مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ وَبَعْدَ خَمْسَةِ

وَفِي ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ قَضَى
أَحْمَدُ
إِسْحَاقُ بَعْدَ أَرْبَعِينَ قَدْ مَضَى

(المائة) من السنين (ونصفها) أي المائة، وهو خمسون سنة، مات (النعمان) بن ثابت، يعني: أن الإمام أبا حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي، الفارسي، إمام العراق وفقه الأمة، يروي عن عطاء ونافع، والأعرج، وطائفة، وعنه ابنه حماد، وزفر، وأبو يوسف، ومحمد ابن الحسن، وجماعة، وثقه ابن معين، وقال ابن المبارك: ما رأيت في الفقه مثله، وقال مكّي: هو أعلم أهل زمانه، وقال القطان: لا نكذب الله ما سمعنا أحسن من رأي أبي حنيفة، قال ابن المبارك: ما رأيت أروع منه، مات ببغداد سنة مائة وخمسين في رجب، هذا هو المحفوظ، وقيل: سنة إحدى، وقيل: ثلاث، ومولده فيما قاله حفيده إسماعيل بن حماد سنة ٨٠ (و) توفي (بعد) بالبناء على الضم لقطعها عن الإضافة ونية معناها، أي بعد موت نعمان، وقوله (إحدى عشرة)، بالتثنية للوزن منصوب على الظرفية على حذف مضاف، أي سنة إحدى عشرة يعني أنه مات سنة إحدى عشرة من موت الإمام أبي حنيفة، وهو سنة إحدى وستين ومائة وفي نسخة «إحدى وستين قضى سفيان»، والمعنى واحد (سفيان) بن سعيد بن مسروق، أبو عبد الله الثوري، نسبة لثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة، على الصحيح، وقيل: لثور همدان الكوفي، أحد أئمة الحفاظ، والفقهاء المتبوعين، إلى ما بعد الخمسمائة، ولم يختلف في سنة موته، واختلف في مولده، فقيل: سنة ٩٧ وقيل: ٩٥ وفي «التقريب» أنه مات وله ٦٤ سنة، ومات بالبصرة (و) توفي بالمدينة الإمام (مالك) بن أنس أبو عبد الله إمام دار الهجرة تقدمت ترجمته (في التسع والسبعين) من السنين، يعني بعد المائة في صفر، وقيل: صبيحة ١٤ من ربيع الأول، وقيل: يوم الأحد لثلاث عشرة خلت منه، وقيل: لعشر مضين منه، وهي في هذه السنة، باتفاق، جزم به الذهبي في العبر، وشذ هقل ابن زياد، فقال: سنة ثمان، وهو ابن خمس وثمانين أو سبع أو تسع أو تسعين، في خلافة هارون، ودفن بالبقيع، واختلف في مولده فقيل: سنة ٨٩، وقيل سنة ٩٠، وقيل:

٩٨١- مُسْلِمٌ (وَأَبْنُ مَاجَةٍ مِنْ بَعْدِ

سَبْعِينَ فِي ثَلَاثَةِ بَحَدٍ)

٩١، وقيل: ٩٢، وقيل: ٩٣، وهو أشهر الأقوال، وقيل سنة ٩٤، وقيل غير ذلك.
 (و) توفي في مصر الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس (الشافعي) وتقدمت ترجمته، في
 (الأربع مع قريننا) ثنتية قرن، والمراد به مائتا سنة، يعني: أنه توفي سنة ٢٠٤ في آخر يوم من شهر
 رجب، وقيل: ليلة الخميس آخر ليلة منه، وقيل غير ذلك، ومولده بغزة سنة ١٥٠ فعاش ٥٤،
 وهو الأصح، وقيل ٥٢ (وفي) سنة (ثمان وثلاثين) أي بعد ٢٠٠ متعلق بـ (قضى) أي مات ليل
 السبت لأربع عشرة خلت من شعبان عن ٧٧ سنة، الإمام أبو يعقوب (إسحاق) بن إبراهيم،
 الحنظلي، المروزي، المشهور بابن راهويه، وكان مولده سنة ١٦١، وتقدمت ترجمته، وهو أيضاً
 من أصحاب المذاهب المتبوعة، كان له أتباع يقلدونه، يقال لهم الإسحاقية، قاله السخاوي.
 و(بعد أربعين) أي مع المائتين (قد مضى) أي ذهب، بمعنى مات الإمام المقلد أبو عبد الله
 (أحمد) بن محمد بن حنبل. تقدمت ترجمته، يعني: أنه مات سنة ٢٤١ على الصحيح،
 واختلف في كل من الشهر، واليوم فقال ابنه عبد الله: يوم الجمعة ضحوة، ودفناه بعد
 العصر، لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر، وقيل: يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين
 منه، وقيل: يوم الجمعة في شهر ربيع الأول، وقيل: لاثنتي عشرة خلت منه، ومولده في
 شهر ربيع الأول سنة ١٦٤. قاله ابنه عبد الله وصالح.
 ومن لم يذكره من أصحاب المذاهب: الإمام الأوزاعي أبو عمرو، عبد الرحمن بن
 عمرو، وكان له مقلدون في الشام، نحواً من مائتي سنة، وتوفي ١٥٧، وقيل ٥٠ أو
 إحدى أو ست بيروت، من ساحل الشام، ومولده سنة ٨٨.
 والإمام أبو جعفر الطبري محمد بن جرير بن يزيد، توفي سنة ٣١٠، وعمره ٨٥.
 والإمام أبو سليمان داود بن علي بن خلف البغدادي إمام أهل الظاهر، وتوفي سنة ٢٠٩.
 والليث بن سعد إمام أهل مصر، وتوفي سنة ١٧٥، ومولده ٩٤.
 وسفيان بن عيينة، وتوفي سنة ١٩٨، ومولده ١٠٧.
 ولما أتم ذكر أصحاب المذاهب المتبوعة أردفه بأصحاب الكتب الستة مع من أضيف
 إليهم، فقال:

مُسْلِمٌ (وَأَبْنُ مَاجَةٍ مِنْ بَعْدِ وَالْجُعْفِيُّ عَامَ سِتَّةٍ
 سَبْعِينَ فِي ثَلَاثَةِ بَحَدٍ) مِنْ بَعْدِ خَمْسِينَ وَبَعْدَ خَمْسَةِ

٩٨٢- وَيَعْدُ فِي الْخَمْسِ أَبُو دَاوُدَ

وَالْتَرْمِذِيُّ فِي التَّسْعِ خُذْ مَلْحُودًا

٩٨٣- وَالنَّسَائِيُّ بَعْدَ ثَلَاثِمِائَةٍ

عَامَ ثَلَاثٍ ثُمَّ بَعْدَ خَمْسَةِ

وَيَعْدُ فِي الْخَمْسِ أَبُو دَاوُدَ وَالْتَرْمِذِيُّ فِي التَّسْعِ خُذْ مَلْحُودًا

وَالنَّسَائِيُّ بَعْدَ ثَلَاثِمِائَةٍ عَامَ ثَلَاثٍ

(و) توفي الإمام الحافظ الحجة أبو عبد الله محمد بن إسماعيل صاحب «الصحيح» البخاري (الجعفي) بضم فسكون مولاهم كما تقدم، ليلة عيد الفطر ليلة السبت، وقت صلاة العشاء (عام ستة من بعد خمسين) أي ومائتين بخرتلك بفتح الخاء، وقيل بكسرهما، وسكون الراء بعدها تاء، ثم نون، قرية من قرى سمرقند، عند أقرباء له بها، وقيل: بمصر، وهو شاذ، وكان مولده يوم الجمعة، بعد الصلاة لثلاث عشر ليلة خلت من شوال سنة ١٩٤ فعمره ٦٢ سنة إلا ثلاثة عشر يوماً.

(و) توفي (بعد خمسة) من السنين من موت البخاري، يعني سنة ٢٦١ الإمام الحافظ أبو الحسين (مسلم) بمنع الصرف للوزن، ابن الحجاج بن مسلم القشيري، النيسابوري صاحب «الصحيح» عشية يوم الأحد، لأربع بقين من شهر رجب، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين منه بنيسابور، وكان مولده سنة ٢٠٤ فعمره ٥٧ سنة وقيل غير ذلك، وكان سبب موته سبباً غريباً نشأ من غمرة فكرة علمية، وذلك أنه عقد له مجلس للمذاكرة، فذكر له حديث، فلم يعرفه، فانصرف إلى منزله، وقدمت له سلة فيها تمر، فكان يطلب الحديث ويأخذ تمر، تمر، فأصبح وقد فني التمر ووجد الحديث، فكان ذلك سبب موته.

(و) وتوفي الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني المشهور بـ (ابن ماجه) بهاء ساكنة وصلاً ووقفاً، نونها هنا للضرورة، وهو لقب والده لا جده كما قاله في القاموس وقيل: إنه اسم أمه، أفاده في التاج.

(من بعد سبعين) أي ومائتين (في ثلاثة) أي معها يعني سنة ٢٧٣ وقوله (بحد) أي بوقت محدود عند المحققين وتوفي يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان، وكان مولده سنة ٢٠٩، وقيل توفي سنة ٢٧٥، والراجح الأول، فعمره ٦٤ (و) توفي بالبصرة (بعد) بالبناء على الضم لقطعه

٩٨٤- الدَّارْقُطْنِي وَثَمَانِينَ نَعِي

خَامِسَ قَرْنٍ خَامِسَ ابْنِ الْبَيْعِ (*)

٩٨٥- عَبْدُ الْغَنِيِّ لِتِسْعَةٍ وَقَدْ قَضَى

أَبُو نَعِيمٍ لِثَلَاثِينَ رَضَى

٩٨٦- وَلِلثَّمَانِ الْبَيْهَقِيِّ لِحُمْسَةٍ

مِنْ بَعْدِ خُمُسِينَ مَعًا فِي سَنَةٍ

السبعين ومائتين، الإمام الحافظ (أبو داود) بألف الإطلاق، سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب السنن، ومولده سنة ٢٠٢ (والترمذي) مفعول مقدم لـ «خذ» (في التسع) متعلق بـ «ملحودا» أي في السنة التاسعة بعد سبعين ومائتين (خذ) أيها المحدث بمعنى: حقق ضبطه بذلك، والمعنى أن الترمذي أبا عيسى محمد بن عيسى بن سورة، صاحب الجامع المشهور، توفي سنة ٢٧٩، وكانت ولادته سنة ٢٠٩، فعمره ٧٠ سنة وقوله (ملحودا) حال من الترمذي أي مدفوناً.

(و) توفي الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن بحر (النسبي) بتخفيف الياء للوزن نسبة إلى «نساء» كجبل، ويقال فيه «نسوي»، وهو الذي في نسخه الشارح، و«النسائي» بألف بعد السين وهو الأشهر، لكن لا يوافق هنا للوزن (بعد ثلاثمائة عام ثلاث) الظرفان متعلقان بـ توفي المقدر يعني أن الإمام النسبي رحمه الله توفي سنة ٣٠٣ وكانت ولادته سنة ٢١٥ فعمره ٨٨ سنة، توفي بفلسطين، وقيل: بالرملة، ودفن ببيت المقدس، وقيل: بمكة، ولا يصح.

ولما أتم ذكر أصحاب الكتب التي هي أصول الإسلام أتبعه بذكر أئمة انتفع الناس بتصانيفهم وهم سبعة، فقال:

..... ثُمَّ بَعْدَ خُمْسَةٍ

خَامِسَ قَرْنٍ خَامِسَ ابْنِ الْبَيْعِ

أَبُو نَعِيمٍ لِثَلَاثِينَ رَضَى (١)

مِنْ بَعْدِ خُمُسِينَ مَعًا فِي سَنَةٍ

..... الدَّارْقُطْنِي وَثَمَانِينَ نَعِي

عَبْدُ الْغَنِيِّ لِتِسْعَةٍ وَقَدْ قَضَى

وَلِلثَّمَانِ الْبَيْهَقِيِّ لِحُمْسَةٍ

(١) وقع في بعض النسخ كتابة رضى بالياء، والصواب كتابته رضا بالألف، لا بالياء كما في نسخة .

(*) قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: هو: الحاكم أبو عبد الله صاحب المستدرک على الصحيحين.

٩٨٧ - يُوسُفُ وَالْخَطِيبُ ذُو الْمَزِيَّةِ (*)

هَذَا تَمَامُ نَظْمِي الْأَلْفِيَّةِ

يُوسُفُ وَالْخَطِيبُ ذُو الْمَزِيَّةِ

(*) قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَبُو حَنِيْفَةَ النِّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ الْإِمَامُ الْأَعْظَمُ: مَاتَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ ١٥٠ وَهُوَ ابْنُ ٧٠ سَنَةً، سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ: سَنَةَ ١٦١ بِالْبَصْرَةِ، مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: يَوْمَ ١٤ رَيْبِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ١٧٩ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ ٩٣. مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيُّ: آخِرُ يَوْمٍ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ ٢٠٤ بِمِصْرَ، وَكَانَ مَوْلَدُهُ سَنَةَ ١٥٠. إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ الْحَنْظَلِيُّ: وَلَدَ سَنَةَ ١٦١، وَمَاتَ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ ٢٣٨. الْإِمَامُ أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ: وَلَدَ سَنَةَ ١٦٤ وَمَاتَ ضُحَاةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ١٢ رَيْبِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ٢٤١. مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ الْجَعْفِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ: وَلَدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ١٣ شَوَالِ سَنَةَ ١٩٤ وَتَوَفَّى يَوْمَ السَّبْتِ غَرَةَ شَوَالِ سَنَةَ ٢٥٦. وَمُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْقَشِيرِيُّ صَاحِبُ الصَّحِيحِ: وَلَدَ سَنَةَ ٢٠٤ وَمَاتَ يَوْمَ ٢٥ رَجَبِ سَنَةَ ٢٦١.

مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ مَاجِهِ الْقَزْوِينِيُّ: وَلَدَ سَنَةَ ٢٠٩ وَمَاتَ يَوْمَ ٢٢ رَمَضَانَ سَنَةَ ٢٧٣. أَبُو دَاوُدَ سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ السَّجِسْتَانِيُّ: وَلَدَ سَنَةَ ٢٠٢ وَمَاتَ فِي مَتَنَصَفِ شَوَالِ سَنَةَ ٢٧٥. أَبُو عِيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: وَلَدَ سَنَةَ ٢٠٩ وَمَاتَ فِي رَجَبِ سَنَةَ ٢٧٩. أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبِ النَّسَائِيُّ وَيُقَالُ فِيهِ أَيْضًا النَّسَوِيُّ وَلَدَ سَنَةَ ٢١٥ تَقْرِيْبًا وَمَاتَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ١٣ صَفَرِ سَنَةَ ٣٠٣. الْحَافِظُ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الدَّارَقُطْنِيُّ: وَلَدَ سَنَةَ ٣٠٦ وَمَاتَ يَوْمَ ٨ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٣٨٥. الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْبَيْعِ صَاحِبُ الْمُسْتَدْرَكِ: وَلَدَ فِي رَيْبِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ٣٢١ وَمَاتَ فِي ٣ صَفَرِ سَنَةَ ٤٠٥. الْحَافِظُ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَلِيٍّ الْأَرْدِيُّ الْمِصْرِيُّ: وَلَدَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ ٣٣٢ وَمَاتَ يَوْمَ ٧ صَفَرِ سَنَةَ ٤٠٩. أَبُو نَعِيمٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ صَاحِبُ الْحَلِيَّةِ: وَلَدَ سَنَةَ ٣٣٦ وَمَاتَ يَوْمَ ٢٠ مَحْرَمِ سَنَةَ ٤٣٠. أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ صَاحِبُ السَّنَنِ الْكُبْرَى: وَلَدَ فِي شَعْبَانَ سَنَةَ ٣٨٤ وَمَاتَ يَوْمَ ١٠ جُمَادَى الْأُولَى سَنَةَ ٤٥٨. أَبُو عَمْرٍو يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ النَّمِرِيُّ الْقُرْطُبِيُّ صَاحِبُ الْاِسْتِيعَابِ: وَلَدَ فِي رَيْبِ الْآخِرِ سَنَةَ ٣٦٨، وَمَاتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ آخِرَ رَيْبِ الْآخِرِ سَنَةَ ٤٦٣ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ ابْنُ عَلِيٍّ بْنُ ثَابِتٍ الْخَطِيبُ الْإِمَامُ الْحَافِظُ صَاحِبُ تَارِيخِ بَغْدَادَ: وَلَدَ سَنَةَ ٣٩٢ وَمَاتَ يَوْمَ ٧ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ٤٦٣. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَمَّ بِنِعْمَتِهِ الصَّالِحَاتِ.

وَجَدَ فِي آخِرِ النُّسخَةِ الْمَقْرُوءَةِ عَلَى الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا صَوَّرْتَهُ:

«تَمَّتِ الْأَلْفِيَّةُ الْمُبَارَكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْمُبَارَكِ ثَالِثَ عَشْرِ شَوَالِ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ وَثَمَانِئَةً. عُلِقَتْ لِنَفْسِهِ الْفَقِيرِ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ جِرَادُ النَّاصِرِيِّ مِنْ طَبَقَةِ الْأَشْرَفِيَّةِ. مُصَلِّيًا وَمُسَلِّمًا. وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ. حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ».

وَحَتَّ هَذَا بِخَطِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ مَا نَصَه:

«الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادَةِ الَّذِينَ اصْطَفَى».

سَمِعَ عَلِيٌّ هَذِهِ الْأَلْفِيَّةَ تَأْلِيفِي كَاتِبِهَا الْفَاضِلُ الْمُتَقِنُ نِظَامُ الدِّينِ جِرَادُ الْحَنْفِيِّ النَّاصِرِيِّ. وَأَجَزَتْ لَهُ رَوَايَتُهُ عَنِّي وَجَمِيعَ رَوَايَاتِي وَمُؤَلَّفَاتِي، وَكَتَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ السُّيُوطِيُّ الشَّافِعِيُّ لَطْفَ اللَّهِ بِهِ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْمُرْسَلِينَ.

هَذِهِ تَعْلِيقَاتٌ مِنْ رَأْسِ الْقَلَمِ عَلَى أَلْفَةِ الْمُصْطَلَحِ لِلْحَافِظِ السُّيُوطِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ. لَمْ أَقْصِدْ بِهَا أَنْ تَكُونَ =

(ثم توفي (بعد الخمسة) من الهجرة الإمام الحافظ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد (الدارقطني) بفتح الدال والراء وضم القاف وسكون الطاء، نسبة إلى دارقطن، محلة ببغداد وقوله (وثمانين) عطف على «خمسة» فهو من تمة تاريخ وفاة الدارقطني، يعني أنه توفي بعد ثلاثمائة وخمسة وثمانين من الهجرة هذا هو الظاهر من عبارته.

لكن الذي في تراجمه أنه توفي ثامن ذي القعدة سنة ٣٨٥ فتأمل، ومولده سنة ٣٠٦، وتقدمت ترجمته، وقوله (نعي) بالبناء للمفعول، أي أخبر بموته (خامس قرن خامس) أي سنة ٤٠٥ هـ «خامس» الأول ظرف لنعي مضاف لـ «قرن» وخامس الثاني صفة لـ «قرن» وترك تنوينه للوزن (ابن البَيْع) نائب فاعل نعي، وهو الحافظ المتقن أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البَيْع، صاحب المستدرك على الصحيحين، يعني أنه توفي سنة خمس وأربعمائة في ثالث صفرها وولد سنة ٣٢١.

(تنبيه): قال في «اللباب»: البيع بفتح الباء الموحدة وكسر الياء المثناة من تحت، وفي آخرها العين المهملة هذه اللفظة لمن يتولى البياعة والتوسط في الخانات بين البائع والمشتري من التجار للأمة. ١ هـ.

(عبد الغني) أي توفي الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي المصري (لتسعة) أي في سنة تسع بعد أربعمائة سابع صفر، وله ٧٧ سنة. وكان مولده في ذي القعدة سنة ٣٣٢.

(وقد قضى) بالبناء للفاعل أي مات، الحافظ (أبو نعيم) أحمد بن عبد الله بن إسحاق ابن موسى بن مهران، الأصفهاني، أجاز له مشايخ الدنيا، وله ست سنين، وتفرد بهم، ورحلت الحفاظ إلى بابيه لعلمه وضبطه، وعلو إسناده، قال ابن مردويه: لم يكن في أفق من الآفاق أحفظ ولا أسند منه، صنف «الحلية»: و«المستخرج على البخاري» و«المستخرج

= شرحاً، ولكنها طالت في بعض المواضع فكانت أكثر من شرح؛ ولعلها أن تكون تمهيداً لجمع كتاب وافي في علوم الحديث وتحقيق مسائل الاصطلاح، إن شاء الله.

وأسأل الله العون والتوفيق. وأتممت كتابتها عصر يوم الجمعة ٥ صفر الخير سنة ١٣٥٣ - ١٨ مايو سنة ١٩٣٤ والحمد لله رب العالمين.

عن كوبري القبة بمصر.

كتبه

أبو الأشبال أحمد محمد شاكر

القاضي الشرعي

على مسلم، و«دلائل النبوة»، و«معرفة الصحابة» و«تاريخ أصفهان»، و«فضائل الصحابة»، و«صفة الجنة»، و«الطب» وغيرها (لثلاثين) أي في سنة ثلاثين بعد أربعمئة، في ٢٠ شهر محرم ومولده سنة ٣٣٦ هـ فعمره ٩٤ سنة.

وقوله: (رضا)^(١) مفعول مطلق لعامل محذوف، أي رضي الله عن الجميع رضا، أو حال منهم، أي حال كونهم مرضيين، لكونهم حملة السنة، وحماة الشريعة (و) توفي (لثمان) أي في سنة ثمان بعد خمسين وأربعمئة، وفي عبارته قصور لأن ظاهرها يوهم أن الثمانية هذه بعد ٤٣٠، وليس كذلك لما سيأتي، يعني أنه توفي الحافظ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (البيهقي) بفتح الباء الموحدة وسكون الياء بعدها الهاء، وآخره القاف، نسبة إلى «بيهق»، وهي قرى مجتمعة، بناحي نيسابور، على عشرين فرسخاً منها.

كان عالماً بالحديث والفقه، له كتب مصنفة تدل على كثرة فضله، وأستاذه في الحديث أبو عبد الله الحاكم، وفي الفقه أبو الفتح ناصر بن محمد العمري، المروزي، سمع الكثير، ومن أشهر مصنفاته «السنن الكبير»، و«السنن الصغير»، و«المعرفة» و«دلائل النبوة»، و«شعب الإيمان»، و«المبسوط في نصوص الشافعي». و«الخلافيات» وغيرها، وكان مولده في شعبان سنة ٣٨٤، فعمره ٧٤ سنة، أفاده في «اللباب» بزيادة وتغيير.

وقال إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي في عنقه منة إلا البيهقي، فإن له على الشافعي منة، لتصانيفه في نصرته مذهبه وأقاويله. اهـ.

وقال التاج السبكي: وأما كتاب الخلافيات فلم يسبق إلى نوعه، ولم يصنف مثله، وهو طريقة مستقلة حديثة لا يقدر عليها إلا مبرز في الفقه والحديث، قيم بالنصوص. اهـ. وتوفي (خمس من بعد خمسين) وأربعمئة (معاً) أي مع الثمانية السابقة فيكون أربعمئة وثلاثاً وستين سنة (في سنة) واحدة الحافظ أبو عمر (يوسف) بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي المالكي، وكان مولده عام ٣٦٨ هـ فعمره ٩٥.

(و) الحافظ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (الخطيب) بفتح فكسر، هو الذي يتولى الخطابة على الناس. أفاده في «اللباب» وُلد سنة ٣٩٢ فعمره ٧١ سنة (ذو المزية) أي صاحب الخصوصية وصفه به لأنه وسع دائرة هذا الفن، وبحث فيه بحثاً دقيقاً، واستخرج كنوزه، وحل رموزه، فكان له زيادة تميز وفضل على غيره، فقل فن من فنونه إلا وقد صنف فيه كتاباً مفرداً

- ٩٨٨- نَظَمْتُهَا فِي خَمْسَةِ الْأَيَّامِ
بِقُدْرَةِ الْمُهَيِّمَنِ الْعَلَامِ
٩٨٩- خَتَمْتُهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ الْعَاشِرِ
يَا صَاحِبَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ
٩٩٠- مِنْ عَامِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ الَّتِي
بَعْدَ ثَمَانِمِائَةِ لِلْهَجْرَةِ
٩٩١- نَظَمْتُ بِدَيْعِ الْوَصْفِ سَهْلٌ حُلُوٌ
لَيْسَ بِهِ تَعَقُّدٌ أَوْ حَشْوٌ

فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة : كل من أنصف علم أن المحدثين بعده عيال على كتبه .
(تنبيه): في هذا البيت تعقيد شديد ، فقوله في أوله : «لثمان البيهقي» ، يوهم أن البيهقي توفي سنة ثمانية وثلاثين وأربعمائة ، إذ أبو نعيم توفي قبله سنة ٤٣٠ ، وهذا باطل ؛ لأن البيهقي مات سنة ٤٥٨ وفي قوله : «الخمس من بعد خمسين معاً» غموض أيضاً فلو قال بدل هذا البيت :

وَبَعْدَ سَبْعَةِ وَخَمْسِينَ نَعِي الْبَيْهَقِيُّ ثُمَّ بَعْدَ أَرْبَعِ
يوسف . . . إلخ ، لكان أوضح وأسلم من هذا التعقيد .

فيكون المعنى عليه أن البيهقي مات بعد سنة ٤٥٧ « أي في سنة ٤٥٨ وبعد أربع من موت البيهقي ، أي في سنة ٤٦٣ مات يوسف بن عبد البر ، والخطيب البغدادي ، وحله الشارح الترمسي بما لا يجدي نفعاً ، فتأمل .

(تتمة): الزيادات في هذا الباب قوله : «فهو أخير عشرة يقيناً» ، وقوله : «لبيد» إلى قوله : «نابغة» ، وقوله : «ثم حكيم مفرد» البيت ، وقوله : «على تنازع» وقوله : «وفي ثمان وثلاثين قضى إسحاق» وقوله : و«ابن ماجه من بعد سبعين في ثلاثة بحد» .

هَذَا تَمَامُ نَظْمِي الْأَلْفِيَّةِ
بِقُدْرَةِ الْمُهَيِّمَنِ الْعَلَامِ
يَا صَاحِبَ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ
بَعْدَ ثَمَانِمِائَةِ لِلْهَجْرَةِ
لَيْسَ بِهِ تَعَقُّدٌ أَوْ حَشْوٌ

.....
نَظَمْتُهَا فِي خَمْسَةِ الْأَيَّامِ
خَتَمْتُهَا يَوْمَ الْخَمِيسِ الْعَاشِرِ
مِنْ عَامِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ الَّتِي
نَظَمْتُ بِدَيْعِ الْوَصْفِ سَهْلٌ حُلُوٌ

٩٩٢- فَأَعْنِ بِهَا بِالْحِفْظِ وَالتَّفْهِيمِ

وَحُصَّهَا بِالْفَضْلِ وَالتَّقْدِيمِ

٩٩٣- وَأَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى الْإِكْمَالِ

مُنْتَصِمًا بِهِ بِكُلِّ حَالٍ

٩٩٤- مُصَلِّيًا عَلَى نَبِيِّ قَدْ أَتَمَّ

مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَالرُّسُلَ خَتَمَ

وَحُصَّهَا بِالْفَضْلِ وَالتَّقْدِيمِ

مُنْتَصِمًا بِهِ بِكُلِّ حَالٍ

مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَالرُّسُلَ خَتَمَ

فَأَعْنِ بِهَا بِالْحِفْظِ وَالتَّفْهِيمِ

وَأَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى الْإِكْمَالِ

مُصَلِّيًا عَلَى نَبِيِّ قَدْ أَتَمَّ

(هذا) أي هذا الباب مبتدأ خبره (تمام) أي متمم (نظمي) أي منظومتي، ويحتمل أن تكون الإشارة إلى جميع ما تقدم من أول الكتاب، ويكون تمام بمعنى كامل، أي هذا الذي تقدم كامل نظمي (الألفية) أي المنسوبة إلى الألف إن كانت من كامل الرجز أو إلى الألفين إن كانت من مشطوره، لكنها ناقصة ستة أبيات، ولعلها سقطت من النسخ.

(نظمتها) أي الألفية من أولها إلى آخرها (في خمسة الأيام) بتعريف المضاف إليه وهو جائز أي في مدة قصيرة، وهي خمسة أيام، فيكون لكل يوم مائتا بيت مع أنه مشغل بوظائف متعددة، كالتدريس مثلاً، فهذا من فضل الله وتيسيره، ولذا قال (بقدره المهيمن) أي الرقيب الحافظ لكل شيء قال في «ق»: «المهيمن» أي بكسر الميم الثانية: وتفتح، من أسماء الله تعالى في معنى المؤمن، من آمن غيره من الخوف، وهو مؤأمنٌ بهمزتين، قلبت الهمزة الثانية ياء، ثم الأولى هاء، أو بمعنى الأمين أو المؤمن، أو الشاهد. اهـ.

والجار والمجرور متعلق بـ «نظمت» والجملة حال من نظمي، أو مستأنفة استئنافاً بيانياً، فكأنه قيل في كم يوم نظمتها؟ فقال: نظمتها في خمسة أيام. وقوله (العلام) صفة للمهيمن وهو كشداد بالفتح، وزُنُّر بالضم العالم جداً، والمراد عالم غيب السموات والأرض (ختمتها) أي بلغت آخرها، يقال: ختمت القرآن: حفظت خاتمته، وهي آخره، أفاده الفيومي، وموضع الجملة كما قبلها، يعني أنه يقول: فرغت من نظمها (يوم الخميس) ظرف لـ «ختمت» (العاشر) ذلك اليوم (يا صاح) منادى مرخم «صاحبي» على غير قياس كما قال الحريري في ملحته:

وَقَوْلُهُمْ فِي صَا

وقيل: لغة في صاحب، وجملة المتادي معترضة.

(من شهر ربيع الآخر) الجار والمجرور صفة لـ «العاشر»، و«ربيع» مضاف و«الآخر» مضاف إليه.

قال العلامة الفيومي^(١) رحمه الله ما نصه: والربيع عند العرب ربيعان، ربيع شهور، وربيع زمان، فربيع الشهور اثنان، قالوا: لا يقال فيهما: إلا شهر ربيع الأول، وشهر ربيع الآخر بزيادة شهر، وتنوين ربيع، وجعل الأول والآخر وصفاً تابعاً في الإعراب، ويجوز فيه الإضافة وهو من باب إضافة الشيء إلى نفسه عند بعضهم، لاختلاف اللفظين نحو حب الحصيد، ولدار الآخرة، وحق اليقين، ومسجد الجامع، قال بعضهم: إنما التزمت العرب لفظ شهر قبل ربيع، لأن لفظ ربيع مشترك بين الشهر والفصل، فالتزموا لفظ شهر في الشهر، وحذفوه في الفصل وقال الأزهري أيضاً: والعرب تذكر الشهور كلها مجردة من لفظ شهر إلا شهري ربيع ورمضان، ويشنئ الشهر ويجمع فيقال: شهرا ربيع، وأشهر ربيع وشهور ربيع وأما ربيع الزمان فاثان أيضاً الأول الذي تأتي فيه الكمأة والنور، والثاني الذي تدرك فيه الثمار. اهـ كلام الفيومي.

قلت: في قول الأزهري ورمضان نظر، لكثرة الأحاديث في إطلاق رمضان بدون شهر، كقوله ﷺ: «من صام رمضان.....» الحديث، متفق عليه.

(من عام) أي سنة (إحدى وثمانين) الجار والمجرور حال من شهر ربيع أي حال كون ذلك الشهر من جملة سنة إحدى وثمانين (التي) صفة لـ «إحدى وثمانين».

(بعد ثمانمائة للهجرة) أي من هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة.

والهجرة بالكسر مفارقة بلد إلى غيره، فإن كانت قرينة لله فهي الهجرة الشرعية. قاله

الفيومي.

وكانت هجرة النبي ﷺ مبدأ التاريخ بأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه كما تقدم أول

الباب.

وسببه أنه أتى بصك مكتوب إلى شعبان فقال: أهو شعبان الماضي، أو شعبان القابل؟! ثم أمر بوضع التاريخ، واتفقت الصحابة على ابتداء التاريخ من هجرته ﷺ وجعلوا أول السنة المحرم ويعتبر التاريخ بالليالي، لأن الليل عند العرب سابق على النهار،

(١) هو العلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي المتوفي سنة ٧٧٠ هـ صاحب المصباح المنير في غريب

لأنهم كانوا أميين لا يحسنون الكتابة، ولم يعرفوا حساب غيرهم من الأم، فتمسكوا بظهور الهلال وإنما يظهر بالليل فجعلوه ابتداء التاريخ. أفاده الفيومي.

(نظم) خبر لمحدوف، أي هو نظم أي منظوم (بديع الوصف) فعيل بمعنى فاعل، أي عجب الوصف (سهل) في لفظه (حلو) في معناه (ليس به) أي في هذا النظم (تعقد) هو كون الكلام مغلقاً لا يظهر معناه بسهولة، قاله السيد الجرجاني في التعريفات (أو حشو) «أو» بمعنى الواو، والحشو في اللغة ما يملأ به الوسادة، وفي الاصطلاح: عبارة عن الزائد الذي لا طائل تحته. قاله في «التعريفات».

فقوله: «ليس به تعقد أو حشو» تعليل لكونه بديع الوصف وسهلاً، وحلواً.

قلت: هذا إن أراد به أنها كذلك لكل أحد فليس كما قال، لأنها في بعض المواضع ليست سهلة لكل، وإن أراد أنها سهلة عند العلماء الماهرين بالفن فهذا لا يعطي لها الوصف بالبداعة والبلاغة.

(فاعن) بفتح النون وكسرهما، أي اهتم أيها الراغب في تحقيق هذا الفن (بها) أي بهذه المنظومة (بالحفظ) للفظها، يقال: حفظت القرآن: إذا وعيته على ظهر قلبك. أفاده الفيومي (والتفهم) مصدر فهم بالبناء للمفعول، أي فهم معناه، ويحتمل أن يكون مصدر فهم بالبناء للفاعل، أي تفهم غيرك إياها، ويكون الحفظ على هذا اللفظ والمعنى جميعاً. (وخصها) أمر من التخصيص أي خص هذه المنظومة أيها المحدث (بالفضل) أي بكونها فاضلة في ذاتها (والتقديم) على غيرها من المؤلفات كـ «مقدمة ابن الصلاح» و«تقريب النووي»، و«ألفية العراقي»، وغيرها، لكونها جمعت ما في هذه كلها وزادت عليها فوائد جمة، لا غنى عنها لطالب علوم الحديث.

فقد زادت قواعد، وضوابط وربما زادت باباً بكامله، فله دره ما أجمع منظومته وأغزر فوائدها فجزاه الله عن خدمة العلم وأهله خير ما جزى محسناً بإحسانه.

(وأحمد الله) أي أثني عليه بما هو أهله (على الإكمال) أي لأجل توفيقه وتيسيره لإكمال هذه المنظومة، حال كوني (معتصماً) أي ممتنعاً ومتقوياً (به) سبحانه وتعالى (بكل حال) أي في كل أحوالي الدنيوية، والأخروية، قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هَدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]. وحال كوني (مصلياً على نبي) أي طالباً من الله أن يصلي على نبي، بالهمز.

وهو مقتبس من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق»، وفي رواية: «صالح الأخلاق»، رواه الحاكم وغيره بإسناد صحيح.

قال بعضهم: فالأنبياء بعثوا بمكارم الأخلاق، وبقيت بقية، فبعث بما كان معهم وبتمامها، أو أنها تفرقت فيهم فأمر بجمعها، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ [القم: ٤]، ﴿وَالرَّسُلَ﴾ (والرسل) مفعول مقدم لقوله: (ختم) أي ختم الرسل، فلا نبي بعده قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وفي قوله: «ختم» براءة الاختتام، ويسمى براءة المقطع، كما يسمى ما كان في الابتداء براءة الاستهلال، وبراعة المطلع، وبالإلماع.

فبراعة الاستهلال أن يقدم في أول كلامه ما يشعر بمقصوده، وبراعة الاختتام أن يأتي في آخر كلامه ما يشعر بانتهاء مرامه.

هذا. قال الشارح: ووجدت في بعض نسخ هذا النظم ما نصه: هذا. قال: فرغت من نظمها يوم الخميس عاشر ربيع الآخر سوى أبيات ألحقها بعد ذلك ومن تبييضها يوم الأحد ثالث عشرة، أحسن الله عاقبتها، انتهى. اهـ. ما نقله الشارح رحمه الله.

وكتب العلامة المحقق أحمد محمد شاكر ما نصه: وُجد في آخر النسخة المقروءة على المصنف رحمه الله ما صورته: تمت الألفية المباركة يوم الجمعة المبارك ثالث عشر شوال سنة خمس وثمانين وثمانمائة، علّقها لنفسه الفقير إلى عفوره جرارد الناصري، من طبقة الأشرفية^(١)، مصلياً ومسلماً، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، حسبنا الله ونعم الوكيل. وتحت هذا بخط المصنف رحمه الله ما نصه: الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، سمع علي هذه الألفية تأليف كاتبها الفاضل المتقن الصالح نظام الدين جرارد الحنفي الناصري، وأجزت له روايتها عني وجميع رواياتي ومؤلفاتي، وكتب عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي لطف الله به. اهـ. ما نقله العلامة المحقق رحمه الله تعالى.

والله أعلم، ومنه التوفيق للطريق الأقوم، هذا. قال مختصر هذا الشرح، عفا الله عنه، وعن والديه: قد تم الفراغ من هذا الشرح

(١) الطبقة: الجماعة، والأشرفية: قرية بمصر.

الوجيز صباح يوم الثلاثاء ١٤ جمادى الثانية من سنة ١٤٠٨ هـ. وذلك في بلد الله الحرام مكة المكرمة زادها الله شرفاً وعزاً، وزادني بها إقامة وفوزاً.

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه. اللهم لك الحمد حمداً خالداً مع خلودك ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون علمك، ولك الحمد حمداً لا منتهى له دون مشيئتك، ولك الحمد حمداً لا آخر لقائله إلا رضاك.

اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد. السلام على النبي، ورحمة الله وبركاته، سبحانه اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، أستغفرك، وأتوب إليك.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين. وصلّى الله وبارك على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين؛ آمين.

كتبه العبد الفقير

محمد ابن الشيخ علي بن آدم

وأكمّله في مكة المكرمة بالمحلة

المسماة: بالقشلة

١٤٠٨/٦/١٤ هـ

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
* كتابة الحديث وضبطه	٣
* صفة رواية الحديث	٤٩
* آداب المحدث	٩٦
* مسألة	١١٧
* آداب طالب الحديث	١٢٤
* العالي والنازل	١٤٢
* المسلسل	١٥٤
* غريب ألفاظ الحديث	١٥٩
* المصحف والمحرف	١٦٣
* الناسخ والمنسوخ من الحديث	١٧٠
* مختلف الحديث	١٧٤
* أسباب الحديث	١٨٢
* معرفة الصحابة رضي الله عنهم	١٨٥
* معرفة التابعين وأتباعهم	٢٢٤
* رواية الأكابر عن الأصاغر والصحابة عن التابعين	٢٣٣
* رواية الصحابة عن التابعين عن الصحابة	٢٣٦
* رواية الأقران	٢٣٨
* الإخوة والأخوات	٢٤٥
* رواية الآباء عن الأبناء وعكسه	٢٤٩
* السابق واللاحق	٢٥٨
* من روى عن شيخ ثم روى عنه بواسطة	٢٦١
* الوجدان	٢٦٢
* من لم يرو إلا حديثاً واحداً	٢٦٦
* من لم يرو إلا عن واحد	٢٦٨

- ٢٧٠ * من أسند عنه من الصحابة الذين ماتوا في حياته ﷺ
- ٢٧٢ * من ذكر بنعوت متعددة
- ٢٧٤ * أفراد العلم
- ٢٧٨ * الأسماء والكنى
- ٢٨٤ * أنواع عشرة من الأسماء والكنى مزيدة على ابن الصلاح والألفية
- ٢٩١ * الألقاب
- ٢٩٥ * المؤلف والمختلف
- ٣٤٩ * المتفق والمفترق
- ٣٦٢ * المتشابه
- ٣٦٦ * المشتبه المقلوب
- ٣٦٧ * من نسب إلى غير أبيه
- ٣٦٩ * المنسوبون إلى خلاف الظاهر
- ٣٧١ * المبهمات
- ٣٧٣ * معرفة الثقات والضعفاء
- ٣٧٨ * معرفة من خلط من الثقات
- ٣٨١ * طبقات الرواة
- ٣٨٣ * أوطان الرواة وبلدانهم
- ٣٨٧ * الموالي
- ٣٨٩ * التأريخ
- ٤١٥ * فهرس الموضوعات